الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
DEMOCRATIC AND POPULAR REPUBLIC OF ALGERIA
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان –
Abubakr Belkaïd University - Tlemcen –
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

أطروحة

مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم
في العلوم الاقتصادية
تخصص: تسيير المالية العامة

العنوان

عامل المردودية للنظام الجبائي الجزائري بين الفعالية الاقتصادية وتغطية النفقات العامة دراسة قياسية للفترة (1970-2017)

من إعداد الطالب:
رشيد شباح

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:
شعيب بغداد

أعضاء لجنة المناقشة

أ.د بوشيخي عائشة	أستاذة التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسة
أ.د بغداد شعيب	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	مشرفا
أ.د مداني بن شهرة	أستاذ التعليم العالي	جامعة تيارت	ممتحنا
د سدي علي	أستاذ محاضر "أ"	جامعة تيارت	ممتحنا
د بوقناديل مُحَمَّد	أستاذ محاضر "أ"	جامعة تلمسان	ممتحنا
د شيبي عبد الرحيم	أستاذ محاضر "أ"	المركز الجامعي –مغنية- تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية: 2020/2019

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي أعانني على إتمام هذه الأطروحة.

كما

أتقدم بالشكر والتقدير البالغين إلى الأستاذ المشرف أستاذ التعليم العالي الذي منحني فرصة إنجاز هذا العمل البحثي تحت إشرافه

الشكر والتقدير إلى الصديقين رضا دحماني، رابح معروف اللذين ساعداني في إتمام هذه الأطروحة.

الإهداء

إنه لمن دواعي السرور والفرح بعد إنهاء هذا العمل البحثي أن أتقدم بإهدائه الى أعز الناس على قلبي، الى:

أمي وأبي الحبيبين على قلبي واللذين كانا سببا في كل جميل عشته في حياتي، أطال الله في عمرهما.

زوجتي العزيزة ومقلتاي محمد أمين وياسمين.

أخواتي وإخوتي: فوزية، فاطمة، عزيز، محد، عبد القادر، أحمد، عبد الحفيظ.

الى الأستاذ المشرف شعيب بغداد

الى الأستاذ مداني بن شهرة

الى الأستاذ علي سدي

أصدقائي: رضا دحماني، لخضر رحيم، جمال بوزكري، رابح معروف، خالد بورياح، محمد بغداد، خالد شهدة، ، عبد القادر دويس، مختاري بوفاتح، نور الدين وكال، كريم وعدة لوالي، عيسى بساعد.

الى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لجامعة تلمسان وجامعة تيارت أساتذة وإداريين.

ملخص:

إنّ النظم الجبائية تعتبر أحد أهم المعايير الأساسية في تقييم السياسة المالية للدولة وتحقيق أهداف سياساتها الاقتصادية، ولذلك نجدها تعنى بأهمية خاصة في تسيير مالية الدول الحديثة التي فرضتها وقائع الأحداث الاقتصادية. فأصبح معيار الفعالية إحدى معايير تقييم سلامة النظم الجبائية القائمة إلى جانب معيار المردودية المالية اللذين ركزنا عليهما في بحثنا هذا، فبعد التأكد في بحثنا من العلاقة السببية التي وجدنا فيها أنّ النفقات العامة هي من تسبب الإيرادات العامة طيلة فترة الدراسة (1990-2017م)، اتضحت أولوية الهدف المالي والمردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري، لتتأكد هذه الأولوية مرة أخرى في دراستنا للفعالية التي يصعب قياسها في البلدان النامية لغياب معظم البيانات المتعلقة بالمؤشرات التي تتطلبها نماذج القياس، وبخاصة بيئة الاقتصاد الجزائري التي لم نتمكن فيها من تجميع المعلومات اللازمة لقياس الفعالية بمفهومها الواسع للنظام الجبائي، أين اكتفينا في دراسة هذه الفعالية مستخدمين مصطلح الفعالية الاقتصادية التي حاولنا ترجمتها بقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر، وباستخدام كلا من النموذجين(**نموذج Scully والنموذج التربيعي**) للفترة (**1997-2017م**)، توصلنا إلى أنّ معدلات الضغط الضريبي في الجزائر(خارج قطاع المحروقات) في السنوات الأخيرة تجاوزت مجال الأمثلية (**18% - 22.47%**) لتبلغ عتبة 28%، مما يعكس أولوية الهدف المالي على الأثر الاقتصادي الذي يمكن أن يخلفه النظام الجبائي (ممثلا في معدلات الضغط الضريبي). ولمعرفة الأثر الاقتصادي للنظام الجبائي كذلك وتحديده بشكل قياسي على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الجزائري في إطار أولوية الهدف المالي ، استعنا بالنمذجة بالمعادلات البنائية في قياس أثر معدلات الضغط الضريبي (مع احتساب قطاع المحروقات) على كل من مؤشرات النمو الاقتصادي، البطالة، التضخم، الاقتصاد غير الرسمي، النفقات العامة، الجباية العادية، الجباية البترولية عن طريق المتغير الكامن الوحيد في النموذج والمتمثل في المردودية المالية للنظام الجبائي للفترة (**1970-2017م**)، فتوصلنا إلى أنّ أثر الضغط الضريبي على مؤشرات الدراسة يوافق النظرية الاقتصادية إلى أبعد الحدود مما يدفعنا إلى القول بأنّ هناك أثر اقتصادي مقبول للنظام الجبائي الجزائري، وأنّ لهذا الأخير فعالية اقتصادية في حدود معنى المصطلح المعمول به.

الكلمات المفتاحية: السياسة الجبائية، النظام الجبائي، الفعالية الاقتصادية، معدل الضغط الضريبي الأمثل، النمذجة بالمعادلات الهيكلية.

Abstract:

Taxation systems are one of the most important criteria in the assessment of the state's fiscal policy and the achievement of its economic policy objectives. Therefore, they are of special importance in the management of the modern financial state imposed by the economic events. The effectiveness criterion has become one of the criteria for evaluating the tax systems and the criterion of financial revenue that we focused on in our research. After proving in our research the causal relationship in which we found that public expenditure caused public revenues throughout the study period (1990-2017). The priority of the financial objective and financial revenue of the Algerian tax system has become clear, to ensure that this priority is once again confirmed in our study of the effectiveness that is difficult to measure in developing countries because there is a lack of most data on the indicators required by the measurement models, in particular the Algerian's economy, in which we could not gather the information necessary to measure effectiveness in the broad sense of the fiscal system. In order to measure the effectiveness of the tax system, we have only used the term economic effectiveness, which we tried to translate by measuring the optimal tax rate in Algeria using both the Scully model and the quadratic model for the period (1997-2017), we found that the rate of tax pressure in Algeria (outside the hydrocarbon sector) in recent years exceeded the range of optimization (18% - 22.47%) to reach the threshold of 28%, reflecting the priority of the financial target on the economic impact of the tax system (represented by tax rates). In order to know the economic impact of the fiscal system and measure it on the most important indicators of the Algerian economy within the priority of the financial objective, we used modeling of structural equations in measuring the impact of tax pressure rates (with the hydrocarbon sector) on indicators of economic growth, unemployment, inflation, The public expenditure, the ordinary taxation, the petroleum taxation, through the only latent variable in the model, which is the financial revenue of the tax system for the period (1970-2017), we concluded that the impact of tax pressure on the indicators of the study agrees economic theory to which leads us to say that there is an acceptable economic impact of the Algerian tax system, and that the latter has economic effectiveness within the meaning of the term used.

Keywords: State's finance, The tax system, Economic's effectiveness, Optimal tax rate pressure, Structural equation modeling**.**

الموضوع	الصفحة
الشكر والتقدير	**I**
الإهداء	**II**
الملخص	**III**
قائمة المحتويات	**IV-VI**
قائمة الجداول	**VII**
قائمة الأشكال	**VIII**
قائمة الملاحق	**IX**
مقدمة	أ-ح
الفصل الأول: سياسة تدخل الدولة والمالية العامة	**02-65**
تمهيد	**02**
المبحث الأول: دور الدولة في المذاهب والايديولوجية الاقتصادية	**03**
1- مفهوم الدولة، النشأة والتأسيس	03
2- دور الدولة في الفكر الاقتصادي	05
3- مفهوم سياسة تدخل الدولة	18
المبحث الثاني: الموازنة العامة للدولة	**21**
1- التطور التاريخي لمفهوم الموازنة العامة للدولة	22
2- الأهمية، الفوائد والوظائف الأساسية للموازنة العامة للدولة	32
3- كيفيات تقدير الموازنة العامة والأسس المحاسبية المعتمدة في النظام المحاسبي الحكومي	35
المبحث الثالث: الانفاق الحكومي وتحقيق الفعالية والكفاءة الاقتصادية	**40**
1- الإطار المفاهيمي للإنفاق الحكومي	40
2- الاختلاف النظري لأثر الإنفاق الحكومي	49
3- أهمية الانفاق العام في النشاط الاقتصادي ومحددات الفعالية	53
4- سياسة الانفاق الحكومي، المقدرة المالية وقياس حجم الدولة في الاقتصاد	57
خلاصة	**65**
الفصل الثاني: السياسة الاقتصادية وأهمية السياسة الجبائية في توفير الموارد المالية	**67-138**
تمهيد	**67**
المبحث الأول: السياسة الاقتصادية، أهدافها، أنواعها وأدواتها.	**68**

1- مفهوم السياسة الاقتصادية	68
2- أهداف السياسة الاقتصادية	68
3- طريقة وكيفية إعداد السياسة الاقتصادية	71
4- أنواع السياسة الاقتصادية	75
5- أدوات السياسة الاقتصادية	78
المبحث الثاني: السياسة الجبائية وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية	**92**
1- المفاهيم، الأهداف وخصائص السياسة الجبائية	92
2- مقومات السياسة الجبائية والسياسة الجبائية المثلى	96
3- مؤشرات فعالية السياسة الجبائية	99
4- حدود السياسة الجبائية	101
المبحث الثالث: الإيرادات العامة وأقسامها	**104**
1- ماهية الإيرادات العامة وتقسيماتها	105
2- الإيرادات الاقتصادية	106
3- الإيرادات السيادية	111
4- الإيرادات الائتمانية	125
خلاصة	**138**
الفصل الثالث: النظام الجبائي والبحث عن الفعالية والكفاءة الاقتصادية للإيراد العمومي	**212-140**
تمهيد	**140**
المبحث الأول: مدخل إلى النظم الجبائية	**141**
1- مفهوم النظام الجبائي وأهمية الدراسة للنظم الضريبية	141
2- مكونات، أركان ووظائف النظام الجبائي	145
3- محددات النظام الجبائي	149
4- خصائص، أنواع ومقومات النظام الجبائي	158
المبحث الثاني: فعالية النظم الجبائية	**164**
1- مفهوم الفعالية وطرق القياس في النظم الجبائية	164
2- النموذج الجبائي ومعايير تقييم وسلامة النظام الجبائي	170
3- خصائص ومقومات الفعالية للنظم الجبائية	175
4- الكفاءة الاقتصادية في الإيرادات العامة	178

المبحث الثالث: آثار التحفيز الجبائي وظاهرتي التهرب والازدواج الضريبي على النظم الجبائية	**184**
1- **التحفيز الجبائي**	184
2- **التهرب الجبائي**	192
3- **الازدواج الضريبي**	204
خلاصة	**212**
الفصل الرابع: النظام الجبائي الجزائري بين أولوية الهدف المالي وخيارات الفعالية الاقتصادية	**308-228**
تمهيد	**214**
المبحث الأول: المبحث الأول: تطورات النظام الضريبي والإدارة الجبائية في الجزائر	**215**
1- معالم النظام الجبائي الجزائري، مميزاته ودوافع الإصلاح الجبائي	215
2- السياق الوطني والدولي في إصلاحات النظام الجبائي الجزائري	221
3- هيكل النظام الضريبي الجزائري بعد الإصلاحات الجبائية والتعديلات الحديثة	224
4- سياسات التحفيز وحجم الانفاق الجبائي في النظام الجبائي الجزائر	232
5- تحديث وعصرة الإدارة الجبائية في الجزائر	237
المبحث الثاني: مردودية النظام الجبائي الجزائري وتغطية النفقات العامة	**242**
1- الاختلاف النظري حول الانفاق العمومي والايرادات الجبائية في الفكر الاقتصادي	242
2- الأسباب الرئيسية لتزايد الانفاق العام ونمو الإيراد الجبائي	244
3- تطور حجم النفقات والإيرادات العامة في الجزائر للفترة 1970-2017م	246
4- عرض الدراسة التطبيقية وتحليل النتائج	251
المبحث الثالث: قياس الفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي	**256**
1- قياس الضغط الضريبي الأمثل في النظام الجبائي الجزائري	256
2- قياس الفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي الجزائري باستخدام النمذجة بالمعادلات البنائية	268
خلاصة	**288**
خاتمة	**297-290**
قائمة المراجع	**315-299**
الملاحق	**327-317**
الملخص باللغة الأجنبية	**328**

قائمــة الجـداول

رقم الجدول	عنوان الجـدول	الصفحة
1-1	استخدام أسس القياس في الحسابات الحكومية	39
1-3	العلاقة بين الفعالية والكفاءة	168
1-4	أهم مكونات النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات للفترة 1976-1991	216
2-4	تطور الإنفاق الجبائي لأهم مكونات النظام الجبائي مقابل تطور إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائري خلال الفترة (1999-2012)	235
3-4	ترتيب الجزائر حسب تقرير Doing Business لسنة 2013	236
4-4	مؤشر خاص بجباية المؤسسات في الجزائر والبلدان المجاورة وبلدان OCDE لسنة 2009	236
5-4	اختبار ديكي فولر الموسع لنموذج الفروق الأولى لسلسلة لوغاريتم النفقات العامة	252
6-4	اختبار ديكي فولر الموسع لسلسلة لوغاريتم الإيرادات العامة	252
7-4	نتائج اختبار السببية وفق غرانجر	253
8-4	نتائج اختبار تودا – ياماماتو	254
9-4	تقدير معلمات نموذج **Scully**	266
10-4	نتائج الاختبارات الإحصائية لنموذج **Scully**	266
11-4	تقدير معلمات النموذج التربيعي **Quadratique**	267
12-4	نتائج الاختبارات الإحصائية للنموذج التربيعي **Quadratique**	268
13-4	لغة النمذجة العاملية التوكيدية	271
14-4	المعلمات المقدرة للنموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي	282
15-4	المعلمات المقدرة للنموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل النهائي (المقبول)	283

قائمـــة الأشكـــال

رقم الشكل	عنـــوان الشكـــل	الصفحة
1-1	أثر الانفاق الحكومي على النمو الاقتصادي	51
2-1	أثر الانفاق المستقل على الطلب الكلي والتأثير على المستوى التوازني	57
3-1	دعم القدرة الشرائية بأثر الدخل	63
4-1	الدعم الحكومي وأثر الاحلال	64
1-3	الضريبة المشوهة للأسعار في مواجهة الضريبة غير المشوهة للأسعار	180
1-4	نسبة الجباية العادية والبترولية لمجموع الإيرادات الجبائية في الجزائر للفترة 1970-1989	247
2-4	نسبة نفقات التسيير والتجهيز من إجمالي النفقات العامة في الجزائر للفترة 1970-1989	247
3-4	نسبة عجز وفائض الموازنة العامة في الجزائر للفترة 1970-1989	247
4-4	تطور الإيرادات والنفقات العامة وقيمة الفائض والعجز الموازني في الجزائر 1990-2017	249
5-4	التمثيل البياني لسلسلة النفقات العامة	252
6-4	التمثيل البياني لسلسلة الإيرادات العامة	252
7-4	منحنى لافر المطور	259
8-4	تطور الناتج الداخلي الخام وإجمالي الحصيلة الجبائية خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 1997-2017	260
9-4	تطور معدلات الضغط الضريبي (خارج المحروقات) خلال الفترة 1997-2017	261
10-4	تطور معدلات نمو الناتج الداخلي الخام (خارج المحروقات) خلال الفترة 1997-2017	261
11-4	تصنيفات النمذجة بالمعادلات البنائية	269
12-4	خطوات اختبار النموذج العاملي التوكيدي	271
13-4	الشكل البياني للنموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي	279
14-4	النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي	281

قائمــة الملاحـق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
1	مختلف المؤشرات الاقتصادية المستخدمة في الدراسة	318 -317
2	مؤشرات الدراسة التطبيقية المتعلقة بقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر للفترة 1997-2017.	319
3	اختبار ديكي فولر الموسع لسلسلة لوغاريتم النفقات العامة	320
4	اختبار ديكي فولر الموسع لسلسلة لوغاريتم الايرادات العامة	320
5	درجات الابطاء لسلسلتي الفروق الاولى لكل من لوغاريتم النفقات والايرادات العامة	320
6	نتائج اختبار غرانجر	321
7	درجات الإبطاء لسلسلتي لوغاريتم النفقات والايرادات العامة	321
8	نتائج اختبار تودا-ياماموتو	321
9	نتائج اختبار جوهانسون للتكامل المشترك	322
10	نتائج تقدير نموذج تصحيح الخطأ	323-322
11	نتائج تقدير معلمات نموذج Scully	323
12	نتائج الاختبارات المتعلقة بالبواقي لنموذج Scully	323
13	نتائج تقدير معلمات النموذج التربيعي Quadratique	324
14	نتائج الاختبارات المتعلقة بالبواقي للنموذج التربيعي Quadratique	324
15	نتائج اختبارات مختلف نماذج العاملي التوكيدي وحيد العامل المحصل عليها	325
16	النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي	326
17	النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل النهائي	327

مقدمة

مقدمة:

تعتبر الضريبة من بين أهم القضايا التي تناولتها الإيديولوجية الاقتصادية بنوع من الجدلية الحادة بين مختلف المذاهب الاقتصادية، بل ومن القضايا ذات البعد التاريخي والسياسي ليصبح لها نظام متكامل ممثلا في النظم الضريبية بشكلها الحالي، ولأنّ البحث في الضريبة والشؤون المتعلقة بالنظام الضريبي من شأنه أن يدفعنا إلى طرح تساؤلات عدّة عن مآل الحصيلة الضريبية واستخداماتها، عن الآليات وكيفيات التحصيل، عن التقنيات التي أصبحت معتمدة في فرض هذه الضريبة، كل هذه التساؤلات وغيرها فيما تعلق بالضريبة تدل عن كيان الدولة في حد ذاته الذي صنع جدلا يبقى مستمرا ومتواصلا في الحياة الاقتصادية، دلالة فيها من الجبر والسلطان في تطبيق القوانين الضريبية التي تستلزم الخضوع من طرف المكلفين من فئات المجتمع المختلفة، أرباب عمل وحرفيين وعمال أجراء مشكلين الأعوان الاقتصادية لمختلف مجالات النشاط الاقتصادي من فلاحة، صناعة وخدمات بصفة عامة.

بعد القبول الاجتماعي للضريبة انتقل الجدل من صراعات دموية عرفتها مجتمعات الشعوب والأمم الماضية التي سجلها تاريخ الضريبة، إلى صراعات إيديولوجية فكرية بين أعلام المذاهب الاقتصادية في محاولة منهم لمعالجة إشكالية الضريبة من خلال بحث أسباب ودوافع فرض الضرائب، لينتهي بهم المطاف إلى أنّ معالجة مثل هذه القضايا يستدعي إعادة النظر في الدور التدخلي والحيادي للدولة في الحياة الاقتصادية وهي نقطة الانطلاق، ذلك لأنّ هذا الدور هو الذي يحدد مهام الدولة بين مهام واسعة أو ضيقة وبالتالي يحدد معه حجم التمويلات أو النفقات اللازمة للقيام بهذه المهام، فيكون لهذه الأخيرة انعكاس على مكونات النظم الضريبية في استجابتها لتمويل النفقات العامة.

على هذا الأساس أصبحت مالية الدولة محل اجتهاد وتحيين دوري للإيديولوجية الاقتصادية بين مالية متدخلة حديثة تفرضها وقائع الأحداث الاقتصادية ودور حيادي لها يدعو إليه منظرو الفكر الكلاسيكي، وهو ما أدخل على المالية العامة مفاهيم جد حديثة مقارنة بمفاهيم الفكر التقليدي الذي عمر طويلا يتجاوز الثلاث قرون، تغيرت معها المفاهيم المتعلقة بالموازنة العامة وأصبحت لها وظائف جد هادفة والأداة المحورية في إعداد وتسطير برامج السياسة الاقتصادية متجاوزة كل القيود التي يفرضها الفكر الحيادي، أين توجه اهتمام الاقتصاديين إلى البحث في الكفاءة الاقتصادية للنفقات العامة عوض الانكار التام الذي كان سائدا من قبل، أما فيما تعلق بالسياسة الجبائية التي تعتبر أحد أهم وسائل وأدوات السياسة المالية، أصبحت هي الأخرى محل اجتهاد وبحث عن الفعالية الاقتصادية في مكونات نظمها الضريبية، بعدما كان ينظر للضرائب على أنها السبب الرئيسي في اختلال توازنات الأسواق الاقتصادية ولا يتعدى دورها ضمان تمويل الوظائف التقليدية للدولة، الأمر الذي فنّدته وقائع الأحداث الاقتصادية عبر الزمن لتأخذ الضريبة دورا حيويا تجمع من خلالها الدولة مجموعة من الأهداف المتناقضة في غالب الأحيان في قالب نظام جبائي متكامل يحقق كل من الهدف المالي والاقتصادي والاجتماعي وحتى السياسي من خلال مختلف المكونات الضريبية.

وبناء على ما سبق ذكره وبالإسقاط على الجزائر نجد أنّ النظام الضريبي فيها يحتل الصدارة في اهتمامات الخاص والعام لما له من انعكاسات على الحياة اليومية في المجتمع وعلى الاقتصاد الوطني بشكل خاص، ولذلك ومن أجل معرفة توجهات السياسة الجبائية في الجزائر وتقييم نظامها الجبائي فيما إذا كان له تأثير اقتصادي أو بما سمّيناه في بحثنا "الفعالية الاقتصادية" من خلال تأثيره بالشكل المطلوب على مختلف المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني على غرار معدلات البطالة ومعدلات النمو الاقتصادي، معدلات التضخم ومعدلات الاقتصاد غير الرسمي بالإضافة إلى المؤشرات المالية التي تمثل هي الأخرى إحدى عناصر هذه الفعالية، مثل النفقات العامة والجباية العادية والجباية البترولية وهي حالة الاقتصاد الجزائري، أو يركز فقط على عامل المردودية وتغطية النفقات العامة بما يعني أنّه يكتفي بالهدف المالي.

إشكالية البحث:

من أجل معرفة توجهات النظام الجبائي الجزائري في خياراته بين الهدف المالي أو تحقيق الفعالية الاقتصادية من خلال آثاره الاقتصادية على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد، قمنا بصياغة الإشكالية الرئيسية التالية:

هل يكتفي النظام الجبائي الجزائري بتحقيق المردودية المالية من أجل تغطية النفقات العامة، أم لديه كذلك تأثير اقتصادي على المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني بما يعكس فعاليته الاقتصادية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية حاولنا صياغة مجموعة من الأسئلة الفرعية المتعلقة بالجانب النظري والتي من شأنها أن تمهد لنا الفهم الجيد لدراستنا التطبيقية، فكانت كما يلي:

- أين توصلت جدلية الدور الاقتصادي للدولة وانعكاسها على تطور المفاهيم المتعلقة بالموازنة العامة والإنفاق العمومي؟
- ماهي أهمية السياسة الجبائية ضمن مخططات السياسة الاقتصادية في ضمان وتنظيم إيرادات الخزينة العمومية؟
- ماهي شروط الكفاءة الاقتصادية للإيرادات العامة ومتطلبات الفعالية الاقتصادية للنظم الضريبية؟
- ما هي نتائج الإصلاح الجبائي؟ وأين توصلت برامج تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر؟
- ما هو شكل العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر؟
- ما هو معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر؟ وهل يتجاوزه المعدل السائد أم هو منخفض دونه؟
- كيف يؤثر النظام الجبائي الجزائري على المؤشرات الكلية للاقتصاد؟ وهل يوافق هذا التأثير قواعد النظرية الاقتصادية؟

فرضيات البحث:

من أجل دراسة الإشكالية الرئيسية المذكورة أعلاه قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

– أصبح لأدوات ووسائل مالية الدولة الحديثة من نفقات وإيرادات عامة كفاءة وفعالية اقتصادية في تنفيذ برامج السياسة الاقتصادية.

– يكفي معيار الفعالية وحده في تقييم سلامة ونجاح النظام الجبائي.

– يتبع حجم الانفاق العام حصيلة الإيرادات الجبائية خارج المحروقات في الجزائر، بما يعني أنّ الإيرادات تسبب النفقات العامة، مما يعكس عدم أولوية الهدف المالي للنظام الجبائي الجزائري.

– يعتبر معدل الضغط الضريبي في النظام الجبائي الجزائري (خارج قطاع المحروقات) مطابق أو مقارب لمعدل الضغط الضريبي الأمثل.

– يؤثر النظام الجبائي الجزائري على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني وفق منطق النظرية الاقتصادية، مما يتحقق معه عنصر الفعالية الاقتصادية في أثر الضريبة.

أهمية البحث:

تتجسد أهمية البحث في الطريقة الجديدة التي تمت من خلالها هذه الدراسة أين قمنا بالجمع في الدراسة التطبيقية بين القياس الاقتصادي التقليدي في دراسة وتحليل الانحدار البسيط فيما تعلق بالعلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة من جهة، واستخدام النموذج التربيعي ونموذج Scully في تحديد معدل الضغط الضريبي الأمثل، ومن جهة أخرى استخدمنا النمذجة بالمعادلات البنائية باستخدام النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الذي كانت فيه المردودية المالية متغير كامن (غير مقاسة)، والذي حاولنا من خلاله قياس أثر النظام الجبائي ممثلا بمعدل الضغط الضريبي على المردودية المالية لهذا النظام، وفي الوقت نفسه نقيس أثر هذه المردودية على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد محاولين معرفة الأثر الاقتصادي للنظام الجبائي عن طريق مردوديته.

أهداف البحث:

كان الهدف الرئيسي من البحث هو معرفة توجهات النظام الجبائي الجزائري إن كان يسعى إلى تحقيق المردودية المالية كأولوية على باقي الأهداف الاقتصادية (من خلال تحديد اتجاه العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة)، أم أنّه يحقق الفعالية الاقتصادية بما فيها المردودية المالية والتأثير المنتظر على مؤشرات الاقتصاد الكلي من معدلات البطالة والتضخم ومعدلات النمو الاقتصادي والاقتصاد غير الرسمي ومدى تطابق معدلات الضغط الضريبي مع المعدل الأمثل.

حدود الدراسة:

يمكننا تلخيص حدود الموضوع الذي تناولناه في دراستنا ضمن حدود موضوعية، زمانية وأخرى مكانية فيما يلي:

- **الحدود الموضوعية:** ونقصد بالحدود الموضوعية أنّنا اجتهدنا في تكييف دراستنا قدر المستطاع بما تطرقنا إليه في الجانب النظري مع المعطيات المحدودة والتي تحول دون الاسقاط الكامل على واقع النظام الجبائي الجزائري، فحاولنا ترجمة المردودية المالية بالهدف المالي والتي قمنا بقياسها عن طريق تحديد اتجاه العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة لما يساعدنا في تحديد ما إن كانت النفقات العامة تتبع الإيرادات فلا تكون الأولوية للمردودية المالية في النظام الجبائي الجزائري والعكس صحيح. وفيما تعلق بفعالية النظم الجبائية فأخذنا منها الفعالية الاقتصادية فقط والتي حصرناها هي الأخرى في كيفية تأثير النظام الجبائي على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد من جهة، ومدى تطابق معدلات الضغط الضريبي مع المعدل الأمثل لما له من آثار إيجابية مباشرة على معدلات النمو الاقتصادي.

- **الحدود المكانية:** كانت الحدود المكانية في دراستنا هذه تخص فقط الجزائر، أين استخدمنا معطيات ومؤشرات الاقتصاد الكلي الوطني، بالإضافة إلى حاجتنا إلى معطيات الجباية المحلية التي استخدمناها في الدراسة القياسية من أجل تحديد معدل الضغط الضريبي الأمثل.

- **الحدود الزمانية:** أما عن الحدود الزمانية التي استخدمناها في بحثنا فقد اختلفت حسب حاجتنا في الجانب التطبيقي، فمن الفترات الزمنية ما اكتفينا فيها بعملية التحليل ومنها ما قمنا خلالها بعمليات القياس الاقتصادي، فكانت الحدود الزمانية المستخدمة في الدراسة كما يلي:

* **الفترة 1970-1989م:** اكتفينا خلالها بتحليل تطور النفقات والإيرادات العامة في الجزء التطبيقي المتعلق بقياس العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة 1990-2017م.

* **الفترة 1990-2017م:** والتي كانت في نفس الجزء التطبيقي، لكننا قمنا خلالها بقياس العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة زيادة على تحليل تطور هذين المتغيرين خلال هذه الفترة.

* **الفترة 1997-2017م:** خصّينا هذه الفترة بالدراسة القياسية المتعلقة بتحديد معدل الضغط الضريبي الأمثل، وكانت هذه الفترة قصيرة لاعتبارات غياب المعطيات المتعلقة بالجباية المحلية والناتج الداخلي الخام خارج المحروقات، نظرا لهدف الدراسة من أجل تحديد معدل الضغط الضريبي الأمثل خارج قطاع المحروقات.

* **الفترة 1970-2017م:** طول هذه الفترة كان من الشروط الأساسية للقيام بالدراسة القياسية المتعلقة بالنمذجة بالمعادلات البنائية عند استخدام النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل عن طريق برنامج حزمة Amos21 الذي يشترط حدود 50 مشاهدة على الأقل، فكانت بيانات هذه الفترة تتعلق بمعدلات الضغط الضريبي (بما فيها قطاع المحروقات)، النفقات العامة، الجباية العادية، الجباية البترولية، معدلات البطالة، معدلات التضخم، معدلات الاقتصاد غير الرسمي ومعدلات النمو الاقتصادي.

منهج البحث:

لقد اعتمدنا في إنجاز بحثنا هذا على المنهج الوصفي في تقديم الجانب النظري من الأطروحة، إلى جانب الاستعانة بالمنهج التحليلي وبخاصة في الجانب التطبيقي في استنطاقنا للغة الأرقام التي تضمنها في الغالب عرض تطور الإيرادات والنفقات العامة والناتج الداخلي الخام، بالإضافة إلى المنهج الاحصائي الذي حاولنا من خلاله القيام بعمليات القياس الاقتصادي في الجانب التطبيقي من الأطروحة لإثبات أو نفي فرضيات البحث بالطرق التجريبية.

الدراسات السابقة:

نظرا لتعدد الدراسات القياسية في الجانب التطبيقي من الأطروحة، فقد وجدنا بعض الدراسات الهامة التي تشابهت في الطريقة ومنها ما اختلفنا معها في النموذج المستخدم إلاّ أنّ الطريقة واحدة، بالإضافة إلى بعض الأطروحات التي كانت في نفس سياق بحثنا في إحدى شقيه المردودية أو الفعالية، وكان من بين أهم الدراسات السابقة نذكر:

- **مجيد الكرخي**، الذي عمل على تحديد النموذج وسببية العلاقة بين الإيرادات العامة والنفقات العامة لمملكة المغرب خلال الفترة (1971-2002)، أين توصل إلى أنّ النفقات توضع بغض النظر عن مؤشرات الإيرادات العامة، وهو ما تم إثباته من خلال الدراسة القياسية التي خلص من خلالها إلى أنّ تأثر النفقات المقدرة في مشروع الموازنة بمؤشرات النفقات للسنوات السابقة، إضافة إلى أنّ الإيرادات يجري تقديرها في ضوء حجم النفقات التي توضع مسبقا مع ورود استثناءات.

- **خالد محمد القدير**، الذي درس وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين الانفاق والإيراد الحكومي في المملكة العربية السعودية باستخدام نموذج التكامل المشترك، وتحديد اتجاه العلاقة السببية بين المتغيرين في الأجل الطويل والقصير، من خلال إدخال نموذج تصحيح الخطأ في نموذج سببية غرانجر التقليدي، في مقال تم نشره في مجلة " Journal of King Abdulaziz University" في العدد 19 سنة 2005 بجامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية، أين توصل إلى وجود علاقة توازنيه طويلة الأجل بين الانفاق والإيراد الحكومي وأنّ هناك سببية ثنائية بين المتغيرين في الأجل القصير والطويل.

- **Yaya KEHO**: الذي قام بدراسة قياسية استخدم فيها كلا من النموذجين Scully والنموذج التربيعي، من أجل قياس الضغط الضريبي الأمثل في دولة الكوديفوار بمعطيات الفترة الممتدة من 1960 إلى 2006م، في مقال صدر عن مجلة " Journal of Economics and International Finance" صادرة عن جامعة American University of Beirut سنة 2010م، أين توصل إلى انّ المعدل الضريبي الذي يعظم النمو يصل إلى 21.1% من الناتج الداخلي الخام والذي يقابله معدل نمو 6.20% عوض المعدل الذي سجله الاقتصاد الإيفواري 3.20% في تلك الفترة، وأرجع سبب التراجع الكبير في معدلات النمو والإيرادات الجبائية إلى انخفاض معدل الضغط الضريبي عن المعدل الأمثل، وهو ما حاولت الدراسة قياس القيمة الضائعة.

-Salah eddine SALHI, abdellah ECHAOUI: اللذين عملا على الاقتصاد المغربي، فعمدا إلى قياس الضغط الضريبي الأمثل في المغرب خلال الفترة 1985-2016، باستعمال نموذج Scully (النموذج التربيعي لم يناسب معطيات الاقتصاد المغربي) في مقال صادر عن المجلة "International Journal Of Advenced Research "، العدد 06 سنة 2018م، أين توصلا إلى أنّ معدل الضغط الضريبي الأمثل يجب ألاّ يتجاوز معدل 22.4%، بالإضافة إلى ذلك قاما بقياس المعدل الضريبي الأمثل للضرائب اللذين رأيا أنّ له تأثير في الحصيلة الضريبية والنمو الاقتصادي، وتوصلا إلى أنّ الحكومة تثقل كاهل الأعوان الاقتصادية بمعدلات ضريبية أعلى من مستواها الأمثل مما يدفع في النهاية المكلفين بدفع الضريبة بالتهرب والغش الذين ينتج عنهما انشار الرشوة والفساد.

- **فنغورة عبد السلام، تحليل السياسة الجبائية في الجزائر منذ إصلاحات 1992م، تقييم وآفاق**، بحث مقدم في شكل أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة 01 سنة (2016-2017)، أين عالج هذا الباحث إشكالية رئيسية مركبة من عدة تساؤلات والتي كانت صياغتها كما يلي: **كيف تعاملت الجزائر مع المسألة الجبائية ضمن الإصلاحات الاقتصادية؟ وماهي الجهود المبذولة لبناء نظام ضريبي يتماشى مع متطلبات التحولات الجارية ورهانات وتحديات المرحلة؟ وهل استطاعت هذه الجهود أن تؤسس قواعد ومرتكزات صلبة لسياستها الجبائية تمكنه من تحقيق أهدافها المالية والاقتصادية والاجتماعية؟**، والذي توصل من خلال استعماله للمنهج الاستقرائي والتحليلي بعد اختباره لفرضيات البحث، نأخذ أهم النتائج المتوصل إليها والتي كانت كالتالي:

* وجد أنّ هناك تغيير في تركيبة النظام الضريبي بداية من سنة 2011م، بدليل تقارب نسبة مساهمة الضرائب المباشرة في الحصيلة الجبائية (45%) إلى نسبة مساهمة الضرائب غير المباشرة (55%).

* ارتفاع نسبة الضرائب على الأجور (من 51% إلى 60%) من حصيلة الضرائب المباشرة خلال فترة الدراسة، مما جعل من عنصر العمل يتحمل العبء الضريبي الأكبر.

* نطاق الاخضاع الضريبي يتقلص في مقابل توسع القطاع غير الرسمي حوالي (60% من المتعاملين الاقتصاديين لا يصرحون بأنشطتهم لدى مصالح الضرائب) واتساع مجال الإعفاءات لأغراض مختلفة.

- **محمد بداوي، النمذجة بالمعادلات البنائية وتطبيقاتها في بحوث التسويق**، مقال تم نشره في المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 05 في شهر ديسمبر 2016 الصادرة عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير لجامعة قاصدي مرباح، ورقلة-الجزائر، أين تطرق هذا الباحث إلى شرح فائدة النمذجة باستخدام المعادلات البنائية في علم الإدارة وبخاصة في مجال التسويق ودورها في صحة الإجراءات والنماذج السببية ومواصفات البنى النظرية ودراسة العلاقات في وقت واحد، مستعملا مثالا توضيحيا حول دور مهارات التفاوض في زيادة المبيعات في المؤسسة، وكانت

عينة الدراسة مشكلة من 120 زبون في شركة الهاتف النقال وكالة الأغواط، وتوصل إلى أنّ النمذجة بالمعادلات البنائية عبارة عن إحدى الطرق الإحصائية الحديثة يتم النظر من خلالها إلى الظاهرة المدروسة من خلال نموذج قياس يتضمن مجموعة من المؤشرات الدالة عليه واختبار مدى صدق هذا النموذج، والذي يتم من خلاله تحديد علاقات التأثير والتأثر بين المتغيرات المكونة للدراسة.

صعوبات البحث:

في الغالب لا تخلو الأعمال البحثية في العلوم الاقتصادية من صعوبات إنجاز الجانب التطبيقي فيها، وهو ما واجهنا في دراستنا هذه نلخص أهمها فيما يلي:

- غياب وتضارب المعطيات والبيانات الاقتصادية.
- صعوبة الاتصال بوزارة المالية من أجل الحصول على بعض المعطيات.
- التحفظ غير المبرر من طرف وزارة المالية على بعض المعطيات خاصة الحصيلة الجبائية المتنازع عليها والتي لم يتم تحصيلها.
- نقص المعلومات الإحصائية في الموقع الرسمي للديوان الوطني للإحصاء.
- نقص الدورات التكوينية في برامج القياس الاقتصادي ذات التخصص الاقتصادي.

هيكلة البحث:

لقد حاولنا في إعدادنا لهيكل البحث الذي اعتمدناه في هذه الأطروحة مراعاة تسلسل وترتيب الأفكار حتى يتسنى للمطّلع الفهم السهل والسلس لدراسة إشكاليتنا التي تناولناها من خلال ثلاثة فصول نظرية وفصل تطبيقي، والتي كانت كالتالي:

* **الفصل الأول:** والذي تطرقنا فيه إلى مناقشة جدلية الدور الاقتصادي للدولة في المبحث الأول، أين عرضنا من خلالها وجهات نظر المدارس الاقتصادية التقليدية والحديثة بالإضافة إلى رأي الاقتصاد الإسلامي في ذلك، لننتقل في المبحث الثاني إلى مراجعة تطور دور ووظيفة الموازنة العامة للدولة التي تعتبر أداة تنفيذ أهدافها وبرامجها التنموية تماشيا مع التطورات التي شهدها الدور التدخلي للدولة، ونختم الفصل بالمبحث الثالث الذي حاولنا من خلاله عرض النفقات العامة والتطورات التي عرفتها هي الأخرى في الاختلافات النظرية وبحثها عن الكفاءة الاقتصادية بعدما لازمها الحياد في الفكر الكلاسيكي الذي عمر طويلا.

* **الفصل الثاني:** تطرقنا في الفصل الثاني إلى الكيفية التي يمكن للدول أن تقوم بتنفيذ برامجها وخططها التنموية، وهي السياسات الاقتصادية الذي تناولناها في المبحث الأول بنوع من الاسهاب بعد التعريج على الكيفية التي يتم بها إعداد السياسة الاقتصادية مرورا بأنواعها إلى أدواتها، ليتضمن المبحث الثاني السياسة الجبائية وأهميتها في تدبير

مصادر تمويل الخزينة العمومية، ونختم بالمبحث الثالث نتناول من خلاله الإيرادات العامة بالتفصيل الذي حاولنا من خلالها عرض أهم التقسيمات المعتمدة للإيرادات العمومية التي توصلت إليها المالية الحديثة للدولة.

* **الفصل الثالث:** بحكم أن موضوع البحث يتعلق بالنظام الجبائي، فقد كان التسلسل في عرض الفصلين السابقين يخدم الخطة العامة للبحث، ليكون الفصل الثالث مخصص فقط للحديث عن النظام الجبائي وبحث فعّاليته وفعالية الإيرادات العمومية بصفة عامة، فكان المبحث الأول من هذا الفصل يتعرض إلى المفاهيم العامة الخاصة بالنظام الجبائي من مكونات ومحددات، وظائف وأنواع ...الخ وكل ما كان من شأنه أن يساعد على الفهم النظري للنظم الجبائية، لننتقل في المبحث الثاني إلى دراسة عناصر الفعالية للنظم الجبائية ومعايير تقييمها وسلامتها، ويكون المبحث الثالث خاص بذكر أثر بعض العوامل والظواهر الضريبية وانعكاساتها على النظم الجبائية.

* **الفصل الرابع:** قسمنا هذا الفصل والذي خصصناه للدراسة التطبيقية إلى ثلاث مباحث كذلك، أين كان المبحث الأول متعلق بعرض تطورات النظام الجبائي الجزائري قبل وبعد إصلاحات سنة 1991م، بالإضافة إلى ذكر التحفيزات الجبائية المرافقة للسياسة الجبائية في قوانين الاستثمار التي نظمها المشرع الجزائري، والحيز الذي أخذته تدابير العصرنة وتحديث الإدارة الجبائية، ليكون ذلك بمثابة تمهيد للمبحثين التاليين، أين كان المبحث الثاني مخصص لدراسة العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة بعد التطرق إلى عرض موجز حول الاختلاف النظري لهذه العلاقة، وذلك لمعرفة إن كان للنظام الجبائي هدف مالي يكون فيه اتجاه العلاقة من النفقات العامة إلى الإيرادات العامة بمعنى النفقات تسبب الإيرادات أو العكس، أما المبحث الثالث فقد تضمن دراسة للفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي الجزائري باستخدام طريقتين، الأولى تعلقت بقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل(خارج قطاع المحروقات)، الثانية خصصناها لطريقة النمذجة بالمعادلات البنائية التي حاولنا من خلالها تحديد الأثر الاقتصادي للنظام الجبائي ممثلا في معدل الضغط الضريبي على مختلف المؤشرات الكلية للاقتصاد بما يعكس في النهاية الفعالية الاقتصادية لهذا الأثر إن وافق النظرية الاقتصادية.

الفصل الأول

تمهيد:

إن مختلف البحوث سواء منها الخاصة بعلم الاجتماع أو السياسة أو الاقتصاد تعتمد في بنائها النظري على إحصاء مختلف المعطيات والوقائع التاريخية وذلك في كل مجال من مجالات العلوم الانسانية بشكل عام، ولهذا نجد أنّ الدراسة التاريخية للأنظمة الاقتصادية أو تاريخ الفكر الاقتصادي له من الأهمية البالغة في الفهم الدقيق وترسيم المعالم الأساسية لتكون الدراسة النظرية ملمة بجميع الجوانب الخاصة بموضوع البحث.

وهذا ما اعتمدناه في إعداد بحثنا خاصة عندما يكون الموضوع متضمن لإشكالية تدور حول الدور الحيوي من حيادية الدولة اتجاه الحياة الاقتصادية، هذا الأخير كان من أساسيات البحوث ومحل جدال واسع بين المدارس الاقتصادية، ولازال إلى يومنا هذا مسألة محورية داخل النظام الرأسمالي في حد ذاته ومحل إلحاح ونداء دائم من الاشتراكية التي لا ولم تعترف بالملكية الخاصة أو القطاع الخاص في بيئتها الاقتصادية. ليحل كطرف ثالث الاقتصاد الاسلامي الذي أصبح يأخذ مكانته كمرجعية في تحليل الظواهر الاقتصادية لما أثبتته الأنظمة الوضعية في نظره من إخفاقات في تحقيق التوازنات الكلية.

من جهة أخرى فإنّ الحديث عن تدخل الدولة من عدمه في الشأن الاقتصادي يطرح علامة استفهام كبيرة حول الآليات والوسائل المعتمدة في تحقيق الأهداف الاقتصادية أخذاً في الاعتبار أنّ السياسة المالية يمكن أن يكون لها أثر من خلال التحويلات أو نظام الضرائب المتبع، ونجد لها حصة الأسد في إحداث التغييرات في أسواق السلع والخدمات وسوق العمل وحتى سوق النقود.

فنجد مالية الدولة أو المالية العامة علم قائم بحد ذاته يهتم بالإيرادات والنفقات العامة، شق خاص بنظرية الإيراد العام وشق خاص بنظرية الانفاق العام بالإضافة إلى موازنة الدولة التي تعتبر العنصر الحيوي في تجسيد الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية.

وبشكل عام هذا ما سنتناوله في الفصل الأول من خلال ثلاث مباحث، المبحث الأول نتطرق فيه إلى دور الدولة في المذاهب والإيديولوجية الاقتصادية، لننتقل إلى المبحث الثاني الذي خصصناه للموازنة العامة للدولة التي تمثل الأداة الأساسية في تنفيذ السياسة المالية للدولة، أما المبحث الثالث تطرقنا فيه إلى الإطار المفاهيمي المتعلق بالإنفاق العام وتحقيق الفعالية والكفاءة الاقتصادية حيث تناولنا من خلاله التعريف بالنفقات العامة وتقسيماتها بالإضافة إلى الاختلاف النظري حول الانفاق الحكومي ومحددات فعاليته، لنخلص إلى الطرق المتبعة في قياس حجم الدولة في الاقتصاد.

المبحث الأول: دور الدولة في المذاهب والايديولوجية الاقتصادية

إنّ الحديث عن الدولة ودورها الاقتصادي كان من بين أهم المسائل الجوهرية التي تناولتها المذاهب الاقتصادية، ومازالت إلى يومنا هذا دائما محل تجاذب بين المدارس ومختلف التوجهات الفكرية تسجله الوقائع الاقتصادية بداية بأزمة الكساد الكبير سنة 1929م وأزمة الركود التضخمي سنة 1986م ويسجل القرن 21 أولى الأزمات التي أخذت صفة العالمية وهي الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م، أين كان الاختلاف حول تدخل الدولة من حيادها حسب الأزمة والوضع الذي نتج عن تطورات الأحداث الاقتصادية. فلهذا نجد أنفسنا أمام إلزامية التعرف على أهم المدارس أو توجهات الفكر الاقتصادي التي تهتم بهذا الشأن.

فكانت الرأسمالية أحد أكبر المذاهب الاقتصادية التي تستقي مرجعيتها من المدرسة الكلاسيكية أساساً، لكن كما سبق وأن ذكرنا فإنّ الوقائع الاقتصادية كانت أقوى من المسلمات الفكرية. فأسس بذلك الانجليزي جون مينارد كينز أولى الخرجات المناهضة للفكر الكلاسيكي ببنائه للمدرسة أو الفكر الكينزي الذي يدعم بقوة التدخل الحكومي في ضبط التوازنات الاقتصادية وهذا كله في بيت النظام الواحد "الرأسمالية".

أمّا عن الاشتراكية فكانت تمام العكس للنظام الرأسمالي، بحيث جردت الحياة الاقتصادية من الملكية الخاصة لوسائل الانتاج أو القطاع الخاص، الذي أعطته المدرسة الكلاسيكية فيما سبق الحرية المطلقة.

هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنّ الاقتصاد الاسلامي له مرجعيته ومبرراته هو الآخر في إبراز مواقفه من القضايا الاقتصادية خاصة إذا تعلق الأمر بموقفه من تدخل الدولة أو حيادها في الحياة الاقتصادية.

1) مفهوم الدولة، النشأة والتأسيس:

إنّ مناقشة دور الدولة في الجانب الاقتصادي ما هو إلاّ جزء من كل، كلٌ أسس لكيان الدولة التي أدى لقيامها عدة أسباب حري بنا أن نتطرق لها ولأهم المفاهيم المتعلقة بالدولة. فنجد من المفاهيم المفهوم العضوي والسوسيولوجي والمفهوم القانوني، كلها حاولت الالمام أو التعريف بالدولة نلخصها فيما يلي:

أ) **المفهوم القانوني للدولة:** يتحدد المفهوم القانوني للدولة وفق ثلاث عناصر أساسية والمتمثلة في الشعب، الإقليم والسلطة السياسية، والتي على أساسها يتم بنا الإطار الشرعي للمؤسسات السياسية، وتتجسد الصفة القانونية للدولة في ضمان الديمقراطية وحقوق الإنسان وكرامة المواطنين في المجتمع. وتعتبر الدولة في الإطار القانوني عبارة عن تنظيم ورقابة قانونية للتنظيمات السياسية التي من شأنها تضمن الحقوق والواجبات الفردية من خلال السعي والعمل على تكريس الانتخابات والمشاركة السياسية في تسيير شؤون العامة. كما يعتبرها البعض السلطة الوحيدة المخول لها جمع الضريبة.[1]

[1] - Jacques Picotte, Juri dictionnaire, Recueil des difficultés et des ressources dictionnaire français juridique, centre de traduction et de terminologie juridiques, Faculté de droit, Université de Moncton,2015, p :1796

ب) المفهوم السوسيولوجي للدولة: تعتبر المقاربة الحداثية "الدولة" من أهم المنجزات التي عرفتها أوروبا الغربية، ويعد ماكس فيبر من المنظرين الذين دافعوا بقوة عن مشروع الدولة الحديثة التي تجاوزت سلطة الكنيسة وأسست لوجود المؤسسة كمجال للأفكار والحريات الفردية، وفي المفهوم الفيبيري الاحتكاري الحديث نجد الدولة عبارة عن مجموعة من العناصر التقنية الخاصة بالتقدم العلمي، وعناصر اقتصادية متعلقة بوسائل الإنتاج، كما يعتبرها جهاز يعمل على عقلنة منظمات المجتمع في سعيها لاستبدال التبعية والخضوع بمنطق العقل.[1]كما تعتبر الدولة نتاج لتغير تدريجي للسلطة التي أخذت في أقصى مراحل التطور وتعقد المهام والأدوار والوظائف شكل الدولة، ومن منظور سوسيولوجي يتضح لنا أنّ هذا التكوين التدريجي للدولة هو نتاج لإحساس جماعات معينة بالانتماء إلى إثنيات تحقق لهم وجودهم السياسي.[2]

ت) المفهوم العضوي للدولة: تتعدد المفاهيم الخاصة بالدولة في هذا المجال، ويمكننا استخلاص أهم ما ورد في تحديد تعريف الدولة في إطار المفهوم العضوي الذي يهتم بمكونات الدولة. فنجد الدولة عبارة عن السلطة السياسية والقانون المنظم، تمتلك من خلالها مجموعة من المؤسسات سلطة الإجبار وشرعيته، ونجد أنّ السياسة تعني السلطة واستخدام الاكراه وحق القيادة في حين أنّ الاقتصاد في المقابل يعني البحث عن الربح وتحقيق العائد في إطار ضمان حرية التبادل في الأسواق.[3] وفي سياق أقرب للمجال الاقتصادي في تحديد المفهوم العضوي، نجد في الدراسات الخاصة بالمالية العامة **لجيمس بشانن** يعتبر فيها الدولة وتعريفها يخص المجال السياسي، فيعرفها دون التفرقة بين الدولة والحكومة واستنادا إلى المفهوم العضوي للحكومة على اعتبار أنّ القرارات الحكومية تشبه القرارات الفردية، فيرى أنّ الحكومة عبارة عن شخص معنوي يشبه مجموعة من رجال الأعمال المنتخبين لتسيير هيئة اقتصادية.[4]

ث) المفهوم الوظيفي للدولة: يجمع هذا المفهوم مختلف التعاريف التي تبين لنا دور الدولة من خلال وظائفها. فيرى ليون فالراس على أن الدولة تمثل العون الطبيعي واللازم لقيام الشروط الاجتماعية العامة، وتمثل مجموع الأشخاص المعنويين يهدفون إلى تحقيق التعاون بينهم.[5]وفي تحديد الدور الوظيفي للدولة ذهب مجموعة من الاقتصاديين إلى أنّ سبب وجود الدولة هو الصراع الطبقي، وهو ما قال به كارل ماركس بأنّ الدولة يمكن أن تكون حيادية أثناء صراع الطبقات وبنهاية هذا الصراع تفقد الدولة سبب وجودها بزوال الفوارق الطبقية، وهو ما تبناه انجلز الذي يرى هو الآخر من هذا المنطلق أنّ العملية الإنتاجية ستكون بأيدي الأفراد مجتمعين لتسود

[1]- Chevallier Jacques, L'Etat post-moderne, droit et société, Maison des sciences de l'Homme, vol35, 2eme édition. 2004. p 12

[2]- باتريك سافيدان. الدولة والتعدد الثقافي (ترجمة المصطفى حسوني). دار توبيقال للنشر،ط01، 2011. ص70.

[3]- ماهر ظاهر بطرس. دور الدولة في ظل اقتصاديات السوق. دار النهضة العربية للنشر. القاهرة – مصر. 1995. ص04.

[4] - James. M. Buchanan, The Public Finances, édition. Revised, USA.1965, P12

[5] - Leon Walras , études d'économie sociale « théorie de la répartition de la richesse » , édition rouge libraire Lausanne 1896. P : 153

الطبقة العمالية في النهاية ويتم إلغاء علاقات الإنتاج القديمة، ويصبح هناك طبقة واحدة فيكون الاتحاد في النهاية ومن ثم يتحقق الازدهار.[1] ليقترب الاقتصاديين فيما بعد في تحديد المفاهيم ووظائف الدولة إلى الشكل الذي أصبحت عليه الدول الآن، حيث نجد جالبرايت Galbraith يرى أنّ الدولة تعمل لصالح طبقة اقتصادية واجتماعية عليا ويعطي الأهمية البالغة لدور الدولة في إعادة توزيع الدخل الذي يعتبره من أهم أهداف الدولة.[2]

2) دور الدولة في الفكر الاقتصادي:

بعد التعرف على أهم المفاهيم المتعلقة بالدولة، نأخذ الشق الذي يهمنا في دراستنا وهو الاختلاف الإيديولوجي بين المذاهب الاقتصادية وأعلام الفكر الاقتصادي حول الدور التدخلي والحيادي للدولة في تسيير الشؤون الاقتصادية. وحتى يكتمل لنا التصور الفكري حول هذه المسألة كان لزاما علينا التطرق إلى النظرة الفلسفية أو نظرة المجتمعات القديمة إلى دور السلطة آنذاك في تنظيم حياتهم الاقتصادية، ثم تأتي مراحل تطور المجتمعات اقتصاديا كما يسردها الاقتصاد السياسي في تنظيمه لعلم الاقتصاد، وما يهمنا هو معرفة أثر كل مرحلة في تحديد دور الدولة ودرجة تدخلها في تنظيم الشأن الاقتصادي، إلى أن نصل إلى ما وصلت إليه وقائع العصر الحديث والمدارس الاقتصادية الحديثة في تحديد دور الدولة في الشأن الاقتصادي.

2-1) العصور القديمة ودور الدولة:

لا يمكننا الحديث عن الدور الاقتصادي للدولة في العصور القديمة بسبب أنّ علم الاقتصاد لم يكن قائما بصفة مستقلة وكل ما تمكن منه المؤرخين والباحثين الاقتصاديين، هو البحث عن وجهات النظر التي لها طابع اقتصادي في آراء الفلاسفة القدماء وما تضمنه علم الفلسفة في معالجاته للشؤون الاجتماعية في طابعها الاقتصادي. وعلى هذا الأساس سنتطرق إلى دور الدولة في العصور القديمة من خلال آراء الفلاسفة الذين اشتهروا في تلك الحقبة على غرار أفلاطون وتلميذه أرسطو.

نجد في إحدى رؤى أفلاطون التي تجمع بين الطابع الاقتصادي للمجتمع الذي عاصره ورأيه في دور الدولة، الذي يرجع أساس قيام المجتمعات هو الحاجة الاقتصادية المتمثلة في الحاجات البشرية التي لا يمكن للفرد إشباعها إلا في تعاون الأفراد فيما بينهم وتبادل الخدمات، وأنّ كل عضو في المجتمع يلتزم بقدر من الأخذ والعطاء. لتأتي وظيفة الدولة في إيجاد أوفق الطرق لتسهيل عملية التبادل بين الأفراد وتحقيق إشباع الحاجات المختلفة.[3]

[1] - Dmitri George La Vroff , Les grandes étapes de la pensée Politique, 2eme édition Dalloz 1999. P 443.

[2] - Dwayne Ward, Toward a critical political economics , édition Good year publishing company california, USA. 1977. P 200.

[3] - فضل الله محمد إسماعيل. الدولة المثالية بين الفكر الإغريقي والفكر الإسلامي. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية-مصر. 2008. ص139.

في حين نجد نظرة أرسطو في أسباب وأصل نشأة الدولة هي الأسرة التي يرى فيها الوحدة الاجتماعية الأولى من حيث التطور التاريخي، وأنّ العناصر الضرورية لوجود الدولة تنحصر في توفير المواد الغذائية على تفاوتها واختلافها، كما يجب أن تتوفر لها سائر الفنون وسائر متطلباتها من الآلات والأدوات، بالإضافة إلى إلزامية حيازة السلاح والعتاد الحربي المتجدد والمتفوق باستمرار كما وكيفا حتى تتمكن من رد هجمات العدو الخارجي، ومن جهة أخرى لابد أن تكون هناك فوارق في الثروات والمواد والعناصر تمثل الاحتياطي العام للدولة تلجأ إليه في حالة الطوارئ وأوقات الحروب، بالإضافة إلى إلزامية توفير العنصر الديني في الدولة يمثله الكهنوت، ولابد من وجود المرافق العامة ورجال القضاء.[1]

ومن منطلق آراء الفلاسفة (أفلاطون، أرسطو واكسينوفون) في الفكر الاقتصادي الذي نجده في عهد الإغريق، كانت الفلسفة العامة للدولة ترى أنّ المجتمع المنظم في شكل دولة المدينة هو تنظيم فرضته جغرافية اليونان والتنظيم القبلي الذي كان سائدا من قبل. الذي يجد أساسه في طريقة الإنتاج وطبقة الملاك التي تستغل الأراضي الخصبة وتستخدم عبيد الدولة مقابل دفع جزء من المحصول، كما تتعهد الدولة لأصحاب رأس المال باستغلال المناجم التي تعتبر ملك لها، وكان الاعتماد الكلي على العبيد في الأنشطة الاقتصادية.[2]

أما في العصور الوسطى فوجود الدولة كان غير ممركز يقوم على ما يتمتع به ملاك الأرض من ذاتية كبيرة في ممارسة السلطة، هؤلاء عملوا على توسيع ملكياتهم بمقاومتهم سلطة روما عن طريق الإقامة في ملكياتهم العقارية "villas"، واحتمى بهم صغار الملاك لمقاومة جباة الضرائب الرومانيين ومن الغزاة الجرمانيين وغيرها من الأخطار مقابل تخليهم عن جزء من محصول أراضيهم أو التنازل على الأرض لأسيادهم والاحتفاظ بحق الاستغلال وتقديم جزء من انتاجهم إلى السيد. فكان التركيب العلوي للهرم الاجتماعي يبدأ من صغار الفلاحي الذين يتبعون للفلاحين الأغنياء وهؤلاء يتبعون لشخص يسمى الشريف الذي بدوره يتبع شريف أكبر منه وصولا إلى الملك أو الامبراطور، على أن يتنازل كل واحد عن جزء من ريع الأرض الآتي من الفلاحين مما جعل السلطة موزعة بين أفراد طبقة النبلاء، وهو ما يدفعنا إلى خلاصة أنّ النظام الاقطاعي نظاما بلا دولة ممركزة ظهرت على أنقاض انهيار الإمبراطورية الرومانية. لكن مع تطور المجتمع وظهور المدينة التي سيطرت عليها الصناعة الحرفية ونظام الطوائف المتمثل في جمعيات الحرفيين (الانضمام إليها إجباريا وبشروط معينة)، فأصبح يضم المجتمع طبقة كبار التجار التي تحكم المدينة ثم طبقة صغار التجار والحرفيين التي كان لها حق انتخاب موظفيها وأخيرا طبقة العمال التي لم يكن لها لا حق الانتخاب ولا ممارسة التجارة.[3] وهذا ما صورته لنا أفكار الفلاسفة سواء في العصور القديمة أو الوسطى قبل التأسيس لعلم الاقتصاد كعلم مستقل، نجد فيه آراء اقتصاديين في شؤون اقتصادية وبخلفية فكر اقتصادية.

---

[1]- أحمد سبع. دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة والحدود. المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية. ع07. جامعة الجزائر 03. 2016. ص ص151-152.

[2]- صرامة عبدالوحيد.تدخل الدولة في ظل الانتقال إلى اقتصاد السوق مداه وحدوده.أطروحة دكتوراه.جامعة منتوري،قسنطينة- الجزائر.2007/2006.ص ص183-184.

[3]- نفس المرجع. ص ص184-185.

2-2) الرأسمالية ودور الدولة في تنظيم الاقتصاد:

لأنّ دور الدولة في الحياة الاقتصادية يبقى محل جدل وتجاذب بين الاقتصاديين حسب الوقائع وتعاقب الأحداث الاقتصادية، والدليل على ذلك الاختلاف الذي سجله النظام الرأسمالي في حد ذاته، لأنّ الاعتقاد السائد حول هذا النظام أنّه قد تأسس على الحرية التي تنفي أي تدخل للدولة في الشأن الاقتصاد، في حين يثبت التاريخ عكس ذلك تماما، وهو ما يدفعنا إلى البحث في تاريخ نشأة الرأسمالية انطلاقا من التجاريين وتطور مواقف منظّريها اتجاه دور الدولة اقتصاديا إلى التاريخ الحديث ومواقف المدارس الاقتصادية الحديثة دائما في النظام الرأسمالي.

2-2-1) الفكر التجاري والدور الاقتصادي للدولة:

يقوم الاقتصاد السياسي في بنائه التاريخي لعلم الاقتصاد بترتيب المدارس الاقتصادية القديمة ترتيبا كرونولوجيا ليكون البدء بالتجاريين. بدأت مرحلة التجاريين مع نهاية القرن الخامس عشر وبداية القرن الثامن عشر بعد ظهور الدولة القومية، سيطر فيها رأس المال التجاري على الحياة الاقتصادية والسياسية، وسميت في هذه المرحلة الرأسمالية بالرأسمالية التجارية نسبة إلى الاهتمام البالغ بالتجارة آنذاك من طرف أصحاب هذا المذهب مقارنة بالأنشطة الاقتصادية الأخرى، وكان للدولة فيها دور اقتصادي وسياسي مميز تمثل في تعجيل عملية الانتقال من النظام الاقطاعي إلى النظام الرأسمالي ليمتد تأثير هذا الدور إلى جميع مراحل تطور ذلك النظام وبلا استثناء، لكن الاختلاف الوحيد كان يكمن في الآليات والوسائل المستخدمة تبعا لطبيعة وأهداف المرحلة. فكان الدور التاريخي والمحوري للدولة هو تعزيز وحدة البلاد وتكوين السوق الوطنية، بالإضافة إلى إزالة نظام الطوائف والعمل على خلق شروط التراكم الرأسمالي ومعالجة جميع المعوقات التي تحول من دون نمط الإنتاج الرأسمالي.[1]

وبذلك كان الفكر المركانتيلي في المجال الاقتصادي انعكاسا ومرجعا أساسيا للرأسمالية التجارية، والذي أعطى أهمية بالغة لدور الدولة وفاعليتها من منطلق أهمية هذا الدور الذي أثبتته الوقائع التاريخية في تحويل النظام الاجتماعي الاقتصادي، فالدولة هي سابقة لنشوء الرأسمالية وهي شرط مسبق لنشوئها.[2]

فكانت الدولة الحديثة بمثابة المهد الذي نشأ بداخله الاقتصاد الرأسمالي، فأرسى بذلك الطابع التدخلي للدولة في المراحل الأولى للرأسمالية من منطلقين أساسيين، من جهة أنّ هذا التدخل جاء بناء على ضعف الرأسمالية التجارية مقارنة بالاقتصاد الاقطاعي الذي كان سائدا في تلك المرحلة، ومن جهة أخرى تداخل واندماج مصالح الدولة مع مصالح التجار وهو الأمر الذي أعطى انطباعا بجعل الدولة أداة للرأس المال التجاري، في الحين الذي نجد فيه الرأسمالية التجارية لا تعني مصالح التجار فقط دون مصالح القطاع الصناعي بل المعنى أوسع فهي سيطرة رأس المال التجاري على كافة القطاعات الاقتصادية وهو ما كان سائدا في أوروبا الغربية.[3]

[1]- هلال إدريس مجيد. الدور الاقتصادي للدولة في ظل العولمة. دار حميثرا للنشر والترجمة. القاهرة-مصر. 2018.ص 19.
[2]- إبراهيم كبة. تاريخ الاقتصاد والفكر الاقتصادي. ط2. مطبعة العاني. بغداد. 1973. ص 505.
[3]- نفس المرجع. ص 561.

وكنتيجة يمكن استخلاصها من مرحلة الفكر التجاري أنّ الدور التدخلي للدولة كان ضرورة لدعم الرأسمالية الناشئة أمام إلزامية التحول من النظام الاقطاعي، فلم يكن ذلك مدعاة للتدخل فقط بل المبالغة في التدخل الحكومي سعيا منها لتحقيق تراكم رأس المال ومحاربة بقايا النظام الاقطاعي لما لها من أثر سلبي على تطور المجتمعات واقتصادها.

2-2-2) الفكر الفيزيوقراطي (المدرسة الطبيعية) والدور الاقتصادي للدولة:

ساد الفكر التجاري لفترة طويلة ناهزت ثلاثة قرون إلى أن وصل إلى نهايته التي عجز فيها عن معالجة الأزمات الاقتصادية، وهو ما أسس لظهور الفكر الطبيعي بظهور المذهب الفردي الذي قام على فكرة القانون الطبيعي والوضع الطبيعي الذين سادا في القرون الوسطى على يد مجموعة من المفكرين يتقدمهم "سان طوماس الإكويني"، ليأتي الدور على أصحاب المدرسة الطبيعية في إحياء هذا الفكر على غرار "جون لوك"،"دافيد هيوم"، "فولتير"، "جان جاك روسو" ...الخ.

وتم تأسيس المدرسة الطبيعية على يد كل من "ويليام بيتي" الإنجليزي (1623-1687م) والفرنسي "فرانسوا كيناي" (1694-1774م) الذي يعتبر رائد هذه المدرسة باستخدامه "الفيزيوقراطية" عنوانا للكتاب الذي أصدره عام 1761م. ويُرجع الفيزيوقراطيون عيوب التنظيمات الاقتصادية وفشلها إلى جهلها بالقوانين الطبيعية وتدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية، وكان ذلك بمثابة منطلق البناء النظري للطبيعيين بندائهم بالرجوع إلى الطبيعة والوضع الطبيعي لأنّ هناك قوانين طبيعية تحكم النشاط الاقتصادي وتسيره بانتظام، وانطلاقا من أنّ الظواهر الاقتصادية تشبه الظواهر الطبيعية، كونها تخضع لقوانين حتمية ثابتة يمكن ملاحظتها في وجود نظام طبيعي من صنع الله يفوق أي نظام آخر من صنع الانسان، فنادت برفض تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي إلا في مجالات وحدود ضيقة تهدف إلى ضمان، تشجيع وحماية الملكية الخاصة والحرية الخاصة، وذلك من منطلق أن الحرية الفردية لا تؤدي إلى الفوضى لأنّ هناك "اليد الخفية" التي تعمل على استعادة التوازنات بشكل مستمر بين المصالح، في المقابل كان في نظرهم أي تدخل للدولة في النشاط الاقتصادي يخل بالحركة الطبيعية لهذا النشاط الذي يعمل على تحقيق المصلحة المشتركة. لكن دعوةالمدرسة الطبيعيةإلىإلزاميةانحصار دور الدولةفي الحياةالاقتصاديةلم يكن بالشكل المطلق على اعتبار أنّ أصحاب هذه المدرسةقبلوا بعض الاستثناءات التي يمكن للدولةمن خلالها القيام ببعض المشروعات التي لا يستطيع القطاع الخاص تحمل تكاليف إنجازها.[1]

2-2-3) الفكر التقليدي (المدرسة الكلاسيكية) والدور الاقتصادي للدولة:

جاء الفكر التقليدي الذي أسس له العالم الأسكتلندي "آدام سميث" (1723-1790م) الذي اشتهر بمؤلفه عام 1776م بعنوان "ثروة الأمم" مؤسسا بذلك للمذهب الكلاسيكي الذي دام لفترة طويلة أين أصبحت أفكار المدرسة الكلاسيكية من المسلمات في علم الاقتصاد الحديث. وعن دور الدولة فقد تحدث سميث عن ذلك وبتركيز يمدّ النصيحة بقوة إلى الدولة، ويقصّر أنشطة الدولة بصرامة على النهوض بأعباء الدفاع، وإدارة العدالة، وتعهد الأشغال

[1]- الذير قمرة، غضبان مبروك. تأثير الفكر الاقتصادي على دور الدولة في المجال الاقتصادي في العالم الثالث. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، ع18/2017. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير– جامعة محمد بوضياف بالمسيلة – الجزائر. ص349-350.

العامة الضرورية.[1]وقد ساهم في تطوير هذا المذهب عقب وفاة سميث ثلاث أشخاص أصبحوا فيما بعد من رواد المدرسة الكلاسيكية، فكان أحدهم فرنسي جان باتيست ساي (1767–1832م) والآخران إنجليزيان كل من توماس روبرت مالتس (1766–1834م) ودافيد ريكاردو (1772–1823)، الذين حاولوا تحسين أراء آدام سميث وجعلها تتماشى مع التغيرات الهائلة التي أحدثتها الثورة الصناعية فيما بعد، فأسسوا بذلك للفكر الاقتصادي للنظام الصناعي[2] أو ما أصبح يطلق عليه فيما بعد بالرأسمالية الصناعية.

وعن دور الدولة في تحقيق التوازنات الاقتصادية، فقد أوكل آدام سميث أو الفكر الكلاسيكي هذه المهمة إلى القانون الطبيعي كما سبق وأن ذكرنا على اعتبار أنّ السوق من أهم أدوات أو أسس النظام الاقتصادي الرأسمالي، حتى أنّ مسميات النظام الرأسمالي بأنّه نظام السوق. فنجد فكرة النظام الطبيعي للسوق تنبثق من مفهوم القانون الطبيعي

والنظام الطبيعي يتحقق ويعمل من تلقاء نفسه وبصورة ذاتية وبدون تدخل السلطات (الدولة)، فالمحتوى الاقتصادي الاجتماعي لفكرة النظام الطبيعي هو أنّ المجتمع الاقتصادي تسوده قوانين ذاتية مطلقة ولها صفة العمومية، وأي محاولة للحد من عمل هذه القوانين تكون بالضرورة على حساب الرفاه الاقتصادي للمجتمع، لذا فإنّ تدخل الدولة في شؤون الأفراد الاقتصادية من المفترض في نظام السوق الطبيعي أن يكون في أدنى مستوى ممكن، وأيضا أن يكون ذلك التدخل ذات طبيعة انعكاسية للقانون الطبيعي ذاته. [3]

ويعتبر مبدأ الحرية الاقتصادية إحدى المبادئ التي تقوم عليها المدرسة الكلاسيكية، والتي يقصد بها عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، وأصبح مبدأ أنّ أكفأ دور اقتصادي للدولة هو ألا يكون لها دور وهو المبدأ السائد في هذه المدرسة. لكن الحرية الاقتصادية التي نادى بها الكلاسيك كانت غير الحرية المطلقة التي نادى بها الطبيعيون، فحصروا دور الدولة ووظائفها فيما يعرف بالدولة الحارسة التي يقتصر دورها على المحافظة على الوظائف التقليدية مثل الأمن الداخلي والخارجي لحماية الملكية ضد أي عدوان، والدفاع عن الإقليم ضد الاعتداء الخارجي وإقامة العدل بين الناس، والاشراف على العلاقات الخارجية، وقيام الدولة بإنشاء المشروعات العامة التي لا يُقبل الأفراد الخواص على إنشائها (إما للتكلفة المرتفعة أو قلة الأرباح المنتظرة منها)، مثل مشروعات التعليم وإنشاء الطرق وشق القنوات والمواصلات والموانئ. فقدمت المدرسة التقليدية الأساس العلمي للدولة الحارسة ومبدأ عدم التدخل، على أساس أنّ النشاط الخاص كاف وحده لتحقيق توازن التشغيل الكامل من منطلق قانون ساي الذي يقول العرض يخلق الطلب المساوي له لأن ما لا يستهلك يستثمر بفعل حركات الفائدة، وأنّ العرض يتجه تلقائيا نحو التشغيل الكامل بفعل حركات الأجور وبالتالي تستبعد هذه النظرية فرص الاكتناز .[4]

[1]- جون كينيث جالبريت. تاريخ الفكر الاقتصادي الماضي صورة الحاضر، ترجمة أحمد فؤاد بلبع. عالم المعرفة، ع261، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت. 2000. ص84.

[2]- نفس المرجع. ص88.

[3]- د. أشرف حافظ. الرأسمالية وأزمة الفكر العربي، ط 1. دار كنوز المعرفة 2009. ص172.

[4]- هشام مصطفى الجمل. دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية-مصر. 2006. ص54

2-2-4) الكلاسيكيون الجدد ودور الدولة في الاقتصاد:

يأخذ هذا التيار أفكاره من المدرسة الكلاسيكية خاصة في موقفهم من تدخل الدولة أو حيادها اتجاه الحياة الاقتصادية. إلاّ أننا نجد موقف الكلاسيكيون الجدد من مسألة تدخل الدولة من عدمه قد تطور من تأييد للتدخل لعلاج إخفاقات السوق إلى رافضٍ لذلك على أساس أنّ جهاز السوق والمبادرة الفردية قادرين على تصحيح الاختلالات التي تعرفها الأسواق وإخفاقات الرأسمالية، ونلخص هذين الموقفين فيما يلي:

أولا: تأييد التدخل الحكومي في المجال الاقتصادي لعلاج إخفاقات السوق:

بهدف حفاظ التقليديون الجدد على الدرجة العالية من الأمن والعدالة لكل أفراد المجتمع التي توفرها الدولة من جهة، ورغبتهم في الانتفاع بالدور الهام الذي تلعبه الرأسمالية في تراكم الثروة، دفع بأصحاب هذا المذهب إلى تأييد التدخل الحكومي الذي يقدم الحل الوسط بين الرأسمالية المفرطة والاشتراكية والشيوعية الدكتاتورية. وجاء هذا التأييد من منطلق التسليم بالاختلالات التي يعاني منها نظام اقتصاد السوق والمتمثلة أساسا في الافتقار إلى المنافسة الكاملة، عدم الاستقرار وانعدام العدالة التي يتمخض عنها بالنتيجة الآثار الاجتماعية غير المرغوبة. على أن تكون معالجة هذه الاختلالات إما عن طريق التدخلات المباشرة أو بطرق غير مباشرة باستخدام الأدوات المالية والنقدية المختلفة. وقد ساد هذا التوجه أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين على يد ألفريد مارشال.[1]

<u>ثانيا</u>: رفض التدخل الحكومي في المجال الاقتصادي:

يأتي هذا الموقف بحدّته إثر الأزمة الهيكلية التي تعرضت لها الدول الرأسمالية في بداية السبعينيات، والذي عرف تغيرا كبيرا ناتج عن تغير أفكار التقليديين الجدد "الليبيراليون المعاصرون" الذين ينسبون إلى مدرسة شيكاغو التي قاد لواءها "ميلتون فريدمان"، ومدرسة العرض بريادة "أرتر بيتز لافر". فقد نسبت كلا المدرستين أسباب أزمة الاقتصاد الرأسمالي إلى التدخل الحكومي، فطالبا بضرورة تحجيم هذا التدخل في المجال الاقتصادي، وبإعادة توزيع الدخل والثروة لصالح الرأسماليين. وقد طالبا بتركيز الدولة على الكفاءة والنمو بدلا من تركيزها على العدالة وإعادة توزيع الدخل والثروة من خلال المدفوعات التحويلية التي يرون بأنها سبب في ضعف آلية السوق على اعتبار أنّ السياسات التي يتم تبنيها لتعزيز العدالة غالبا ما تكون لمصلحة جماعات المصالح، وتبرير ذلك هو أنّ العدالة لا يمكن أن تتحقق إلا إذا كان هناك ازدهار اقتصادي.[2]

ضف إلى ذلك السياسات الاجتماعية التي تتبعها الدولة في ظل اقتصاد السوق يجدون فيه نوع من التناقض، فإعانة البطالة والرقابة على الأسعار والخدمات المدعومة والتي توجه لمحدودي الدخل كالتعليم والصحة ...الخ كانت سببا في تزايد العجز الموازني الحكومي، وهو ما يدفع بالحكومات إلى تمويل هذا العجز باللجوء إلى الائتمان المصرفي

[1]- محي محمد مسعد. دور الدولة في حل الأزمة المالية العالمية. المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية-مصر. 2010. ص ص33-34.
[2]- محي محمد مسعد. دور الدولة في حل الأزمة المالية العالمية. مرجع سابق. ص34

سواء بالإصدار النقدي الجديد الذي ينتج عنه موجات تضخمية، أو الاعتماد على الائتمان المصرفي باللجوء إلى المصارف الداخلية وهو ما يؤدي إلى سحب جانب من المدخرات المحلية التي من المفروض توجه إلى الاستثمار الخاص الذي يخلق الثروة فينعكس بالسلب على هذه الأخيرة ويضعف الإنتاج. ومن جهة أخرى فإنّ لجوء الدولة إلى زيادة أسعار الضرائب يؤثر سلبا على الادخار والاستثمار وزيادة الإنتاج، وهذه كلها سلبيات ناتجة عن تدخل الدولة في المجال الاقتصادي. وبناء عليه أصبح ينادي الكلاسيكيون الجدد بالدور الرئيسي للدولة الذين يرون أنه ينحصر في التحكم في المعروض النقدي من خلال السياسة النقدية وضرورة تخفيض أسعار الضرائب، مستدلين بتفسير لافر الذي أخذت بأفكاره معظم دول العالم.[1]

وبذلك خلصت الليبيرالية المعاصرة أو الكلاسيكيون الجدد إلى أنّ أي تدخل حكومي خارج الحدود التي رسمتها له ينعكس بالسلب على التوازنات الاقتصادية بصورة آلية. وتوصلوا إلى أنّ تحقيق الكفاءة الاقتصادية والعدالة وارتفاع معدلات النمو يقتضي أساسا على تحجيم دور الدولة في الحياة الاقتصادية إلى أضيق الحدود.

2-2-5) الفكر الكينزي والدور الاقتصادي للدولة:

أصبح الفكر الكينزي أو النظرية الكينزية عقب أزمة الكساد العظيم سنة 1929م، مرجعاً لكل الدراسات أو البحوث في مواضيع تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية وأهمية ذلك في ضبط التوازنات الكبرى، بحيث أصبحت النظرية العامة لكينز وأفكاره التي تأثر بها معظم الاقتصاديين الذين عاصروه منهجاً اعتمدته معظم الدول الأنجلوسكسونية في وضع مخططاتها لتحقيق أهداف سياساتها الاقتصادية.

لكن هذه النظرية لم تسلم هي الأخرى من الانتقادات التي طالما عارضها أصحاب مبادئ الفكر الحيادي وعدم تدخل الدولة، الذين يرون أنّ هذا التدخل كان سبب تتالي الأزمات التي عاصرت النظرية العامة لكينز وأشهرها أزمة التضخم الواسع التي دامت إلى غاية 1951م.

غير أنّ أنصار الفكر الكينزي متمسكون بالقيمة المضافة العلمية التي قدمها لحكومات العالم التي لا تستغني جميعها عن تدخلها في الاقتصاد عبر سياستها المالية (الجبائية منها والانفاقية)، بعدما كان دورها مقيداً عند الكلاسيك حيث كان التدخل محتشماً وإن وجد محدود لا يؤثر في النشاط الاقتصادي. انطلاقاً من أفكار كينز تولدت النواة الأولى لتدخل الدولة المؤثر في الاقتصاد، وبدأت أفكار الكلاسيك تفقد من تماسكها[2].

لهذا نجد أنّ المدرسة الكينزية أو الفكر الكينزي له من الأهمية ما يجعله حجر الأساس في بناء نظرية الدولة المتدخلة في الحياة الاقتصادية، فكان حري بنا أن نتعرض بالتفصيل إلى نشأة الفكر الكينزي الذي صنع لنا الثلاثين المجيدة وأسس لمعالم الفكر الجديد التدخلي، والتخلي عن دولة الحياد هذه وإن علمنا أنّ تدخل الدولة لطالما نادى به

[1]- نفس المرجع. ص35

[2]- ونادي رشيد. آلية تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عبر سياستها المالية. مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية – العدد التاسع جوان 2011. جامعة البليدة. ص108.

مفكرين سبقوا كينز. وهو ما سنتطرق إليه من خلال تطور الفكر الاقتصادي ونظرته للدولة ودورها في الحياة الاقتصادية وصولاً إلى مرحلة التأسيس للفكر التدخلي عن طريق النظرية العامة لكينز.

وعلى غرار كينز فقد كان هناك كينزيون قبل كينز بزمن طويل، المناهضين لمبادئ فكر الاقتصاد الكلاسيكي. فكانت أراء نت فيكسيل (1851- 1926)، (وهو باحث يتبع التراث الكلاسيكي والنفعي ولكن بعقل شديد الاستقلال والأصالة، وبموجبه يخرج عن النطاق المتوقع، ويمضي أحياناً إلى الخروج الصريح عن المألوف). هي الارهاصات لجانب كبير من المناقشات اللاّحقة، وعلى وجه التحديد فقد رأى قبل تشمبرلين وروبنسون أنّ الاحتكار والمنافسة هما النهايتان المتطرفتان لطيف يضم أشكالاً عدة من تنظيمات السوق. الأمر الذي جعل منه إحدى معارضي جوستان كاسيل (1866- 1944) المدافع الدؤوب عن النظام الكلاسيكي. وإلى جانب فيكسيل فقد نجد من البارزين في معارضة كاسيل جيل ثان من الباحثين ذوي العقول المستقلة بدرجة ملحوظة، مثل جونار ميردال (1899)، وبروتيل ج. أولين (1899- 1979)، وإبريك ليندال (1819- 1960)، وإيريك ف. لندبرج (1907)، وداج همرشولد (1905- 1961). وقد كانوا على معرفة كاملة بالنظرية الاقتصادية، ويبدون معارضة قوية لقيودها، وكانوا جميعاً يوجهون جهودهم للمشاكل العملية للاقتصاد والمجتمع والسياسة في السويد. ومع ازدياد الكساد عمقاً وجهوا اهتمامهم بوجه خاص إلى ما نتج عنه من انكماش الأسعار، وتناقص الانتاج، وازدياد البطالة، ومحنة الزراعة.

وأخيراً فقبيل كينز كان هناك تطبيق عملي للغاية في الولايات المتحدة لما سيصبح وصفته الرئيسية، ألا وهو أنّه ينبغي أن تكون هناك نفقات حكومية يجري تمويلها عن طريق الاقتراض من أجل دعم الطلب والعمالة. ومع التشخيص جاء العلاج، فلم يعد في وسع الحكومات أن تنتظر حتى توفر قوى التصحيح الذاتي العلاج اللازم، فتوازن العمالة الناقصة يمكن أن يكون ثابتاً ومستمراً. ولم يعد باستطاعتها الانتظار حتى تؤدي البطالة إلى خفض الأجور، فذلك يمكن أن يفضي إلى توازن عند مستوى أكثر انخفاضا للناتج والعمالة. ولا يمكن أن يعول على أسعار الفائدة المنخفضة لزيادة الاستثمار والانفاق الاستثماري. وبذلك ظل هناك سبيل واحد لا غيره، هو تدخل الحكومة لرفع مستوى الانفاق الاستثماري، أي قيام الحكومة بالاقتراض والانفاق من أجل الأغراض العامة.[1]

وهكذا أنقض كينز الرأسمالية من التناقضات التي أصبحت تتخبط فيها للاعتقاد المتطرف للأرثوذكسية الكلاسيكية التي تؤمن بآلية التوازنات الاقتصادية. بل أزمة الكساد العظيم 1929م برهنت على عقدة الكلاسيكيين وعجزهم في تفسير هذه الأزمة، فكان الانجاز الذي حققه كينز يكمن في بقاء الأمور على حالها على عكس ما كان قد تنبأ به كارل ماركس في رؤيته المتمثلة في نهاية الرأسمالية بدليل عجزها وعدم استطاعتها في تخطي الأزمة.

[1]- جون كينيث جالبريت، ترجمة أحمد فؤاد بلبع. نفس المرجع. ص244،ص ص251-253.

ونجد من بين مؤيدي الفكر الكينزي الذين ارتبط اسمهم بالدور الحيوي الذي يجب أن تلعبه الدولة في الحياة الاقتصادية أي بالنظرة التدخلية، والذين كانوا ينظرون للدولة بنظرة خاصة. ريتشارد ميزغريف (1910–2007) الذي اشتهر بمؤلفه نظرية المالية العامة، بحيث اهتم بعالم المالية العامة وعمل على تحديد ثلاثة مهام أساسية للدولة[1]:

- **مهمة تحصيل الموارد:** فعلى الدولة التدخل لجمع الموارد الخاصة بالمهام المنوطة بها في ميادين التدخل لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الأكثر تلبية وإشباع من النتائج التي تتوصل إليها الأسواق وذلك من خلال فعالية النظام الجبائي لتوجيه بعض الاستهلاكات، كرفع الرسوم الخاصة باستهلاك السجائر يدفع المستهلكين إلى تحديد استهلاكهم لهذه المادة، أيضا نجد الجباية البترولية يجب أن لا يقتصر النظر إليها على أنها موردا هاما غزيرا وسهل التحصيل، بل يجب أن تكون لها فعالية في ترشيد استهلاك هذه الثروة الحيوية غير القابلة للتجديد.
- **مهمة إعادة التوزيع:** إن اقتصاد الأسواق يتميز بتفاوت المداخيل وعدم المساواة وهو الأمر الذي تسعى إليه الدولة التدخلية من أجل تقليص إلى أقصى الحدود فارق المداخيل بين مختلف الطبقات الاجتماعية، محاولة بذلك تحقيق العدالة الاجتماعية، معتمدة في ذلك على إحدى الوسيلتين الأساسيتين والمتمثلة في الاقتطاعات الجبائية أو التحويلات أو اعتمادهما معا، كما يمكن اللجوء إلى تكييف أسعار السلع العمومية تبعا لمداخيل المستهلكين وأوضاعهم العائلية.
- **مهمة الحفاظ على استقرار التوازنات الاقتصادية:** من بين أهم أهداف تدخل الدولة الحفاظ على استقرار توازنات الاقتصاد عن طريق العمل على تحقيق تنمية اقتصادية متوازنة هدفها التشغيل الكامل دون أن يكون له انعكاس سلبي على معدلات التضخم ورصيد المعاملات الخارجية، أو بمعنى آخر الحفاظ على التوازنات الكبرى للاقتصاد الكلي معتمدة في ذلك على أدوات السياسة النقدية والمالية أو الميزانية وهذا ما تعكسه نجاح السياسات الاقتصادية التي لم تعد تقتصر على المدى القصير بل تعدت ذلك فأصبحت الدولة تضع سياسات اقتصادية تهدف من خلالها إلى تحقيق التوازنات على المدى البعيد.

لكن الثورة الكينزية لم تعمر طويلاً، وما يذكره لها التاريخ الثلاثين المجيدة لتستعيد المدرسة النقدية زمام الأمور. وتبرهن من جديد إلى جانب الكلاسيك عجز ومحدودية الفكر الكينزي، وأنّ تدخل الدولة أصبح من أكبر مبادئ الفكر الكينزي معارضة خاصة في تسعينيات القرن الماضي أين اقترن هذا الفكر بالراديكالية. وتم ضم الكينزيين إلى الماركسيين وأصبح ينظر إليهم على أنّهم أخطر من الماركسية.

[1]-. Jean-Marc DANIEL. Rchard Musgrave et les Fonction économiques de l'Etat.La Revue du trésor- Mensuel d'études administratives, juridiques, financières, fiscales et économique N°1 janvier 2008. P61

لكن تبقى الأوضاع والأحداث الاقتصادية سيدة الموقف، لتفرض الأزمة المالية العالمية سنة 2008م هي الأخرى منطق الفكر التدخلي لإنقاض الوضع. مما دفع البلدان الرأسمالية وعلى رأسهم الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا إلى تأميم أكبر المصارف التي عصفت بهم أزمة الرهن العقاري، دلالة على حاجة السوق إلى التدخل الحكومي ليس في الأزمات فقط وإنّما تدخل دائم لحفظ التوازنات.

لكن الوقائع الاقتصادية تبقى دائماً سيدة الموقف، لتفند من جديد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م العصبية الرأسمالية وتعنت النقديين في مهاجمتهم للفكر الكينزي أو التدخل الذي ساد بما أسماه التاريخ الاقتصادي بالثلاثينية المجيدة، بحيث انتقدت مدرسة "شيكاغو " اعتماد السياسة المالية بتدخل الدولة لمواجهة ظروف الكساد، وأنّ التحكم في كمية النقود يعتبر من أفضل الوسائل لتحقيق الأهداف الاقتصادية فكان تركيز المدرسة النقدية المعاصرة على السياسة النقدية في معالجتها للأزمة الاقتصادية آنذاك والتي كانت في طابعها الغالب تضخمية، بحيث رأى النقديون أنّ التضخم هو المشكل رقم واحد[1] (أزمة الركود التضخمي خلال سبعينيات القرن الماضي).

ولعل أهم درس يمكن استخلاصه من الأزمة المالية لسنة 2008م، أنّ نظام السوق والحرية الاقتصادية المبنية على المنافسة الحرة لا يعني ترك الأسواق تسودها حالة من الفوضى واللاستقرار، فنجد الليبيرالية أو سبب بقاء الرأسمالية هي مرونتها حيال تدخل الدولة لحل الأزمات التي يعجز القانون الطبيعي في حفظ توازنات الأسواق.

فتتدخل الحكومات في نظام السوق التنافسي في حالات الانهيارات المالية وما يعقبها من كساد للسوق مما ينتج عنه بطء العملية الانتاجية ويكون المعروض أكثر من الطلب، وبالتالي تقلل المنشأة الانتاجية من العامل الكمي الانتاجي لعدم قدرة السوق على استيعابه، وبحسب نظرية العرض والطلب وتأثير العلاقة بينهما على السعر فإنّ في تلك اللحظة يكون السعر السوقي أقل من السعر الحقيقي أو سعر التكلفة وبالتالي يتجه مؤشر أو المنحى المالي في ميزانية المنشأة إلى الخسائر، لذا تضطر المنشأة إلى تقليل أو وقف الانتاج حتى تستطيع أن تحتوي الخسائر. [2] الأمر الذي ينتج عنه ركود في الانتاج يصاحبه ارتفاع في معدلات البطالة وبالتالي اختلال التوازنات والوصول إلى حالة اللاستقرار الاقتصادي.

فيكون تدخل الحكومات في السياسات المالية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، حيث يعتبر هدف تحقيق الاستقرار الاقتصادي من أهم الوظائف الاقتصادية التي تعمل الحكومات على تحقيقها، بحيث تقلل من حدة التقلبات لتمنع من البطالة الحادة والركود الاقتصادي أو الارتفاع الحاد والمستمر في الأسعار في حالات التضخم أو الكساد من خلال استخدام أدوات السياسة المالية والنقدية. [3]

[1]- ضياء مجيد الموسوي. الخوصصة والتصحيحات الهيكلية-أراء واتجاهات. ديوان المطبوعات الجامعية-الطبعة الثانية 2005. ص50.
[2]- أشرف حافظ. الرأسمالية وأزمة الفكر العربي. مرجع سابق. ص239.
[3]- نفس المرجع. ص 240.

فقد تدخلت الدولة الرأسمالية في كل من أوروبا وأمريكا لاحتواء الأزمة عن طريق الضخ النقدي للسوق في محاولة للحد من التدهور في السوق، كل دولة ضخت تدفقات نقدية كبيرة للحد من الأزمة، من الجدير بالذكر أنّ ألمانيا على سبيل المثال لا الحصر اتبعت عدة طرق تعتبر نموذجاً منطقياً اقتصادياً اجتماعياً في نفس الوقت بصرف النظر عن مدى القدرة على احتواء الأزمة، ضخت السيولة النقدية عن ثلاثة طرق، الأول: شراء ما تستطيع من الأوراق المالية والأسهم، والثاني صرف منح أولية للحفاظ على الكيان الانساني من متطلبات الحياة الأولية لمن فقدوا أعمالهم خلال الأزمة، والثالث شراء بعض السلع الاستهلاكية المستعملة (كالسيارات) بمبالغ أو قيم يستطيع معها الفرد شراء منتج جديد لنفس السلع الاستهلاكية التي باعها الأفراد للحكومة. [1]

هكذا فإنّ التدخل الحكومي في الدول الرأسمالية أصبح يكتسب الخبرة والذكاء في احتواء الأزمات الاقتصادية على اعتبار أنّ الأزمة الاقتصادية أضحت من المسلمات النظرية، وبالتالي عند مقارنة أزمة الكساد العظيم لسنة 1929م بالأزمة المالية لسنة 2008م، فإنّ علماء الاقتصاد يركزون على العامل الزمني في احتواء الأزمات الاقتصادية لما له من أهمية في سهولة استرجاع استقرار الأوضاع الاقتصادية.

إذن فإنّ تدخل الدولة في النظم الرأسمالية أصبح برهان الاستقرار الاقتصادي لمختلف الأسواق ومن جهة نجد أنّ البحث والإمعان في توجهات أعلام الفكر الكلاسيكي أو التقليديين الذين تعتبرهم الرأسمالية مرجعاً لها، فإنّ معارضة الفكر التقليدي لتدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية لم يكن ليفهم بالبساطة هذه، على أنّ القول بأنّهم كانوا يؤمنون باقتصاد السوق إيماناً مطلقاً ينطوي على تجاوز كبير. فقد عرف معظم التقليديين ما تواجهه الأسواق من اختلالات سواء للاحتكار أو لوجود عناصر خارجية موجبة أو سالبة. وقد أبرزوا خطورة هذه الاختلالات على الصالح العام. كذلك فإنّ التقليديين لا يعارضون بشكل مطلق تدخل الدولة، فهناك حالات تتطلب ذلك وتستوجبه، وقد أكدوا على ضرورة التنبه لها. ومع ذلك يظل التوجه العام للفكر التقليدي هو نحو الحرية الاقتصادية، ولكن دون جمود وتعصب. [2]

2-3) الاشتراكية ودور الدولة في الحياة الاقتصادية:

إنّ المذهب الاشتراكي مقارنة بالمذاهب والإيديولوجيات الاقتصادية الأخرى فيما تعلق بالدور الاقتصادي للدولة، يعتبر من أشد المذاهب تحيزاً للدور الأساسي بل الوحيد الواجب أن تلعبه الدولة في تنظيم ودعم المنتجين وكذا المستهلكين للحفاظ على التوازنات الاقتصادية. الأمر الذي يعتمد بالدرجة الأولى على ميزانية الدولة، سواء من خلال نفقاتها أو إيراداتها بصفتها المالك الأساسي لوسائل الانتاج. فهو النظام الذي ينفي الملكية الخاصة لوسائل الانتاج ويعارض الاستغلال الطبقي، وبذلك تتشكل أهم الميزات الأساسية لأيديولوجية الاقتصاد الاشتراكي.

ومن جهة أخرى نجد أنّ المذهب الاشتراكي أقرب المذاهب الاقتصادية إلى المذهب الكينزي التدخلي، لكن الاشتراكية لديها إفراط في مبدأ التدخل نابع من محاربتها للنظم الرأسمالية التي تعتمد تنمية رأس المال الخاص بحجة أنّ

[1]- أشرف حافظ. الرأسمالية وأزمة الفكر العربي. مرجع سابق. ص 241.
[2]- د. حازم الببلاوي. دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي ط1. دار الشروق 1995 القاهرة. ص53.

السعي لتحقيق المصلحة الخاصة يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة بصفة آلية. وهو الأمر الذي ينفيه الفكر الاشتراكي بدليل أنّ تحقيق الربح في النظام الرأسمالي لا يكبح جماحه إلاّ تجريد الخواص من أملاكهم وتحديد الحرية الاقتصادية ومركزية القرار في وضع المخططات الاقتصادية.

كان تأثير الفكر الاشتراكي خلال القرن العشرين واسعاً وعميقاً في العالم، من حيث انتشار الأنظمة الاشتراكية أو من حيث التعديلات على الأنظمة الرأسمالية وشبه الرأسمالية القائمة. فقد بلغ عدد سكان الدول التي طبقت النظام الاشتراكي–الشيوعي أو الماركسي ما يقرب من 1600 مليون نسمة، كما يقدر عدد سكان الدول التي تبنت النظام الاشتراكي المعتدل ما يزيد على 300 مليون نسمة. وعلى هذا، ألّف سكان الدول ذات الأنظمة الاشتراكية على أنواعها المختلفة نحو 1900 مليون نسمة أو ما يقرب من 37% من سكان المعمورة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تأثرت أغلب الدول الرأسمالية أو شبه الرأسمالية الأخرى بالأفكار الاشتراكية. فقد أخذت أنظمة التأمين الصحي والاجتماعي، أو تحصنت بمثل هذه الأنظمة للوقاية من عدوى الاشتراكية، كما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية وأغلب دول أوروبا الغربية بعد الحرب العالمية الثانية، على سبيل المثال. كما استعار كثير من الدول من الأنظمة الاشتراكية نظام التخطيط، وسواء كان تخطيطا مركزياً قطاعيا أو إقليمياً أو غيرها من أنواع التخطيط. [1]

فالنظام الاشتراكي يقتضي إلغاء الملكية الفردية بمعنى أنّه لا يجوز للفرد أن يمتلك أرضًا أو معملاً أو منجماً أو أي ثروة تحتاج في استغلالها إلى عامل أو عمال. وغرض الاشتراكية مجرد إيجاد الحرية الاقتصادية حتى تتساوى الفرصة بين الناس في الإثراء فيلغى مبدأ الإرث، لأنّ وجوده ينافي هذه الحرية الاقتصادية التي تتطلب أن يولد الناس متساوين لا يمتاز أحدهم على الآخر بغير مميزاته الطبيعية.[2] وفي قول **هارولد لاسكي** عن الاشتراكية إن كانت مذهب أم لا: إنّ الاشتراكية نظراً لحيويتها فهي اتجاه أكثر منها هيكل لمذهب محدد دقيق، وأعتقد أنّ الاشتراكية هي دعوة إلى الملكية المشتركة للأرض، ورأس المال في دولة ديمقراطية. ولا يمكن أن تنشأ الملكية المشتركة للدولة إلاّ إذا كانت هذه الدولة ديمقراطية. ومن جوهر النظام الاشتراكي إلغاء النظام الرأسمالي فوراً، مع التمسك بالديمقراطية التي هي حكم الشعب للشعب بواسطة الشعب. وأنّ من أساس الديمقراطية إلغاء أي تفاوت مصطنع في المجتمع. [3]

هكذا يتبين لنا الدور الأساسي والجوهري الذي تلعبه الدولة الاشتراكية ليس فقط في تنظيم النشاط الاقتصادي، بل وقيادة الاقتصاد بصناعة ومركزية القرار. ولتوضيح ذلك أكثر نجد من أهم وسائل التحكم في الاقتصاد الاشتراكي السياسة المالية التي تعتمد عليها حكومات الدول في إعداد مخططاتها التنموية على اختلاف درجات التدخل في مختلف النشاطات الاقتصادية، وهو ما يعكس درجة تدخل الدولة من حيادها في النشاط الاقتصادي. لكن ما يهمّنا في هذا الباب هو السياسة

[1]- حيدر غيبة. ماذا بعد إخفاق الرأسمالية والشيوعية (نحو إيديولوجية جديدة للتوازن الاقتصادي والاجتماعي، اسلامية وعالمية) ط2، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت لبنان 1995. ص 136.

[2]- سلامة موسى. الاشتراكية. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة-القاهرة 2012. ص 18

[3]- عبد القادر حاتم. حول النظرية الاشتراكية. كتب قومية العدد السابع. الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة-مصر. (بدون سنة النشر). ص 38.

المالية الاشتراكية. ويطلق على السياسة المالية الاشتراكية بالسياسة المالية المنتجة، أين أخذت هذه التسمية مع ازدهار المفاهيم الاشتراكية والنزعات نحو التأميم وغيرها. فبدأ ينتشر مفهوم الدولة المنتجة التي أصبحت تنتج جنباً إلى جنب مع الأفراد الخواص وبدرجات مختلفة حسب درجة الاقتراب من الاشتراكية. وكما سبق وأن أشرنا فإنّ المشهد الكامل للاشتراكية هو السيطرة التامة على وسائل الانتاج، ومن هذا المنطلق فإنّ السياسة المالية الاشتراكية مبنية على المبادئ التالية:[1]

أ- أنّ وظيفة الدولة تغيرت حيث أصبحت لها السيطرة الكاملة على النشاط الاقتصادي والاجتماعي في الكثير من المجتمعات، واختفى في هذا النموذج النشاط الفردي.

ب – أنّ المبدأ السائد في مجال المالية العامة للدولة، هو الربط الكامل بين التخطيط المالي للدولة، والتخطيط الاقتصادي الشامل، وأصبح النشاط المالي للدولة جزءاً لا يتجزأ من نشاطها الاقتصادي والذي يرتبط ارتباطاً كاملاً بتخطيط الاقتصاد القومي وتوزيع الدخل القومي وإعادة توزيعه وتوجيهه نحو مختلف استخداماته.

جـ –أنّ هدف السياسة المالية والنظام المالي هو محاولة تحقيق عدة أهداف وتحقيق التوافق بينهم. ومنها إحداث التوازن المالي، والتوازن الاقتصادي، والتوازن الاجتماعي وأخيرا إحداث التوازن العام.

لكن الملفت للانتباه أننا نجد في نقد الماركسيين للرأسمالية أنّ تدخل الدولة يعتبر داعما للطبقة الرأسمالية، بالحجة التي يرى فيها أن النظام الرأسمالي يتعرض لمشكلة تصريف الفائض التي ينتج عنها ظاهرة الكساد وانخفاض قيمة رأس المال بالنتيجة، وهو ما يستدعي تدخل الدولة في مثل هذه الحالات للحفاظ على معدلات الربح للقطاع الخاص والحفاظ على قيام النظام الرأسمالي بدعم الإنتاج والمستثمرين على حساب المستهلكين، وهو ما يراه الماركسيون في دور الدولة التي تتحمل إخفاقات وتناقضات النظام الرأسمالي للحفاظ على استمراريته.[2]

والسؤال الذي يطرح هنا هو، كيف للاشتراكية أن تنتقد دور الدولة وتعتبرها من دعائم النظام الرأسمالي؟، والرد على هذا السؤال نجده في أنّ النظام الاشتراكي يعتبر أنّ الملكية العامة لوسائل الانتاج لصالح الدولة تعتبر كمرحلة أولية أو انتقالية من أجل بلوغ الشيوعية، المرحلة النهائية التي يزول فيها مصطلح الدولة ويعوضه المجتمع أو الجماعة كما يصطلح عليه لدى المفكرين الاشتراكيين.

وبهذا القدر نكون قد تعرضنا للفكر الاشتراكي وإن لم نتعمق بالشكل الذي له من الأهمية ما يبرز لنا الدور الأساسي الذي تلعبه الدولة في الشؤون الاقتصادية أكثر عن طريق سرد الوقائع والأحداث التي شهدتها كبرى الدول الاشتراكية، تبقى الدولة في النظام الاشتراكي اللاعب الأساسي والوحيد الذي يزيل معه كل ما له صلة بالرأسمالية من منطلق محاربة الاستغلال الطبقي(استغلال الطبقة الرأسمالية لطبقة العمال) الذي يعارض مبدأ المساواة، وأنّ الدولة هي المتصرف الوحيد في الموارد الاقتصادية خلال المرحلة الانتقالية إلى غاية بلوغ الاشتراكية مرحلتها القصوى بزوال الصراع الطبقي الذي يزيل معه أسباب وجود الدولة وهي المرحلة الشيوعية.

[1]- عبد الغفور ابراهيم أحمد. مبادئ الاقتصاد والمالية العامة. دار زهران للنشر والتوزيع عمان- الأردن 2009 . ص228.

[2] - Fantanel et Samson. « La liaison dangereuse entre l'Etat et l'économie Russe », édition l'harmattan. Paris 2001. P 129

وبعد تعرضنا للرأسمالية والاشتراكية، بقي لنا نظام اقتصادي لم يأخذ فرصته في إثبات نظرياته وقدرته على تحقيق التوازنات والحفاظ عليها وهو الاقتصاد الاسلامي. هذا النظام الذي يستمد قواعده من القرآن الكريم والسنة واجتهادات العلماء المسلمين، قد سجل تأخراً في ظهوره على الساحة الاقتصادية، بل الحديث عنه فقط جد متأخر. ولعل الأمر يعود إلى تراجع الأمة الاسلامية عامة. هذا من جهة ومن جهة أخرى يمكننا أن نقول أنّ الاقتصاد الاسلامي ترك للأنظمة الوضعية المجال واسعاً لتؤكد قصورها وعدم مقدرتها على حفظ التوازنات. ليصبح الحديث عن آليات عمل الاقتصاد الاسلامي ونظام الاقتصاد الاسلامي عامة حديث الساعة. وهذا ما سنتطرق إليه فيما يلي مركزين على دور الدولة في هذا النظام مقارنة بالأنظمة الاقتصادية السابقة.

2-4) دور الدولة في الاقتصاد الاسلامي:

إنّ الفكر الاقتصادي لطالما كان ولازال يتخبط بين الأزمة والأخرى منذ أن تم التأسيس له كعلم. الفارق الوحيد الذي يمكننا تسجيله لكل من النظريات على اختلاف الإيديولوجيات والمدارس الاقتصادية بتعدد مسمياتها ولكل حسب المرحلة التي مرّ بها الاقتصاد، هو المدة التي دامت اعتقاداً بهذه النظرية أو الأخرى، لكن حتمية الفشل منتظرة سواء تعلق الأمر بأقدم التيارات الفكرية وهي التيار التجاري أو الطبيعي (الفيزيوقراطي) أو الرأسمالية الكلاسيكية، أضف إلى ذلك الماركسية ووصولاً إلى التيار الحدّي أو النيوكلاسيكي، وكل ما أحصاه الاقتصاد السياسي كمراحل تطور الفكر الاقتصادي. إلاّ النظام الاقتصادي الاسلامي الذي لم يأخذ من طرف المفكرين كإحدى المذاهب الفكرية في التنظير الاقتصادي.

ما يهمنا في هذا الجانب هو التعريف بنظام الاقتصاد الاسلامي ومفكريه الذين يرونه بأنّه نظام كامل ومتكامل. وبنظرة عقيدية فهو نظام رباني يستحيل معه فساد المجتمعات ما إن اتبعت قواعد تطبيقه، ذلك لأنّ الاقتصاد في الاسلام هو إحدى الدعائم الأساسية في بناء المجتمعات، وهذا ما يدفعنا إلى طرح التساؤلات حول دور الدولة في آليات عمل النظام الاقتصادي الاسلامي وإلى أي مدى يسمح هذا النظام بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية عامة.

3) مفهوم سياسة تدخل الدولة:

تدخل الدولة في الاسلام، يكاد يكون منبثاً في شتى مناحي الحياة، لأنّ أحكامه التشريعية في تنظيم أحوال المجتمع، لها صفة الالزام، وهناك نظام سياسي ودولة وحكم، ومن مسؤوليات هذه الدولة، تطبيق الأحكام الشرعية، النصية والاجتهادية، من أجل إقامة العدل، ورفع الظلم. والإسلام يحرص على بناء مجتمع متماسك، ومن هنا تبرز أهمية سياسة تدخل الدولة، وأهمية الوظائف التي تقوم بها، صيانة وحفظاً، للأهداف الاجتماعية والاقتصادية، والتي يكون بها استقرار المجتمع، وبما أنّ الدولة في نظر الاسلام، سلطتها منبثقة من إرادة الأمة الملتزمة بسيادة الشرع. فإنّ على الدولة أن تقوم بما أنيط بها من مسؤوليات، وهذا لا يتأتى مطلقاً، إلاّ إذا كانت مخولة بصلاحيات تدخلية تلزم الفرد بالالتزام، بالمعايير

الشرعية بحيث تصبح هذه المعايير موطن الاحترام والالتزام. كما نجد مفهوم تدخل الدولة، له ارتباط بمبدأ فكرة الحرية، وهل هذه الحرية، تعد مطلقة أم مقيدة؟ كما أنّ هذا المفهوم له ارتباط واضح بفكرة الحقوق، وفي مدى جواز تقييد حرية الانسان في ممارسته لحقوقه المادية والإنسانية، سواء تعلق ذلك بجواز تدخل الدولة، في تقييد ممارسته لحقوقه الطبيعية في التعبير وحرية الفكر والاعتقاد، فالتدخل في كلتا الحالتين واحد مع العلم بأنّ الإطار الفكري للتدخل إسلامياً لا يقوم على تقييد الحريات أو ضياع الحقوق وإنّما يقوم على تنظيم هذه الحرية، وفق قواعد تدخلية، تلزم هذه الحرية بمبدأ العدالة وعدم ضياع الحقوق، للفرد والجماعة في آن واحد. [1]

إنّ سياسة تدخل الدولة في الاقتصاد الإسلامي لها مبررات اقتصادية واجتماعية تتعلق بمصالح الأفراد التي تتحقق ضمنيا معها مصلحة الدولة. ومن أهم المبررات الاقتصادية لتدخل الدولة في سوق السلع والخدمات هي:[2]

أ) العمل على تحقيق التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع: والذي يعد مطلباً اجتماعيا وأخلاقياً، ذلك لأنّ اختلال التوازن يؤدي إلى إضعاف تماسك المجتمع، والتوازن داخل المجتمع ركن أساسي من أركان الاستقرار، إذ تتوافر الراحة النفسية للمجتمع.

ب) الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية: في حالات كثيرة قد يعجز الأفراد عن القيام بكثير من المشروعات الاقتصادية، أو إذا أوكلت إليهم، فإنّه يلحظ قصور في حسن الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية، إماّ لكبر حجم التمويل، أو لازدياد حجم المخاطرة، أو لتدني العائدات المتوقعة، ففي مثل هذه الحالة لابد للدولة أن تتدخل لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، ومنها حسن استغلال الموارد على أساس منهج شامل ومتوازن، لا يعرف إهدار الإمكانات أو تبديد الطاقات، بحيث لا تستهلك تلك الموارد بمعدلات سريعة ويتحقق هذا عن طريق ترشيد الانتاج والاستهلاك بآليات منضبطة، والدولة أقدر على تحقيق هذه المهمة، هذا بالإضافة إلى المهمة الأساسية التي تحيط بالعملية الانتاجية بشكل عام.

ج) تصحيح الأنشطة الاقتصادية بما يتفق والمعايير الاسلامية: من المفروض أنّه في إطار تعاليم الدين الاسلامي الحنيف، لا يتطلب الأمر تدخل الدولة، حيث يسود الصدق والأمانة وغياب الاحتكار والبيوع الربوية، وانعدام المحرمات. وكل هذا عبارة عن المثالية المرجوة، لكن إن لم نقل استحالة تحقيق ذلك فإنّه من الصعب بلوغ مجتمع في هذه الدرجة من النضج والإيمان. فلذلك نجد تدخل الدولة له إلزامية لتصحيح الأنشطة الاقتصادية التزاماً بالقيم والمعايير الاسلامية.

د) حماية الاقتصاد من المؤثرات الخارجية: لا يستطيع الاقتصاد الاسلامي والسوق الاسلامية، أن يعيشا بمعزل عن العالم الخارجي، إذ لابد من التبادل السلعي والخدمي بين الدولة الاسلامية والدول الأخرى، لذا على الدولة أن تتدخل من أجل حماية اقتصادها من خلال فرض قوانين تحمي المنتوج الوطني، وفي مجالات أخرى المستهلك الوطني، وحماية العملة من ناحية أخرى بفرض سياسات نقدية يقصد من ورائها استقرار أسعار السلع والخدمات ... الخ.

[1]- حسن حسين أحمد البشايره. سياسة تدخل الدولة في سوق السلع والخدمات في الاقتصاد الاسلامي. عماد الدين للنشر والتوزيع عمان2010. ص ص14-15 .
[2]- نفس المرجع. ص17.

هـ) معالجة الظروف الطارئة للأمة: باتخاذ الاجراءات اللازمة مثلا في حال الحروب والجوائح والمجاعات.

و) توجيه النشاط الاقتصادي الخاص لمصلحة الأمة: إنّ التوجيه للنشاط الاقتصادي الخاص من قبل الدولة، يرتبط ارتباطاً مباشراً بالتخطيط الاقتصادي للدولة، فإنّ للدولة ضمن قنواتها التخطيطية، القدرة على توجيه القطاع الخاص، نحو الاستثمار في الحقول الاقتصادية التي تحتاجها الأمة. فتقوم الدولة في هذا الإطار بتقديم التسهيلات والإعفاءات لكل من يتوجه نحو الاستثمارات التي تحتاجها الأمة. وقد لا تكتفي الدولة بتوجيه الاستثمارات، بل يتعدى دورها إلى التدخل الفعلي وإلزام المستثمرين على نوع من الاستثمار تحتاجه الأمة وذلك في حالات الضرورة، لهذا النوع من الاستثمارات. فبعض أوجه الاستثمار للقطاع الخاص، قد توجه لإنتاج سلع ترفيهية لأنّها تهم شريحة معينة في المجتمع، نظراً لأنّ الربحية في هذه السلعة عالية، فالدولة من حقها التدخل وتوجيه الاستثمار إلى السلع الضرورية التي يحتاجها عامة الناس، ولو كانت الربحية فيها أقل.

خلاصة القول أنّ مذهب الاقتصاد الاسلامي يقرّ بالملكية الخاصة ومثلها الملكية العامة. لكن من ناحية دور الدولة في الحياة الاقتصادية، فيعطي له أهمية قصوى في ذلك، نظراً للمرجعية الاسلامية التي تستقيها المدرسة الاقتصادية الاسلامية من القرآن والسنة. وفي المقابل يشيد بالقطاع الخاص، فالإسلام أقرّ الحرية الاقتصادية المقيدة بما يتفق مع فطرة وطبيعة النفس البشرية. غير أنّ هذه الحرية مقيدة بما يتفق مع مصلحة الفرد نفسه، ومصلحة المجتمع، لأنّ الحرية الاقتصادية المطلقة ليست إلاّ فوضى. ولعل الجمع بين الحرية الاقتصادية والتدخل الحكومي، لا نجده متناسقا، إلاّ في ظل النظام الاقتصادي الاسلامي. وهذه هي الميزة الأساسية لدور الدولة لقيام هذا النظام والتي لم تستطع النظم الوضعية تحقيقها.

المبحث الثاني: الموازنة العامة للدولة

إن الحديث عن الدولة المتدخلة والمنظمة للنشاط الاقتصادي يدفعنا للتساؤل حول الآلية التي تمكنها من التأثير وتفعيل دورها في هذا المجال، الأمر الذي تطرقنا إليه سابقا من خلال مضمون السياسات الاقتصادية للحكومة. هذه الأخيرة التي أصبحت الدولة عن طريقها تسعى إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية وزيادة أسباب الرفاهية الاجتماعية مستخدمة في ذلك مختلف الوسائل والأدوات، ولعل أهم هذه الأدوات والتي كانت محل نزاع إيديولوجي بين مدارس الفكر الاقتصادي هي مالية الدولة التي كانت السبب الجوهري في اختلاف هذه المذاهب الفكرية حول حيادية الدولة من تدخلها. بحيث يرى أنصار المذهب الليبرالي إلزامية توازن الموازنة العامة للدولة على خلفية أن التدخل يكون له أثر سلبي الذي تعكسه زيادات في العبء الضريبي فيما بعد لتثقل كاهل الأعوان الاقتصادية، على عكس أنصار التدخلية الذين يرون في تدخل الدولة من خلال نفقاتها العامة ومختلف التحويلات من شأنه النهوض بالاقتصاد الوطني والحفاظ على مختلف التوازنات الاقتصادية والاجتماعية. وبين هذا وذاك يفرض الواقع حتمية التدخل كما سبق وأن تناولنا في المبحث السابق.

فأصبحت إيرادات الدولة تُتخذ في كثير من الأحيان وسيلة ليس لمجرد الحصول على إيراد مالي للخزانة فحسب، بل إلى تحقيق غايات اقتصادية واجتماعية كالتخفيف من حدة التقلبات الاقتصادية والتأثير في مستوى الدخل الوطني وتحقيق التضامن الاجتماعي...الخ، فاتسعت بذلك دائرة الإنفاق العام وتعددت مجالاته في الحين الذي لم تعد فيه موازنة الدولة تهدف إلى مجرد إيجاد توازن محاسبي بين الإيرادات والنفقات، بل الهدف أسمى والذي تمثل في الارتقاء بالمستوى المعيشي والتقليل من التفاوت الطبقي في توزيع الثروات والمداخيل. فأصبح النظر إلى الموازنة العامة تعبيرا يعكس من خلاله نشاط المجتمع ككل وبذلك أصبح متعذرا فصل الموازنة عن الخطة أو عن الحسابات القومية.

إذن فمالية الدولة وسياساتها الاقتصادية تترجمها الموازنة العامة التي تعكس في نفس الوقت التوجهات الكبرى والأساسية للحكومة في بناء الهيكل الاقتصادي والاجتماعي، فالموازنة العامة أصبحت محل بحث وتساؤل في دراستنا هذه الأمر الذي يقتضي التطرق إلى ماهية الموازنة، مضمونها وكيفيات إعدادها وتحضيرها، كل هذه التساؤلات نجيب عليها فيما يلي.

1) التطور التاريخي لمفهوم الموازنة العامة للدولة:

تتفق جميع الدول على الاهتمام بتنظيم نفقاتها وإيراداتها العامة في صورة موازنة عامة للدولة، إذ لا يُتصور مطلقا أن تسير المصالح العامة بشكل منتظم ومقبول دون تنسيق كاف بين مختلف المرافق العامة. بحيث يتم من خلالها موازنة مجموع النفقات بمجموع الإيرادات العامة كما تمكن حكومات هذه الدول من المفاضلة بين نوعيات الإنفاق المختلفة بما يكفل إشباع أقصى قدر ممكن من الحاجات العامة. لكن كل هذا كان نتاج تطورات تاريخية ترجع بنا إلى طرح تساؤلات حول تاريخ نشأة الموازنة العامة للدولة؟، وبأي دولة نشأت؟ حتى وصلت إلى الشكل الذي هي عليه وقتنا الحالي.

1-1) التطور التاريخي لنشأة الموازنة العامة للدولة:

إنّ الباحث في تاريخ نشأت الموازنة العامة للدولة يجد الكثير من المؤرخين يرجعون ظهورها إلى عهد الإمبراطورية الرومانية خلال العصور القديمة، التي عرفت توسعا في أراضيها وملكها مما أجبرها على إيجاد طريقة لتنظيم إيراداتها ونفقاتها في شكل قائمتين متقابلتين لإحصاء مداخيلها ومصروفاتها بشكل يتيح لها التحكم في تسيير مصالح إمبراطوريتها على اتساع رقعتها الجغرافية.[1]

لكن ظهور الموازنة العامة بالمفهوم الحديث كان في إنجلترا والذي عرف صراعا بين ممثلي الشعب في هيئة البرلمان والسلطة الحاكمة ممثلة في شخص الملك، فكان لكلاهما مسعى يعارض الآخر، فالملك يعمل على التحرر من رقابة البرلمان وقيوده خاصة فيما تعلق بالجباية واستحداث الضرائب التي كان في السابق وقبل التأسيس العلمي للموازنة العامة، له الحرية المطلقة في إقرار الضرائب والإيرادات العامة وتحديد أوجه الانفاق بشكل عام. واستمر هذا الخلاف مدة من الزمن إلى أن جاء عهد الملك شارل الأول، الذي تمكن خلاله البرلمان أن يلزم السلطة الحاكمة أو الملك بإعلان "**وثيقة الحقوق**" سنة 1628م، التي تضمنت إلزامية الموافقة المسبقة للهيئة التشريعية أو البرلمان على فرض أو جباية أي ضريبة محل اقتراح من السلطة الحاكمة. ليرسخ ذلك دستور الحقوق عام 1688م بتوسيع صلاحيات الهيئة التشريعية وبخاصة في الشأن المالي للمملكة، فأصبح لهيئة البرلمان حق الرقابة المسبقة على كل الإيرادات العامة بما فيها المخصصة للتاج الملكي بالإضافة إلى أوجه الإنفاق العام المتوقع.[2]

لتشهد الموازنة العامة مع نهاية القرن الثامن عشر تطورا ملحوظا بعد قيام الثورة الفرنسية عام 1789م، ليتم إدخال عدد من التعديلات على الموازنة العامة لتصبح بالشكل الذي هي عليه الآن. في المقابل ودون الخوض في الأبعاد التاريخية البحتة، فقد كانت هذه التطورات وإن كان لها أبعاد سياسية في ذلك، إلاّ أنّها صاحبت تطورات الفكر الاقتصادي بالموازاة خصوصا الاختلاف الإيديولوجي للمذاهب الاقتصادية حول مالية الدولة كما سبق وأن أشرنا إليه

[1]- خطار شبلي. العلوم المالية. دار الكتاب اللبناني. لبنان. 1968. ص22.
[2]- مهدي محفوظ. اتجاهات الفكر السياسي في العصر الحديث. مجد المؤسسات الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت-لبنان. 1990. ص ص32-33.

في دور الدولة. وتكملة لفهم التوجه الليبيرالي الرأسمالي في ضبطه لمفهوم الموازنة العامة، نميز بين الفكر التقليدي ممثلا في الكلاسيك والنيوكلاسيك من جهة والفكر الحديث ممثلا في المدرسة الكينزية والاتجاهات الفكرية الحديثة الأخرى.

وبناء على الفكر التقليدي وتصوراته لمالية الدولة التي لا ترى في الموازنة العامة للدولة إلاّ مجرد وثيقة مالية تعتمدها السلطة التشريعية، مضمونها عبارة عن تنبؤات لموارد الدولة ونفقاتها خلال السنة المقبلة على ألا يترتب على تنفيذها تأثيرات على النشاط الاقتصادي، وهو ما يعطي الملامح الأساسية للموازنة العامة الكلاسيكية والنيوكلاسيكية، نوجزها فيما يلي:[1]

أ) الموازنة العامة لا ينتج عنها تغيرات جوهرية على قرارات الأفراد، وهو ما يراد منه الحياد المالي للدولة التي ينادي بها الفكر التقليدي.

ب) دور الموازنة العامة الكلاسيكية والنيوكلاسيكية يقتصر فقط على إشباع الحاجات العامة، مما يتعين تحديد كمية الإيرادات بالقدر الذي يكفي فقط نفقات الدولة المحددة سلفا.

ت) أنّ الموازنة العامة بالمفهوم التقليدي تتسم بالمحدودية التي تضمن عدم وجود أي دور اقتصادي أو اجتماعي للدولة في النشاط الاقتصادي، وبما يحقق حيادية النشاط الحكومي. فكان بذلك أفضل الموازنات العامة أقلّها حجما وأدناها تأثيرا على سلوك الأفراد.

ث) أنّ الموازنة العامة في الفكر التقليدي لا يمكن تنفيذها إلاّ بعد إجازتها أو اعتمادها من السلطة التشريعية، التي تعكس موافقة الشعب على النفقات والإيرادات التي تنوي الحكومة تحصيلها وإنفاقها.

ج) الموازنة العامة الكلاسيكية تحترم مبدأ التوازن السنوي، وهذا ما يعرف في الفكر المالي بمبدأ توازن الميزانية، فالإيرادات العامة السنوية يستلزم تعادلها دون نقص أو زيادة مع النفقات العامة، وهو المبدأ الذي يضمن حيادية الدولة وعدم تدخلها في النشاط الاقتصادي.

ح) أنّ البنود التي تتضمنها موازنة الدولة سواء من جانب الإيرادات أو النفقات هي بنود تقديرية تتعلق بسنة مقبلة وليست بنودا فعلية.

تلك هي أهم الملامح التي ميزت الموازنة العامة في الفكر الكلاسيكي والنيوكلاسيكي، لكن تطور الأحداث وجدلية الدولة في سياسات التدخل من الحياد في تنظيم وإحداث توازنات الأسواق الاقتصادية ترجمته التطورات التي شهدتها الموازنة العامة ضمنيا في الفكر الحديث للمالية العامة.

[1]- سعيد عبد العزيز عتمان. المالية العامة مدخل تحليلي معاصر. الدار الجامعية. بيروت-لبنان. 2008. ص ص 569-570.

1-2) الموازنة العامة في الفكر الحديث لمالية الدولة: إنّ الفكر الحديث لمالية الدولة تزامن مع التأسيس للدور الاقتصادي للدولة الذي فعّلته أزمة الكساد العظيم لسنة 1929م، لتصبح الموازنة العامة بذلك المرجع الأساسي في تحقيق مختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية مرافقة وتجسيدا للدور التدخلي الذي أصبحت تتميز به الدولة كما سبق وأن أشرنا. ولكي يتضح المعنى الذي يمكننا من تحديد توجهات الفكر الحديث في هذا المجال نلخص الملامح الرئيسية لموازنة الدولة وفق الفكر الحديث للمالية العامة، في النقاط التالية:[1]

أولا: الموازنة العامة عبارة عن تقرير تفصيلي لجميع برامج الانفاق الحكومي وعلى مختلف المستويات الإدارية خلال فترة زمنية مقبلة عادة سنة، وفي نفس الوقت نجدها تتضمن تقريرا تفصيليا أخر يتعلق بجميع بنود الإيرادات العامة المتوقعة من مختلف المصادر الإيرادية الفعلية منها والمحتملة. ونخلص كذلك إلى أنّ الأرقام التي تتضمنها الموازنة العامة للدولة عبارة عن أرقام تقديرية وليست أرقام أو مَبَالغ فعلية تم إنفاقها أو تحصيلها هذا من جهة، ومن جهة أخرى عند القول بأنّ الموازنة العامة عبارة عن تقرير تفصيلي يعني ألاّ تكون أرقاما إجمالية بل أرقاما تفصيلية لكافة بنود النفقات والإيرادات المتعلقة بمختلف المستويات الإدارية لمؤسسات الدولة. كما قد ينتج عن الخاصية التقديرية لموازنة الدولة سوء تقدير لبعض بنودها بتراجع الفعلي عن المقدر وهو ما يؤثر بالسلب ويصاحب معه قصور في تنفيذ الموازنة بقصور بعض الاعتمادات لبعض البرامج الحكومية، وتفاديا لمثل هذه الاختلالات المتوقعة في غالب الأحيان جاءت فكرة الاعتمادات الإضافية لحل المشكل، وهو الإجراء المعمول به في مثل هذه الحالات الذي يتم بطلب فتح اعتمادات إضافية لتغطية العجز أو القصور.

كنتيجة حول هذه الخصائص الجوهرية للموازنة العامة للدولة نجدها تتميز بنوع من الحرص على تنفيذ أهداف برامج سياساتها الاقتصادية والاجتماعية، والذي نسجله من خلال آليات تداركها لحالات قصور عمليات التقدير المتمثلة في الاعتمادات الإضافية. كل ذلك له دلالة على حجم الأهمية التي بلغتها الموازنة العامة في الفكر الحديث للمالية العامة.

ثانيا: الارتباط التام بين موازنة الدولة والخطة الاقتصادية، وهو عنصر أساسي في الفكر الحديث لمالية الدولة أين نسجل في أغلب الأحيان أن الجهاز الإداري الذي يقوم بإعداد الخطة الاقتصادية والموازنة العامة هو جهاز واحد، في حين نجد في بعض حكومات الدول أنّ الجهاز الذي يضع الخطة الاقتصادية للدولة غير الجهاز الإداري الذي يقوم بإعداد الموازنة العامة، لكن هذا لا يؤثر على عمليات التنفيذ وتحقيق الأهداف المخطط لها، بدليل أنّ الخطة الاقتصادية العامة للدولة تتعدى القيد السنوي الذي تلتزم به الموازنة العامة، وهي الحالات التي يتم تقسيم عملية تنفيذ الخطة الاقتصادية حسب القيد والتخصيص السنوي للاعتمادات المالية لنفقات برامج المخططات الاقتصادية، وبالتالي

[1]- سعيد عبد العزيز عثمان. المالية العامة مدخل تحليلي معاصر. مرجع سابق. ص ص572-576.

تتضمن الموازنة العامة الاعتمادات المالية السنوية اللازمة لتمويل برامج النشاط الحكومي. لكن في المقابل نجد تجاوز الخطة الاقتصادية العامة للدولة للقيد السنوي يدفعنا إلى الإشارة إلى بعض حالات المعالجة التي نطرحها كما يلي:

- في حالات التغييرات السنوية في مخططات النشاط الحكومي ينتج عنها بصفة آلية تعديلات في الخطة المالية أو الموازنة العامة نتيجة الارتباط التام بين عمليات التخطيط الاقتصادي والاجتماعي وإعداد الموازنة العامة.
- يطرأ في بعض الحالات تغيرات في الظروف الاقتصادية غير المتوقعة مثل عدم توفر التسهيلات الائتمانية المخطط لها أو تراجع حجم العملة الصعبة عن الحجم المتوقع، كل ذلك عبارة عن معطيات تؤدي في غالب الأحيان إلى استبدال بعض البرامج الحكومية ببرامج أخرى أقل تكلفة، أو اللجوء إلى تأجيل عملية التنفيذ.

وفي مثل هذه الحالات نجد أنّ التعديل في الخطة الاقتصادية يستلزم استحداث آليات ترافقها فيما تعلق بتعديلات الموازنة العامة وهو ما يجسد في النهاية الارتباط التام بين المخططات الحكومية والموازنة العامة التي تعتبر أحد الملامح الأساسية في الفكر الحديث لمالية الدولة والموازنة العامة.

ثالثا: من بين أهم الملامح والميزات الجوهرية للموازنة العامة أنّها تبدأ كمشروع لميزانية الدولة ولا تأخذ شكلها النهائي إلاّ بعد اعتمادها من طرف السلطة التشريعية المختصة، ويكون هذا الاعتماد بمثابة إجازة للسلطة التنفيذية للقيام بعمليات التحصيل والانفاق. ومن منطلق أنّ الموازنة العامة تصدر في شكل قانون كغيره من القوانين نجد السلطة التنفيذية ملزمة بعدم تجاوز قيمة النفقات المقيدة والمعتمدة في ميزانية الدولة إلاّ بالطرق القانونية التي سبق وأن أشرنا إليها مثل اللجوء إلى الاعتمادات الإضافية فيما بعد. لكن في المقابل نجد الإجازة المتعلقة بالجباية تشكل الإطار القانوني العام الذي يلزم السلطات التنفيذية بعدم تجاوزه من الناحية الإجرائية، أما فيما يتعلق بحجم الإيرادات نجد فيه إمكانية لأن تتجاوز حجم الإيرادات الفعلية تلك التي تم اعتمادها خلال العملية التقديرية وهي حالات إيجابية في غالب الأحيان. بالإضافة إلى ذلك وفي إطار الأهمية البالغة التي اكتسبتها الموازنة العامة في تنفيذ المخططات الحكومية، نجد أنّه وفي بعض حالات تأخر اعتماد مشروع الموازنة العامة من طرف السلطات التشريعية المختصة عن الآجال القانونية المحددة، تلجأ السلطة التنفيذية في إطار إجراء قانوني مسموح به في مختلف حكومات الدول إلى طرق أخرى لمتابعة عمليات التحصيل والإنفاق بصفة مؤقتة حفاظا منها على السير الحسن لمختلف مصالحها وحرصها على إتمام برامجها الاقتصادية والاجتماعية في الآجال المحددة وفق مخططات نشاطها الحكومي.

كانت النقاط الثلاثة السابقة عبارة عن أهم الملامح والميزات الرئيسية للموازنة العامة في الفكر الحديث لمالية الدولة، تبين لنا من خلالها الدور الذي أصبحت الموازنة العامة تلعبه ليس فقط في ضمان سير المرافق والإدارات العمومية كما طالب به التقليديون بل تنفيذ المخططات الحكومية التي تندرج في سياق تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية من أجل ضمان الاستقرار والتوازن ورفاهية المجتمعات.

1-3) الماهية وقواعد إعداد الموازنة العامة للدولة: لا تختلف تعاريف الموازنة العامة كثيرا، فنجدها تصب في قالب وحيد وقد تناولتها عدة دراسات في المالية العامة في العصر الحديث.

1-3-1) تعريف الموازنة العامة للدولة:

* موازنة الدولة هي التقدير المعتمد لنفقات الدولة وإيراداتها خلال مدة مقبلة، فهي تعرض للنشاط الاقتصادي الذي ستقوم الدولة بتحقيقه وتبحث في وسائل تمويل هذا النشاط. وبإيجاز شديد إنها تتضمن خطة عمل الحكومة خلال مدة محددة من الزمن.[1]

* الميزانية العامة للدولة عبارة عن تقدير تفصيلي لنفقات الدولة وإيراداتها عن فترة زمنية مقبلة عادة سنة معتمد من السلطة التشريعية المختصة، يمثل تعبيرا ماليا عن الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها.[2]

* عرّف دليل المحاسبة العمومية للأمم المتحدة الموازنة العمومية على أنّها " عملية سنوية ترتكز على التخطيط والتنفيذ ورقابة استعمال الموارد لتحقيق الأغراض المطلوبة بكفاءة".[3]

* الميزانية العامة عبارة عن وثيقة تشريعية سنوية تقرر الموارد والنفقات النهائية للدولة وترخص بها، من أجل تسيير المرافق العمومية ونفقات التجهيز العمومي والنفقات برأس المال.[4] هذا التعريف يلخص ما تضمنه قانون المالية الجزائري الصادر بـ 07 يوليو 1984 والتعديلات التي شملته من خلال قانون 15أوت 1990م في إطار التوجهات الجديدة نحو اقتصاد السوق.

إذن من مجمل التعاريف السابقة يتضح أن الموازنة العامة للدولة عبارة عن تقدير مفصل ومعتمد لنفقات الدولة وإيراداتها لمدة سنة مدنية مقبلة.

1-3-2) الطبيعة القانونية للموازنة العامة للدولة: إن الطريقة التي يتم بها إعداد وتنفيذ والتصديق على الميزانية العامة دفعت إلى ظهور ثلاثة آراء فقهية في مجال تصنيفها بين الطبيعة القانونية والإدارية. [5]

أ) الموازنة العامة عبارة عن قانون: أي عمل تشريعي كباقي القوانين الصادرة عن البرلمان طبقا لأحكام الدستور وفقا للنظام الداخلي لمجلس البرلمان فهي قانون من الناحية الشكلية والموضوعية.

ب) الموازنة العامة عمل إداري: لأنها مجرد تخمينات للنفقات والإيرادات المستقبلية، وتستلزم موافقة السلطة التشريعية لإضفاء الصلاحية في ممارسة الموظف المالي لعمله.

---

[1]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. دار الجامعة الجديدة للنشر. الاسكندرية 1999.ص263

[2]- كردودي صبرينة. تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي. دار الخلدونية. الجزائر2007 . ص75

[3]- فهمي محمود شكري. الموازنة العامة. دار المجد. بيروت-لبنان. 1990. ص28.

[4]- جمال لعمارة. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر. دار الفجر للنشر. القاهرة 2004.ص34.

[5]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلا. المالية العامة. دار العلوم للنشر والتوزيع. عنابة 2003.ص87

ج) الموازنة العامة عبارة عن عمل قانوني وإداري: هذا الرأي صرح به الفقيهDUGUIT على أن أحكام الإيرادات العامة (خاصة الضرائب) هي عمل قانوني تشريعي، أما ما تعلق منها بالنفقات فهو عمل إداري.

1-3-3) القواعد العلمية في إعداد الموازنة العامة للدولة:

كثير من المراجع التي تهتم بمالية الدولة وفي تناولها الشق المتعلق بالقواعد العلمية لإعداد الموازنة العامة أو ما يصطلح عليها كذلك بمبادئ الموازنة العامة للدولة، نجدها تأخذ بما أصبح متعارف عليه من هذه القواعد أو المبادئ دون ذكر مرجعية التأسيس لهذه الأخيرة. في الحين الذي نجد فيه أنّ ضبط إعداد الموازنة العامة بمجموعة من القواعد يعود أساسا إلى الفكر التقليدي بسبب حرصه الدائم على حيادية الموازنة العامة في التأثير على التوازنات الاقتصادية، وتحقيقا لذلك كانت من بين أهم المبادئ العلمية المعتمدة مبدأ السنوية، مبدأ الوحدة، مبدأ العمومية ومبدأ التوازن للموازنة العامة دون الاعتراف بالعجز الموازني الذي يمكن أن يحدث أو تجاوز مبدأ السنوية الذي تفرضه مختلف الأحداث الاقتصادية، الاجتماعية وحتى السياسية في بعض الأحيان. وكانت تطورات دور الدولة ووظائفها المتعلقة بالشأن الاقتصادي (تطرقنا إليها في المبحث الأول) عاملا أساسياً في فرض بعض الاستثناءات على المبادئ التقليدية للموازنة العامة. وهو ما دفع بالفكر المالي الحديث وفي إطار مسايرة تطور وظائف مالية الدولة، الخروج عن إلزامية هذه القواعد دون هجرها بشكل نهائي بالرغم من توجهات البعض من علماء المالية العامة إلى النداء بالتخلي وعدم التقيد بالمبادئ التقليدية التي أصبحت لا تخدم أهداف وآليات عمل المالية العامة الحديثة، في حين نجد أغلبية علماء المالية العامة والمؤلفين من جهة أخرى يطالبون بالإبقاء على هذه القواعد العلمية مع إدخال التغييرات التي تجعل منها تتجاوب وتواكب التطورات الحاصلة في المالية العامة للدولة. ولفهم الاختلاف الحاصل بين أصحاب فكرة التخلي عن المبادئ التقليدية للموازنة العامة وأصحاب فكرة الإبقاء عليها مع إدخال التغييرات اللازمة، وجب معرفة الفوائد من التمسك بالقواعد العلمية التقليدية المعتمدة في إعداد الموازنة العامة والتي نوجزها فيما يلي:

- تجعل من الموازنة العامة للدولة تعبيراً صادقا وواضحا عن النشاط المالي للدولة.
- تساعد السلطة التشريعية على دراسة مشروع الموازنة العامة بسهولة نسبيا، وتعطيها في نفس الوقت القدرة على تحقيق رقابة فعّالة واكتشاف أوجه القصور والضعف في الموازنة.
- تساعد السلطة التشريعية على تحديد مدى التزام السلطة التنفيذية بدوائرها المختلفة بأصول وقواعد الموازنة العامة.

بالإضافة إلى ذلك وبالتطرق إلى المبادئ التقليدية للموازنة العامة بالتفصيل وكذا الاستثناءات الواردة عليها، يمكننا معرفة الفوائد المرجوة من الالتزام بتلك القواعد في عمليات التحضير، وفق ما يلي:

أولا: مبدأ سنوية الموازنة: يقصد بسنوية الميزانية " أن يحدث توقع وإجازة نفقات وإيرادات الدولة بصفة دورية كل عام"[1].

من هذا المنطلق نجد من يرجع أسباب اختيار السنة كتبرير من أجل التأسيس لهذا المبدأ لأسباب سياسية وأخرى مالية، ومن الأسباب السياسية في اللجوء إلى سنوية الميزانية اعتبارا بأنّ مدّة السنة مناسبة لدوام رقابة السلطة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية، في حين لو طالت المدة عن السنة تضعف الرقابة التشريعية على التصرفات المالية للحكومة وبالتالي إعطاء حرية أكثر للسلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، أما إذا كانت المدة أقل من السنة فإنّ ذلك يرهق أجهزة الرقابة ويصبح لها وطأة شديدة على السلطة التنفيذية بما يفضي في النهاية إلى تعطيل سير الأعمال والمشاريع. أما عن الأسباب المالية فتعتبر فترة السنة ملائمة مع تقدير الإيرادات العامة المتأتية من الضرائب المباشرة التي تفرض على أساس الدخل السنوي من جهة، ومن جهة أخرى تتلاءم مع النفقات العامة التي تختلف باختلاف فصول السنة. بالإضافة إلى ذلك من مبررات سنوية الموازنة العامة أنّ عمليات التحضير، المناقشة والاعتماد تتطلب كلا من الوقت والجهد اللذين اجتمعت عليهما مختلف الآراء العلمية والتقنية على أن يكون ذلك خلال سنة، نظرا لأنّه ليس من السهل القيام بالعمليات المرتبطة بالموازنة العامة في فترة أقل من السنة، وفي نفس الوقت يتعذر ذلك فيما لو تعدت الموازنة مدة السنة لصعوبة القيام بالتقديرات الدقيقة للنفقات والإيرادات العامة بسبب اتساع الفارق الزمني بين فترة الإعداد ووقت التنفيذ.[2]

لكن كما سبق وأن أشرنا إلى توجهات فكر المالية العامة الحديث والاستثناءات التي يمكن أن تعرفها المبادئ التقليدية لموازنة الدولة، نجد مبدأ السنوية للموازنة العامة من المبادئ التي تعرضت للانتقاد الشديد من طرف المحدثين في علم المالية العامة، فتم إدخال المرونة اللازمة على هذا المبدأ ليتماشى مع متطلبات العصرنة والحداثة المالية للدولة. وكان نتاج ذلك التأسيس قبول الاستثناءات التالية:

أ) سنوية الموازنة والبرامج الاقتصادية والاجتماعية: إنّ تطور وظائف الدولة وتكفلها بالاستثمارات الكبرى على غرار بناء السدود وإنشاء الطرقات والسكك الحديدية ...الخ، كان ذلك من شأنه أن يحتاج إلى أغلفة مالية جد معتبرة وفترات طويلة من الزمن من الناحية العملية لتجسيد مثل هذه المشروعات، بالإضافة إلى مختلف البرامج الاقتصادية والاجتماعية التي تدخل ضمن المخططات الحكومية يستغرق تنفيذها عدد من السنوات. فكانت تلك هي أسباب خلق الاستثناءات على مبدأ السنوية للموازنة العامة بدليل الحاجة إلى تمويل نفس المشروع أو المشروعات العمومية لفترة تتجاوز السنة الواحدة. ولمثل هذه الظروف أوجدت أساليب لمعالجة هذا النوع من النفقات المتعددة السنوات ودون الخوض في التفاصيل، نجد أسلوب الاعتمادات عن طريق الارتباط (Les Crédits d'engagements) الذي يقيد مجموع المبالغ اللازمة لتنفيذ البرنامج في ميزانية السنة الأولى من سنوات البرنامج، على أن يكون في شكل اعتمادات

[1]- أحمد جامع. علم المالية العامة – فن المالية العامة. ج1، دار النهضة العربية. بيروت-لبنان. 1975. ص234.
[2]- علي أحمد السالوس. المعاملات المالية المعاصرة في ميزان الفقه الإسلامي. مكتبة الفلاح. الكويت. 1987. ص277.

تقديرية مرتبطة بتنفيذ البرامج دون الدفع الفعلي لتكاليفه الكلية ويكون هذا الإدراج فيما بعد سنوي يخصص فيه الاعتمادات التقديرية التي تمت الإشارة إليها في سنة الأساس والتي يجوز صرفها فعلا خلال هذه السنة. أما الأسلوب الثاني في أسلوب القانون ببرنامج (La loi de programme) والذي لديه أفضلية عن الأسلوب الأول، حيث توافق فيه السلطة التشريعية على قانون خاص متميز يتقرر فيه وضع برنامج مالي موضع التنفيذ خلال عدّة سنوات وكذلك الاعتمادات اللازمة لتنفيذ البرنامج بعد توزيعها على السنوات المختلفة وتسمى هذه المصادقة برخصة البرنامج، وفي كل سنة يدرج في الموازنة العامة الجزء المخصص للإنفاق منها.[1]والأفضلية لهذا الأسلوب أنّه يصادق على اعتمادات البرنامج خارج السنة الأولى للبرنامج ثم يتم إدراج الاعتمادات حسب التقسيم السنوي، مما لا يحمل الموازنة للسنة الأولى كامل الاعتمادات التي لا تصرف في النهاية كلّها في تلك السنة.

ب) الموازنة الاثني عشرية: وهو إحدى الأنظمة المعمول بها في بعض الحالات التي يتأخر فيها اعتماد الموازنة العامة ودخول السنة المالية الجديدة فتستمر بموجبها الحكومة الانفاق في حدود (12/1) من اعتمادات السنة المالية السابقة مع استمرارية عمليات التحصيل الجبائية لفترات التنفيذ المرحلي.[2]

ج) الاعتمادات الإضافية: يتم اللجوء إليها في حالة عدم كفاية الاعتمادات المصادق عليها في الموازنة العامة السنوية، فتلجأ السلطة التنفيذية إلى طلب المصادقة واعتماد نفقات إضافية من السلطة التشريعية.[3]

ثانيا: مبدأ وحدة الموازنة: المقصود بهذا المبدأ " بأنّه على الجهات التنفيذية في مؤسسات الدولة المعنية بتحضير الموازنة العامة أن تدرج بالتفصيل كل الإيرادات العامة المتوقعة التحصيل في وثيقة أو مستند واحد وموحد مع النفقات المزمع إنفاقها، دون أن تكون الإيرادات والنفقات في وثائق أو جداول متعددة ومتنوعة".[4]

يعتبر هذا المبدأ أحد أهم قواعد مالية الدولة التقليدية بحكم أنّها تؤمن بالوظيفة الإدارية للدولة لا غير، وهو الأمر الذي تترجمه قاعدة وحدة الموازنة العامة للدولة وذلك لجعل الموازنة العامة أحد أهم وسائل الرقابة للسلطة التشريعية، فيكون تجسيد هذا المبدأ بعرض كافة النفقات والإيرادات التقديرية في وثيقة واحدة تمكن السلطة التشريعية من مناقشة الأولويات في تخصيص الاعتمادات، حتى لا يكون للسلطات التنفيذية هامش تتلاعب فيه من أجل الحصول على مصادقة المجالس التشريعية بلجوئها إلى عرض الموازنة العامة في وثائق متعددة وفي مراحل زمنية مختلفة حتى تنال الموافقة المرحلية. لكن كسابقه من مبادئ الموازنة العامة شهد مبدأ وحدة الموازنة استثناءات منها ما هو باقي العمل به ومنها ما تم تجاوز العمل بها، ونلخص هذه الاستثناءات وفق ما يلي:[5]

[1]- عادل أحمد حشيش. أساسيات المالية العامة مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. بيروت-لبنان. 1992. ص ص287-288.

[2]- عاطف وليم اندراوس. الاقتصاد المالي العام في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية-مصر. 2010. ص535.

[3]- نفس المرجع السابق. ص ص535-536.

[4]- سمير صلاح الدين حمدي. المالية العامة. ط1، منشورات زين الحقوقية. بيروت-لبنان. 2015. ص217.

[5]- سمير الشاعر. المالية العامة والنظام المالي الإسلامي. ط1، الدار العربية للعلوم ناشرون. بيروت-لبنان. 2011. ص ص185-186.

أ) الموازنة المستقلة: وهي موازنة المؤسسات أو الهيئات العامة التي تتمتع من الناحية القانونية بالاستقلال المالي والإداري، لها شخصية معنوية مستقلة تماما عن شخصية الدولة، ولا يحتاج تنفيذها إلى مصادقة المجالس التشريعية مما يجعلها لا تخضع للقواعد والأحكام القانونية التي تخضع لها الموازنة العامة. أي أنّ موازنة هذه المؤسسات ترتبط بالموازنة العامة عن طريق الرصيد فقط سواء كان دائنا أو مدينا.

ب) الموازنات الملحقة: وهي موازنات الهيئات والمؤسسات الحكومية التي تعكس أعمالها طابع الأعمال التجاري تهدف من خلالها إلى تحقيق المصلحة العمومية لأفراد المجتمع، ليس لها شخصية معنوية مستقلة عن شخصية الدولة، وترتبط بميزانية الدولة كذلك من خلال الفائض أو العجز على أن يسجل الفائض في جانب الإيرادات العمومية والعجز في جانب النفقات العامة، وهو ما يؤخذ على هذا النوع من الموازنات بحكم أنّه يعمل على تغليط السلطة التشريعية في تفريق الأرصدة، وبالتالي فهي تعرض على السلطة التشريعية عكس الموازنة المستقلة.

ج) الموازنة غير العادية: وهي موازنات النفقات غير العادية التي تستخدم لمواجهة ظروف طارئة مثل الحروب والكوارث الطبيعية...الخ.

د) الحسابات الخاصة على الخزينة: يتم إعداد هذه الحسابات خصيصا لتسجيل بعض الإيرادات والنفقات الحكومية والتي لا تعد في طبيعتها وحقيقتها إيرادات أو نفقات حكومية. فكان تسجيل ذلك بالموازنة العامة يعد تضخيما لأرقام الموازنة دون تبرير، ولذلك تم اللجوء إلى فتح حسابات خاصة تسجل بها تلك العمليات، وتعتبر الحسابات الخاصة على الخزينة بأنّها مجرد حسابات وسيطة معلقة تقفل تلقائيا بعد عدد من السنوات عند إتمام طرفي العملية الحسابية، كما نجدها لا ترتبط بموازنة الدولة بأية علاقة إلاّ في حالة استحالة إتمام الطرف المكمل لإتمام العملية (حالة الحسابات الدائنة التي تسجل في موازنة الدولة على أنّها نفقات عامة، والإيرادات والأمانة المودعة التي لا يتم إرجاعها لأصحابها تسجل إيرادا عاما في موازنة الدولة. ويعتبر علماء المالية العامة الحديثة أنّ الحسابات الخاصة على الخزينة ليست خروجا على مبدأ وحدة الموازنة العامة، إلاّ في حالات إساءة استخدام هذه الوسيلة التي تجعل منها حسابات مدينة ينجم عنها عجزا تتحمله الموازنة العامة في النهاية وهو ما يعتبر خروجا فعليا على مبدأ وحدة الموازنة مقارنة ما إذا كانت هذه الحسابات دائنة على الخزينة.[1]

ثالثا: مبدأ عمومية (شمولية) الموازنة العامة للدولة: والذي يقتضي أنّ الموازنة العامة يعرض من خلالها كل من الإيرادات والنفقات المقدرة كاملة دون إغفال أي جزء منها، وبدون إجراء المقاصة بين عناصر أو بنود الإيرادات والنفقات العامة. ويتضمن هذا المبدأ قاعدتين أساسيتين، الأولى تتمثل في عدم تخصيص إيراد عمومي معين لتغطية نفقة معينة، والثانية تستلزم تخصيص النفقات بتحديد مبالغ محددة لمختلف أبواب وبنود الانفاق.[2]

[1]- سعيد عبد العزيز عثمان. المالية العامة مدخل تحليلي معاصر. مرجع سابق. ص ص 600-602.

[2] - PIERE Lalumiere. Finance Publique. Edition Armand colin. Paris. 1973. P68

وقبل التطرق إلى أهم الاستثناءات الواردة على مبدأ الشمولية للموازنة العامة للدولة، نذكر بعض الحالات التي يمكن أن يكون فيها خروج عن القاعدتين التي تضمنهما هذا المبدأ، كأن يتم تخصيص بعض الإيرادات الحكومية لتسديد الدين العام الداخلي والخارجي، أو في الحالات التي تبحث فيها الحكومة على وسائل إقناع لمعارضة شعبية قوية بسبب فرض بعض الضرائب والرسوم الجديدة، فتلجأ إلى تخصيص الإيرادات المنتظرة من ذلك لتمويل برامج اقتصادية واجتماعية محددة، بالإضافة إلى ذلك الهبات والمساهمات التي يمكن أن تتحصل عليها الحكومة من الأشخاص والمؤسسات الخاصة والعامة، والتي تكون مشروطة بغايات محددة، كأن تقدم هذه الهبات لبناء المدارس أو المراكز الصحية والمستشفيات...الخ.[1]

ومن أهم مبررات وأفضلية مبدأ عمومية الموازنة العامة على اعتماد طرق المقاصة بين الإيراد والنفقة للحصول على الرصيد الصافي للموازنة، نلخصها في النقاط التالية:[2]

– أن هذه القاعدة تعطي صورة كاملة عن المركز المالي للدولة.

– تفعيل الرقابة على عمليات تنفيذ الموازنة العامة.

– يعمل مبدأ العمومية للموازنة على منع الاسراف والتبذير في المال العام، بمنع السلطة التنفيذية من إخفاء التفاصيل المتعلقة بالنفقات.

أما الاستثناءات التي وردت على مبدأ العمومية للموازنة العامة، فنجد بالإضافة إلى الموازنات الملحقة والموازنات المستقلة (تطرقنا إليهما في السابق)، موازنات الدول الاتحادية التي تتمتع بقدر كبير من الاستقلال في تسيير شؤونها مثل الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا، على أن تقوم الولايات المكونة للدولة بالعمل على تحصيل الجباية المتعلقة بحكومة الدولة والحكومة الولائية، فتدخل هذه الإيرادات إلى ميزانية الدولة صافية دون نفقات الحكومة الولائية في عمليات التحصيل.

رابعا: مبدأ توازن الموازنة العامة للدولة: والذي يعني بكل بساطة تعادل النفقات العامة بالإيرادات العامة في الموازنة العامة للدولة.[3]

ويعتبر هذا المبدأ إحدى أهم المبادئ التي شهدت جدلا واسعا بين الفكر المالي الحديث والمالية العامة التقليدية، من منطلق أنّ الفكر المالي التقليدي وإيمانه بالتوظيف الكامل وحيادية الدولة لا يسمح بوجود العجز أو الفائض. في حين أنّ المالية العامة الحديثة تفضل حالات الفائض وتستعين بالعجز الموازني الذي يكون مقصود من أجل تحقيق أهداف معينة، بل نجد مبدأ توازن الموازنة العامة فقد إلزاميته وبالخصوص مقارنة بالمبادئ السابقة في علوم تسيير المالية

[1]- سعيد عبد العزيز عتمان. المالية العامة مدخل تحليلي معاصر. مرجع سابق. ص ص608-609.

[2]- نائل عبد الحافظ العوالمة. الإدارة المالية العامة بين النظرية والتطبيق. مؤسسة زهران للطباعة والنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 1983. ص120.

[3]- بشور عصام. المالية العامة والتشريع المالي. ط7، منشورات جامعة دمشق. سوريا. 1995. ص479.

العامة الحديثة التي تعتمد التمويل بالعجز، وإن لم تحدد نسب العجز المقبولة دوليا نظراً لاختلاف الأوضاع الاقتصادية. لكن يبقى توازن الموازنة جوهريا للدول النامية خلافا لاقتصاد البلدان المتقدمة.

2) الأهمية، الفوائد والوظائف الأساسية للموازنة العامة للدولة:

إنّ التطرق لأهم التعاريف والمفاهيم المختلفة للموازنة العامة للدولة وتطوراتها التاريخية يعطي الدلالة القوية للأهمية التي أصبحت تتميز بها الموازنة العامة، بالنظر للفوائد المرجوة من تنفيذها في تحقيق مختلف الأهداف والتوجهات الحكومية، وكل ذلك متوقف على الوظائف الأساسية التي تؤديها الموازنة العامة في هذا الإطار. نلخص فيما يلي أهمية وفوائد الموازنة العامة بالإضافة إلى وظائفها الأساسية.

2-1) أهمية الموازنة العامة للدولة: تظهر أهمية الموازنة العامة بالنسبة للدولة سواء في المجال السياسي والاقتصادي من جهة أو المجال القانوني كالتالي:

أ) المجال السياسي والاقتصادي: فيعتبر أصحاب هذا المجال الموازنة العامة وسيلة ضغط تستعملها السلطة التشريعية للتأثير على عمل الحكومة من أجل التعديل في التوجهات التي تتضمنها السياسة العامة أو تكون محل رفض، حتى تضطر الحكومة لإتباع سياسات معينة لتحقيق بعض الأهداف السياسية والاجتماعية. أما في المجال الاقتصادي فلقد أصبحت الميزانية بعد تفعيل دورها في توجيه النشاط الاقتصادي والتأثير في الحياة الاجتماعية تلعب دورا أساسيا في التأثير على حجم الإنتاج الوطني والمعطيات الكلية للاقتصاد الوطني كالتشغيل الكامل، معدلات البطالة وحالات انكماش وانتعاش الاقتصاد الوطني، أين أصبح من المتعذر فصل الميزانية العامة للدولة عن الخطة الاقتصادية. [1] على العموم تكتسب الميزانية العامة أهميتها من ارتباطها الوثيق بالاقتصاد القومي وتحقيق أهداف المجتمع في تحقيق الرفاهية.

ب) المجال القانوني: من منطلق أنّ دخول الموازنة العامة حيز التنفيذ لا يكون إلا بعد اعتمادها من السلطة التشريعية والمصادقة على قانون المالية، والجدير بالذكر في هذا الباب فإن هذه الموازنة بصدورها في شكل قانون للمالية لا يعطي للحكومة أي سلطة أو حق لم يكن مقررا لها من قبل بمقتضى القوانين السارية. لهذا يجب ألا يحتوي مشروع الموازنة على إيرادات أو نفقات لا تجد أساسا لها في قانون قائم فعلا. [2]

2-2) فوائد الموازنة العامة للدولة: إلى جانب عناصر الأهمية التي تتميز بها الموازنة العمومية، نجد فيما يلي الفائدة التي تتحصل عليها الدولة من إعدادها للموازنة العامة ملخصة في النقاط التالية:[3]

[1]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلا. المالية العامة. مرجع سابق. ص89.
[2]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي . مرجع سابق. ص269.
[3]- سعيد عبد العزيز عثمان. المالية العامة مدخل تحليلي معاصر. مرجع سابق. ص ص581-582.

أ) تعتبر الموازنة العامة أداة تخطيط وتنبؤ بحجم النشاط الحكومي في الأجل القصير، وتحديدا في السنة القادمة. فهي بمثابة ترجمة ملخصة لمختلف سياسات الدولة سواء في الإنتاج والتوزيع والتصدير والاستيراد وغير ذلك من الأنشطة الاقتصادية، الاجتماعية والإدارية.

ب) تعطي قراءة لحجم وعدد برامج الانفاق الحكومي وتوزيعاتها بين المناطق الجغرافية والقطاعات الاقتصادية المختلفة، وبالتالي تسهيل قراءتنا لبعض المؤشرات الاقتصادية على غرار توقعات حجم النمو الاقتصادي المرافق لمتضمنات الميزانية العامة.

ج) تساعد كذلك الموازنة العمومية على تحديد مواطن الهدر والاسراف في النشاط الحكومي، باعتبارها وسيلة رقابة بيد السلطة التشريعية.

د) المرونة في اختيار أحد أشكال الموازنات العمومية، من منطلق أنّ كل نوع من أنواع الموازنات العمومية له قدرة أكبر على تحقيق وظيفة معينة، فنجد ميزانية البنود والاعتمادات لها وظيفة الرقابة الحسابية، والموازنة الصفرية تؤدي وظيفة الرقابة التقييمية من خلال تقييم أداء الوحدات الحكومية، في حين موازنة البرامج لها وظيفة التخطيط والتنبؤ وترشيد الانفاق العام ...الخ من أشكال الموازنات العامة التي تم استحداثها في المالية العامة الحديثة.

2-3) الوظائف الأساسية للموازنة العامة: إلى جانب أهمية وفوائد الموازنة العامة للدولة نجد هناك وظائف أساسية متضمنة ومرافقة للموازنة العامة نلخصها وفق ما يلي:[1]

أ) الرقابة التنفيذية: تجسد الموازنة العامة إحدى أهم الوظائف الرقابية لمشروعية عمليات التنفيذ سواء التحصيل أو الانفاق، على اعتبار أنّها وسيلة متابعة وإخضاع القائمين على تنفيذ الموازنة العامة بهدف تحقيق أهداف المخططات الحكومية، ولتوضيح ذلك نذكر أهم وسائل الرقابة المختلفة التي ترافق عمليات تنفيذ الموازنة العامة:

* رقابة الأداء الوظيفي التي تتركز في توزيع القيام بالعمليات المالية والمحاسبية بين مجموعة من الموظفين المتخصصين.

* فرض القيود على نقل المخصصات المالية من بند إلى آخر من بنود الموازنة العامة.

* عدم تجاوز المخصصات الواردة في بنود الانفاق المختلفة، وعدم استعمالها لغير الأغراض المخصصة لها.

* تحديد التعليمات والقواعد المختلفة المتعلقة بإجراءات وعمليات الانفاق من الموازنة.

* تحديد سقف للإنفاق الشهري أو الربع سنوي من الموازنة.

ب) الرقابة الإدارية: وهي أحد أنواع الرقابة التي تسعى من خلالها الإدارة المركزية لمختلف أجهزة الإدارة العمومية إلى التحقيق والعمل على التحسين الدوري للفعالية والكفاءة في عمليات التنفيذ للموازنة العامة من تحصيل وإنفاق، فتهتم

[1]- محمد خالد المهايني. الاتجاهات الحديثة للموازنة العامة للدولة (تجارب عربية مقارنة). المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية. القاهرة – مصر. 2012. ص ص24-26.

الإدارة في هذا الصدد بأفضل الأساليب التنظيمية لتأدية المهام الموكلة إليها من خلال البحث عن البدائل في تحسين علاقاتها مع المحيط الخارجي في سبيل الحصول على أفضل النتائج. لذلك نجد من بين أنواع الموازنات العمومية التي تستجيب لوسائل الرقابة الإدارية هي موازنة الأداء التي تساعد مراكز القرار في الجهاز الإداري في تقييم إنجازات الوحدات الإدارية العاملة عن طريق:

* تصنيف أقسام النفقات العامة وتحديدها على أساس وظيفي وليس على أساس نوعي (الغرض أو الهدف من الإنفاق).

* تزويد الإدارة بمقاييس تكاليف العمل لتسهيل عملية إنجاز الأنشطة المختلفة والمحددة بكفاءة عالية.

ج) التخطيط: لا تسعى الموازنة العامة إلى تجسيد المخططات الحكومية فقط بل تعتبر في حد ذاتها عاملا جوهريا في عملية التخطيط التي يتم من خلالها تقرير الأهداف وتحديد المصادر المالية والمادية اللازمة لتحقيق هذه الأهداف، وكذا البرامج والسياسات الواجب اتباعها في تحصيل الإيرادات وأوجه استخدامها وتوزيعها. لذا نجد موازنة البرامج تعتمد أساسا التخطيط تحاول من خلاله ربط الخطط بالموازنة العامة مراعية في ذلك القواعد الأساسية التالية:

* يتعلق التخطيط بالمستقبل فهو يركز على الأهداف المستقبلية ويربطها بقرارات تتخذ سابقا لتحقيقها.

* يشمل التخطيط المصادر والوسائل التي تتضمن تحقيق كافة الأهداف المستقبلية، ويحدد البرامج التفصيلية المتعلقة بتحقيقها.

* يتضمن التخطيط عادة الوسائل والأهداف، حيث أنّ توزيع المخصصات والمصادر المالية المتوافرة يتم على أساس الأهداف التي يجب تحقيقها.

د) التحليل والتقييم: تقوم الموازنة العامة بوظيفة التحليل والتقييم من أجل تقرير ما إذا حقق البرنامج أهدافه أم لا؟ من خلال عملية التقييم، أما التحليل فهو يتضمن تقدير فعالية البدائل من بين البرامج المختلفة للوصول إلى الأهداف نفسها. ومن الموازنات العامة التي توافق هذه الوظيفة نظام موازنة القاعدة الصفرية الذي يساعد على الوصول نحو عمليات التقويم والتحليل والتي يكون بالنتيجة ترشيد عملية اتخاذ القرارات عند إعداد الموازنة عن طريق:

* تزويد المسؤولين بالمعلومات والبيانات للبدائل المتوافرة على أساس تحليل التكلفة – العائد والأساليب المختلفة والمتوافرة لتحقيق الأهداف التي تسعى لها.

* توفير مقاييس لتقويم النتائج لتسهيل عملية تحقيق الأهداف الموضوعة. وتهتم وظيفة التحليل والتقييم بالبحث في البرامج التي من شأنها أن تحقق الأهداف المرجوة بكفاءة وفعالية مما تساعد في النهاية على اتخاذ قرارات التوقيف أو الاستمرارية لمختلف برامج المخططات الحكومية.

3) كيفيات تقدير الموازنة العامة والأسس المحاسبية المعتمدة في النظام المحاسبي الحكومي:

بعد التطرق لأهم العناصر المتعلقة بالموازنة العامة للدولة من الناحية النظرية، ننتقل إلى الجانب التقني في إعداد هذه الموازنة الذي له بالغ الأهمية في معرفة آليات التقدير من منطلق أنّ الموازنة العامة عبارة عن تقديرات مستقبلية سواء ما تعلق بالنفقات أو الإيرادات العامة كما سبق وأن أشرنا. وفي نفس الوقت نجد أنفسنا أمام إلزامية التعرف على النظم المحاسبية المتبعة في عمليات تنفيذ الموازنة العامة إيرادا وإنفاقا كذلك، أي الاطلاع على الأسس المحاسبية التي تعتمدها المحاسبة العمومية وكذا هدف كل أساس محاسبي مقارنة بالآخر.

3-1) كيفية تقدير أرقام الموازنة العامة: إنّ البحث في كيفية وآليات تقدير الأرقام أو المبالغ التي تتضمنها الموازنة العامة يوصلنا إلى نتيجة مفادها أنّ هناك قواعد عامة خاصة بكيفيات التقدير تم التأسيس لها بناء على الطرق المتبعة في عملية تقدير النفقات والإيرادات.

أ) القواعد العامة في التقدير: من أهم القواعد المتبعة في عملية تقدير الموازنة العامة نجد:[1]

* اعتماد أرقام الحساب الختامي الأخير أساسا للتقدير، بمعنى الاعتماد في التقدير على الأرقام الفعلية للإيرادات والنفقات كأساس لتقديرها في الموازنة، فكلما قربت السنة التي تعتمد كأساس للتقدير كلما قل الخطأ في التقدير. لكن في المقابل نجد أمام هذه القاعدة إشكالية متعلقة بآجال إعداد الحساب الختامي الذي يأخذ فترة طويلة في غالب النظم القانونية المتعلقة بقوانين المالية حتى يتم إجازته، بالإضافة إلى ذلك نجد من الدول ما تعتمد أساس الاستحقاق في تنفيذ موازناتها الحكومية وهو ما يعطل العمل في النهاية بهذه القاعدة ويدفع باللجوء إلى أرقام إعادة التقدير للسنة السابقة كأساس لتقدير إيراداتها ونفقاتها للسنة المقبلة.

* ضرورة اقتراب وقت التقدير من وقت التنفيذ وهذا يعني أن تكون التقديرات مبنية على الظروف القائمة وقت التنفيذ. بمعنى ألاّ تكون هناك فترة طويلة بين تقديرات الإيرادات والنفقات ووقت تنفيذها.

* ضرورة توخي الدقة في التقدير من خلال اعتماد الفعالية في الرقابة.

ب) طرق وكيفيات التقدير: أما عن الطرق والكيفية المتبعة في تقدير أرقام الموازنة نجد:

- **طرق تقدير النفقات العامة:** يعتمد في تقدير الأرقام الخاصة بالنفقات العامة المتغيرة على الأشخاص القائمين على تحضير الموازنة، في حين يتم نقل أرقام النفقات الثابتة كما هي للسنة المقبلة.
- **طرق تقدير الإيرادات:** في تقدير الإيرادات يمكن اتباع العديد من الطرق نذكر منها:
  - أن يترك للقائمين على الموازنة حرية تقدير الإيرادات العامة للدولة. ومن الضروري أن يؤخذ بالاعتبار حجم الإيرادات المحصلة في السنة السابقة.

[1]- محمود حسين الوادي. تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد. دار صفاء للنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 2010. ص ص24-25.

- اعتماد الأرقام الفعلية الخاصة بالسنة قبل الأخيرة كأساس لتقدير الإيرادات في الموازنة الجديدة حيث تنقل كما هي إلاّ إذا كان هناك ما يدعو إلى تغيير ذلك.
- اعتماد نسبة زيادة محددة على أرقام الإيرادات الفعلية للسنة قبل الأخيرة.

3-2) الأسس المحاسبية المطبقة في النظام المحاسبي الحكومي: إنّ معرفة طرق وكيفيات تقدير أرقام الموازنة العامة لا تكفي وحدها إلاّ إذا أضفنا لها المعرفة الجيدة للأساس المحاسبي والاطلاع على الإيجابيات والسلبيات المتعلقة به. ونجد من بين أهم الأسس المحاسبية المعتمدة في نظم المحاسبة الحكومية، الأساس النقدي وأساس الاستحقاق نتطرق إليهما فيما يلي:[1]

أ) الأساس النقدي: يهتم الأساس النقدي بكافة العمليات والأحداث الناتجة عن استعمال وإنفاق النقود، دون الأخذ بعين الاعتبار أية حقوق أو التزامات تنشأ خلال السنة. والنقدية بموجب هذا الأساس هي فقط مبالغ النقد التي تحتفظ بها الوحدة الحكومية، فلا يعترف بالمدينين أو الدائنين أو المخزون أو المستحقات أو المبالغ المدفوعة أو المقبوضة مقدماً. وتبعا لذلك نجد الأساس النقدي لا يعترف إلا بالتحصيلات والمدفوعات والأرصدة النقدية فقط، أما الإيرادات فيعترف بها عند استلام النقدية، ويدخل في الإيرادات النقدية المبالغ المتأتية من:

- **العمليات التبادلية:** مثل بيع السلع والخدمات وبيع الأصول بشتى أنواعها.
- **العمليات غير التبادلية:** مثل التحصيلات الضريبية والمنح والتبرعات أو المساعدات.
- **التدفقات التمويلية:** مثل عمليات الائتمان التي تلجأ إليها الدولة داخليا أو خارجيا.
- بالإضافة إلى الأمانات التي تعتبر من الإيرادات وفق هذا الأساس.

وعما يدخل في النفقات جميع النقدية المدفوعة في الأوجه التالية:

- **العمليات التبادلية:** كشراء السلع والخدمات وامتلاك أو إنشاء الأصول والاستثمارات.
- **العمليات غير التبادلية:** كالتحويلات التي تدفع للغير في شكل تبرعات وهبات وإعانات اقتصادية واجتماعية.
- **تدفقات تمويلية:** مثل دفع الدين العام أو في شكل دفعات ائتمانية في شكل تقديم القروض.

تلك هي أهم النقاط التي يتضمنها الأساس النقدي، والتي بناء عليها نجد هذا الأساس يتميز بالبساطة وسهولة فهم القوائم المالية بالإضافة إلى سهولة الرقابة والسيطرة على التدفقات النقدية، وسرعة الحصول على النتائج، وهو ما يساعد في الأخير على إعداد تقديرات الموازنة العامة للدولة بسهولة.

[1]- محمود حسين الوادي. تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد. مرجع سابق. ص ص47-52.

لكن في المقابل نجد أنّ هذا الأساس لا يعكس حسابات الأصول والخصوم مما يفقد النظام المحاسبي القدرة على إظهار المركز المالي والنتائج المالية الصحيحة، مما ينعكس بالسلب على عملية التخطيط ولا يقدم معلومات عن تكلفة الخدمات الحكومية، ويصعب بموجبه الرقابة على الأداء والمقارنة بين السنوات السابقة بسبب عدم إعطاء هذا الأساس أهمية لتداخل نتائج السنوات السابقة سواء ما تعلق بالنفقات أو الإيرادات العمومية، ضف إلى ذلك أنّ الأساس النقدي غير معمول به في المحاسبة المالية بالرغم من اعتماده من طرف المؤسسات الفردية من جهة والحكومية في نظامها المحاسبي من جهة أخرى بغرض التحصيل الضريبي.

ب) الأساس النقدي المعدل: جعلت قواعد العمل بالأساس النقدي من هذا الأساس عديم المرونة أمام تطور المعاملات وتنفيذ عمليات الموازنة العامة، مما دفع إلى التفكير في إيجاد حل لهذا الاشكال، أين تم التوصل إلى تعديل هذا الأساس واختلفت تسمياته بين المهتمين والمتعاملين بالأساس النقدي فيسمى أحيانا بالأساس المختلط أو الأساس المشترك ...الخ. لكن ما يهمنا هو أنه تم تعديل الأساس النقدي بتوسيع المفاهيم التي يعترف بها كما يلي:

- **النقدية:** وتشمل النقدية المقبوضة المبالغ التي قبضت فعلا مضافا إليها قيمة الحسابات المدينة المتوقع تحصيلها خلال فترة محددة قادمة، والنقدية المدفوعة تشمل المبالغ المدفوعة فعلاً بالإضافة إلى قيمة الحسابات الدائنة التي يتوقع دفعها خلال الفترة المحددة القادمة، وهي الفترة التي حددت عند الاعتراف بالحسابات المدينة المتوقع تحصيلها. ويقيس هذا الأساس الموارد المالية الجارية وتغييراتها، لنجد في الأخير عناصر القوائم المالية تتكون من:

- التحصيلات النقدية مضافا إليها الحسابات المدينة لفترة تحصيل محددة.
- المدفوعات النقدية مضافا إليها الحسابات الدائنة لفترة تسديد قادمة مساوية لفترة التحصيل.
- الأرصدة النقدية وشبه النقدية (أو الأصول ذات السيولة العالية) مثل أذونات الخزينة وشهادات الإيداع والأوراق المالية الأخرى التي يسهل تحويل قيمتها إلى نقدية دون خسائر وفي أي وقت.
- وفيما تعلق بالمدفوعات فهي الحسابات الدائنة التي تستحق خلال فترة محددة قادمة، والتحويلات المستحقة خلال فترة محددة قادمة بالإضافة إلى عمليات الإقراض والنفقات النقدية وفق الأساس النقدي.
- الإيرادات المحصلة نقدا، بالإضافة إلى المبالغ التي ستقبض خلال فترة محددة في المستقبل.

ج) أساس الاستحقاق: على خلاف الأساس النقدي يعترف أساس الاستحقاق بالعمليات والأحداث المالية خلال الفترة التي وقعت فيها بغض النظر عن حركة النقدية الخاصة بها، ويترتب على ذلك إظهار الأصول والالتزامات والتسويات الختامية كاملة، مما يسهل في الأخير فصل أداء كل سنة مالية عن غيرها. ويسجل هذا الأساس المحاسبي أنّه لا يوجد اختلاف في العمل به بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. ولذلك نجد أنّ أساس الاستحقاق يعترف بالموارد

الاقتصادية كافة المالية منها والعينية وحتى التغيرات التي يمكن أن تطرأ عليها، لنجد عناصر القوائم المالية وفق هذا الأساس تتكون من الإيرادات والنفقات بما فيها الاستهلاكات والأصول المالية والعينية والالتزامات وصافي الأصول، ويدخل ضمن الأصول البنود التالية:[1]

- الأرصدة النقدية على اختلافها.
- الأصول المالية التي تشمل الاستثمارات والقروض والإيرادات المستحقة والحسابات المدينة الأخرى.
- الأصول العينية والتي تشمل المخزون المعد للاستخدام والأجهزة والمعدات.

ويعترف أساس الاستحقاق فيما يخص الإيرادات بالإيرادات في الفترة التي وقعت فيها، ويمكن أن تكون الإيرادات:

- **تبادلية:** مثل بيع السلع والخدمات وأرباح بيع الأصول.
- **غير تبادلية:** مثل الضرائب بأنواعها المختلفة والرسوم بالإضافة إلى الهبات والتبرعات وإيراد عمليات الإصدار النقدي.
- لا تعتبر تدفقات التمويل والاقتراض أو الأمانات ضمن الإيراد.

أما جانب النفقات أو الالتزامات فتشمل الحسابات الدائنة والتحويلات والاقراض والالتزامات المستحقة. وبصفة عامة فإنّ النفقات وفق أساس الاستحقاق تشمل القيمة المالية للسلع والخدمات التي استهلكت خلال الفترة والتي من أمثلتها تكاليف الاستئجار والصيانة والفوائد وخسارة هبوط أسعار الاستثمارات وخسارة هبوط سعر صرف العملة مقابل العملات الأخرى.

وعن الميزات الأساسية لأساس الاستحقاق بالنسبة للحكومة نجد له عدّة خصائص أهمّها: تمكين الوحدة الحكومية من قياس أدائها ومقارنة المخطط بالمتحقق، وتقديم معلومات دقيقة عن الإيرادات والتكاليف والتدفقات النقدية، مما يسهل عملية الرقابة على التكاليف وترشيد الإنفاق العمومي. وكل ذلك يؤهله لأن يكون الأساس الملائم للأساليب الحديثة في إعداد الموازنة العامة.

د) أساس الاستحقاق المعدل: جاء أساس الاستحقاق المعدل لتوسيع الاعتراف بالعناصر أكثر من الأساس النقدي والأساس النقدي المعدل، إلاّ أنّه لا يشمل بعض العناصر التي يشملها أساس الاستحقاق، فيقيس هذا الأساس الموارد المالية وتغييراتها، ليكون من بين عناصر القوائم المالية كل من الإيرادات والنفقات والأصول المالية والالتزامات وصافي الموارد المالية. نوضحها كما يلي:

[1]- محمود حسين الوادي. تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد. مرجع سابق. ص ص48-49.

- الأصول وفق هذا الأساس هي الأصول المالية فقط، وتشمل الاستثمارات والمخزون المعد للبيع والقروض القائمة والإيرادات المستحقة والحسابات المدينة الأخرى.
- ويضاف إلى الإيرادات وتسمى بالمطلوبات أيضا إجمالي المتحصل من بيع الأصول العينية، ولا يعتبر ضمن الإيرادات عمليات استلام الهبات أو التبرع العيني الذي يتم استلامه.
- النفقات: وتشمل تكاليف شراء السلع والخدمات والهبات والتبرعات والتحويلات المدفوعة، وإنشاء الأصول العينية، لكنها لا تشمل الاستهلاكات أو تسديد الدين أو الاستثمارات.

3-3) أسس قياس التغيرات والأحداث المالية في الحسابات الحكومية:

هناك عدة طرق أو أسس محاسبية لتسجيل مختلف الأحداث والتغيرات المالية في الحسابات الحكومية وذلك اعتمادا على الأساس المحاسبي المستخدم. إنّ اختيار أسس القياس الملائم في الحسابات الحكومية يمر بمرحلتين:[1]

- المرحلة الأولى: اختيار أساس القياس الذي يمثل البعد أو الخاصية للعنصر الذي يراد قياسه.
- المرحلة الثانية: اختيار وحدة النقد التي تعبر عن المرحلة الأولى في الدفاتر المحاسبية، على أن تكون وحدة النقد بالنسبة للحكومة عملة الدولة نفسها.

وبالتالي يمكن أن تتم عمليات القياس مرة واحدة تكون عند شراء الأصل التي تعتمد في الغالب أساس التكلفة، أو أن تتم أكثر من مرة وتكون بإعادة القياس للأصل أو الالتزام بسبب أحداث أو عمليات أو مرور الوقت، وهي التي تقرر الحاجة لاحتساب الاهتلاك أو انخفاض قيمة الدين أو تغير القيمة السوقية للاستثمارات أو بسبب ظروف التضخم الاقتصادي أو انخفاض القيمة الشرائية للنقود.

وفيما يلي نلخص في جدول مميزات الأسس المحاسبية التي تطرقنا إليها.

الجدول رقم (1-1): استخدام أسس القياس في الحسابات الحكومية.

الأساس المحاسبي	الأساس النقدي والأساس النقدي المعدل	أساس الاستحقاق وأساس الاستحقاق المعدل
أساس القياس الملائم للأساس المحاسبي	- أساس التكلفة التاريخية	- أساس التكلفة التاريخية. - أساس التكلفة الحاضرة. - أساس القيمة الممكن تحققها. - أساس القيمة الحالية.

المصدر: محمود حسين الوادي. تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد. نفس المرجع. ص52.

[1]- محمود حسين الوادي. تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد. مرجع سابق. ص51.

المبحث الثالث: الانفاق الحكومي وتحقيق الفعالية والكفاءة الاقتصادية.

بعد التطور الذي شهده الدور الاقتصادي للتدخل الحكومي والأهمية التي أخذتها الموازنة العامة في تحقيق أهداف السياسة العامة للدولة سواء في شقها الاقتصادي، الاجتماعي أو السياسي، أصبح البحث في فاعلية النفقات العمومية وآليات تحقيق الكفاءة الاقتصادية لهذا الانفاق من أولى اهتمامات مالية الدولة. فكان بذلك الانفاق الحكومي محل اجتهاد وجدال فكري بين مختلف المذاهب الاقتصادية، وهو ما يدفعنا إلى التساؤل عن كيفية وطرق قياس حجم تدخل الدولة في الاقتصاد حتى نتمكن من معرفة أثر سياسات الانفاق الحكومي ومحدداته على استقرار التوازنات الكلية للاقتصاد، مع الأخذ بعين الاعتبار المقدرة المالية للموازنات الحكومية في تلبية أوجه الانفاق العمومي التي يتم على أساسها تصنيف النفقات العمومية تبعا للأهداف المرجوة من ذلك. ومن منطلق أن النفقات العامة تشكل أحد أهم العناصر في دراسة السياسة المالية التي تعتبر بدورها وسيلة أساسية من وسائل السياسة الاقتصادية، فقد سبق ذلك اجتهادات جوهرية بين المذهب الكلاسيكي والكينزي من حيث تناولها لموضوع الانفاق الحكومي من زاوية الجدلية الاقتصادية للتدخل والحياد الحكومي، وأثر ذلك على النمو الاقتصادي. فكان لزاما علينا التطرق إلى الإطار المفاهيمي للإنفاق العام، أهميته، محدداته، فعاليته وشروط كفاءته بصفة عامة.

1) الإطار المفاهيمي للإنفاق الحكومي:

بعد التطرق إلى الجانب النظري للإنفاق العام وأهم ما جاء في الفكر المالي الحديث حول الأهمية التي تكتسبها النفقات العامة كإحدى أهم وسائل السياسة المالية، تبقى لنا في الشق المتعلق بالإنفاق العام تحديد وضبط المصطلحات العلمية ومختلف التقسيمات الخاصة بالنفقات العامة، وهو ما يمثل لنا الجانب العملي والتقني في عمليات تخصيص موارد الموازنة العامة للدولة، لنتمكن في الأخير من رصد أهم الآثار التي يمكن أن تخلفها النفقات العامة على مختلف متغيرات الاقتصاد الكلي في المجتمع.

1-1) ماهية النفقة العامة:

أ) تعريف النفقة العامة: تعرف النفقات العامة بأنها تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية (الحكومة والجماعات المحلية)، وأنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة، كما يمكن تعريفها بأنها استخدام مبلغ نقدي من قبل هيئة عامة بهدف إشباع حاجة عامة. [1] ومن هذا التعريف يمكن استخلاص الأركان الثلاثة التالية فيما يلي:

[1]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر 2003 .ص 65.

- **النفقة العامة مبلغ نقدي.**
- **مصدر النفقة شخص عام.**
- **الغرض من النفقة العامة تحقيق نفع عام.**

-**الصفة النقدية للنفقة العامة:** لكي تكون النفقة عامة لا بد للدولة من استخدام مبلغ من النقود ثمنا للحصول على ما تحتاجه من سلع وخدمات لازمة لتسيير مرافقها أو ثمنا لرؤوس الأموال الإنتاجية للقيام بمشروعاتها الاستثمارية التي تتولاها بنفسها ولذلك لا يعتبر من قبيل النفقة العامة ما تمنحه الدولة من مساكن مجانية أو إعفاء البعض من الضرائب أو تشغيل الأفراد بدون أجر (السخرة) .كما أن استخدام النقود في الإنفاق يسهل ما يقتضيه النظام المالي الحديث من الرقابة إذ من المعروف أن الرقابة كثيرا ما تتعذر عند إتباع أسلوب الانفاق العيني نظرا لصعوبة تقييم هذا الإنفاق والحكم على موافقته للمبادئ الاقتصادية.[1]

- **صدور النفقة عن هيئة عامة :**

تعتبر نفقات الدولة وهي تباشر نشاطها العام نفقة عامة تلك التي تصدر من الوزارات والإدارات الحكومية وكذلك الهيئات والإدارات العامة والمؤسسات الداخلة في الاقتصاد العام والمتمتعة بالشخصية المعنوية وذلك أخذا بالمعيار القانوني الذي يحدد النفقة العامة على أساس الطبيعة القانونية للشخص الذي يقوم بالإنفاق .وبناء عليه فإن الشخص الطبيعي أو الأشخاص الطبيعية والاعتبارية لا تعتبر نفقاتهم عامة حتى وإن كانت تحقق منفعة عامة كإنشاء المدارس أو المستشفيات على سبيل التبرع.في المقابل نجد المعيار الوظيفي الذي يرتكز على الطابع الوظيفي والاقتصادي للشخص المنفق وليس على الشكل القانوني لصاحب النفقة، بحيث يصنف هذا المعيار النفقات التي تقوم بها الدولة أو الأشخاص العامة وتماثل تلك التي يقوم بها الأشخاص الخاصة على أنها نفقة خاصة وعلى العكس من ذلك فإذا كان للأشخاص الخاصة تفويض من قبل الدولة في استخدام سلطاتها فتعتبر نفقاتهم عامة بشرط أن تكون هذه النفقات العامة نتيجة لاستخدام هذه السلطة. إذا فالنفقة العامة استنادا لهذا المعيار الوظيفي قد لا تصدر من طرف أشخاص القانون العام فقط بل قد تصدر كذلك من طرف أشخاص القانون الخاص.[2]

- **الغرض من النفقة العامة تحقيق نفع عام:**

كذلك لاعتبار النفقة عامة وجب أن تكون الغاية منها أداء خدمة عامة ينتج عنها تحقيق نفع عام يستفيد منه مجموع المواطنين، وليس فردا معينا بالذات وفقا لمبادئ معينة يفترض مراعاتها للعدالة في توزيع الأعباء العامة، بحيث تكتمل

[1]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق.ص 66.
[2]- نفس المرجع. ص ص68- 72.

هذه العدالة بحرص الشخص العام على أن يكون إنفاق الأموال العامة يحقق الصالح العام، فمثلما يحتمل الجميع أعباء الإنفاق يجب أن تكون الاستفادة للجميع أيضا من منافعه. [1]

1-2) تقسيم النفقات العامة:

لقد تعددت معايير تقسيمات النفقة العامة حسب منظري المالية العامة بتعدد أوجه الإنفاق العام وصوره، ذلك أن النفقات العامة كانت كلها تقريبا ذات طبيعة واحدة تقتصر على النفقات الضرورية لتسيير المرافق الإدارية حين كان التسليم بحيادية مالية الدولة، لكن مع تدخل الدولة المتزايد في الحياة الاقتصادية والاجتماعية دفع بالمنظرين إلى البحث عن أسس منطقية واضحة يمكن من خلالها تقسيم هذه النفقات في أقسام متميزة مما يتيح للاقتصاديين تحليل الإنفاق العام. فكانت من بين أهم التقسيمات التي يؤخذ بها نذكرها فيما يلي:

أ- **التقسيم الإداري للنفقات العامة:** يعتبر التقسيم الإداري للنفقات العامة أقدم تقسيماتها ، ومازال يحتل مكانة هامة في مجال إجراءات إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة ، وقد كان التقسيم الإداري مقبولا عامة عندما كان حجم الإنفاق العام ضئيلا وكان الجهاز الإداري للدولة محدودا، لكن مع تطور بنيان هذا الجهاز واتساع نطاقه أصبح هذا التقسيم يثير بعض المشاكل الفنية، بحيث أصبحت هناك مراحل متعددة يشملها تقسيم النفقات على أن يخصص لكل جهاز من أجهزة الدولة كالوزارة مبلغ إجمالي تتولى بدورها تقسيم هذه النفقات على الهيئات التابعة لها، ليأتي دور هذه الأخيرة في تقسيم نفقاتها على المشروعات التي تشرف عليها. لكن ما يجعل الأمر صعبا أن الجهاز الإداري للدولة يتعرض عادة للتغيرات من سنة إلى أخرى بحيث يتم من خلاله تغيير تبعية بعض الهيئات والمشروعات من جهاز لآخر من الأجهزة العامة، الأمر الذي يترتب عليه صعوبة متابعة تطور حجم الإنفاق العام حسب أجهزة الدولة. هذا التقسيم على أساس الجهة التي تقوم بالإنفاق. [2] ونجد التقسيم الإداري للنفقات العامة في الجزائر معمول به وفق معيارين:

أولا: التبويب حسب الوزارات: وهي القاعدة التي تصنف على أساسها ميزانية التسيير في الجزائر، فتوضع الاعتمادات المفتوحة بموجب قانون المالية فيما يتعلق بنفقات التسيير تحت تصرف الدوائر الوزارية. [3]

ثانيا: التبويب حسب طبيعة الاعتمادات: تقسم النفقات العامة كذلك بموجب قانون المالية حسب طبيعة الاعتمادات التي تخصص وتوزع حسب الحالات على الفصول أو القطاعات التي تتضمن النفقات حسب طبيعتها أو أغراض استعمالها. [4]

[1]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص42.
[2]- نفس المرجع. ص46.
[3]- جمال لعمارة. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر. مرجع سابق. ص36.
[4]- نفس المرجع. ص36

ب-التقسيم الوظيفي: وإلى جانب التقسيم الإداري للنفقات نجد معيار الوظائف الرئيسية التي تقوم بها الدولة كأساس آخر لتقسيم النفقات بحيث يتم فيه تصنيف النفقات العامة وفقا لموضوعها فيتم تقسيمها إداريا، ونظرا لما يكتنفه هذا الأخير من نقائص تلجأ بعض الدول إلى تقسيمها وظيفيا وفقا للمادة أو الخدمة موضوع الإنفاق ليسهل تجميع كل مجموعة متشابهة من النفقات في بنود موحدة. إذن تصنيف النفقات العامة على أساس المعيار الوظيفي يهدف لإظهار حجم النشاط الحكومي في مجالات الخدمات العامة التي تضطلع بها الدولة مما يسمح ويسهل تتبع تطوره من فترة لأخرى. وبين المعيارين الإداري والوظيفي لا يعني المعيار الوظيفي يحل محل المعيار الإداري فلكل ميزاته، بل يجب النظر لكل منهما على أنه مكمل للآخر خاصة وأن ليس هناك ما يمنع من الاستعانة بهما معا. [1] ولا يعتبر التقسيم الوظيفي مجهولا في الجزائر بحيث أن الإدارات المكلفة بالتخطيط والمالية قامت بمحاولات تجميع النفقات العامة حسب الوظائف الكبرى للدولة من أجل حساب عائد وتكاليف الخدمات العامة الأساسية. وتقسم الوظائف في الجزائر حسب هذا المعيار إلى أربع مجموعات كبيرة:[2]

- الخدمات العامة وتضم الإدارة العامة، العدل، الشرطة والدفاع.
- الخدمات الاجتماعية والجماعية وتضم التعليم، الصحة، النشاط الاجتماعي، والخدمات الجماعية (تعمير، سكن، ترفيه ...).
- الخدمات الاقتصادية والتي تشمل الفلاحة، الصناعة، النقل وغيرها.
- النفقات غير القابلة للتخصيص مثل فائدة الدين العام، رد القروض، نفقات الشؤون الدينية ...الخ.

ج-التقسيم الاقتصادي للنفقات العامة: يهدف هذا التقسيم إلى تصنيف عمليات الدولة المالية حسب طبيعتها الاقتصادية، وهو التقسيم الذي تتضمنه تقريبا كافة الموازنات العامة، ويكتسي أهمية كبيرة لما له من تأثير على الاقتصاد بحيث يقسم النفقات العامة إلى: [3]

- **نفقات التسيير أو النفقات الجارية ونفقات التجهيز أو الرأسمالية:** ولعل ما يميز نفقات التجهيز هو ترك شيء يستمر بعدها خلافا لنفقات التسيير التي لا تبقي شيئا.

فنفقات التسيير تتكرر بصفة دورية والتي تمثل الجزء الضروري من النفقات العمومية لسير المرافق والهيئات العمومية ويعرفها قانون المحاسبة العمومية في الجزائر على أنها[4] " تغطية الأعباء العادية الضرورية لتسيير المصالح العمومية التي تسجل اعتماداتها في الميزانية العامة للدولة" ونجدها تجمع في أربعة أبواب:[5]

[1]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص47.
[2]- نفس المرجع. ص36.
[3]- نفس المرجع. ص37.
[4]- يلس شاوش بشير. المالية العامة. المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري. ديوان المطبوعات الجامعية وهران 2008. ص58.
[5]- نفس المرجع. ص59.

- الباب الأول: أعباء الدين العام والنفقات المحسومة من الإيرادات.

بحيث يتضمن كافة النفقات المخصصة لتسديد الدين العام (الدين الداخلي، القابل للاستهلاك، الدين الخارجي والضمان بالنسبة للقروض والتسبيقات التي تعقدها الجماعات والمؤسسات العمومية) ومختلف النفقات المحسومة من الإيرادات المخصصة للتسديد في شكل إرجاع الإيرادات اغير المستحقة.

- **الباب الثاني: تخصيصات السلطات العمومية:** والتي تشمل نفقات المؤسسات السياسية (البرلمان، المجلس الدستوري، مجلس الأمة، الأحزاب السياسية، والمنظمات الجماهيرية). وهي نفقات مشتركة بين جميع الوزارات.

-**الباب الثالث: وسائل المصالح:** والتي تشمل نفقات المستخدمين والأدوات المخصصة لإدارة جميع مصالح الوزارات.

- **الباب الرابع: التدخلات العمومية:** بحيث تشمل نفقات هذا الباب جميع النفقات الخاصة بتدخل الدولة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كالإعانات الممنوحة للجماعات المحلية، المساهمات الدولية، إعانات للمؤسسات ذات مصالح وطنية والمساعدات في إطار التضامن والنشاط الاجتماعي.

ونجد ترتيب هذه النفقات في الميزانية العامة في الجزائر كما يلي، نفقات الباب الثالث والرابع توزع حسب الوزارات يحددها قانون المالية السنوي في اعتمادات إجمالية لكل دائرة وزارية. أما نفقات الباب الأول والثاني فهي مشتركة بين مختلف الوزارات وتجمع في الجدول "ب" في الميزانية العامة تحت عنوان موحد التكاليف المشتركة.

أما **نفقات التجهيز أو الرأسمالية** فهي تختلف عن طبيعة نفقات التسيير حيث تؤدي نفقات التجهيز إلى تنمية الثروة القومية وتحسين تجهيز الجماعات العمومية. وهي عبارة عن الاستثمارات ذات الطابع الاقتصادي والاجتماعي والإداري، وقد تكون لها إنتاجية مباشرة كاستصلاح الأراضي ونفقات تجهيز مصنع أو مركب وغيرها وإنتاجية غير مباشرة (إقامة السدود، الطرقات، المساكن، مستشفيات، مدارس...). وترتب نفقات التجهيز في الميزانية العامة للدولة في الجزائر في الجدول "**ج**" الملحق بقانون المالية السنوي حسب القطاعات.[1]

وباعتماد معيار الإنتاجية في هذا الباب فإن نفقات التسيير هي عموما نفقات غير منتجة، لكن يمكن أن يكون لها عائد في زيادة الإنتاجية الوطنية من خلال إصلاح الإدارة مثلا. كذلك بالنسبة لنفقات التجهيز نجدها عموما إنتاجية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة غير أن بعض هذه النفقات قد لا تكون إنتاجية كإقامة تمثال في ساحة عامة.

د-التقسيمات النظرية للنفقات العامة: هناك عدة تقسيمات أخرى يقترحها منظري المالية العامة فنجدهم يقسمون النفقة العامة حسب دوريتها إلى نفقات عادية وأخرى غير عادية، وبحسب المقابل إلى نفقات حقيقية (التي يقسمها البعض إلى جارية واستثمارية) ونفقات تحويلية إلى اقتصادية واجتماعية ومالية، نوجزها فيما يلي:[2]

[1]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص78.

[2]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص56.

أ) تقسيم النفقات العامة حسب دوريتها: بحيث تقسم حسب هذا المعيار إلى:

- **نفقات عادية:** التي تتكرر بصفة دورية ومنتظمة بما لا يعني ثبات مقدارها كل سنة نذكر منها على سبيل المثال أجور الموظفين ومشتريات المواد واللوازم لسير المرافق العامة...الخ.

- **نفقات غير عادية:** عكس النفقات العادية فهي لا تتكرر بصفة منتظمة في ميزانية الدولة بحيث يمكن أن تحدث على فترات متباعدة، مثال ذلك النفقات الاستثمارية الضخمة، النفقات الخاصة بمواجهة مخلفات الكوارث الطبيعية...الخ، (يتم تمويل هذه النفقات من إيرادات غير عادية، في حين الإيرادات العادية تمول النفقات العادية. ما سنتطرق إليه بالتفصيل في دراسة الإيرادات العامة).

ب) تقسيم النفقات العامة حسب المقابل: يمكن تقسيم النفقة العامة حسب المقابل إلى:

- **نفقات حقيقية:** والتي تستنزف جزءا من الموارد المتاحة للاقتصاد القومي من أجل إنجاز الخدمة العامة مثل بناء السدود الذي قد يؤدي إلى تخصيص بعض مواد البناء المتاحة وحرمان الاستهلاك الخاص منها. وتشمل كافة النفقات الخاصة بسير أجهزة الدولة كمصاريف الموظفين مقابل خدماتهم في أجهزة الدولة وهياكلها. وهي تنقسم إلى قسمين:

- **نفقات جارية:** والتي لها صفة اعتيادية واللازمة لتسيير المرافق الحكومية كالأجور والمكافآت والنفقات الخاصة بمشتريات مستلزمات الإنتاج من مواد أولية ووسائل النقل وما إلى ذلك.

- **نفقات استثمارية:** والتي تهدف إلى زيادة الثروة والتكوين الرأسمالي للدولة وتوسيع طاقاتها الإنتاجية، الأمر الذي ينعكس بالإيجاب على تلبية الدولة لحاجات وانشغالات المواطنين.

- **نفقات تحويلية:** التي تهدف الدولة من خلالها إلى تحويل جزء من الإيرادات عن مساره الأصلي بغرض تحقيق هدف اقتصادي أو اجتماعي أو مالي. تنقسم هذه النفقات إلى ثلاثة أقسام:

* **النفقات التحويلية الاقتصادية:** تتمثل في الإعانات التي تقدمها الحكومة لمنتجي بعض المنتجات من ورائها هدف اقتصادي كتخفيض تكلفة الإنتاج للحفاظ على أسعارها عند مستويات منخفضة لدعم القدرة الشرائية أو دعم تنافسية المؤسسات الإنتاجية أمام الاستثمارات الأجنبية.

* **النفقات التحويلية الاجتماعية:** هي عبارة عن الإعانات التي تقدمها الحكومة إلى الطبقات الفقيرة سعيا لتحقيق التوازن الاجتماعي ومحاربة الفقر وتقليص الفوارق الطبقية، ويمكن أن تكون دورية أو غير دورية تقدم مباشرة للفقراء والعاطلين والعجزة.

* **النفقات التحويلية المالية:** وهي النفقات التي تتعلق بممارسة الدولة لنشاطها المالي، تتضمن أساس فوائد الدين العام وأقساط استهلاكه السنوية فتتبع هذه النفقات حجم الدين العام.

يتضح مما سبق أن النفقات التحويلية ليس لها تأثير في زيادة الدخل القومي بشكل مباشر ، بل تعمل على إعادة توزيع الدخل.

إن تقسيم النفقات العامة له أهمية كبيرة في سبيل تتبع عائدية هذا الإنفاق بحيث يتسنى للباحث الاقتصادي الاطلاع على الاتجاهات المالية والاقتصادية للدولة لمعرفة الآثار المترتبة على هذا الإنفاق. ويتجلى ذلك عند معرفة اتجاه الدولة في زيادة حجم النفقات التحويلية على النفقات الحقيقية بأن الهدف التقليل من الفوارق الطبقية. فزيادة النفقات الاستثمارية على النفقات الجارية إنما يعكس اهتمام الدولة بتقوية النسيج الاقتصادي وتدعيم القدرات الإنتاجية للاقتصاد القومي. هذه المتابعة تسمح للاقتصاديين بتقييم السياسة الاقتصادية المنتهجة للحكومة والعمل على التصحيح وإيجاد الحلول، فبهذا تتجسد أهمية طرق ومعايير تقسيم النفقات العامة.

هـ) قواعد الإنفاق العام:

حتى يمكن للنفقة العامة تحقيق أهدافها يستوجب ذلك احترام ضوابط الإنفاق العام المتمثلة في القاعدتين التاليتين: [1]

– **قاعدة المنفعة:** فتبرير النفقة العامة هو حجم الفوائد المترتبة عليها التي تعود على أفراد المجتمع والقصد بتحقيق الفائدة والمصلحة العامة أو المنفعة العامة يعني ألا يتم تخصيص النفقة العامة لفئة معينة دون أخرى. ويجب أن يقسم هذا الإنفاق بشكل يراعي حاجات الطبقات الاجتماعية المختلفة في كافة المناطق من خلال التخطيط المحكم للموازنة بين الأوجه المختلفة للإنفاق العام على ضوء الأهداف المسطرة.

– **قاعدة الاقتصاد في النفقة:** تطبيق قاعدة الاقتصاد في الإنفاق العام لا يعني التقتير فيه وإنما الإنفاق على جوهر الموضوع بكميات كبيرة تناسبه وتجنب الإنفاق على هوامش الموضوع إلا بقدر محدود. بمعنى آخر تهدف هذه القاعدة إلى استخدام أقل حجم من النفقة العامة لأداء نفس الخدمات. إن تطبيق قاعدة الاقتصاد في الإنفاق العام بشكل يجعل الدولة لا تتحمل إلا النفقات العامة الضرورية لتحقيق المصلحة العمومية لجميع أفراد الشعب بأقل التكاليف يتطلب رقابة فعلية لتحقيق هذا الهدف والتي تمارسها ثلاث جهات:

* **الرقابة الإدارية:** وهي الرقابة التي تتولاها وزارة المالية على باقي المصالح الحكومية لمتابعة عمليات الميزانية العامة للدولة، فهي نوع من الرقابة المسبقة تتمثل مهمتها بشكل أساسي في مراقبة النفقات قبل صرفها على أن تكون في حدود الاعتماد المقرر له وأن تكون قد تضمنتها الميزانية العامة.

* **الرقابة السياسية:** تمارسها السلطة التشريعية المتمثلة في البرلمان بغرفتيه، والذي لا يقتصر دوره في متابعة الاعتمادات المقررة بل يتوسع إلى مناقشة حجم الإنفاق المخصص، والذي له صلاحيات الاستجواب والتحقيق مع أجهزة الحكومة المختلفة. تتجلى هذه الرقابة عند اعتماد الميزانية بالتصويت على قانون المالية وكذلك قانون ضبط الميزانية العامة.

[1]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص94.

* **الرقابة المحاسبية المستقلة:** بحيث يتم التأكد من أن جميع عمليات صرف الاعتمادات قد تمت بشكل قانوني، ويمكن أن تكون هذه الرقابة سابقة أو لاحقة. وينظر لهذا النوع من الرقابة على أنها فعالة لتخصص القائمين عليها بحيث يتولى ذلك في الجزائر مجلس المحاسبة.

1-3) الآثار الاقتصادية للنفقات العامة:

إن الإنفاق العام من أهم الوسائل التي تستخدمها الدولة لتجسد من خلاله أهداف سياساتها الاقتصادية التي تشمل كافة الميادين والمجالات، هذا ما يطرح التساؤل حول الآثار الاقتصادية التي تسعى الحكومة جاهدة لتحقيقها ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1-3-1) الآثار الاقتصادية المباشرة للنفقات العامة:

أ) آثار الإنفاق العام على الإنتاج الوطني: يتضح أثر الإنفاق العام على الإنتاج الوطني من خلال التأثير على الطلب الكلي الفعال الذي يعتبر النفقة العامة عنصر أساسي في تكوينه، من جهة أخرى يعتمد تأثير النفقة العامة على الإنتاج بمدى تأثر حجم الإنتاج والتشغيل بتغيرات الطلب الكلي الفعال، بالإضافة إلى عامل المرونة في جهاز الإنتاج أو مستوى التشغيل في البلدان المتقدمة أما بالنسبة للبلدان النامية يعتمد فيها على درجة نموّها. علينا التفرقة في هذا الباب بين أنواع النفقات حتى يتبين لنا آثار الإنفاق العام فبالنسبة للنفقات الإنتاجية أو الاستثمارية فنجدها تعمل على تكوين رؤوس الأموال العينية لاستعمالها في الاستثمار، فتكون صور هذا الإنفاق مباشرة بقيام الدولة بالإنتاج أو عن طريق تقديم الإعانات سواء لمؤسسات عمومية أو خاصة لتحقيق هدف معين. أما فيما يخص النفقات الاجتماعية مثلا نجدها تشمل النفقات التحويلية والحقيقية فلهذا النوع من النفقات لها آثار مباشرة على الإنتاج الوطني والتي قد تأخذ شكل تحويلات نقدية أو إعانات لأصحاب الدخول المنخفضة لدعم القدرة الشرائية وبالتالي التأثير على الاستهلاك والذي بدوره يحرك عجلة الإنتاج في الأخير. [1]

ب)أثر الإنفاق العام على مستوى العمالة: من بين الأمراض التي تعاني منها اقتصادات مختلف البلدان سواء المتقدمة أو النامية هو مشكل البطالة الذي يشكل التحدي لحكومات هذه البلدان، فنجد التشغيل الكامل من بين أهداف السياسات الاقتصادية في محاربة البطالة بحيث يعتبر عنصر العمل من عناصر الإنتاج، هذا الأخير يعتمد بدوره على الطلب الكلي أو زيادة الإنفاق الكلي كما سبق وأن أشرنا الأمر الذي ركز عليه كينز وأبرز أهمية زيادة الإنفاق الحكومي في مواجهة انخفاض الطلب وانتشار البطالة على أن يكون هناك قدر من المرونة التي تسمح بانتقال عوامل

[1]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص120.

الإنتاج بسهولة بين مختلف فروع الإنتاج لتحقيق التشغيل الكامل وإلا سينعكس الإنفاق العام فقط على زيادة الطلب دون زيادة الإنتاج ورفع مستوى العمالة والذي ينعكس بدوره سلبا من خلال ارتفاع المستوى العام للأسعار.[1]

ج) أثر الإنفاق العام على مستوى الأسعار: يعتبر استقرار الأسعار من ضمن أهم أهداف السياسة الاقتصادية التي تسعى من خلالها مختلف حكومات الدول محاربة ظاهرة التضخم دون أن يكون ذلك على حساب مستوى العمالة، وهي المعادلة الصعبة التي ينبغي على الإنفاق الحكومي مراعاتها. فنجد عدة صور للإنفاق العام في تأثيره على الأسعار فقد تعمد الدولة إلى تثبيت أسعار بعض السلع الضرورية عن طريق دعم أسعار هذه الأخيرة وكل فارق بالزيادة تتحمله خزينة الدولة. كما يمكن التأثير على الأسعار من خلال دعم المنتجين والذي ينعكس بتوفير السلع والمنتجات وبالتالي زيادة العرض وانخفاض أسعارها وعلى العكس إذا كان الإنفاق موجه للاستهلاك فيؤدي إلى زيادة الطلب وارتفاع الأسعار.[2]

د)أثر الإنفاق العام على توزيع الدخول: في إطار السعي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتقليل من التفاوت الطبقي في المجتمع الناتج عن سوء توزيع الدخول واستئثار فئة عن غيرها بالقدر الأكبر من الناتج الوطني، فإن الدولة لا تتردد في استخدام كل ما تراه مناسبا من الآليات عن طريق الإنفاق العام والذي يتجلى من خلال استفادة أصحاب الدخول المحدودة من الخدمات العامة التي يكون الجزء الأكبر فيما يخص تمويل هذه النفقات على عاتق أصحاب الدخول المرتفعة، فهي تأخذ بذلك وجها من أوجه إعادة توزيع الدخول بين طبقات المجتمع لصالح الطبقات الفقيرة مستخدمة الضرائب التصاعدية مثلا لتمويل هذه النفقات لما تتميز به من عدالة في توزيع الأعباء أيضا.[3]

1-3-2) الآثار الاقتصادية غير المباشرة للنفقات العامة:

تتمثل الآثار الاقتصادية غير المباشرة للإنفاق العام فيما يسمى بأثر المضاعف والمعجل، والتي تنتج من خلال دورة الدخل (الإنتاج – الدخل – الاستهلاك – الإنتاج) بحيث يطلق على أثر «المضاعف» بالاستهلاك المولد وأثر "المعجل" الاستثمار المولد. نتطرق إليهما فيما يلي:[4]

أ) أثر المضاعف: يقصد بالمضاعف في التحليل الاقتصادي بالمعامل العددي الذي يشير إلى الزيادة في الدخل الوطني الناتجة عن زيادة الإنفاق ويعني كذلك أثر هذا الأخير على الاستهلاك. فعند زيادة الإنفاق العام الموجه لأفراد المجتمع فإن المستهلك الذي تلقى زيادة في دخله يخصص جزءا من هذا الدخل لإنفاقه على المواد الاستهلاكية وادخار الجزء الباقي هذا يوجه جزء منه للاستثمار أيضا. على أن تكون الزيادة في الإنفاق تقابلها زيادة مضاعفة في الإنتاج والدخل، كما نجد المضاعف له علاقة طردية بالميل الحدي للاستهلاك يزيد بزيادته وينخفض بانخفاضه، ولتفعيل أثر

[1]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص89.
[2]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلا. المالية العامة. مرجع سابق. ص42.
[3]- مجدي محمود شهاب. نفس المرجع. ص94.
[4]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص129.

المضاعف يستوجب الأمر مرونة وتوسع في الجهاز الإنتاجي والذي يعكس درجة النمو الاقتصادي. فالمضاعف يكون أثره ضعيفا في بيئة اقتصادية ينعدم فيها التجاوب مع مثل هذه المتغيرات.

ب) أثر المعجل: والذي يعني في التحليل الاقتصادي أثر زيادة الإنفاق أو نقصه على حجم الاستثمار. حيث أن زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية يدفع بعجلة الاستثمار من أجل تلبية الطلب المتزايد، فيظهر ذلك من خلال زيادة طلبهم على السلع الاستثمارية من معدات وآلات لتوسيع الطاقة الإنتاجية وبالتالي زيادة الدخل الوطني.

2) الاختلاف النظري لأثر الإنفاق الحكومي:

إذا أمعنا النظر في الاختلاف الفكري القائم بين المدرسة الكلاسيكية والكينزية حول موضوع التدخل الحكومي، فإنّنا نجد أنفسنا في النهاية نناقش مالية الدولة من إنفاق وإيراد، وبحكم تركيزنا على الانفاق الحكومي في هذا المبحث فقد وجدنا بعض الدراسات الاقتصادية ذات المرجعية الكلاسيكية تعطي مبررات ضمنية ليس فقط للإنفاق الحكومي وإنّما لزيادة الانفاق الحكومي من أجل تحقيق معدلات نمو اقتصادي عالية وهو ما اصطلح عليه **بقانون فاغنر**، ومن جهة أخرى المرجعية الكينزية في لجوئها إلى تدخل الدولة واعتماد الاقتصاد على الانفاق الحكومي في تصحيح الأوضاع والاختلالات الاقتصادية. ونظرا لصعوبة القياس للمنفعة التي يولدها الانفاق العام في جميع المجالات، اقتصادية، اجتماعية وسياسية ...الخ، فقد لجأ أغلب المفكرين إلى الاستدلال بمعدلات النمو الاقتصادي في الحكم على فعالية وكفاءة النفقات العامة. فكانت النتائج المتوصل إليها تتلخص في اتجاهين أساسيين، نفصل فيهما كما يلي:

2-1) قانون فاغنر والانفاق العام:

لقد كان الاقتصادي الألماني **آرثر فاغنر** أول من قام بدراسة العلاقة بين الانفاق الحكومي والنمو الاقتصادي حيث عرفت هذه العلاقة فيما بعد "**بقانون فاغنر**" أو ما أسماه بـ "**قانون التوسع المستمر للنشاط الحكومي**"، والذي يفيد بأنّ الانفاق الحكومي ينمو باستمرار سواء في حجمه المطلق أو النسبي بسبب التطور الحاصل في المجتمع، ليرجع في الأخير الحاجة إلى زيادة النفقات العامة للدولة لثلاثة أسباب حدّدها بنفسه وهي:[1]

- زيادة معدلات التصنيع والتحضر تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات العامة، ومن ثم التوسع في الانفاق الحكومي من أجل ضمان كفاءة الأداء الاقتصادي.
- نتائج التنمية الاقتصادية التي تؤدي إلى التوسع في الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية والثقافية.
- عامل التطور الاقتصادي والتغيرات السريعة في التقانة يتطلب أن تسيطر الحكومة على إدارة الاحتكارات الطبيعية، وذلك من أجل زيادة كفاءة الأداء الاقتصادي، وكذلك لتوفير الاستثمارات اللازمة في بعض القطاعات التي يحجم عنها القطاع الخاص.[2]

[1]- عمر محمود أبو عيدة. "أثر الإنفاق الحكومي على النمو الاقتصادي في الأراضي الفلسطينية: دراسة قياسية تطبيقية خلال الفترة (1995-2013م)". مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية، مجلد 1، ع03. جامعة القدس المفتوحة -القدس-فلسطين. 2015. ص156.

[2]- أحمد سلامي. "العلاقة السببية بين الانفاق الحكومي والنمو الاقتصادي في الجزائر (دراسة تطبيقية للفترة 1970-2013)". مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع 17. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر-بسكرة. 2015. ص53.

وعلى درب الكلاسيكيين يرى الكلاسيكيون الجدد أنّ الانفاق الحكومي ليس له فاعلية في التأثير على النشاط الاقتصادي من خلال الطلب الكلي وذلك لسببين هما:[1]

- **أثر المزاحمة:** والذي ترى من خلاله أنّ هناك نوعين من آثار المزاحمة، المزاحمة المباشرة والتي تنتج عن قيام الدولة بمنافسة القطاع الخاص مباشرة، والمزاحمة غير المباشرة والتي تكون بلجوء الدولة إلى الاقتراض من أجل تمويل الانفاق العام الذي يكون له انعكاس على ارتفاع أسعار الفائدة المحلية مما يؤدي لانخفاض الطلب الكلي بالنتيجة.
- **مبدأ التساوي الريكاردي:** الذي يرى في أنّ خفض الضرائب يؤدي إلى زيادة مدخرات القطاع الخاص دون أن يؤدي ذلك إلى ارتفاع الطلب الكلي، فيبقى في مستواه الأول وبالتالي لا يتأثر معه الناتج المحلي.

بشكل عام أصبح قانون فاغنر بمثابة المرجعية في المذهب الكلاسيكي التي تبرر وتربط زيادة الانفاق الحكومي بدور الدولة المتزايد في قيامها بمختلف الأنشطة في جميع المجالات، مثل عملها على ضمان البيئة الملائمة لحقوق الملكية، واحترام قواعد المنافسة في الأسواق والسهر على تطبيق القوانين وتكفلها بالجانب الاجتماعي حفاظا على الطبقات الهشة، بالإضافة إلى تدخلاتها الاقتصادية لاستعادة التوازنات والحفاظ عليها في إطار عملها على إعادة توزيع الثروة القومية.

2-2) الانفاق العامة في النظرية الكينزية:

تعتبر النظرية الكينزية أساس الجدل الفكري كما سبق وأن أشرنا في المبحث الأول حول الدور التدخلي للدولة في ضبط التوازنات الاقتصادية. ومن أهم وسائل التدخل الحكومي التي اعتمدتها هذه النظرية في تصحيح اختلالات التوازن الاقتصادي هي النفقات العامة، مؤسِسة بذلك لأداة جوهرية اصطلح عليها في الفكر الكينزي بالطلب الفعّال، على اعتبار أنّ المشكلة الاقتصادية تستدعي الاهتمام بجانب الطلب الكلي على خلاف الفكر الكلاسيكي الذي يهتم بجانب العرض، فأعطى جون مينارد كينز أهمية بالغة للإنفاق الحكومي لدعم الطلب الفعال في المجتمع على أمل زيادة كل من الاستهلاك والاستثمار باعتبارهما المكونان الأساسيان للطلب الفعال، ليلجأ في تفسيره لنمو الدخل الوطني إلى ربط ذلك بالإنفاق الحكومي من خلال مضاعف الاستثمار الذي يعكس أثر الانفاق العام المدعِم للطلب الاستثماري على زيادة الدخل الوطني، وتوصل إلى أنّ اتجاه العلاقة السببية تكون من الانفاق العام إلى الدخل القومي وهو ما جعل بذلك التعامل مع الانفاق الحكومي كمتغير خارجي، ولمزيد من التوضيح أكثر للفرضية الكينزية في هذا الشأن نلجأ إلى نموذج القطاعات الأربعة التي تعرض شرط التوازن الكلي والمتمثل في تساوي العرض الكلي مع الطلب الكلي، كما يلي:

[1]- سالم عبد الله محمد باسويد. "أثر الانفاق الحكومي على النمو الاقتصادي في اليمن خلال المدة 1990-2014". مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية. المجلد17، ع16. جامعة الأندلس للعلوم والتقنية، صنعاء-الجمهورية اليمنية. أكتوبر-ديسمبر 2017. ص221.

$$Y=C+I+G+X-M$$

C: الاستهلاك الخاص I: الاستثمار G: الانفاق الحكومي X−M: صافي الصادرات

وبالتالي كان هذا النموذج عبارة عن ترجمة وتأكيد لنظرية الطلب الفعّال التي جاء بها كينز، والتي استعملها في نفس الوقت للتأكيد على الأثر الإيجابي الذي يخلفه الانفاق العام على معدلات النمو الاقتصادي لاسيما في مرحلة مبكرة من التنمية، لكن في نفس الوقت نجد أنّ الزيادة في الانفاق الحكومي التي تتجاوز الحد الأمثل تعود بالسلب على النمو الاقتصادي ويبدأ في الانخفاض تدريجيا كلما زاد الانفاق عن الحد الأمثل وهو ما يحدث عن طريق تحويل موارد إضافية من القطاع الإنتاجي إلى الانفاق الاستهلاكي.[1] ونوضح ذلك من خلال الشكل رقم (1−1) التالي:

الشكل رقم (1−1): أثر الانفاق الحكومي على النمو الاقتصادي

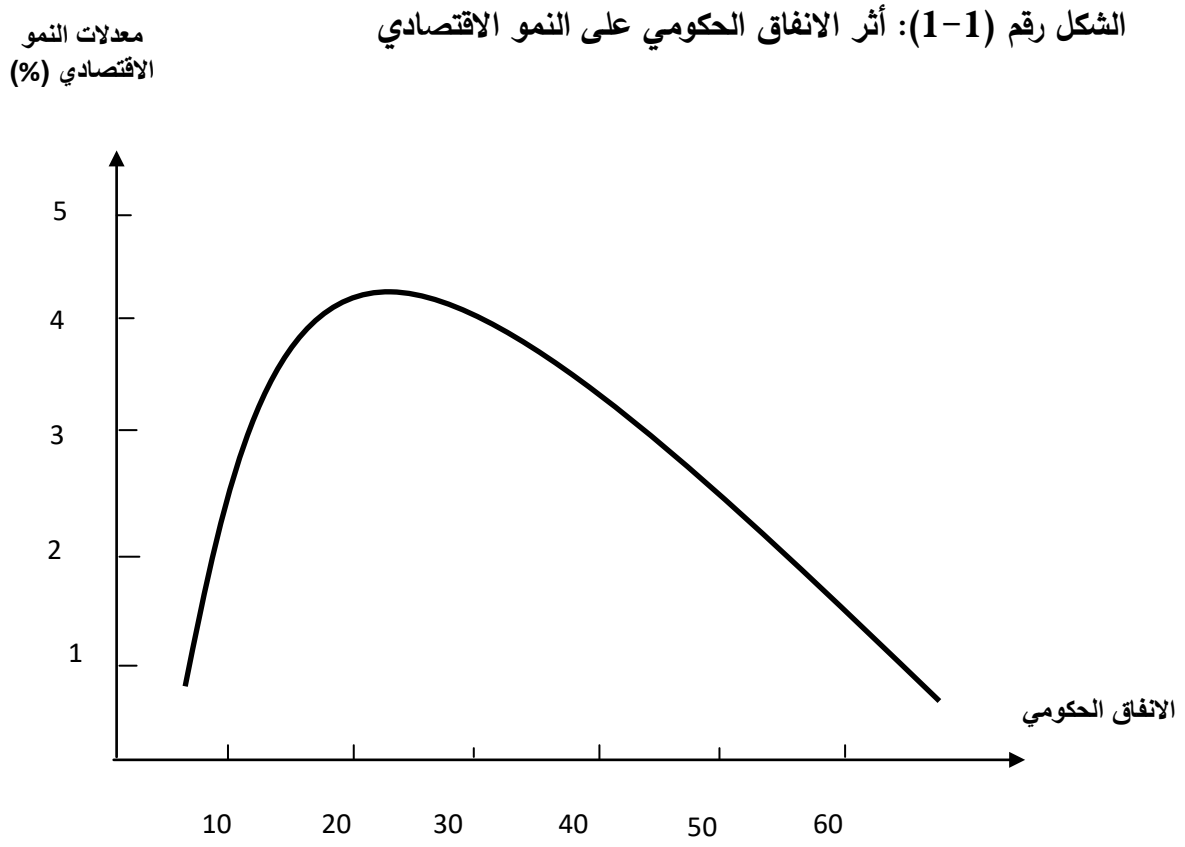

المصدر: محمود حسين علي المرسومي، محمد غازي نصيف. الانفاق العام والنمو الاقتصادي في العراق دراسة تحليلية (1990−2012). مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، ع19. كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة واسط. العراق. 2015. ص33.

[1]- محمود حسين علي المرسومي، محمد غازي نصيف. الانفاق العام والنمو الاقتصادي في العراق دراسة تحليلية (1990-2012). مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، ع19. كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة واسط. العراق. 2015. ص33.

من خلال الشكل الموضح أعلاه نجد أنّ المنحنى الذي يبين علاقة الانفاق الحكومي بالنمو الاقتصادي يأخذ مرحلتين، المرحلة الأولى التي يكون فيها أثر الانفاق الحكومي إيجابي على معدلات النمو الاقتصادي حتى تبلغ النفقات الحكومية الحجم الأمثل بتحقيقها لأعلى معدلات نمو، لتأتي المرحلة الثانية أين تكون الزيادة في حجم الانفاق العام لها تأثير سلبي على النمو الاقتصادي، فتتجاوز بذلك تكاليف الانفاق الحكومي المنافع المنتظرة منها على جميع المستويات لعدة أسباب نجد منها مثلا سوء توزيع النفقات العامة وانخفاض الكفاءة النسبية لها، وبخاصة عندما يوجه الانفاق الحكومي إلى الانفاق الاستهلاكي عوض الانفاق الاستثماري، وقد أخذ هذا المنحنى تسمية منحنى ران (Rahn Curve).

بعد الاطلاع على أهم الأفكار النظرية التي اهتمت بالإنفاق الحكومي، نجد أنّ موضوع الاختلاف بين المؤيدين والمعارضين لكلتا النظريتين كان محل دراسات قياسية حديثة أين اختلفت هي الأخرى حول المرجعية في الاجماع النظري حول نظرية فاغنر أو النظرية الكينزية في تفسير الانفاق الحكومي.

3) أهمية الانفاق العام في النشاط الاقتصادي ومحددات الفعالية:

بعد الاطلاع على الاختلاف النظري في تفسير وتبرير الانفاق العام ودوره في الحياة الاقتصادية، جدير بالذكر أن نتطرق إلى العناصر الأساسية التي تبين لنا أهمية الانفاق الحكومي في تنظيم النشاط الاقتصادي في المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى العوامل الأساسية التي تدخل في تحديد فعالية النفقات العامة.

3-1) أهمية الإنفاق العام في النشاط الاقتصادي:

تظهر أهمية الانفاق العام باعتباره مكون أساسي من مكونات دالة الطلب الكلي والتي نعني بها في النهاية مجموع الانفاق الكلي الذي يخلق لنا ما يسمى بالدفعة القوية في النشاط الاقتصادي، على أساس أنّ الطلب هو المحفز لجانب العرض أو المنتج. هذا بشكل عام ولتوضيح هذه الأهمية التي تكتسبها النفقات العامة في تنظيم النشاط الاقتصادي نأخذ ببعض الأسباب الرئيسية التي تستدعي تدخل الدولة عن طريق الانفاق الحكومي، نوجزها فيما يلي:[1]

أ) ضعف الانفاق الاستهلاكي بسبب انخفاض مستوى الدخول في البلدان النامية.

ب) ضعف الانفاق الاستثماري الخاص في هذه الدول والذي مرده إلى:

- عدم توفر مناخ أو بيئة مناسبة لنمو هذا النوع من الاستثمار وخاصة تأثير الأوضاع السياسية والاقتصادية بهذه البيئة.
- ضعف الأسواق المحلية والتي لا تشجع المستثمر الخاص بزيادة استثماراته في مجالات الزراعة والصناعة وتنمية القطاعات الإنتاجية، حيث يلاحظ أن معظم الاستثمارات تكون موجهة لنشاطات هامشية سريعة العائد كالنشاطات العقارية والمضاربات في أسواق الأوراق المالية.
- انخفاض مستوى الانفاق الاستهلاكي والذي قد يكون غير مشجع للاستثمار الخاص، لأن زيادة الانفاق الاستثماري تعتمد على زيادة الطلب الاستهلاكي.
- ارتفاع نسبة ودرجة المخاطرة وعدم التيقن من المستقبل.

تلك هي بإيجاز أهم المسببات التي تجعل الأسواق الاقتصادية في حاجة إلى التدخل الحكومي من أجل تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، وليس فقط التوازنات الاقتصادية فقط بل حتى التوازنات الاجتماعية عن طريق تحقيق الدولة لأهداف التنمية الاجتماعية التي تعتمد هي الأخرى على الانفاق العمومي، ويكون هذا الأخير بشكل كبير في الدول النامية.

[1]- أسماء عدة. "أثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي في الجزائر". رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران 2 – الجزائر. 2016/2015.ص ص104-105.

2-3) محددات فعالية سياسة الانفاق الحكومي على النمو الاقتصادي:

إنّ المعرفة والاطلاع على أهمية الانفاق العام في النشاط الاقتصادي يستلزم بالنتيجة طرح تساؤلات حول محددات الفعالية لسياسة الانفاق العمومي على نمو الناتج المحلي والذي يتحدد بدوره بالعوامل المادية للناتج، فنجد أنّ المقدرة الإنتاجية للمجتمع أو ما يعرف بتكوين رأس المال الثابت أحد أهم محددات الفعالية لسياسة الانفاق العمومي لأنّ بتأثر هذه الأخيرة نحصل على ناتج هذا التأثير على نمو الناتج المحلي الإجمالي وبالتالي معرفة اتجاه تأثير النفقات العمومية، أما العنصر الثاني الذي يحدد لنا الفعالية هو مدى تأثير النفقات العمومية على الطلب الكلي الفعّال، وللتوضيح أكثر نتطرق بالتفصيل إلى هذه المحددات فيما يلي:[1]

أ) المقدرة الإنتاجية للمجتمع:

من الطبيعي جدا أن تكون من نتائج الانفاق العام زيادة في المقدرة الإنتاجية للاقتصاد عندما نعلم أنّ الزيادة هذه تستهدف عوامل الإنتاج المتمثلة في اليد العاملة، رأس المال والموارد الطبيعية بالإضافة إلى الفن الإنتاجي، مع الأخذ بأنّ تأثير الانفاق العام على المقدرة الإنتاجية يمكن أن يكون بطريقة مباشرة من خلال كفاءة الانفاق الحكومي في التحول إلى رأس مال منتج، أو بطريقة غير مباشرة من خلال التأثير على إنتاج واستهلاك الأعوان الاقتصاديين وتوازنات سوق العمل والتأثير على المستوى العام للأسعار. كل ذلك من شأنه مبدئيا أن يعمل على نمو الناتج المحلي الإجمالي للمجتمع، لكن عمليا وجب معرفة تأثير الانفاق العمومي على أهم العناصر التي تعتبر من مصادر تحقيق النمو الاقتصادي، واستناداً إلى النظرية الكلاسيكية الحديثة في تحديدها لأهم مكونات العملية الإنتاجية والمتمثلة في ثلاث عناصر أساسية (رأس المال K، العمالة L، التكنولوجيا A)، في الحين الذي يمثل فيه رأس المال كل مدخلات العملية الإنتاجية العينية والملموسة، أما العمالة نجدها تشمل القوى العاملة النشطة في المجتمع، لتبقى التكنولوجيا تمثل عنصر المعرفة الذي يساهم في تطوير رأس المال، لنتحصل في الأخير على معادلة الإنتاج في الاقتصاد كما يلي:[2]

$$Y = A.F(K,L) \quad .....(1)$$

ولدراسة هذه المعادلة الاقتصادية وتحديد الأمثلية في عملية الإنتاج من خلال استخدام عوامل الإنتاج، نلجأ إلى دالة الإنتاج كوب دوقلاس التي تستخدمها النظرية الكلاسيكية الحديثة وفق العبارة التالية:[2]

$$Y = A \cdot K^{\alpha} \cdot L^{1-\alpha} \quad .....(2)$$

α: نصيب رأس المال في قيمة الإنتاج، **1-α:** نصيب العمالة في الانتاج

A: مجمل إنتاجية عوامل الإنتاج (لا تمثل فقط التكنولوجيا).

[1]- وليد عبد الحميد عايب. الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. مكتبة حسين للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت-لبنان. 2010. ص136.
[2]- نفس المرجع. ص ص136-138.

من هذا المنطلق وفي حال اختلال التوازنات الاقتصادية بتأثر المتغيرات الكلية للاقتصاد ينخفض النشاط الاقتصادي وتتراجع معدلات النمو وفقا لذلك، وفي المقابل تأتي سياسة الانفاق الحكومي وطرق تمويله التي يمكن أن تكون نتائجها إيجابية أو سلبية في تأثيرها على معدل نمو مجمل إنتاجية عوامل الإنتاج وبالتالي يظهر أثر ذلك على معدلات النمو الاقتصادية. ليوضح بارو BARRO في تفسيره أنّ النشاط الحكومي هو مصدر النمو الداخلي فيضيف متغيرة في دالة الإنتاج خاصة بالإنفاق الحكومي بناء على فرضيته بتدخل الحكومة بشراء جزء من الإنتاج الخاص لتستعمله في عرض خدماتها العامة والمجانية للمنتجين الخواص مرة أخرى، فيكون شكل دالة الإنتاج كما يلي:[3]

$$Y = A \cdot K^{\alpha} \cdot L^{\beta} \cdot G^{\mu} \quad \ldots\ldots (3)$$ (G^{μ}: الانفاق الحكومي)

مع الأخذ بعين الاعتبار أن أثر الانفاق الحكومي يختلف في الانفاق الاستثماري عنه في الانفاق الجاري أو الاستهلاكي، ويمكن معرفة مساهمة الانفاق العمومي في تشكيل دالة الإنتاج بتعظيم هذه الدالة من خلال اشتقاق المعادلة (3) كما يلي:[4]

$$\frac{\Delta Y}{dY} = \frac{\Delta A}{A} + \alpha\frac{\Delta L}{L} + \beta\frac{\Delta K}{K} + \mu\frac{\Delta G}{G} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots \quad (4)$$

ليتضح من المعادلة (4) أنّ معدل النمو في الناتج الداخلي الإجمالي (Y) يتحدد تبعا لمعدلات النمو في مجمل إنتاجية عوامل الإنتاج، العمالة، رأس المال ومعدل النمو في الانفاق الحكومي، فيكون أثر الانفاق الحكومي على الناتج الداخلي إيجابيا في زيادة حجم الموارد الاقتصادية ورفع درجة تأهيلها على اعتبارها أحد العوامل المحددة للطاقة الإنتاجية.

بصفة عامة ومن خلال ما سبق فإنّ دراسة أثر الانفاق الحكومي من خلال دالة الإنتاج نجدها تهتم بجانب المنتجين أو بجانب العرض الكلي الذي يقابل الطلب الكلي، فنجد في هذا الجانب الإنفاق الاستثماري وإن اختلف عن كل من الانفاق التحويلي الاقتصادي والانفاق التحويلي الاجتماعي، إلاّ أنّ كل هذه الأصناف من النفقات العمومية تساهم في رفع المقدرة الإنتاجية في جانب العرض دائما ولو بطرق غير مباشرة كما سبق وأن أشرنا، فالإنفاق الاستثماري يساهم في تكوين رأس المال الثابت بتمويل المشاريع الإنتاجية العامة، أما التحويل الاقتصادي وبهدف إحداث التوازنات القطاعية أو الجهوية في المجتمع فقد يهدف إلى توجيه عناصر الإنتاج بين القطاعات الاقتصادية أو المناطق الجغرافية، والتحويل الاجتماعي وبطريقة غير مباشرة يعمل على الرفع من إنتاجية العمل الذي يساهم في تحسين وتطوير العائدية لعناصر الإنتاج.

ب) الطلب الكلي الفعال:

بعدما تغلبت مرجعية التدخل الحكومي عبر العقود الماضية والتي برهنت عليها إلى حد ما النظرية الكينزية وما تبعها من فكر إيديولوجي، أصبح الاهتمام بالطلب الكلي الفعال كأحد المسائل الجوهرية في إحداث التوازنات ومعالجة مختلف الاختلالات الاقتصادية. ومن منطلق الافتراض بثبات المقدرة الإنتاجية للاقتصاد القومي فإنّ الطلب الفعلي هو الذي يحدد لنا حجم الناتج الداخلي، والذي يتضح معه فعلا دور الانفاق الحكومي الذي يشكل جزءا مهما في هذا

الطلب، الذي يعكس في نفس الوقت درجة التدخل الحكومي في تنظيم الشأن الاقتصادي والتي لا تكون إلاّ بالتأثير على الطلب الكلّي الفعال. ويأتي هذا البناء الفكري بعد تجاوز بعض الجدليات المتعلقة بتصنيف الانفاق الحكومي بين الاستهلاكي والانتاجي المخصص لإنتاج الخدمات العامة، بعدما كان هذا الأخير عبارة عن إنفاق استهلاكي في الفكر التقليدي بخلفية الاعتقاد والتضييق على الانفاق الحكومي، ليأتي الفكر الحديث ويؤسس لفعالية الانفاق الحكومي في تحديد مستوى الناتج من خلال التأثير في الطلب الفعّال. مع العلم أنّ أثر الانفاق الحكومي على الناتج المحلي أخذ حيزا كبيرا من الدراسات القياسية الحديثة لمختلف اقتصادات البلدان المتقدمة والنامية منها، لكن على العموم نجد أن أثر الانفاق العمومي على الناتج الداخلي يتوقف على أمرين:[1]

- أثر الانفاق الحكومي على الطلب الفعلي الذي يتوقف على حجم الانفاق ونوعيته (جانب الطلب الكلي)
- أثر الطلب الفعلي على الناتج القومي الذي يتوقف على مرونة الجهاز الإنتاجي (جانب العرض الكلي)، حيث يزداد هذا الأثر على الإنتاج في حين يقل أثره على الأسعار مع ارتفاع درجة المرونة.

وبفرض ثبات المستوى العام للأسعار فإن الدخل التوازني لا يتوافق مع مستوى العمالة الكاملة، في حين أن المؤسسات تحدد مستوى إنتاجها بناء على الطلب الفعال، نوضح ذلك من خلال مايلي:

Y: مستوى الإنتاج الحقيق المعروض. C: الاستهلاك الحقيقي (C= a + bY)

E: مستوى الإنتاج المطلوب. DA: الاستثمار الحقيقي.

مع العلم أنّ شرط التوازن الاقتصادي في السوق يكون كالتالي: E = Y.....(1)

ولدينا: E = C + DA نتحصل على:

$$Y = a + by + DA \quad \ldots\ldots\ldots (2) \iff Y = \frac{a+DA}{1-b} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (3)$$

$$C = a + b\,\frac{DA}{1-b} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (4)$$

$$\Delta Y = \frac{1}{(1-b)}\ \Delta DA \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (5)$$

ومن منطلق أن المستوى التوازني يحدده الانفاق المستقل DA وأنّه في حالة عدم إمكانية هذا الأخير في تحقيق التشغيل الكامل، فإنّه يتم اللجوء إلى التغيير في سياسة الانفاق الحكومي الذي لا يواجه أي مشكلة باعتبار أنّ العرض مرن مرونة كاملة بالنسبة للأسعار الجارية دون مستوى التشغيل الكامل. ويتم توضيح ذلك بالشكل التالي:

[1]- وليد عبد الحميد عايب. الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. مرجع سابق. ص ص139-140.

من خلال الشكل رقم (1−2) يتضح المستوى التوازني في النقطة y0 دون مستوى التشغيل الكامل، ولكي يتحقق هذا الأخير لابد أن يزيد الانفاق المستقل متضمنا الانفاق الحكومي كجزء أساسي، فيساعد على انتقال منحنى الطلب الكلي إلى المستوى التوازني الجديد في النقطة (YP) دون أن يكون هناك تغير في المستوى العام للأسعار بسبب أن المستوى التوازني أقل من مستوى التشغيل الكامل.

الشكل رقم (1−2): أثر الانفاق المستقل على الطلب الكلي والتأثير على المستوى التوازني.

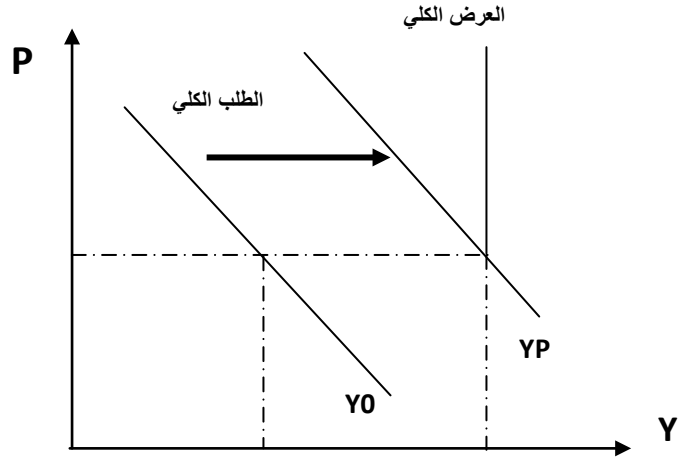

المصدر: وليد عبد الحميد عايب. الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. مرجع سابق. ص140.

4) سياسة الانفاق الحكومي، المقدرة المالية وقياس حجم الدولة في الاقتصاد:

بناء على ما سبق ذكره من مواقف الفكر الاقتصادي حول المسألة المتعلقة بالإنفاق الحكومي (الاستهلاكي والاستثماري)، نجد أنه بعدما كانت هذه المسألة تعالجُ بشكل كمي أين عكفت مختلف اقتصادات البلدان المتقدمة على ألا تتجاوز نسبته نسب معينة من الناتج الداخلي، أصبح الاشكال الذي تعالجه مسألة الإنفاق الحكومي هي نوعية الانفاق الحكومي بعدما تجاوزت نسبه النسب المعهودة.[1] ومن منطلق أنّ الانفاق الحكومي يشكل جزءا هاما وأساسيا في تشكيل الطلب الكلي الفعال، فإنّه يطرح مسألة جوهرية أخرى تعد عنصرا أساسيا في فعالية الانفاق الحكومي وهي طريقة تمويل الانفاق العمومي لما كان لمصادر التمويل من أثر على الاستثمار الخاص، فنجد مثلا ما يسمى بالمزاحمة الاقتصادية التي يكون لها تأثير على سعر الفائدة بالنتيجة في حالات اللجوء إلى الاقتراض فيرفع من سعر الفائدة الذي ينعكس بالسلب على القطاع الخاص في الأخير. ولذلك نجد أن سياسة الانفاق الحكومي التي تعتبر أحد الفرعين الأساسيين للسياسة المالية، تحددها المقدرة المالية للاقتصاد القومي التي تعكس لنا في الأخير حجم الدولة في الاقتصاد الذي يعتمد على القياس الكمي لنسبة الانفاق الحكومي إلى نسبة الناتج القومي، نتطرق إلى ذلك بنوع من التفصيل فيما يلي:

أ) المقدرة المالية للدولة: من العوامل الأساسية في تحديد المقدرة المالية للدولة نجد القدرة التكليفية أو الطاقة الضريبية التي تستند أساسا على الحصيلة الضريبية، على اعتبار أنّ الضرائب تعتبر من أهم موارد الدولة على الإطلاق، إضافة إلى الاعتبار والسببية المنطقية بين الإيرادات والنفقات وهي أنّ الإيرادات العامة تكون سببا في الانفاق الحكومي أي كلما زاد الإيراد العام زاد معه الانفاق العمومي. بالإضافة إلى الطاقة الضريبية نجد كذلك قدرة

[1] - Jean-Didier Lecaillon et autres. Economie Contemporaine : Analyse Et Diagnostics. De Boeck. Paris. 2001. P254.

الدولة على الاقتراض أو مصادر القروض بشكل عام سواء كانت من مصادر داخلية أو خارجية في حالة نقص الإيرادات الجبائية.[1] ونفصل في ذلك فيما يلي:

أ-1) المقدرة التكليفية القومية (الطاقة الضريبية):

تعني المقدرة التكليفية للاقتصاد القومي قدرة الوحدات الاقتصادية على الاسهام في دفع الضرائب بهدف بلوغ أقصى حصيلة ضريبية يمكن اقتطاعها من الدخل القومي. وهو ما يشكل تحدي أمام النظم الضريبية في تحقيق الهدف الأساسي وهو الهدف المالي إلى جانب الأهداف الأخرى المعقدة والتي أصبح يفرضها الوعي بالحقوق خاصة فيما تعلق بالإيرادات الجبائية، فتمثل الطاقة الضريبية إحدى عوامل تحديد المقدرة التكليفية للاقتصاد الوطني التي تعكس نسبة الاقتطاع الضريبي التي لا ينتج عنها آثار سلبية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي وما إلى ذلك من النتائج السلبية التي يمكن أن تكون، وتمثل الطاقة الضريبية عنصرا أساسيا في تحديد العبء الضريبي الذي يقيس إلى أي حد يمكن للنظام الضريبي استغلال الطاقة الضريبية. فمن خلال ذلك نجد أنفسنا نبحث في أمثلية العبء الضريبي التي تعكس لنا قدرة التحمل الضريبي للدخل القومي أو بمعنى الطاقة الضريبية، والتي نعتمد فيها على الحصيلة الضريبية كمعيار في ذلك، فإذا زادت الحصيلة الضريبية بنسب أكبر أو مساوية للنسب التي زادت بها الضرائب (سواء الزيادة في المعدلات الضريبية أو فرض ضرائب جديدة) فهي قراءة لتوسع الوعاء الضريبي أو البقاء على حاله الذي يعكس في النهاية الاقتراب للوعاء الضريبي الأمثل، عكس ما إذا كانت الزيادة في الحصيلة الضريبية أقل من نسبة الزيادة في العبء الضريبي أو كان هناك نقص في الحصيلة عن المستوى الذي كانت فيه، وهي الحالة التي يبتعد فيها العبء الضريبي عن الأمثلية. ونجد من بين أهم العوامل التي تضبط المقدرة التكليفية أو الطاقة الضريبية القومية، عوامل اقتصادية وأخرى اجتماعية نلخصها فيما يلي:[2]

أ-1-1) العوامل الاقتصادية: نجد من بين أهم العوامل الاقتصادية التي لها تأثير على الطاقة الضريبية للمجتمع، **هيكل الاقتصاد القومي** إن كان يعتمد النشاط الصناعي أو الزراعي ما يعكس حجم الاستثمارات ورؤوس الأموال المتداولة التي تتشكل منها الأوعية الضريبية، بالإضافة إلى ذلك **نمط توزيع الدخل القومي** الذي تعتبر فيه عدالة التوزيع عاملا أساسيا لضمان مقدرة تكليفية أكبر بتفادي التفاوت في الدخول وبالتالي تقليص حيز الإعفاءات للمداخيل الضعيفة ليشمل التكليف أكبر قدر ممكن من أوعية الدخل القومي، ضف إلى ذلك **أثر مراحل الدورة الاقتصادية** على الحصيلة الضريبية أين نجد للتضخم أثر إيجابي على الحصيلة لكنها تكون زيادة إسمية غير حقيقية والعكس في مرحلة الركود الاقتصادي، كما نجد أنّ درجة **إنتاجية الانفاق الحكومي** تعطي دلالة قوية على تنمية المقدرة التكليفية للاقتصاد القومي فيما إذا كانت النفقات إنتاجية تزيد معها هذه الأخيرة والعكس إذا كان الانفاق العمومي موجه للاستهلاك تتراجع معه طاقة التحمل الضريبي. ويعتبر حجم الدخل القومي الوعاء

[1]- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي. المدخل الحديث في المالية العامة. دار المناهج. عمان-الأردن. 2005. ص47.
[2]- سعيد علي العبيدي. اقتصاديات المالية العامة. ط1، دار دجلة. عمان-الأردن. 2011.ص ص77-81.

الإجمالي لكافة أنواع الاقتطاعات الضريبية فبزيادته تزيد المقدرة التكليفية وبالتالي الحصيلة الضريبية والعكس صحيح، وكعامل أساسي يساعد الحكومة في ضبط الأوعية الضريبية **الحد الأدنى للمعيشة** الذي تعكسه تكاليف المعيشة التي نتعرف عليها بمقارنة متوسط الدخل الفردي والمستوى العام للأسعار، فبارتفاع الأول وثبات الأسعار تنخفض تكاليف المعيشة والعكس إذا ارتفعت الأسعار وثبت الدخل ارتفعت تكاليف المعيشة وهي الحالة التي تفرض في الأخير التوسع في الإعفاءات الضريبية وبالتالي تراجع المقدرة التكليفية على المستوى الكلي، ولذلك كان انخفاض تكاليف المعيشة مؤشر إيجابي على زيادة الطاقة الضريبية.

أ-1-2) العوامل الاجتماعية: لا شك أنّ الجانب الاجتماعي له تأثير هو الآخر على المقدرة المالية لاقتصاد المجتمع، والتي تنعكس من خلال **الوعي الاجتماعي وثقافة الالتزام والأداء الضريبي** لدى المكلفين بالضريبة من أفراد المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى **عامل السن** في التركيبة السكانية للمجتمع الذي ينعكس على حجم القوى العاملة التي تستثني صغار السن ليتحمل عبأهم القوى العاملة، فتتراجع المقدرة التكليفية كلما ارتفع عدد صغار السن أو المستثنون من القوى العاملة. كما يمكننا إدراج **طبيعة الدخل** ضمن العوامل الاجتماعية التي تزداد معها المقدرة التكليفية كلما كانت المداخيل تتميز بالاستقرار وهي الحالة التي تصاحب الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، والعكس في حالة ما إذا كانت الدخول تتميز بعدم الاستقرار وهي في الغالب تلك المداخيل الناشئة عن العمل التي يمكن أن تتعرض إلى الانقطاع لأي سبب من الأسباب تؤدي في النهاية إلى البطالة.

أ-2) المقدرة الإقتراضية للدولة:

بالإضافة إلى المقدرة التكليفية أو الطاقة الضريبية تعتبر المقدرة الإقتراضية للدولة إحدى المؤشرات الأساسية للدلالة على المقدرة المالية لاقتصاد البلد في تحصيل الإيرادات العمومية، وفي هذا الصدد نجد أنفسنا أمام مصدر من مصادر الإيرادات العامة، الذي شكل جدل كبير في الفكر الاقتصادي حتى أصبح من أهم وسائل التنظيم والتمويل للمشاريع العامة في الدولة، ويعد الادخار أهم وسائل تدعيم المقدرة الإقتراضية للدولة خاصة في الحالات التي وصفها الاقتصاديون بلغز الادخار الذي ينتج عن ارتفاع الادخار الكلي الذي يعتبر موردا معطلا ليؤثر في الأخير على انخفاض الدخل القومي.[1] كما يمكن معرفة المقدرة الإقتراضية من خلال معرفة التوجهات التي تأخذها المدخرات إن كانت موجهة إلى الاستهلاك الذي يؤثر على الادخار مرة أخرى لتقل المقدرة الإقتراضية بالنتيجة، ومن جهة أخرى تزيد حظوظ المقدرة الإقتراضية للدولة في حالة عزوف القطاع الخاص عن بعض المشاريع الضخمة والتي تتميز بربحية قليلة، عكس ما إذا كانت المشاريع تتميز بربحية كبيرة فلابد أن تكون من نصيب القطاع الخاص حتى لا تنافس الدولة الخواص ويحدث أثر المزاحمة.[2]

[1]- وليد عبد الحميد عايب. الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. مرجع سابق. ص121.
[2]- سعيد علي العبيدي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص81.

ب) قياس حجم الدولة في الاقتصاد:

إنّ البحث في الآليات والطرق المتبعة في تحديد حجم تدخل الدولة في اقتصاد المجتمع له أهمية بالغة في ضبط وسائل المالية العامة في تأثيراتها من أجل إحداث التوازنات الاقتصادية المطلوبة، وتظهر تلك الأهمية بخاصة في برامج الإصلاح الاقتصادي التي تلقى دعما دوليا في غالب الأحيان مثل صندوق النقد الدولي الذي ينادي بخفض الانفاق العام وتقليص حجم الدولة، فكان بذلك الانفاق العام سواء كان جاريا أو استثماريا أحد المعايير الأساسية في تحديد حجم الدولة في الاقتصاد. وهو ما دفعنا إلى تحديد أهم المؤشرات الدالة على حجم الدولة في الاقتصاد والتي نلخصها فيما يلي:

ب-1) نسبة الانفاق العام إلى الناتج المحلي الإجمالي:

يعتمد هذا المؤشر على الانفاق الحكومي الذي يتضمن مجموع النفقات والتحويلات التي تقوم بها كلا من الإدارات المركزية أو المحلية على اختلاف المستويات والتنظيمات الإدارية (مثلا: الولايات، البلديات)، بحيث يقاس حجم هذا الانفاق نسبة إلى الناتج الإجمالي الداخلي ليعبر عن حجم الانفاق العام الكلي ومساهمته في الناتج الداخلي الإجمالي. لكن يؤخذ على هذا المؤشر عدم الدقة الناتجة عن عدم دقة المعلومات المتعلقة بالنفقات العمومية المحلية لكبر حجمها وإن كان ليس بالسبب المقنع، لكن ما يدفع لاتخاذه كسبب عدم توفر المورد البشري المؤهل في البلدان النامية للقيام بضبط القياس في هذا المجال.

ب-2) نسبة الاستهلاك العام والاستثمار العام إلى الناتج الإجمالي المحلي:

إلى جانب مؤشر نسبة الانفاق العام إلى الناتج الإجمالي المحلي، نجد كلا من الاستهلاك والاستثمار العامين وإن كانا يمثلان أوجه الإنفاق العام، إلاّ أنّهما يعكسان اهتمام الدولة إن كان الانفاق الجاري يأخذ أكبر حصة من الموازنة العامة للدولة وبالتالي نسبته تكون أكبر بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي والذي يترجم في نفس الوقت درجة الاهتمام الحكومي بتوفير الخدمات العمومية وترقيتها، أو العكس في حالة ما أخذ الاستهلاك الاستثماري (بما فيه جميع الاستثمارات المالية وأوجه الانفاق الرأسمالي على الأصول الثابتة) حصة الأسد من الموازنة العامة وبالتالي نسبته تكون أكبر إلى الناتج المحلي الإجمالي مقارنة بالاستهلاك العام، فهو يعكس في الأخير المسعى الحكومي إلى الرفع من معدلات النمو الاقتصادي التي تؤثر من خلالها على المتغيرات الكلية للاقتصاد، بالإضافة إلى توسيع الهياكل القاعدية. فنجد نسبة الاستهلاك العام والاستثمار العام إلى الناتج الإجمالي المحلي مؤشران قويان في قياس حجم الدولة في الاقتصاد.

ب-3) كفاءة الانفاق العام:

بعدما فرضت الوقائع الاقتصادية مرجعية الدولة المتدخلة، أصبح الاجتهاد منصبا في بحث الطرق والآليات التي يجب على موازنة الدولة أن تتبعها من أجل تحقيق الكفاءة الاقتصادية سواء تعلق الأمر بجانب الإيرادات أو النفقات العمومية. وبالحديث عن كفاءة الانفاق العام فقد كانت محل اجتهاد فكري متعدد تم تناولها من جانب أثر النفقات العمومية على الإنتاج الكلي والتي تطرقت إليها نظرية الموازن الريكاردي ليعيد طرحها R.Barro (1974)، الذين يرون في أنّ الانفاق العام لا يمكنه التأثير بنسبة كبيرة على الإنتاج الكلي بسبب أثر المزاحمة للقطاع الخاص في السوق، في الحين الذي يرى فيه الكينزيون أنّ الانفاق العام هو أفضل الوسائل لتثبيت الإنتاج عند المستوى الأمثل.[1] لكن في المقابل نجد ذلك يدفعنا إلى طرح التساؤل حول المعايير التي يتم اعتمادها في قياس هذه الكفاءة؟ وللإجابة على ذلك نتطرق إلى أمثلية باريتو في الانفاق العام.

ب-3-1) الإنفاق العام وأمثلية باريتو:

يعتمد أصحاب القرار الاقتصادي في الدولة عند إعدادهم لبرامج الانفاق الحكومي على عنصر الكفاءة المنتظرة، هذا الأخير الذي يعتمد على اختيار أساليب الإنتاج التي تضمن إنتاج السلعة أو الخدمة بأقل تكلفة ممكنة. ولعل من أهم المعايير المعتمدة في قياس كفاءة تخصيص الموارد هو معيار كفاءة باريتو "Parito Efficiency" الذي يتم الاستعانة به في الاستدلال على أنماط وتوجهات تخصيص الموارد بين الاستعمالات المختلفة، بمعنى أنّه إذا كان التخصيص الحالي للموارد لا يتوافق مع معيار الكفاءة لباريتو يعطي تفسيرا لعدم الكفاءة في تخصيص الموارد، ومعنى ذلك أنّ عدم الكفاءة في تخصيص الموارد تعطي قراءة دائما أنّه لا يزال مجال للتأثير على وضعيات الأفراد وتحسينها ما لم يقترن ذلك بالإضرار بوضعيات أفراد آخرين في الوقت نفسه من خلال إعادة تخصيص الموارد بين الاستعمالات المختلفة. وهو ما أكد عليه باريتو في وصفه للوضع الاقتصادي الكفء الذي لا يمكن أن يكون مادام التغيير في تخصيص الموارد لتحسين مركز أحد الأفراد لا ينتج عنه سوء مركز أي من الأفراد الآخرين، وهي الحالة التي يستحيل معها تغيير أساليب الإنتاج أو توليفة السلع والخدمات أو حجم القطاع الحكومي لمساعدة طرف دون تضرر الطرف الآخر.[2]

ب-3-2) مظاهر كفاءة الانفاق الحكومي:

بعد التقديم والتعرف على معنى ومتضمنات كفاءة الانفاق العام كان لابد من معرفة طرق وأساليب التأثير التي تتبعها برامج الانفاق العام في تقديم الدعم لأفراد المجتمع والتي في النهاية على أساسها يتم الحكم على كفاءة الانفاق

[1]- عابد عبد الكريم غريسي. "دور الدولة في الاقتصاد". رسالة ماجيستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أب بكر بلقايد. تلمسان – الجزائر.2011/2010.ص49.

[2]- ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 2016. ص115.

تبعا لأمثلية باريتو سواء تعلق الأمر بالاستهلاك (والتي نعني بها أنّه إذا أمكن زيادة إشباع أحد الأفراد دون التأثير على الآخرين فهو دليل على أننا لم نصل إلى أمثلية باريتو في الاستهلاك)، أو الإنتاج (الذي تستلزم أمثلية باريتو فيه الوصول إلى أقصى انتاج ممكن من السلع باستخدام توزيع أمثل للموارد المتاحة والوصول إلى الحد الذي لا يمكن إنتاج أحد السلع ما لم يتبعه انخفاض في انتاج سلعة أو سلع أخرى)، ومن هذا المنطلق نجد أنّ الدعم الحكومي في غالب الأحيان يأخذ شكلين رئيسيين في التأثير على القدرة الشرائية للفرد أو توجيهها وهو ما يصطلح عليه بالآثار الإحلالية والآثار الدخلية نفصل فيهما كما يلي:[1]

❖ **كفاءة الانفاق الحكومي والآثار الدخلية:** لقد اهتمت الدراسات الاقتصادية بالنتائج التي يمكن أن تخلفها الآثار الدخلية على كفاءة الانفاق العام، ولعل من أهم التحاليل التي تم استخدامها في ذلك هو اللجوء إلى منحنيات السواء التي تعبر عن المستويات المختلفة من الاشباع التي يمكن أن يحصل عليها المستهلك، في الحين الذي يمثل فيه الدخل الحقيقي للفرد قيد الميزانية أين يكون خيار المستهلك بين مجموعة من السلع الغذائية الضرورية التي تدعمها الحكومة ومجموعة أخرى غير مدعمة.

وحتى نفهم أثر الدخل نستعين بمثال توضيحي انطلاقا من المعطيات السابقة، بافتراض أنّ الدعم الحكومي كان عبارة عن برنامج لدعم المواد الغذائية الضرورية من خلال تقديم بطاقة تموينية تعطي الحق لكل فرد بصرف 10 دولارات أسبوعيا، وهو ما يؤدي إلى نتيجة مفادها أنّه إذا تم منح الفرد ما قيمته دولارا واحدا من السلع الغذائية يصبح في مقدوره الحصول على ما قيمته دولارا من السلع الأخرى، بما يعني إذا تجاوزت رغبة المستهلك في اقتنائه للمواد الغذائية الضرورية 10 دولارات أسبوعيا وجب عليه التنازل عن نفس القيمة التي تم بها هذا التجاوز من السلع الأخرى غير المدعمة. وهذه الحالة تجسد لنا أثر الدخل الذي ينشأ عنه رفع القدرة الشرائية للفرد بـ 10 دولارات وهي نفسها الحالة فيما لو تم منح هذه القيمة كمبلغ نقدي، أين يكون لهما نفس التأثير في النهاية على خيارات المستهلك. الشكل البياني التالي يوضح لنا كيف تم التأثير على سلوك الفرد بعد تقديم الدعم (وهو دعم عيني للمواد الغذائية الضرورية) لينتقل مستوى استهلاكه إلى النقطة B، لكن الملاحظ أن مستوى استهلاك الفرد من السلع الأخرى كذلك ارتفع عن المستوى السابق من الاستهلاك قبل الحصول على الدعم، وهو ما يترجم أنّ الفرد لم يرفع من مستوى استهلاك المواد الغذائية الضرورية بالقيمة الكلية للدعم بل قام بتوزيع الزيادة في دخله الحقيقي (وإن كان الدعم عيني) بين استهلاك الضروريات والسلع الأخرى، وهو ما ينفي وجود أثر إحلالي في هذه الحالة بمعنى أنّ التأثير في سلوك الأفراد كان نتاج أثر الدخل، وهي الحالات التي لا يترتب عليها مظاهر عدم كفاءة الانفاق العام لأنّ الفرد لجأ إلى تغيير نمط إنفاقه انطلاقا من تحسن أوضاعه.

[1]- ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. مرجع سابق. ص ص16-20.

الشكل رقم (1-3): دعم القدرة الشرائية بأثر الدخل

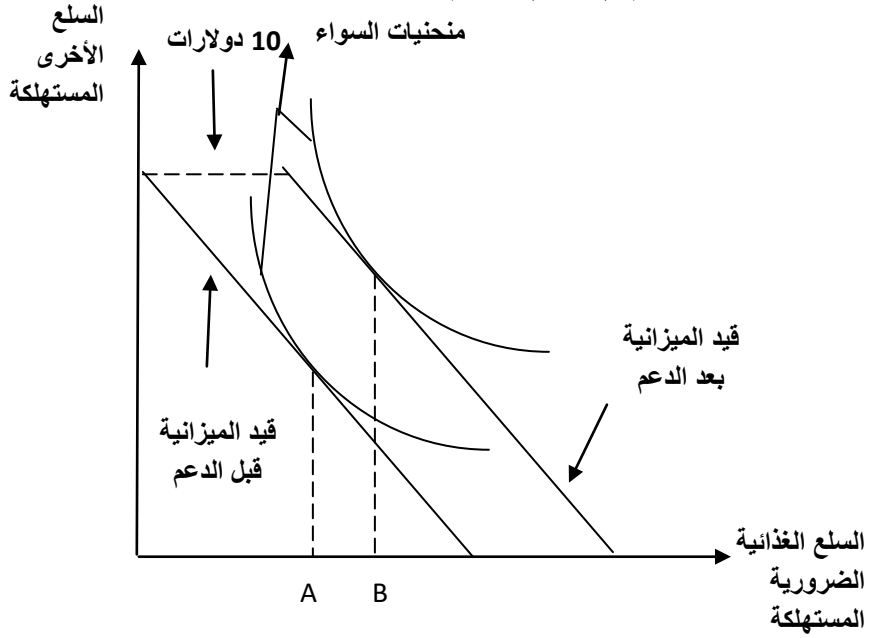

المصدر: ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. مرجع سابق. ص118.

❖ **كفاءة الانفاق الحكومي وأثر الاحلال:** لمعرفة أثر الاحلال على كفاءة الانفاق يجب علينا تحديد مفهوم أثر الاحلال من خلال الأمثلة البسيطة السابقة، ويتجلى هذا الأثر عندما يكون هناك برنامج دعم حكومي يهدف إلى تخفيض سعر سلعة أو خدمة معينة، لينتج عن ذلك أثر إحلالي يتمثل في قيام الفرد بإحلال السلعة ذات الأسعار المنخفضة مقارنة بالسلع الأخرى. وللتوضيح أكثر ننطلق بافتراض أن الحكومة وضعت برنامجا تدعم فيه السلع الاستهلاكية على أن تدفع 30% من قيمة مشتريات المواد الغذائية، ليحصل في الأخير انخفاض في تكلفة الغذاء مما يدفع بالمستهلك إلى الرفع من مستوى الاستهلاك من المواد الاستهلاكية المدعمة، وهو ما يختلف عن الحالة السابقة التي كان الدعم الحكومي فيها عبارة عن مبلغ مالي (قيمة محددة بـ 10 دولارات) عوض دعم سلعة معينة كما حدث في هذه الحالة التي نجد فيها أثر إحلالي إلى جانب أثر دخلي، وذلك لأنّ الانخفاض النسبي لتكلفة المواد الغذائية لا يدفع الفرد إلى استهلاك كميات كبيرة من السلع الغذائية المدعمة فقط، بل يصاحب ذلك استهلاك كميات أكبر من السلع الأخرى.

والشكل البياني التالي يوضح لنا أثر الاحلال كما ورد في هذه الحالة:

الشكل رقم (1-4): الدعم الحكومي وأثر الاحلال

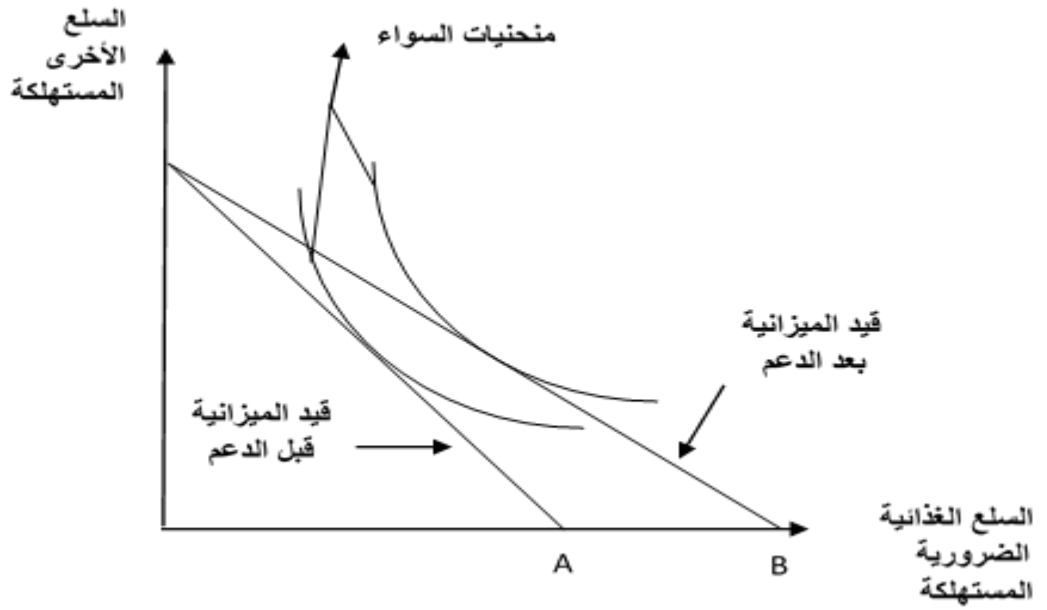

المصدر: ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. نفس المرجع السابق. ص119.

من خلال الشكل رقم (1-4) يتضح أنّ المنحنى الذي يمثل قيد الميزانية بعد الدعم يستدير نحو اليمين ليزيد الانفاق على السلع الاستهلاكية المدعمة من النقطة (A) إلى النقطة (B) لانخفاض ثمنها مقارنة بالسلع الأخرى، وهو الشكل الذي يجسد أثر الاحلال بدعم سلعة على حساب سلعة أخرى.

على العموم يمكننا التفرقة بين الأثرين (الاحلال والدخل) وتأثيرهما على كفاءة الدعم أو الانفاق الحكومي، بالاستعانة بالمثالين السابقين واللذين نخلص من خلالهما إلى أنّ برامج الدعم الحكومي ترتبط بها عدم كفاءة الانفاق الحكومي في حالة ما إذا كان لهذا الانفاق أثر إحلالي، أما إذا كان له أثر دخلي فإنّ هدا الأثر لا يكون له علاقة بمظاهر عدم الكفاءة التي قد تنشأ بسببه.

خلاصة:

بعد الجدل النظري بين حياد وتدخل الدولة في الشأن الاقتصادي وتغلب وقائع الأحداث على منظّري وأفكار المذاهب الاقتصادية، أصبحت مالية الدولة تواجه مهام وتحديات كبرى مقارنة بمهامها التقليدية، الأمر الذي يتضح جليا في الأهمية البالغة التي تكتسبها قوانين المالية السنوية في مختلف الأنظمة الاقتصادية سواء المتقدمة منها أو النامية لما تمثله من إجازة تنفيذية لمختلف أدوات السياسة الجبائية من جهة وبرامج السياسة الانفاقية من جهة أخرى. ومن منطلق أنّ الموازنة العامة تجيزها القوانين المالية فقد تطرقنا إلى الجانب التقني فيها أين توصلنا من خلاله إلى أنّ هناك عدة طرق يتم اعتمادها في إعداد الموازنة العامة من أساس نقدي أو الأساس النقدي المعدل إلى أساس الاستحقاق أو أساس الاستحقاق المعدل، لنختم في الأخير بالتعرض المستفيض إلى الجانب المتعلق بالنفقات العامة، أين خلصنا إلى أنّ الانفاق العام حضي بنصيب كبير من اهتمامات الدراسات الاقتصادية الحديثة التي أصبحت تركز على جانب الكفاءة والفعالية في توجيه النفقات العامة.

الفصل الثاني

تمهيد:

بعد الاطلاع على مختلف وجهات النظر الاقتصادية المتعلقة بالدور التدخلي والمحايد للدولة في الحياة الاقتصادية والتبريرات النظرية لكل إيديولوجية في هذا الصدد، توصلنا في الأخير إلى أنّ الواقع الاقتصادي هو سيد الموقف في مواجهة الأزمات الاقتصادية. أين كان لزاما على الدولة في كل مرة وأمام تعدد وتكرار الأزمات التدخل لمعالجة اختلالات الأسواق التي عجز الفكر الكلاسيكي عن تفسير ذلك من منطلق فرضية آلية وتلقائية التوازنات التي أسس لها لزمن طويل، ولازالت الوقائع الاقتصادية تطارد منطق الحياد وآخر الشواهد على ذلك كما سبق وأن ذكرنا كانت الأزمة المالية العالمية لسنة 2008. أصبح بعد ذلك تدخل الدولة منهجا عالميا تتبعه جميع الدول المتقدمة منها والنامية، لكن نجاح ذلك يبقى مرهونا بالسياسة الاقتصادية التي تضعها هذه الدول ضمن برامج سياساتها العامة. وبناء على ذلك تناولنا الفصل الثاني في ثلاثة مباحث، جاء المبحث الأول يُعنى بالسياسة الاقتصادية، أهدافها، أنواعها وأدواتها التي تسمح للدولة في الأخير الحفاظ على مختلف التوازنات الاقتصادية، أما المبحث الثاني ركّزنا فيه على السياسة الجبائية وأهميتها في تحقيق أهداف السياسات الاقتصادية وما هي الأهداف الجزئية للسياسة الجبائية التي تعمل على تحقيقها وعلاقة ذلك بأدوات السياسة الاقتصادية الأخرى، ليتضمن المبحث الثالث الإيرادات العامة ماهيتها، أنواعها وتقسيماتها وأهميتها في تحقيق أهداف السياسة الجبائية وبالتالي السياسة المالية وفي الأخير تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية.

المبحث الأول: السياسة الاقتصادية، أهدافها، أنواعها وأدواتها.

1) مفهوم السياسة الاقتصادية:

إنّ مفهوم السياسة الاقتصادية أوسع من أن يحصر في مجال أو قطاع معين، لذلك سنأخذ بمجموعة من التعاريف التي يتضح معها المعنى، فنجد من ذلك:

* السياسة الاقتصادية هي عبارة عن "مجموعة من القواعد والوسائل والأساليب والاجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة وتحكم قراراتها نحو تحقيق الأهداف الاقتصادية للاقتصاد الوطني خلال فترة زمنية محددة".[1]

* تعبر السياسة الاقتصادية عن "مجموعة من القرارات التي تتخذها السلطات العمومية بهدف توجيه النشاط الاقتصادي في اتجاه مرغوب فيه".[2]

* السياسة الاقتصادية عبارة عن "مجموع التقنيات والوسائل والإجراءات والترتيبات والتوقعات التي تهدف إلى إدارة وتنظيم الحياة الاقتصادية وكذلك السيطرة عليها والتأثير عليها".[3]

من خلال التعاريف التي وردت أعلاه وغيرها نجد أنّ هناك نوع من الاجماع على مفهوم السياسة الاقتصادية، وكمفهوم جامع لذلك يمكننا أن نلخصه في أنّ السياسة الاقتصادية مظهر من مظاهر تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية من خلال وضعها لمخططات ومشاريع قوانين بأهداف اقتصادية، يصبح لها من الشرعية والإلزامية التنفيذ لمجموعة من القرارات ما يجعلها في قالب قانون متضمن مختلف الأدوات ووسائل التأثير في الأسواق الاقتصادية من أسواق السلع والخدمات وسوق النقود وسوق العمل، بما يضمن توازنات واستقرار هذه الأخيرة وبالتالي الاستقرار والرفاه الاقتصادي. وحتى يتضح المعنى أكثر نتعرض فيما يلي لأهم أهداف السياسة الاقتصادية.

2) أهداف السياسة الاقتصادية:

نستخلص من التعريف الجامع للسياسة الاقتصادية السابق أنّ الهدف الأساسي هو حفظ التوازنات وتحقيق الاستقرار في مؤشرات الاقتصاد الكلية في بلد ما، لكن نجد أنّ هذا الهدف هو نقطة الوصول بعد تحقيق الأهداف الجزئية والتي في بعض الأحيان تكون متعارضة فيما بينها لينتج في الأخير التوازن والاستقرار المخطط له، ونلخص فيما يلي أهم هذه الأهداف:[4]

أ) رفع مستوى التشغيل: والمقصود من ذلك تشغيل الموارد المتاحة من الموارد البشرية والمادية إلى أقصى حد ممكن من مستويات الانتاجية والتي يعبر عليها في الأدبيات الاقتصادية بالتشغيل الكامل، إلاّ أنّ هذا المستوى الذي يبقى

[1]- عبد المطلب عبد المجيد. السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كمي). مجموعة النيل العربية. القاهرة-مصر. 2003.ص5.
[2]- عبد المجيد قدي. المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية (دراسة تقييمية) ط02. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2005. ص08.
[3]- عادل عبد المهدي وآخرون. الموسوعة الاقتصادية ط01. دار ابن خلدون للطباعة والنشر. بيروت-لبنان.1980. ص220.
[4]- حوارتني وجيمس. الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمن. دار المريخ. الرياض-المملكة العربية السعودية. 1999. ص199.

صوريا ونظريا في الفكر الاقتصادي. ليصبح معنى التشغيل الكامل استخدام أقصى طاقة ممكنة في حدود المتاح من الموارد سواء كانت البشرية منها أو المادية. فنجد من ذلك رفع مستوى العمالة إحدى أهم أهداف السياسة الاقتصادية التي من شأنها استغلال الطاقة العاطلة من اليد العاملة والحد من ارتفاع معدلات البطالة التي تؤدي إلى اتساع الفجوة الاقتصادية. أما فيما يخص الموارد المادية فيعني التشغيل الكامل استخدام عناصر الانتاج الأخرى إلى أقصى حد ممكن بما يعني تعظيم انتاجية كل عنصر من عناصر العملية الانتاجية غير العامل البشري.

ب) تحقيق النمو الاقتصادي والعدالة في التوزيع: ويعتبر هذا الهدف جوهريا في نجاح مختلف السياسات الاقتصادية. وذلك من منطلق مفهوم النمو الاقتصادي الذي يعني الزيادة على المدى الطويل والمضطردة في نصيب الفرد من الدخل الوطني، وعادة ما يميز الاقتصاديون بين النمو الاقتصادي الشامل والنمو الاقتصادي المكثف، على أنّ النمو الاقتصادي الشامل يتحقق عندما يكون هناك نمو اقتصادي واسع والذي لا يعني بالضرورة زيادة نصيب الفرد من الدخل الوطني معه، أما النمو الاقتصادي الكثيف يتحقق عندما يكون هناك نمو اقتصادي واسع يرافقه زيادة في نصيب الفرد من الدخل الوطني.[1]وهناك فارق جوهري بين النمو الذي لا يمس البنية العقلية والاجتماعية والتقنية وبين التنمية التي تفترض تعديل هذه البنية وتكاملها.[2]

لذلك يعتبر معدل النمو الاقتصادي من الأهداف ذات الدلالة القوية على نجاح أو فشل برامج السياسة الاقتصادية، وذلك بالرغم من اختلاف طريقة القياس من بلد إلى آخر نظرا لاعتمادها على إجمالي الناتج المحلي الخام الذي تختلف طريقة حسابه حسب اختلاف نظم المحاسبة الوطنية لكل بلد. ونجد مختلف بلدان العالم المتقدمة منها والنامية تسعى إلى تحقيق معدلات نمو عالية كهدف محوري تعمل على تحقيقه مختلف أدوات السياسة الاقتصادية، لكنّه يشترط أن تكون معدلات النمو الاقتصادية هذه أكبر من معدلات النمو الديمغرافي حتى يكون لذلك انعكاسات إيجابية على مستوى الحياة أو المعيشة للأفراد أو على الأقل الحفاظ على استقرار معدلات النمو على حالها.[3]

وإلى جانب النمو الاقتصادي وزيادة نصيب الفرد من الدخل الوطني تسعى سياسات الدولة الاقتصادية إلى تحقيق العدالة في توزيع هذا الدخل بين الطبقات المكونة للمجتمع، أو التوزيع العادل للدخل الوطني بين المناطق والقطاعات الاقتصادية المختلفة. وعلى العموم العدالة في توزيع الدخل الوطني تقتضي التفاوت بين مستويات الدول المختلفة.[4]

ج) الاستقرار في المستوى العام للأسعار: يعتبر استقرار الأسعار من أهم أهداف السياسة الاقتصادية. حيث تتجسد هذه الأهمية في دور المستوى العام للأسعار في ضبط العملية الانتاجية من خلال آلية العرض والطلب للأسواق

[1] -Jean philipe lotis. Comprendre la croissance économique. OCDE. Paris-France. 2004. P56

[2]- مرعشلي محمد. واقع السياسة الاقتصادية الدولية المعاصرة. المؤسسة الجامعية للنشر. بيروت-لبنان.1987. ص14.

[3]- بريبش السعيد. الاقتصاد الكلي (نظريات، نماذج وتمارين محلولة). دار العلوم للنشر والتوزيع. الجزائر. 2007. ص ص22-23.

[4]- محمد كريم قروف. محمد الطاهر سعودي. "السياسة الاقتصادية في الجزائر وانعكاسها على الأداء الاقتصادي، دراسة تحليلية للفترة 1999-2011". مجلة جامعة تكريت، المجلد 19، ع12. كانون الأول 2012. ص314.

الاقتصادية، فإذا كنا في سوق السلع والخدمات فارتفاع وانخفاض أسعار هذه الأخيرة تتحكم في الطلب الذي ينعكس في مخرجات العرض، وإذا تعلق الأمر بسوق العمل فأسعار الأجور تؤثر هي الأخرى على عمليات التوظيف ومعدلات البطالة، أما إذا كنا في سوق النقود فالتحكم في أسعار الفائدة من شأنه أن يوجه المدخرات إلى الاستثمار. كل هذه الحركية تعكس مراحل الدورة الاقتصادية من النمو والرواج إلى الكساد، فارتفاع الأسعار المستمر يخلق حالة من التضخم عكس الانخفاض اللامحدود يؤدي إلى الكساد وحدوث البطالة. وعلى هذا الأساس عدم الاستقرار في الأسعار له آثار سلبية على التنمية الاقتصادية وتحقيق الأهداف الأخرى للسياسة الاقتصادية.[1]

د) البحث عن التوازن الخارجي: يعتبر التوازن الخارجي عاملا أساسيا في الحكم على نجاح أو فشل السياسات الاقتصادية، فنجد في اقتصاد مفتوح مؤشر ميزان المدفوعات يعكس صحة اقتصاد البلد إلى حد ما مقارنة باقتصاديات البلدان الأجنبية، فوجود اختلال في ميزان المدفوعات له انعكاسات سلبية على المديونية الخارجية لأي بلد، واللجوء لمثل هذه الموارد يجعل هذا البلد يعيش فوق إمكانياته الاقتصادية. ولذلك كان لزاما على الدولة مراعاة تحقيق التوازن الخارجي في سياساتها الاقتصادية تجنبا لكل الأشكال المحتملة للتبعية الخارجية، وذلك من خلال المراقبة والمعالجة ومتابعة الاختلالات الناتجة عن الأوضاع الطارئة.[2]

هـ) الاستقرار الاقتصادي: يمثل الاستقرار الاقتصادي كما سبق وأن أشرنا نقطة الوصول التي تعمل على تحقيقها أهداف السياسة الاقتصادية الأخرى، وهو هدف اقتصاديات البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء، فنجد تحقيق معدلات النمو العالية متوقف على عامل الاستقرار وتوازن الاقتصاد الوطني. وتحقيق الاستقرار لا يعني المرادف اللغوي للجمود في الاقتصاد الوطني، وإنّما تفعيل وسائل التدخل لمعالجة الأزمات الاقتصادية وبالتالي التخفيف من الآثار والصدمات التي يمكن أن تتلقاها مختلف القطاعات الاقتصادية، والتصدي لها وتجنب وقوعها كإجراء احترازي قبل حدوثها. ليتم في الأخير تحقيق الاستقرار الاقتصادي المنشود الذي يضمن التحكم في معدلات البطالة في حالات الانكماش الاقتصادي، والعمل على تجنب الارتفاعات التضخمية الحادة من خلال التحكم في ارتفاع مستويات الأسعار في حالات الرواج الاقتصادي.[3] لذلك يعتبر الاستقرار الاقتصادي الأرضية الخصبة لتحقيق معدلات النمو التي تضعها السياسة الاقتصادية وبالتالي تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين في الأخير.

[1]- شوقي جبار، بوديار زهية. الآثار المرتقبة للنقود الالكترونية على السياسة النقدية. مجلة الاقتصاد الجديد ع05. جانفي 2012. ص323.
[2]- محمد كريم قروف، محمد الطاهر سعودي. السياسة الاقتصادية في الجزائر وانعكاسها على الأداء الاقتصادي، دراسة تحليلية للفترة 1999-2011. مرجع سابق. ص314.
[3]- نفس المرجع. ص 315.

3) طريقة وكيفية إعداد السياسة الاقتصادية:

كثيرا ما يكون الحديث عن السياسة الاقتصادية، أهدافها، وسائلها وأنواعها، لكن يتم إغفال الطريقة والكيفية التي يتم بها المزج فيها بين اختيار الوسيلة والمنهج في وضع برامج السياسة الاقتصادية والأهداف المحتملة. فيكون نجاح السياسة الاقتصادية في البداية مرهون بنظام اتخاذ القرارات الاقتصادية. والذي يرى فيه معظم الباحثين الاقتصاديين أنّه يخضع لعدة مراحل تعتبر من أهم مراحل اتخاذ القرار، نلخصها فيما يلي:[1]

أ- تصنيف المتغيرات الاقتصادية: إنّ عملية تصنيف المتغيرات الاقتصادية لها من الأهمية ما يجعلها تتصدر مراحل إعداد السياسة الاقتصادية، ذلك لأن هذه المرحلة تحصي أهم المتغيرات التي من شأنها أن تؤثر في إعداد السياسة الاقتصادية. في هذا الصدد فقد افترض الاقتصادي Tembergen (1952) الذي اشتهر بالتأسيس لنظريات السياسة الاقتصادية، أربعة أصناف للمتغيرات الاقتصادية:

- **وسائل وأدوات السياسة الاقتصادية.**
- **قاعدة المعطيات.**
- **أهداف السياسة الاقتصادية.**
- **المتغيرات غير المؤثرة.**

يمكن تجميع هذه الأصناف في مجموعتين أو نوعين من المتغيرات:

- **المتغيرات الداخلية:** التي تؤثر وتتأثر بعملية تنظيم قرارات السياسة الاقتصادية، وتضم هذه المتغيرات من الأصناف السابقة كل من أهداف السياسة الاقتصادية والمتغيرات التي ليس لها تأثير قوي على السياسة الاقتصادية. وقد تم تصنيف الأهداف الاقتصادية كمتغيرات داخلية لما لها من تأثير مباشر كنتيجة على مستوى رضى أصحاب القرار والذي من المفروض أن يتمثل هذا الأخير في الرفاه الاجتماعي للمجتمع. فنجد على سبيل المثال من بين الأهداف العمل على نمو الناتج الداخلي الخام وتخفيض معدلات البطالة والتضخم تستجيب لمثل هذا التصنيف وهذا النوع من التجميع، فنجدها تتأثر بالإجراءات التي تأتي بها السياسة الاقتصادية وتؤثر هي الأخرى في توجهات هذه السياسة فيما بعد وعلى مستوى الرضى على الأداء والنتائج المرغوبة. وفيما تعلق بتصنيف المتغيرات التي ليس لها تأثير قوي في إعداد السياسة الاقتصادية، فلها أهمية هي الأخرى لكن بدرجة أقل من سابقتها في نظام السياسة الاقتصادية، ومثال ذلك طبيعة التفضيلات الدولية والإطار المؤسساتي ...الخ.

[1] - Ahmed ZAKANE. Thèse de Doctorat «Dépenses Publiques Productives, Croissance à long terme et politique Economique (Essai d'analyse Econométrique Appliquée au cas de l'Algérie). Faculté des sciences economiques et sciences de gestion,Université d'Alger. 2002-2003. PP92-100

- **المتغيرات الخارجية:** والتي لا يمكن التحكم فيها ولها تأثير على عملية تنظيم القرارات الاقتصادية دون أن يكون هناك تأثير لهذه القرارات عليها عكس المتغيرات الداخلية، وتضم هذه المتغيرات كل من وسائل وأدوات السياسة الاقتصادية وقاعدة المعطيات. فنجد أدوات السياسة الاقتصادية تكون تحت سيطرة وتحكم السلطات للتأثير على النشاطات الاقتصادية، لكن تحديد هذه الوسائل والأدوات يكون خارج أيدي صانعي القرارات الاقتصادية وتحددها الظروف التي تتحكم فيها مختلف الأسواق الاقتصادية، ومثال ذلك السياسة النقدية والمالية ...الخ. ونجد نفس المعيار كذلك تم من خلاله تصنيف قاعدة المعطيات كمتغيرات خارجية عن نظام اتخاذ القرارات الاقتصادية، حيث لا يمكن التحكم فيها من طرف السلطات لأنّه في غالب الأحيان هذه المتغيرات المتعلقة بالمعطيات لا يتم تحديدها داخل الاقتصاد أو محليا بل يكون مصدرها خارج الاقتصاد المحلي مثل أسعار الواردات ومعدلات الفائدة ومستويات النشاط الاقتصادي في الخارج.

ب) معرفة النموذج الاقتصادي:

بعد تحديد أهم أصناف المتغيرات الاقتصادية وتجميعها في نوعين كما سبق وأن أشرنا يأتي دور النموذج الاقتصادي الذي يعمل على الربط بين المتغيرات الداخلية والمتمثلة في الأهداف ومتغيرات ذات التأثير الضعيف من جهة ومن جهة أخرى المتغيرات الخارجية والتي تشمل أدوات ووسائل السياسة الاقتصادية والمعطيات التي تعتمد عليها في ذلك. ولهذا نجد من الأهمية البالغة معرفة بناء النموذج الاقتصادي في عملية تنظيم وصناعة القرارات الاقتصادية. وبناء هذا النموذج يعتمد على الخصوصية وجمع العلاقات المترابطة بين متغيرات الاقتصاد الكلي وفق مخطط نظري يضعه أصحاب القرار، ومن أهم هذه العلاقات بين المتغيرات الاقتصادية التي تعتمد عليها عملية بناء النموذج الاقتصادي مبدئيا خمس علاقات أساسية:

- **علاقات تعريفية:** والتي نعني بها التعريف المحاسبي للمتغيرات الاقتصادية الذي يُستمد من تعريف المتغيرات في حد ذاتها لتسهيل الربط بين هذه المتغيرات، كتعريف الدخل وميزان المدفوعات والعجز الموازني والتضخم ...الخ.
- **علاقة سلوكية:** والتي تعكس تصرفات الأعوان الاقتصادية اتجاه مختلف المتغيرات الاقتصادية وذلك اعتمادا أو من منطلق متغيرات داخلية أو معايير أخرى. وكمثال على ذلك دالة الاستهلاك، دالة الطلب على النقود، بناء وتشكيل التوقعات... الخ
- **علاقة تكنولوجية:** والتي تعكس مدى مواجهة الاقتصاد للقيود التي يفرضها التقدم التكنولوجي ومدى تأثيره على عملية الانتاج، وكمثال على ذلك نجد دالة الانتاج، انخفاض رأس المال الثابت خاصة ...الخ.
- **علاقة مؤسسات:** والمقصود من ذلك معرفة خصائص المؤسسات التي لها تأثير على الاقتصاد الوطني وبخاصة طريقة عمل الجهاز الضريبي، وكذا دفع التحويلات.

- **علاقة التوازن:** والتي من خلالها يمكن معرفة مختلف الفرضيات التي يعمل وفقها النظام الاقتصادي مثل توازن الميزانية والتوازن المالي وتوازنات الأسواق الاقتصادية الأخرى.

في الأخير وبعد الحصول على النموذج الاقتصادي تبقى كيفية استخدام هذا النموذج وإدخاله حيز التنفيذ والطرق المعتمدة في تحليله، كل ذلك نجده يتطلب تجميع العلاقات المذكورة أعلاه في ثلاث مجموعات أو كتل، الكتلة الحقيقية وكتلة الأسعار والأجور وكتلة النقدية والمالية، نتطرق إليها بنوع من التفصيل فيما يلي:

- **الكتلة الحقيقية:** والتي تعني الاقتصاد الحقيقي الذي يمثل الأرضية الأساسية لقياسات الاقتصاد الكلي، فنجدها تهتم مثلا بالنموذج الكينزي فيما تعلق بالقيمة المضافة والنفقات العامة، ومن جهة أخرى يتحدد من خلال هذه الكتلة الكميات من السلع وعوامل الانتاج مثل الانتاج الداخلي الخام ومكونات الطلب والتشغيل ...الخ. فمن خلال هذه المعطيات نجد أنّ الكتلة الحقيقية تتأثر بأدوات السياسة المالية من الموازنة والنظم الجبائية.
- **كتلة الأسعار والأجور:** يتم من خلال هذه الكتلة تحديد أسعار كل من السلع وأجور العمال، كما تهتم بتغيرات الانفاق الكلي التي تنقسم بين تغيرات متعلقة بالأسعار وتغيرات أخرى متعلقة بالكمية، ونجد هذه الكتلة تتأثر تأثيرا مباشرا بمختلف الوسائل التي يستعان بها في هذا الصدد.
- **كتلة النقد والمالية:** والتي من خلالها يتم تحديد معدل الفائدة، سعر الصرف وكل ما تعلق بالقروض، وتلعب دورا أساسيا في التكامل المالي للنموذج الاقتصادي. ونجد المتغيرات التي يتم تحديدها من خلال هذه الكتلة لها تأثير على كل من المجموعتين السابقتين (الكتلة الحقيقية وكتلة الأجور والأسعار). وهذه المجموعة أو الكتلة تتأثر هي الأخرى بوسائل وأدوات السياسة النقدية بدرجة أكثر من تأثرها بسياسة الموازنة وأدوات التمويل بالعجز في شقها الخاص بالدين العام.

ج) إيجاد صيغة النموذج: إنّ عملية تحديد النموذج التي أشرنا إليها فيما سبق تستدعي إيجاد الصيغة النهائية لهذا النموذج، التي تساعد أصحاب القرار الاقتصادي في النهاية بعد تحديدهم وتسجيل أثر المتغيرات الخارجية ومختلف الوسائل والأدوات على استنباط الأهداف المتوقعة. ويمكن أن يكون العكس عندما يكون الانطلاق من تحديد الأهداف المتوقعة ليتم اختيار الوسائل التي تعمل على تحقيق هذه الأهداف. ومن أهم النماذج الاقتصادية المبسطة التي استعملت في المساعدة على اتخاذ القرارات الاقتصادية نجد العبارة الرياضية التالية:

$$Y = C.X + D \qquad \text{العلاقة ..... (01)}$$

Y: المصفوفة العمود التي تمثل مختلف أهداف السياسة الاقتصادية، وهي متغيرات داخلية.

X: المصفوفة العمود والتي تمثل مختلف وسائل وأدوات السياسة الاقتصادية.

D: تمثل المتغيرات الخارجية مثل المعطيات.

C: عبارة عن المصفوفة التي تجمع مختلف معاملات ومتغيرات النموذج.

د) إيجاد أفضل الحلول الممكنة للنموذج الاقتصادي (حل صيغة النموذج):

تتعدد الحلول وطرق المعالجة للنماذج الاقتصادية حسب طبيعة بناء وتوصيف هذه النماذج، التي يمكن أن تكون عبارة عن نماذج رياضية أو قياسية والتي تتفرع كل منها إلى أنواع أخرى من النماذج وطرق المعالجة. لكن هناك طريقتين في استعمال نماذج السياسة الاقتصادية والمتمثلة أساسا في تقنيات النماذج المثلى أو تقنيات نماذج المحاكاة.

د-1) النماذج المثلى: إنّ معالجة النموذج واتخاذ قرارات السياسة الاقتصادية من خلال طريقة النماذج المثلى، يحتّم على أصحاب القرار تعظيم دالة التفضيلات الحكومية من خلال استعمالها لكافة الأدوات والوسائل أو بعض هذه الوسائل التي يراها أصحاب القرار مناسبة لتحقيق الأهداف الاقتصادية، سواء كان ذلك عن طريق وسائل السياسة النقدية أو المالية مثلا. وانطلاقا من العلاقة (01) المذكورة أعلاه والخاصة بصيغة النموذج، يقوم أصحاب القرار من خلالها بالبحث عن حل أمثلي والذي يكون بتعظيم أهداف الحكومة المتمثلة في المتغيرين x و y تحت قيد الدالة أو صيغة النموذج $Y = CX + D$ ، ويمكن الكتابة كما يلي:

تحت قيد $\begin{cases} MAX\ \ W(Y,X) \\ Y = CX + D \end{cases}$

W: ترمز لدالة التفضيلات الحكومية.

من خلال الكتابة السابقة لحل النموذج الاقتصادي يتحصل صاحب القرار على قيم المتغيرات، التي تمثل فيما بعد تفضيلات وتوجهات حكومية تشكل أهدافا أساسية تعمل على تحقيقها مختلف وسائل وأدوات السياسة الاقتصادية. وكل ذلك متوقف على الدراسة القياسية من أجل تقييم ومقارنة مختلف المتغيرات التي تتحكم في الاقتصاد بشكل عام. ومن جهة أخرى شكل النموذج إن كان خطيا أو لا خطيا.

د-2) نماذج المحاكاة: ويتم اللجوء إلى مثل هذه النماذج في الغالب عندما يكون هناك صعوبة في حل النموذج الاقتصادي بطرق التحليل البسيطة. ويسجل الاقتصاديين أنّ أول استخدام لهذه الطريقة في إيجاد الحلول الاقتصادية يعود إلى Tinbergen الذي عمل على بناء آلة التجارب الموجهة لعملية محاكاة السياسات الاقتصادية بعد تصنيف وتجميع العلاقات بين المتغيرات الاقتصادية،[1] كما سبق وأن أشرنا. وهناك نوعين من نماذج المحاكاة:

[1]- Éric Chancellier, « Des outils pour la simulation économique : Jan Tinbergen et l'émergence des modèles structurels (1935-1940) », Recherches économiques de Louvain 2007/3 (Vol. 73), pp 313-334.

- **نماذج التوقعات:** والتي تعتمد طريقة السيناريوهات على العموم يتم من خلالها معالجة فرضيات تتعلق بالتطورات المتوقعة لعمل وسائل وأدوات السياسة الاقتصادية. ومن خلال هذه الفرضيات يمكن في الأخير التوصل إلى الأهداف عن طريق صيغة النموذج حسب العلاقة (01) المذكورة أعلاه (Y = CX + D)، أين تتضمن C مجموعة معاملات النموذج الاقتصادي بصيغته المبسطة، هذه المعاملات في حقيقة الأمر عبارة عن مضاعفات السياسة الاقتصادية التي تدل على تغير الأهداف تبعا لتغير الوسائل والأدوات.
- **نماذج اتخاذ القرارات:** وهي النماذج الأكثر استعمالا من طرف صانعي القرار نظرا للميزة العملية التي يتميز بها وفعاليته، التي تتجسد في الطريقة المتبعة بتحديد الأهداف أولا ثم التوصل إلى مستوى تدخل مختلف الوسائل والأدوات من أجل تحقيق الأهداف المخطط لها.

وباستخدام الصيغة المبسطة دائما للنموذج الاقتصادي نتحصل على ذلك كما يلي:

$$Y = CX + D \Longrightarrow X = C^{-1} \cdot Y - C^{-1} \cdot D$$

وفي هذه الحالة مقلوب المصفوفة C التي تمثل مضاعفات السياسة الاقتصادية يتطلب أن تكون هذه المصفوفة مربعة، أي عدد الأعمدة يساوي عدد الصفوف بما يعني عدد الأهداف يساوي عدد وسائل وأدوات السياسة الاقتصادية وهو بالضبط ما توصل إليه Tinbergen في نظريته للسياسة الاقتصادية.

على العموم فإنّ مراحل وخطوات تحديد السياسة الاقتصادية لا يختلف عليها كثيرا من المهتمين بالشأن الاقتصادي خاصة صانعي القرار الاقتصادي. فنجد في الغالب أنّ أصحاب القرار وإن اختلفوا في المنهج لكنهم يتفقون على أهم الخطوات الأساسية في وضع سياساتهم الاقتصادية، كأن يتم تحديد الهدف من منطلق المعرفة الدقيقة للمشكلة المراد حلّها والذي من خلاله يتم اختيار الوسائل التي تعتمد عليها الحكومة والبدائل الممكنة لتحقيق الهدف، لتكتمل العملية باتخاذ القرار الذي يتبنى السياسة المختارة الملائمة لتصبح عنوان السياسة الاقتصادية التي يضعها أصحاب القرار في الأخير.[1]

4) أنواع السياسة الاقتصادية:

تتعدد أنواع السياسة الاقتصادية بتعدد الأهداف ومعالجتها لاختلال التوازنات التي يمكن أن تسجلها مختلف الأسواق، لكن في الغالب نجد أنّ السياسة الاقتصادية تصنف إلى نوعين أساسيين، الأول على أساس وضعية النشاط الاقتصادي أو على أساس فترة التنفيذ وظهور النتائج، نتطرق إليها بالتفصيل فيما يلي:[2]

[1] - Peat burgenmerier. Analyse et politique économique. Economica. Paris-France. 2002. P65

[2] - محمد عبد المومن. "السياسة الاقتصادية بين أدوات السياسة المالية وأدوات السياسة النقدية – حالة الجزائر 1963-2011". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير- جامعة الجزائر 03. 2017.ص 81.

أ) تصنيف السياسة الاقتصادية على أساس وضعية النشاط الاقتصادي:

يعتمد هذا التصنيف على الوضعية التي يمر بها النشاط الاقتصادي إن كانت أعلى من الطاقة الكامنة للاقتصاد أو دونها. ومرد ذلك ما نجده في بعض الاختلالات التي ينتج عنها مثلا ضغوطات تضخمية أو ما يعرف بالفجوة التضخمية والسبب في ذلك زيادة الطلب عن العرض إلى مستوى يعجز فيه الانتاج عن تلبية الطلب في السوق مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار. في المقابل يمكن أن يتراجع الطلب أمام العرض تاركا بذلك أثاراً انكماشية على النشاط الاقتصادي.

ولمقابلة مثل هذه الوضعيات من فجوة تضخمية وأخرى انكماشية يعالج أصحاب القرار الاقتصادي هذه الوضعيات باتخاذ الاتجاه المعاكس للوضعية الاقتصادية المسجلة، فتكون سياسات اقتصادية توسعية لمعالجة الفجوة الانكماشية وسياسة اقتصادية انكماشية لمواجهة الضغوطات التضخمية، نفصل فيها كما يلي:

أ-1) السياسة الاقتصادية التوسعية وفكرة الحقن:

يعتمد أصحاب القرار الاقتصادي في سياساتهم الاقتصادية التوسعية على تنشيط الطلب الكلي أو الفعّال، فتكون المعالجة في هذه الحالة لاقتصاد الطلب التي لا يمكن أن تكون إلاّ عن طريق سياسة الموازنة العامة من خلال زيادة النفقات الحكومية وتخفيف الضغط الضريبي واللجوء إلى ألية التمويل بالعجز، كل هذه الآليات من شأنها أن تدفع بالطلب السوقي إلى الارتفاع مما يدفع إلى تحريك العرض الذي تتحرك معه عجلة الانتاج وبالتالي الخروج من الفجوة الانكماشية. وفكرة الحقن تعني حقن الدخل الكلي بما يضمن قوة شرائية إضافية باستخدام ما سبق ذكره من أدوات مباشرة كزيادة النفقات العامة وغير مباشرة مثل تخفيض الضرائب... الخ. ومن جهة أخرى وفي نفس السياق يمكن اللجوء إلى السياسة النقدية من خلال زيادة المعروض النقدي.

أ-2) السياسة الاقتصادية الانكماشية وفكرة التسرب:

أما السياسة الانكماشية هي عكس التوسع تلجأ إليها حكومات الدول لمواجهة ارتفاع معدلات التضخم، والتي تهدف أساسا إلى تقليص حجم الطلب الكلي باستخدام نفس الأدوات السابقة لكن عكس العملية السابقة. فتلجأ إلى تخفيض حجم النفقات العامة ورفع الضرائب على الدخل أو إحداهما، بالإضافة إلى اللجوء إلى امتصاص الفائض النقدي. وفكرة التسرب هنا نعني بها تسرب الدخل خارج الدائرة الاقتصادية في شكل اقتطاعات ضريبية على الدخل، لتبقى إجراءات سياسة الانكماش وفكرة التسرب ظرفية إلى غاية استرجاع التوازن وامتصاص الضغوطات التضخمية.

أ-3) سياسة التوقف ثم الذهاب:

إنّ البحث في مفهوم سياسة التوقف ثم الذهاب نجد أنّه قد تم اعتمادها في بريطانيا والتي تعمل بالتناوب المتتابع لسياسة الانعاش الاقتصادي ثم الانكماش وفق آلية تعكس بنية الجهاز الانتاجي. ونجد ذلك يعتمد على مراحل الدورة

الاقتصادية من نمو ورواج أو ازدهار ثم ركود بما يستلزم اللجوء إلى السياسات التوسعية والانكماشية حسب وضعية النشاط الاقتصادي. وفي هذا الباب يجب التفرقة بين سياستي التوسع والانكماش وبين سياسة التوقف ثم الذهاب لأنّ هذه الأخيرة لا تعني الجمع بين السابقتين بل هي سياسة قائمة بحد ذاتها، فنجدها تأخذ الوضعيتين مع بعض في إطار سياسة واحدة محكمة حتى يتمكن النشاط الاقتصادي من مسايرة خط الاتجاه العام للنمو الحقيقي. عكس سياسة التوسع أو الانكماش التي يضعها أصحاب القرار كلا منهما منفردتين ويكون الهدف مختلف في الحالتين سواء الاقلاع الاقتصادي أو الانكماش.

ب) تصنيف على أساس الفترات الزمنية:

يتم تقسيم السياسات الاقتصادية باعتماد العامل الزمني إلى سياسات اقتصادية ظرفية تهتم بمعالجة الاختلالات ظرفيا على المدى القصير، وسياسات اقتصادية هيكلية تهتم بمعالجة الأوضاع الاقتصادية على المدى الطويل. نتطرق لهذا التصنيف بنوع من التفصل فيما يلي:[1]

ب-1) السياسة الاقتصادية الظرفية: يعود اعتماد هذا النوع من السياسات الاقتصادية إلى ظهور الفكر الكينزي الذي أسس لما أصبح يسمى فيما بعد بسياسات الطلب، والتي يعتمد فيها على الآجال القصيرة في معالجة الاختلالات الظرفية. فنجد معظم حكومات الدول تلجأ إلى مجموعة من السياسات الظرفية بهدف استرجاع التوازنات الاقتصادية الكلية على المدى القصير، نذكر أهمها:[2]

- **سياسة الاستقرار:** والتي تعتمد على سياسات مالية ونقدية انكماشية تهدف من ورائها إلى كبح مستوى الأسعار والأجور وبالتالي انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي، وفي نفس الوقت الحد من ارتفاع معدلات التضخم. كل هذه الاجراءات نجدها تهدف إلى المحافظة على استقرار عوامل ومكونات النظم الاقتصادية عند المستويات الطبيعية.
- **سياسة الانعاش:** نجد معنى السياسة الاقتصادية الظرفية يتضح أكثر من خلال سياسة الانعاش التي تعتمد أساسا على دعم الطلب الفعّال تجسيدا للفكر الكينزي كما سبق وأن أشرنا، الذي يتضمن كل من الطلب الاستهلاكي الخاص بالعائلات والطلب الاستثماري الخاص بالمؤسسات الاقتصادية. فتكون سياسة الانعاش عن طريق انعاش الطلب الاستهلاكي بزيادة النفقات العامة لدعم القدرة الشرائية أو رفع الدخل المتاح بتخفيض الضرائب على الدخل، ويكون انعاش الطلب الاستثماري من خلال تخفيض معدلات الفائدة الخاصة بالقروض الاستثمارية، وتوجيه النشاط الاستثماري وفق متطلبات التوازنات الاقتصادية الكلية عن طريق الضرائب بتخفيض الضريبة على الأرباح، أو اللجوء لما عكفت عليه معظم النظم الجبائية خاصة في البلدان النامية لما

[1]- وليد عبد الحميد عايب. الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. مرجع سابق. ص77.
[2]- نفس المرجع. ص78.

تحتاجه من تحفيزات لبعث نشاطها الاقتصادي كالإعفاء الكلي لبعض الأنشطة ونوع معين من المؤسسات الاقتصادية.

- **سياسة الانكماش:** نجد هذه السياسة عكس السياسة التوسعية أو سياسة الانعاش السابقة، فهي تهدف إلى تقليص النشاط الاقتصادي عن طريق رفع الاقتطاعات الاجبارية وتجميد الأجور والتحكم في الكتلة النقدية.

ب-2) السياسة الاقتصادية الهيكلية: إنّ الباحث في السياسات الاقتصادية الهيكلية يجد هناك اختلاف بين برامجها في البلدان المتقدمة عنها في البلدان النامية. فنجدها تهتم بتكييف الاقتصاد الوطني مع تغيرات المحيط الدولي وتشمل في ذلك كل القطاعات الاقتصادية. يحدث ذلك في حكومات الدول المتقدمة والذي يتم الترتيب له في مرحلة قبلية تتمثل أساسا في ضبط آليات السوق، الخوصصة وسيادة قانون المنافسة، ويمكن أن يكون التدخل بعدياً من خلال دعم البحوث المتعلقة بالتنمية وكافة فروع التكوين. أما عن برامج السياسة الاقتصادية الهيكلية في البلدان النامية فغالبا ما تكون في إطار سياسات الاصلاح الاقتصادي التي تفرضها المؤسسات المالية والنقدية الدولية، والتي تكون بين سياسات التثبيت وسياسات التصحيح الهيكلي. وما يمكن تسجيله في السياسات الهيكلية مقارنة بالسياسة الاقتصادية الظرفية أنّها تختلف عنها في حجم التدخل الحكومي خاصة فيما تعلق بسياسة الانعاش التي تتطلب تدخل واسع في النشاط الاقتصادي وارتفاع في حجم الانفاق العام.

5) أدوات السياسة الاقتصادية:

إنّ الباحث في شؤون السياسة الاقتصادية يتوصل في الأخير إلى رصد عدة مصطلحات اقتصادية متداولة في هذا الشأن تختلف من مؤلف إلى آخر، فنجد من الاصطلاحات المعمول بها "السياسة الاقتصادية العامة، السياسة الاقتصادية الخاصة والسياسات الاقتصادية الكلية". وضبط المعنى الاصطلاحي من شأنه أن يساعد القارئ على معرفة الأدوات التي يمكن أن تستعمل في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية.

في البداية وعلى اعتبار أنّ موضوع السياسات الاقتصادية هو إحدى الحلقات الخاصة بالعلم الحديث، نجد أنّ هذا الموضوع يتضمن شقين أساسيين، الأول يتمثل في السياسة الاقتصادية العامة التي تأخذ جميع الآراء والتجارب والمعارف السابقة بصورة منتظمة ومبرمجة وتجعلها في خدمة السياسات الجزئية الخاصة المختلفة، في حين السياسة الاقتصادية الخاصة يقصد بها السياسات الاقتصادية التي تهتم ببعض القطاعات أو النشاطات دون الأخرى في اقتصاد البلد، لذلك يمكن تسمية السياسات الخاصة بالسياسات القطاعية أو الجزئية كذلك، وهو ما يصطلح عليه في النظرية الاقتصادية على السياسة الاقتصادية العامة بالسياسة الاقتصادية الكلية والخاصة بالسياسة الاقتصادية الجزئية.[1]

وعلى هذا الأساس يمكننا الآن البحث في أدوات السياسة الاقتصادية العامة أو الكلية التي نجدها تتعدد وتختلف حسب الأهداف التي وضعها صانعي القرار الاقتصادي وحسب آليات ومتطلبات النماذج الاقتصادية المتبعة كما سبق وأن

[1]- ميثم عجام، علي سعود. تخطيط المال العام. دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، ط1. عمان-الأردن. 2014. ص ص73-74.

أشرنا. لكن على العموم نجد السياسة الاقتصادية تعتمد على ثلاثة أدوات رئيسية متمثلة أساسا في السياسة المالية، السياسة النقدية والسياسة التجارية. نتطرق في البداية إلى التعريف بأهم وسائل السياسة النقدية والسياسة التجارية وأدواتها، وبنوع من التفصيل إلى السياسة المالية لما لها من نصيب في موضوع بحثنا هذا.

أ) السياسة النقدية:

إنّ التطرق إلى المفاهيم المتعلقة بالسياسة النقدية يؤدي بنا إلى رصد العديد من التعاريف التي يستخدمها الباحثون الاقتصاديون حسب الحاجة في عملية التحليل الاقتصادي، ولذلك حاولنا التركيز على أهم المفاهيم التي تعطي البعد التاريخي لظهور السياسة النقدية وصولا إلى الأهداف المخطط لها في إطار السياسة الاقتصادية الكلية، نلخصها فيما يلي:

- ظهر مصطلح السياسة الاقتصادية مع بداية القرن التاسع عشر وتطور الاهتمام بها منذ ذلك الحين مع تطور المراحل المختلفة للنظرية الكمية للنقود من المفهوم الحيادي إلى المفهوم غير الحيادي ذو التأثير الأقل أهمية بالمقارنة بالسياسة المالية، ثم إلى مرحلة تعظيم دور النقود والسياسة النقدية في النشاط الاقتصادي وذلك وفقا للمرحلة الثالثة من مراحل تلك النظرية.[1]
- كما تعرّف السياسة النقدية بأنّها مجموعة من الاجراءات التي يتخذها البنك المركزي للتحكم في عرض النقود ومعدلات الفائدة وحجم الائتمان المصرفي، وذلك من أجل تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية الكلية، مثل دفع عجلة النمو الاقتصادي أو الحد من التضخم باستخدام أدوات يمارسها البنك المركزي من أجل ذلك. وبدأ اهتمام الاقتصاديين بهذه السياسة وبخاصة مع بداية السبعينيات من القرن الماضي، مع بروز المدرسة النقدية بريادة ميلتون فريدمان الذي أكد في كتاباته أهمية المتغيرات النقدية ومدى تأثيرها في القطاع الحقيقي في الاقتصاد الكلي.[2]
- وتمثل السياسة النقدية الاستراتيجية المثلى أو دليل العمل الذي تنتهجه السلطات النقدية من أجل المشاركة الفعالة في توجيه مسار الوحدات الاقتصادية للبلد نحو تحقيق النمو الذاتي المتوازن عن طريق زيادة الناتج القومي بالقدر الذي يضمن للدولة الوصول إلى حالة من الاستقرار النسبي للأسعار، وذلك في إطار توفير السيولة المناسبة للاقتصاد القومي حتى تتفادى الضغط على الأرصدة النقدية للدولة.[3]

---

[1]- درواسي مسعود. "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر 1990-2004".أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر. 2006/2005. ص 231.

[2]- محمد راتول، صلاح الدين كروش. تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري لكالدور في الجزائر خلال الفترة 2000-2010. مجلة بحوث اقتصادية عربية ع 66. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية. 2014. ص ص88-89.

[3]- أحمد السيد مصطفى، نهر السيد حسين. السياسة النقدية والبعد الدولي لليورو. مؤسسة شباب الجامعة. الاسكندرية- مصر. 2000. ص29.

كاستنتاج من التعاريف السابقة نجد أنّ السياسة النقدية عبارة عن مجموع الاجراءات التي يمكن أن تتخذها السلطات النقدية ممثلة في البنك المركزي والتي من شأنها أن تحقق استقرارا نسبيا في الأسعار بالتحكم في المعروض النقدي وضبط معدلات الفائدة وسعر صرف العملة، وكل ذلك في إطار منهج محدد يتماشى ومتطلبات الأوضاع الاقتصادية ومختلف أهداف السياسة الاقتصادية العامة.

أ) أدوات السياسة النقدية:

هناك عدة تصنيفات للأدوات المستعملة في السياسة النقدية، لكن التصنيف المستعمل والمعتمد غالبا في تحديد فعالية تأثير الأداة المستخدمة هو تقسيم هذه الأدوات إلى أدوات مباشرة وأخرى غير مباشرة.

أ-1) الأدوات المباشرة للسياسة النقدية: ويصطلح عليها بالأدوات الخاصة، وقد تراجع العمل بها مقارنة بالأدوات غير المباشرة في العقدين الاخيرين من القرن الماضي. ولعلّ أهم الأسباب وراء ذلك يعود إلى أنّ الأساليب المباشرة تؤثر سلبا على المنافسة في العمل المصرفي بالحد من نشاط البنوك من خلال السقوف والمؤشرات التي تعيق توسع الأعمال المصرفية في غالب الأحيان، خاصة إذا تعلق الأمر بالبنوك الناجحة وذات النشاط الحيوي، ومن أهم هذه الأدوات نجد: [1]

* **تأطير الائتمان:** وهو أحد الاجراءات التي يتم من خلاله وضع سقوف لحجم القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية بنسب محددة خلال السنة.

* **تحديد نسبة دنيا للسيولة:** هو إجراء آخر يعتمده البنك المركزي من خلال إجبار البنوك التجارية على الاحتفاظ بنسبة دنيا يتم تحديدها من خلال تجميد بعض الأصول في محافظها، وهو بمثابة صمام الأمان الذي يزيل التخوفات من التوسع في عمليات الائتمان في حالة ارتفاع السيولة لدى هذه البنوك.

* **الودائع المشروطة من أجل الاستيراد:** يتعلق هذا الاجراء بالمستوردين الذين يجدون أنفسهم أمام إلزامية إيداع قيمة الواردات في صورة ودائع لدى البنك المركزي لمدة محددة، وذلك عن طريق الاقتراض المصرفي كضمان لهذه العملية مما ينعكس على حجم القروض الموجهة لتمويل باقي النشاط الاقتصادي ورفع تكلفة الواردات.

* **قيام البنك المركزي ببعض العمليات المصرفية:** ويتجلى ذلك من خلال التمويل المباشر لبعض قطاعات الاقتصاد الاستراتيجية في حالة عجز البنوك التجارية عن ذلك.

* **التأثير أو الاقناع الأدبي:** هذا الاجراء يعتبر من الوسائل الحديثة في السياسة النقدية يلجأ إليها البنك المركزي بطرق ودّية وغير رسمية في مخاطبته للبنوك التجارية من أجل اتباع سياسة نقدية معينة، يرى فيها البنك المركزي علاجا

[1]- محمد راتول، صلاح الدين كروش. تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري لكالدور في الجزائر خلال الفترة 2000-2010.مرجع سابق. ص90.

لوضع اقتصادي معين في تلك الفترة الزمنية. ويتوقف نجاح هذا الاجراء بالدرجة الأولى على طبيعة العلاقة بين البنك المركزي والبنوك التجارية الأخرى.

أ-2) الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية: ويصطلح عليها هي الأخرى بالأدوات العامة، وهي عكس المباشرة أصبحت تلجأ إليها معظم الدول لفعاليتها في تحقيق نتائج السياسة الاقتصادية وأهداف العمل المصرفي بالنسبة للبنوك. ومن بين أهم هذه الأدوات نجد:

* **نسبة الاحتياطي القانوني:** وهو الاجراء الذي يهدف من خلاله البنك المركزي إلى التحكم في حجم الكتلة النقدية بخفض المعروض النقدي أو رفعه، مما ينعكس على عمليات الائتمان بتقليصها أو التوسع فيها.

* **سعر إعادة الخصم أو سعر البنك:** وهو معدل الفائدة الذي يفرضه البنك المركزي على البنوك التجارية، والذي من خلاله يتم التأثير على عمليات الائتمان التي تقوم بها الأخيرة وكذلك تأثيره على كلفة الاحتياطي القانوني.

* **عمليات السوق المفتوحة:** والتي يدخل من خلالها البنك المركزي إلى الأسواق المالية والنقدية كمتعامل يبيع ويشتري في الأوراق المالية، الذهب، العملات الاجنبية، السندات العمومية وأذونات الخزينة، وذلك تبعا للأهداف المتبعة كضخ السيولة أو امتصاصها.

تلك هي أهم العناصر التي يمكن أن تتضمنها السياسة النقدية دون الخوض والتعمق كما سبق وأن أشرنا في تفاصيل هذا الجانب، بل كل ما يهمنا في السياسة النقدية هو الاشارة إلى أهم الأدوات التي تستخدم في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية. وعمل السياسة النقدية لا يكون بشكل فردي منعزل بل يجب أن تكون في إطار متكامل ومتوافق مع أدوات السياسة الاقتصادية الأخرى، خاصة علاقتها بالسياسة المالية التي لا تعطي نتائج فعّالة إلاّ في إطار تكامل بينهما.

ب) السياسة التجارية:

تعتبر السياسة التجارية أحد أهم أدوات السياسة الاقتصادية الكلية هي الأخرى لما لها من تأثير على مختلف التوازنات الاقتصادية، ويرتبط مفهوم السياسة التجارية بعلاقات الاقتصاد بالعالم الخارجي، أي كل ما له علاقة بمبادلات التجارة الخارجية. وعلى هذا الأساس كان لزاما علينا التطرق إلى أهم المفاهيم المتعلقة بالسياسة التجارية وبخاصة وسائل وأدوات التأثير التي تعتمدها هذه الأخيرة في تحقيق الأهداف سواء القطاعية أو الجزئية والأهداف العامة للسياسة الاقتصادية. فنجد من أهم التعاريف والمفاهيم التي وردت في هذا السياق ما يلي:

- هناك من يعرّف السياسة التجارية على أنّها عمل تكرس به الدولة سيادتها ومواقفها اتجاه العالم الخارجي بهدف تحقيق مصلحة الاقتصاد القومي، فتكون لها حرية وضع القيود ورفعها على دخول السلع وخروجها وحتى الخدمات التي يمكن أن تقدم من الخارج إلى مواطنيها بالداخل أو تلك التي يقدمها مواطنيها ومؤسساتها

في الخارج. وهو ما اصطلح عليه اقتصاديا بالسياسة الحمائية في حال وضع القيود وسياسة حرية التجارة برفع القيود على المعاملات التجارية.[1]

- كما تعرف السياسة التجارية بأنّها مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية لتحقيق أهداف محددة، ومن بين أهدافها الرئيسية في الغالب هو تنمية الاقتصاد القومي قدر الامكان، إلى جانب ذلك تسعى إلى تحقيق أهداف فرعية أو مصاحبة للهدف الرئيسي كتثبيت سعر الصرف، توازن ميزان المدفوعات، الاكتفاء الذاتي وبالتالي تحقيق التوظيف الكامل.[2]

بناء على ما سبق من المفاهيم وإن تعددت لكنها لا تخرج عن هذين التعريفين اللذين حاولنا من خلالهما الجمع بين مختلف التعاريف. وما يمكن استنتاجه هو أنّ السياسة التجارية عبارة عن نظام يستند لإجراءات معينة تضعها الدولة في ضبط علاقات الاقتصاد المحلي باقتصادات الدول الأخرى، بما يضمن تغليب مصلحة اقتصادها القومي وذلك باتخاذها أحد الأشكال والتي تعرف بالسياسة الحمائية أو الحرية التجارية تهدف من ورائها إلى ضبط التوازنات الاقتصادية مكملة في ذلك كل من السياسة النقدية والمالية التي تعمل مجتمعة من أجل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

ب-1) أشكال السياسة التجارية:

تأخذ السياسة التجارية التي تعتمدها الدولة شكلين أساسيين واللذين سبقا وأن أشرنا إليهما في التعريف، فيمكن أن تكون السياسة التجارية حمائية ويمكن أن تكون سياسة تجارية حرة، أو كلاهما في آن واحد وهو الغالب في مختلف الأنظمة الاقتصادية لدول العالم، وذلك من منطلق أنّ تطبيق أحد السياستين بصفة مطلقة يصعب في الواقع الذي أثبت أن معظم الدول تعتمد في سياسة تجارتها الخارجية على مزيج من السياسة الحمائية والحرية التجارية،[3] التي نتطرق إليهما فيما يلي:

* **السياسة التجارية الحمائية:** أو سياسة الحماية التجارية والتي تتدخل من خلالها الدولة من أجل التأثير على اتجاه المبادلات التجارية الدولية أو على حجمها أو على الطريقة التي يتم بها تسوية هذه المبادلات، ويمكن أن يكون تأثيرها كذلك على هذه العناصر مجتمعة.[4] ومن دعاة ومؤسسي مذهب الحماية التجارية نجد فريدريك لست وآخرين من الاقتصاديين الذين عاصروه، والذين دعوا إلى تقييد التجارة الخارجية لسببين أساسيين وهما عدم توفر الفرضيات التي

[1]- أحمد عبد الرحمن أحمد. مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية. دار المريخ. الرياض – السعودية. 2001. ص64.
[2]- عادل أحمد حشيش. أساسيات الاقتصاد الدولي. دار الجامعة الجديدة. الاسكندرية-مصر. 2002. ص213.
[3]- عادل أحمد حشيش وآخرون. أساسيات الاقتصاد الدولي. دار الجامعة الجديدة للنشر. الاسكندرية-مصر. 1998. ص198.
[4]- فيروز سلطاني. "دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الأورو متوسطية). رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. جامعة محمد خيضر بسكرة. 2013/2012.ص55

يقوم عليها التبادل الحر ومصلحة الاقتصاد القومي. ودون الخوض في الأسباب والتفاصيل التي يتحجج بها أصحاب منهج سياسة الحماية التجارية، نتطرق فيما يلي وباختصار إلى أهم هذه الأسباب: [1]

– **حماية الصناعات الناشئة:** وهي أحد المبررات التي استند إليها فريديريك لست عام 1841 في كتابه "النظام الوطني الاقتصادي السياسي"، والذي رأى أنّه على الدولة أن تقوم بحماية الصناعة الناشئة في اقتصادها لمساعدتها على التطور وصمودها أمام المنافسة الأجنبية لما تتميز به من التجربة الطويلة والتنظيم واليد العاملة المدربة والماهرة. ويمكن أن يتم ذلك من خلال فرض رسوم جمركية معتبرة لمواجهة السلع المستوردة المنافسة للإنتاج المحلي، أو منع استيراد السلع المعنية.

– **اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية:** وكنتيجة لفرض الحماية التجارية نجد الشركات الأجنبية تسعى إلى توطين صناعاتها في البلدان التي تفرض رسوم جمركية عالية على منتوجاتها، وهي الآلية التي تلجأ إليها الدولة لاستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية لتمويل الصناعات التي تريد بناءها، وتكون الحماية في نفس الوقت عامل جذب للاستثمارات الأجنبية لارتفاع معدلات الربح في منتجات هذه الصناعة.

– **الحماية بغرض تنويع الانتاج:** المبرر في ذلك أنّ اعتماد الاقتصاد على التخصص في إنتاج معين يشكل خطرا يعرض البلد إلى أزمات يصعب على الدولة مواجهتها مثل ما حدث في كوبا لاعتمادها على منتج السكر في صادراتها في البداية لتصبح فيما بعد ضحية تشبع السوق العالمية بهذه المادة. ولذلك تعتبر الحماية التجارية أحد وسائل تنويع المنتجات الاقتصادية.

– **رفع الحصيلة الجبائية:** ويتم ذلك من خلال حصيلة الرسوم الجمركية التي وإن كان الهدف منها اقتصادي وتوجيهي في غالب الأحيان، لكنّ في نفس الوقت يشكل مصدرا هاما من مصادر الإيرادات العامة للدولة وترتفع مداخيلها بخاصة في الدول النامية.

– **تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:** إنّه لا يكفي في بعض الأحيان اللجوء إلى بعض وسائل السياسة الاقتصادية الأخرى(تخفيض قيمة العملة) في معالجة اختلالات ميزان المدفوعات وهو ما نص عليه شرط مارشال ليرنر لمعالجة الفائض أو العجز في ميزان المدفوعات، والذي يقول بأنّ تخفيض سعر العملة يؤدي إلى تحسين مركز ميزان المدفوعات والعكس صحيح إذا كان مجموع مرونتي الطلب على الصادرات والواردات أكبر من الواحد الصحيح. وعلى العموم فإنّ فرض رسوم جمركية عالية على المنتجات الأجنبية من شأنه أن يخفض فاتورة الواردات مقابل الحفاظ على مستوى الصادرات (في حال لم تتعرض الدولة لفرض رسوم على منتجاتها هي الأخرى في إطار المعاملة بالمثل)،

[1]- قريز سعاد. " التجارة الخارجية بين التقييد والتحرير- حالة الجزائر". رسالة ماجيستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير- جامعة الجزائر. 2001/2000. ص ص29- 31.

فتتراجع الواردات مقابل الصادرات مما يحقق فائض تجاري في بعض الأحيان والذي ينعكس إيجابا على توازن ميزان المدفوعات الخارجية.

بالإضافة إلى هذه المبررات الاقتصادية، يرى الباحثون أنّ هناك مبررات تستند إليها الدولة في وضعها للقيود على التجارة الخارجية لها خلفيات سياسية متعلقة بالأمن الوطني، كأن تضمن لبعض الصناعات المحلية التي تعتبرها استراتيجية كصناعة الأسلحة والأغذية الضرورية، حتى يكون لها في حال النزاعات الدولية حد أدنى يضمن لها الصمود خاصة أثناء الحروب. ومن جهة أخرى تعتمد الدولة سياسة الحماية حفاظا منها على الموروث الثقافي القومي ومكتسبات الشخصية القومية للمجتمع، والتي يمكن أن تؤثر عليها المدخلات الأجنبية غير المرغوب فيها.[1]

*** سياسة الحرية التجارية:**

وتدل التسمية على المعنى الحقيقي الذي تحمله الحرية في المبادلات التجارية، فلا تخضع التجارة الخارجية لأي نوع من القيود سواء بالنسبة للصادرات أو الواردات، بما يؤدي إلى إلغاء جميع الحدود الجغرافية شأنها في ذلك شأن الحركة التجارية الداخلية. ومن أهم المبررات والأسباب التي يستند إليها أصحاب منهج تحرير التجارة الخارجية نلخصها فيما يلي:[2]

- **حرية التجارة تساعد على التخصص في الانتاج:** إنّ التخصص في الانتاج وتقسيم العمل مرادفين لعملية تحرير التجارة، فكلما كانت هناك حرية في المبادلات الدولية واستيعاب السوق المحلية للمنتجات الخارجية، كلما رافق ذلك تخصص الدولة وباقي الدول في عملية الانتاج مادامت السوق تجمع كل المنتجات بالكميات المطلوبة والأسعار المقبولة. فالتخصص في الانتاج من شأنه أن يقلل التكلفة بما ينعكس بالإيجاب على الأثمان ويحقق جودة المنتوج وهي الميزة الأساسية في تقسيم العمل.
- **الحرية تؤدي إلى انخفاض أسعار السلع الدولية:** انطلاقا من مبدأ تقسيم العمل والتخصص الدولي، نجد أنّ حرية التجارة تؤدي إلى انخفاض أسعار المنتجات المستوردة التي لا يمكن للدولة أن تنتجها بتكاليف أقل وجودة عالية من الدولة المصدرة، وفي ذلك زيادة للدخل الحقيقي للدولة بما يعود بالنفع على كل من المستهلك والمنتج كلاهما. فالمنتج يستفيد من التخصص بما يضمن له التوسع والتفوق في العملية الانتاجية، أما المستهلك يستفيد هو الآخر من مزايا الجودة وانخفاض الأسعار. ويؤخذ على هذه الحجة أنّها تركز على مصلحة الأفراد المستهلكين دون المنتجين في الاقتصاد الوطني.

[1]- جمال جويدان الجمل. التجارة الدولية. مركز الكتاب الأكاديمي. عمان. 2006. ص140.
[2]- عادل أحمد حشيش وآخرون. أساسيات الاقتصاد الدولي. مرجع سابق. ص199.

- **الحرية تساعد على التقدم الفني:** إنّ حرية التجارة وفتح السوق المحلي للمبادلات التجارية الأجنبية يخلق جوا من المنافسة التي يكون لها تأثير على تطوير وتحسين المنتج المحلي لكسب السوق ومحاولة التمركز فيها، في الحين الذي يستفيد فيه المستهلك في النهاية من المنافسة الدولية القائمة من انخفاض الأسعار والحصول على السلع ذات الجودة العالية. ويؤخذ على هذه الحجة أنّها تخدم المستهلك أكثر من المنتج الوطني، خاصة إذا كانت المنافسة دولية يكون البقاء للأقوى وبالتالي يمكن للمنافس القوي أن يقضي على الانتاج الوطني وبالتالي تكون النتائج سلبية على الاقتصاد الوطني.

ب-2) أدوات السياسة التجارية:

تتعدد أدوات السياسة التجارية حسب اختلاف وتعدد الأهداف المرجوة، وكل ذلك في إطار تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية. وقد أجمع الاقتصاديون على أنّه يمكن تصنيف هذه الأدوات في ثلاثة أبواب أساسية، بين أدوات سعرية وكمية وأخرى تنظيمية.

ب-2-1) الأدوات السعرية: من بين أهم الوسائل المستعملة من خلالها نجد:

* **السياسة الجمركية:** أو ما يصطلح عليه بالتعريفة أو الرسوم الجمركية، والتي تمثل على العموم مجموع الاجراءات والقوانين وكذا الأنظمة التي يمكن أن تفرضها الدولة لتنظيم مبادلاتها التجارية سواء تعلق الأمر بالصادرات أو الواردات.[1]

ويفرق بين أنواع الرسوم الجمركية في الغالب على أساس كيفي أي الكيفية التي يتم بها تقدير الرسوم، فنجد على هذا الأساس رسوما قيمية تتعلق بقيمة السلع، ورسوما نوعية تتبع العدد أو الوزن وهي تغطي عيب الرسوم القيمية التي يصعب فيها تحديد القيمة التي يطبق عليها الرسم (قيمة سوقية أو على أساس تكلفة انتاج السلعة)، والرسوم النوعية بدورها لا تخلو من العيوب بحكم أنها لا تميز بين أنواع المنتج الواحد (ذات الجودة والرديئة)، ورسوما أخرى يصطلح عليها بالرسوم المركبة[2] والتي تجمع بين النوعين السابقين (القيمية والنوعية).

كما يمكن أن تصنف الرسوم الجمركية كذلك على أساس الغرض من فرض هذه الرسوم والذي يأخذ هدفين أساسيين إما أن يكون الغرض مالي لتحصيل إيرادات مالية لخزينة الدولة أو لحماية المنتجات الوطنية.

* **الإعانات (إعانات التصدير):** ويقصد بالإعانات الاجراءات التي يمكن أن تتخذها الدولة اتجاه المنتجين المحليين، من خلال تشجيع عمليات تصدير سلعهم بإعفائها من الرسوم مما يدعم منافستها السعرية مثلا، فالتشجيع يمكن أن يكون من ناحية كمية الصادرات أو كيفية من خلال نوع الخدمات المقدمة، ويمكن التفريق بين نوعين من الاعانات

[1]- شريف علي الصوص. التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، ط01. دار أسامة للنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 2012. ص146.
[2]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد الدولي. دار المعرفة الجامعية. الاسكندرية- مصر. 1996. ص131.

المقدمة[1]، إعانة مباشرة والتي تكون بتقديم مبلغ من المال يحدد على أساس قيمي أو نوعي يتعلق بالسلعة محل التصدير، وإعانات غير مباشرة والتي تتمثل في بعض الامتيازات هدفها التحسين من المركز المالي للمُصَدِر، ومن أمثلتها الاعفاءات الضريبية أو خفضها ومنح التسهيلات الائتمانية بتخفيض معدلات الفائدة على القروض التي يمكن أن يحتاجها المنتج الوطني.

* **الإغراق:** ويكون في صالح البلد المصدر الذي ينتهج سياسة الإغراق، ويشكل خطرا بالنسبة للبلد المستورد الذي يستلزم عليه في هذه الحالة اتباع سياسة الحماية التجارية ضد هذا النوع من المنتجات. وتكون عملية الإغراق ببيع المنتجات المحلية في الأسواق الخارجية بأسعار تقل إما عن تكلفتها الانتاجية أو عن أسعار السلع المماثلة أو البديلة في تلك الأسواق أو يقل عن سعر البيع في الأسواق الداخلية، فهو نظام البيع بسعرين الأول مرتفع في السوق المحلية للسلعة المصدرة والثاني منخفض في الأسواق الخارجية، وكل ذلك بهدف التخلص من المنافسين في جميع الأسواق.[2]

* **تخفيض سعر الصرف:** وهو أحد إجراءات السياسة النقدية والذي يقصد به التخفيض في قيمة العملة الوطنية الذي يمكن أن تلجأ إليه الدولة عمدا، سواء اتخذ ذلك مظهرا قانونيا أو فعليا في نسبة الوحدة إلى الذهب أو لم يتخذ، ويترتب على هذا الإجراء تخفيض الأسعار المحلية عند تقييمها بالعملات الأجنبية، والعكس الذي ترتفع معه الأسعار الخارجية مقوّمة بالعملة الوطنية.[3] وغالبا ما يتم اللجوء إلى مثل هذا الاجراء في محاولات ضبط توازنات ميزان المدفوعات بالحد من الاستيراد وتسرب العملات الصعبة وتشجيع الصادرات باستقطاب هذه العملة. لكن تخفيض سعر صرف العملة الوطنية في حالات المديونية الخارجية يكون له انعكاس سلبي مما يؤدي إلى ارتفاع المديونية الخارجية.

ب-2-2) الأدوات الكمية: والتي تعتمد فيه الدولة على وسيلتين أساسيتين وهما:

* **نظام الحصص (حصص الاستيراد):** والذي يعتبر من القيود المستعملة في تحقيق أهداف السياسة التجارية، وقد تكون قيود قيمية أو كمية تفرض على السلع المسموح باستيرادها أو تصديرها خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة(في الغالب تفرض على الاستيراد أكثر منها على الصادرات). وأصبح لهذه الوسيلة أهمية كبيرة مؤخرا في ضبط مبادلات التجارة الخارجية مقارنة بالرسوم الجمركية التي تكتفي بفرض المبالغ المالية لكنها لا تتحكم في كمية المواد المستوردة، وهو ما دفع بمعظم حكومات الدول باللجوء إلى نظام الحصص في ضبط معاملاتها الخارجية.[4]

* **تراخيص الاستيراد:** والتي تعتبر في الغالب أحد الآليات المكملة لنظام الحصص، فتكون عملية الاستيراد بعد الحصول على الإذن أو الترخيص المسبق من طرف السلطات المختصة. نجد هذه التراخيص تعتمد في إطار سياسة

[1]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب. الاقتصاد الدولي. الدار الجامعية. بيروت-لبنان. ب ت. ص117.
[2]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد الدولي. مرجع سابق. ص151.
[3]- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب. الاقتصاد الدولي. مرجع سابق. ص ص178-179.
[4]- علي عبد الفتاح أبو شرار. الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات، ط2. دار المسيرة. عمان-الأردن. 2010. ص278.

حمائية تهدف إلى حماية منتج محلي معين أو تحديد كميات أو حصص معينة غير معلومة لدى الأعوان الاقتصادية لما له من أثار على سياسة الأسعار فيما بعد. ويمكن أن تمنح الدولة هذه التراخيص في حدود الحصة المقررة بلا قيود أو شروط كما يمكن لها أن تكون وفق أسس معينة تضعها الجهات المانحة، ومن جهة أخرى يمكن للدولة أن تلجأ لبيع هذه التراخيص بالمزاد وهو ما يحقق لها أرباحا ناتجة عن عمليات الاستيراد.[1]

ب-2-3) الأدوات التنظيمية: وتتضمن هذه الأدوات عدة إجراءات تنظيمية وإدارية نذكر اهمها فيما يلي:[2]

* **المعاهدات الدولية:** وهي عبارة عن اتفاق تعقده الدولة مع غيرها من البلدان الأجنبية، بغرض تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها سواء في المجال السياسي أو الاقتصادي أو التجاري، وفي إطار دبلوماسي يتم التوصل لتنظيم التبادل التجاري بين دولتين أو أكثر في إطار معاهدات تجارية قائمة على مبادئ عامة مثل المساواة والمعاملة بالمثل ..الخ.

* **الاتفاقيات التجارية:** والتي تتميز عن المعاهدات في أنّها اتفاقات قصيرة الأجل، ويتم تحديد نقاط الاتفاق بنوع من التفصيل أكثر مما نجده في المعاهدات التجارية، كأن يتضمن ذلك تحديد المنتجات المعنية بالمبادلات التجارية بالكمية والقيمة خلال فترة الاتفاق.

* **اتفاقات الدفع:** وعادة ما تكون مصاحبة للاتفاقات التجارية أو منفصلة عنها، فتتضمن كيفيات التسوية للالتزامات المالية والحقوق بين دول الاتفاق، كتحديد عملة التعامل وفتح الحسابات بالعملات المحلية أو الأجنبية من أجل عمليات التسوية وكذا تحديد سعر الصرف ...الخ.

* **التكتلات الاقتصادية:** وهي عبارة عن تجمعات دولية إقليمية تخلو من القيود التجارية بين البلدان الأعضاء وتعزيز التبادلات التجارية بينها، في حين تضع قيود في معاملاتها بالنسبة للدول الأخرى الخارجة عن هذا التكتل. ويأخذ هذا التكتل مراحل مختلفة للوصول إلى الشكل النهائي للتكتل الاقتصادي كالمنطقة الحرة ثم الاتحاد الجمركي ثم السوق المشتركة إلى الاتحاد الاقتصادي والنقدي.

ج) السياسة المالية:

دائما في إطار أدوات السياسة الاقتصادية نتوصل إلى أهم وسائلها وهي السياسة المالية ويصطلح عليها بالسياسة الموازنية، التي كانت ولازالت محل جدل واسع في الإيديولوجية الاقتصادية، فهي النقطة الفاصلة بين حياد الدولة وتدخلها في الحياة الاقتصادية. وحتى يتضح ذلك نتعرض في البداية إلى صياغة أهم التعاريف الجامعة التي وردت في هذا الشأن نلخصها فيما يلي:

[1]- زينب حسين عوض الله. الاقتصاد الدولي. دار الجامعة الجديدة. الاسكندرية-مصر. 2004. ص292.
[2]- فيروز سلطاني. "دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية". مرجع سابق. ص ص78-80.

* تعبر السياسة المالية عن مختلف السياسات والاجراءات المخطط لها وفق دراسات مضبوطة وتكون متعمدة في التأثير على مستويات الانفاق التي تضمنها الدولة، وفي نفس الوقت تضبط بها هيكل الإيرادات التي تعمل على تحصيلها.[1]

* كما تعبر السياسة المالية على مجموعة الأهداف والاجراءات والنشاطات التي يمكن أن تتخذها حكومات الدول من أجل تحقيق النتائج المرغوبة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وبهدف الحفاظ على استقرار التوازنات من خلال المعالجة والتصدي إلى الأزمات الظرفية، ولا يتم ذلك في هذا الإطار إلا من خلال الإيرادات العامة للدولة عن طريق الضريبة ووسائل الجباية الأخرى ليكون على أساسها تقرير مستوى ونمط الإنفاق فيما بعد.[2]

من خلال التعريفين السابقين ومعظم المفاهيم التي اهتمت بالسياسة المالية، نجد أنّ السياسة المالية وفي علاقتها مع أدوات السياسة الاقتصادية الأخرى (كل من السياسة النقدية والتجارية كما سبق وأن أشرنا)، فهي تعبر عن أهم الوسائل تأثيرا في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية من منطلق أنّها تشمل جميع فئات وأفراد المجتمع من أعوان اقتصادية وأفراد عاديين، وذلك من خلال إجراءاتها التنظيمية والتوجيهية الهادفة لتغليب المصلحة العامة للاقتصاد الوطني لينعكس بالإيجاب على المستوى الاجتماعي والسياسي للدولة، ولا يتم ذلك إلاّ عن طريق التأثير بالإيرادات المتأتية من مختلف الوسائل الجبائية كالضرائب والرسوم وغيرها من التحصيلات، ومن جهة أخرى الكيفية التي يتم بها إنفاق هذه الإيرادات بما يضمن تحقيق الأهداف وضبط التوازن الاقتصادي والحفاظ عليه.

ومن الملاحظ على مجمل التعاريف أنّ السياسة المالية تتعلق أساسا بالميزانية العامة للدولة التي تعتبر المترجم الرئيسي لتوجهات السياسة المالية لها، ودون أن نستعرض المفاهيم المتعلقة بالميزانية العامة للدولة وخصائصها وأنواعها، نتطرق إلى أهم أشكال وأنواع السياسات المالية وتطوراتها الذكية في معالجة الاختلالات الظرفية ومسايرة التوازنات الاقتصادية.

ج-1) أشكال السياسة المالية:

تتعدد أشكال السياسة المالية بتعدد الأوضاع الاقتصادية، ويتم اتباع أحد هذه الأشكال وفق متطلبات أهداف السياسة الاقتصادية الكلية. ويأتي اختلاف أنواع السياسة المالية موافقا لاختلاف التوجهات النظرية لدور هذه الأخيرة في ضبط التوازنات الاقتصادية. وكما سبق وأن أشرنا فإنّ السياسة المالية تعتمد أساسا على إيرادات الدولة العامة ونفقاتها وهما العنصرين الرئيسيين في تكوين الميزانية العامة، هذه الأخيرة التي شكلت جدلا واسعا بين أنصار الحرية الاقتصادية

[1]- درواسي مسعود. "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر 1990-2004". مرجع سابق. ص49.
[2]- عبد العزيز فهمي هيكل. موسوعة المصطلحات الاقتصادية الإحصائية. دار النهضة العربية. القاهرة-مصر.1980. ص323.

وأصحاب المذهب التدخلي لدور الدولة في الحياة الاقتصادية، وفي نفس الوقت العنصر المحوري للتأسيس النظري في اختلاف الأشكال التي يمكن أن تأخذها السياسة المالية. نتطرق فيما يلي لأهم هذه الشكال والبعد النظري الذي أخذته.

ج-1-1) نظرية العجز الموازني الدائم:[1] رغم تعدد المقاييس التي تحدد عجز الموازنة العامة بين عجز تقليدي والذي يمثل الفارق بين الإيرادات العامة الاجمالية والنفقات العامة الاجمالية، وما يسمى بالعجز المالي الذي يعكس أداء الحكومة المالي والذي يمثل نسبة العجز التقليدي من الناتج المحلي الإجمالي.[2] وهو واسع الاستخدام يستدل به على التوازن المالي للدولة بعدما أصبح منهجا ومن مسلمات الفكر الاقتصادي الحديث في كبريات الدول الرأسمالية، وهو ما دعا إليه WILLIAM Beveridge سنة 1945 وحث الدولة على تعمد سياسة العجز في الميزانية العامة وإن كان ذلك بصفة نظامية دائمة، إذا كان الهدف الانتقال بالاقتصاد من حالة الكساد إلى حالة الانتعاش والرواج. ويتم تطبيق هذه النظرية باستخدام طريقة استحداث العجز والنهوض بالاقتصاد التي تلجأ إليها الحكومة عن طريق زيادة نفقاتها وإبقاء إيراداتها عند مستوى معين أو التخفيف من العبء الضريبي على النشاط الاستثماري، وهو المنهج الكينزي في اهتمامه بالطلب الفعال (الطلب الاستهلاكي بزيادة الانفاق في شكل مساعدات ودعم الطبقات الضعيفة وحثها على الاستهلاك، والطلب الاستثماري بمساعدة القطاعات الخاصة على إنجاز المشاريع الكبرى وتخفيف العبء الضريبي عنها).

وقد تعرضت نظرية العجز الموازني هذه لانتقادات من منطلق أنّ مؤيدي هذا النهج يرون أنّ معالجة الأوضاع الاقتصادية تقتصر فقط على انتهاج سياسة العجز الموازني الدائم، في حين يمكن اتخاذ هذا الأخير كأداة للإقلاع وتحريك العجلة الاقتصادية فقط والرجوع إلى قاعدة توازن الميزانية فيما بعد. ويؤخذ عليها كذلك أنّها تؤمن بتلقائية التوازن باتباع العجز الموازني، وذلك نظرا لمسألة الدقة في تحديد حجم العجز من جهة والتحكم في الانفاق العام وإنفاقها في المجالات المطلوبة وإلا كانت النتيجة سلبية على ارتفاع الأسعار وانطلاق معدلات التضخم قبل الوصول إلى الأهداف المرجوة.

ج-1-2) سياسة الميزانية الدورية:

جاءت فكرة الميزانية الدورية عندما أصبحت قاعدة التوازن السنوي للميزانية العامة يستحيل تطبيقها في الواقع ولذلك تم اللجوء إلى فكرة التوازن الدوري، وسمي بالدوري لأنّه يتناسب مع مراحل الدورة الاقتصادية من كساد ورواج على أن يمول عجز فترات الكساد بفوائض سنوات الرواج. وقد اقترح هذه الفكرة كل من Myrdal و Ohlin سنة 1930، ويرجع مؤيدي هذه الفكرة أنّ قاعدة التوازن لابد منها فقط التغير يكون في المدة الزمنية، فعوض ما يكون التوازن سنوي يصبح دوري يتبع مراحل الدورة الاقتصادية. ونجد آلية عمل التوازن الدوري مرحلية فتكون بزيادة النفقات العامة أمام

[1]- محمد عبد المومن. "السياسة الاقتصادية بين أدوات السياسة المالية وأدوات السياسة النقدية". مرجع سابق. ص 343.
[2]- مجيد جعفر الكرخي. دراسات في النشاط المالي للدولة ط01. دار المناهج للنشر والتوزيع. عمان- الأردن. 2015. ص ص113-114.

تراجع في الإيرادات في مرحلة الكساد وانخفاض الدخول وبالتالي نقص في الجباية، أما في حالة الرواج تزداد فيها الإيرادات وتقل النفقات مشكلة بذلك الفائض الذي يستخدم في حالات الكساد. ومن الانتقادات التي وجهت إلى هذه الطريقة تجميد الأموال المحصلة في فترات الرواج وإن طالت المدة مما يتنافى مع المبادئ الاقتصادية وتضييع الفرص الاستثمارية، ومن جهة أخرى حتى وإن لم نحترم قاعدة التوازن السنوي للميزانية واتبعنا العامل الزمني في تحديد فترات الكساد والرواج الاقتصادي، فإنّ لكل فترة ظروفها والتي يمكن أن تطول أو تكون قصيرة وبالتالي يصعب تحديد الفترة اللازمة سواء لمرحلة الكساد والانتعاش الاقتصادي على حدٍ سواء.

ج-1-3) نظرية سقي المضخة:

مضمون هذه النظرية أنّه يتجسد في المشروعات الكبيرة التي تتكفل بها الدولة وتتطلب مبالغ كبيرة يتم تمويلها عن طريق الاقتراض، فهي تعطي بذلك الدفعة الأولى للاقتصاد لإخراجه من نفق الركود والكساد وتمكينه من الاعتماد على قواه الذاتية بعد ذلك، وعلى هذا الأساس سميت النظرية بسقي المضخة بتشبيه الاقتصاد بمضخة الماء، وحتى تبدأ المضخة بعملية ضخ الماء يجب أن تصب فيها قليلا منه والذي يسمح لانطلاق عمل المضخة بصفة مستقلة معتمدة على طاقاتها الذاتية والكامنة فيها. مثلها في ذلك ما تقوم به الدولة من مشروعات عامة ومنح المساعدات والاعانات، والتي تشكل في الغالب دفعا للطلب الفعال الذي جاء به الفكر الكينزي، فيتم صب قوة شرائية جديدة ممثلة في تشجيع الطلب الاستهلاكي من جهة وقيام الدولة بالمشروعات العامة حتى وإن لم يكن هدفها التشغيل، كل ذلك يمثل لنا الماء المحضر للمضخة من شأنه أن يحرك العجلة الاقتصادية للأمام.

وقد عرفت هذه النظرية تحت مسميات عدة منها "المالية المحضرة" و"المضخة الماصة الكابسة"، وتم تطبيق هذه السياسة في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا خلال الفترة 1933-1937. ومن أهم الافتراضات التي ترتكز عليها هذه النظرية أنّ التحضير الجيد للمضخة أو للانطلاقة الاقتصادية سيدفع بالعجلة الاقتصادية دون توقف أو الحاجة إلى الجرعات الاضافية فيما بعد، وفي حال استعادة الاقتصاد لديناميكيته العادية وآليات عمله الذاتية سيستعيد استقراره ويتوقف الانفاق الحكومي ويعود إلى مستواه العادي، ويكون الانفاق الحكومي الذي دفع بالعجلة الاقتصادية له طابع الظرفية وليس الاستمرار وهو الجوهر في عمل نظرية سقي المضخة.

ج-2) العلاقة السببية بين الإيرادات العامة والنفقات العامة:

لقد اهتم بعض الاقتصاديين بالبحث في العلاقة السببية بين الإيرادات العامة للدولة ونفقاتها لما لذلك من أهمية بالغة في وضع مخططات النشاط الحكومي ورسم أهداف السياسة المالية. والبحث في هذه العلاقة من شأنه أن يدلنا على منهج السياسة المالية المتبعة، إن كانت توسعية دون مراعاة حجم الإيرادات لتغطية تلك النفقات فيكون اتجاه العلاقة السببية هنا من النفقات صوب الإيرادات وفق المبدأ القائل أنفق اليوم وأجبي الضريبة غدًا، في حين يمكن أن يكون اتجاه العلاقة من الإيرادات إلى النفقات أي يكون حجم الانفاق العام متوقف على العملية الإحصائية للحصيلة الجبائية وفق المبدأ الذي يقول بأنّ مؤشر الإيرادات للسنوات السابقة خير مرشد لوضع التوقعات المستقبلية للنفقات الجارية، ويرجع الاختلاف في تحديد اتجاه هذه العلاقة السببية إلى نتائج الدراسات التي أجراها الثلاثي

(Anderson, Wallace, Warner) سنة 1986 توصلوا إلى أنّ اتجاه العلاقة كان من النفقات إلى الإيرادات، وفي نفس السنة أثبتا باحثين آخرين (Manage and Marlow) أنّ اتجاه العلاقة كان العكس، واتسعت الدراسات في هذا الشأن لتظهر أهم النتائج التي توصل إليها الباحث (RATI Ram) سنة 1988، حيث شملت هذه الدراسة 22 دولة توصل فيها إلى تأييد العلاقة السببية من الإيرادات باتجاه النفقات عند استخدام سلسلة البيانات بالأسعار الجارية، أما باستخدام الأسعار الثابتة أعطت نتائج الدراسة الاتجاه العكسي للعلاقة السببية بمعنى الاتجاه كان من النفقات إلى الإيرادات، وإلى جانب محاولات إثبات اتجاه العلاقة السببية كانت هناك دراسات أخرى اهتمت بالظواهر التي تؤثر على اتجاه هذه العلاقة، نلخصها فيما يلي:[1]

– قابلية النظام الضريبي للتغيير الذي قد يقود إلى مرونة في زيادة النفقات الحكومية وهذا ما يؤثر على مجرى السببية، فمرونة النظام الضريبي تبيح للحكومة حرية الإنفاق دون الاكتراث بالعجز الذي يحدث مادام العجز سيغطى بزيادة في الضرائب، ولهذا تصبح الإيرادات (الضرائب) هي المسببة في النفقات.

– تحريك مستوى النفقات العامة والإيرادات العامة من قبل الحكومة في آن واحد، الأمر الذي يجعل اتجاه السببية محايدا بفعل الإجراء الإداري الذي قامت به الحكومة.

– إقدام الحكومة على زيادة نفقاتها بصورة مؤقتة مما يقود إلى زيادات دائمة ومستمرة في مستوى الضرائب وهنا تصبح النفقات مسببة للزيادة في الإيرادات بفعل سلوك إنفاقي معين للحكومة.

[1]- مجيد جعفر الكرخي. دراسات في النشاط المالي للدولة. مرجع سابق. ص ص83-84.

المبحث الثاني: السياسة الجبائية وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية

تعتبر السياسة الجبائية أحد أهم مجالات اهتمام البحوث والدراسات الاقتصادية، لما أصبح لها من أهمية بالغة في تحديد المعالم والتوجهات الاقتصادية في الدولة. وحتى يتضح المعنى من ذلك نتطرق لضبط أهم المفاهيم المتعلقة بالسياسة الجبائية فيما يلي:

1) المفاهيم، الأهداف وخصائص السياسة الجبائية

لقد ورد العديد من التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالسياسة الجبائية التي تمكننا من معرفة مختلف الأهداف التي تعمل على تحقيقها.

أ-مفهوم السياسة الجبائية: نجمع فيما يلي مختلف التعاريف للسياسة الجبائية، لنحدد المفهوم العام والجامع للسياسة الجبائية، نلخصها فيما يلي:

- " السياسة الجبائية هي مجموعة التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة، والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة ثانية".[1]

- وتعرّف على أنها " التطبيق المقصود لوسائل معينة بهدف التأثير في مجرى الأحداث الاقتصادية لتحقيق نتائج أخرى غير تلك التي كانت ستترتب عنها لولا هذا التطبيق".[2]

- و" هي ذلك التوجه القائم على توظيف الضرائب و/أو الاقتطاعات الأخرى كأداة للتأثير في النشاط الاقتصادي بغية تحقيق أهداف إما اقتصادية أو اجتماعية إضافة إلى الهدف الأصلي والثابت أو التقليدي للضريبة (المالي) والمتمثل في إمداد الخزينة بإيرادات مالية".[3]

ومن خلال التعاريف السابقة التي تجمع أهم ما جاء في مختلف المفاهيم التي تهتم بالسياسة الجبائية، فإن هذه الأخيرة تمثل إحدى الأدوات الرئيسية للسياسة المالية تُستخدم في تحقيق الأهداف الكبرى للسياسة الاقتصادية، وذلك من خلال مجموعة من التدابير في شكل نظام ضريبي تؤثر به على الأوضاع الاقتصادية من أجل تحقيق الأهداف المسطرة، إلى جانب مهامها التقليدية التي لا تتغير بتغير الأزمنة والمتمثلة في تنظيم عملية التحصيل الجبائي الذي يضم كافة أشكال ومصادر الإيرادات الضريبية، ليتم في النهاية تغطية النفقات العامة التي تتحملها خزينة الدولة.

---

[1]- عبد المجيد قدي. المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر.2003.ص139.

[2]- محمد طالبي. السياسة الجبائية كأداة لاندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي. أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012/2011.ص05.

[3]- عبد الله الحرتسي حميد. تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي. دار زهران للنشر والتوزيع ط1. عمان، الأردن. 2012. ص56.

ب) خصائص السياسة الجبائية: يمكن تلخيص أهم خصائص السياسة الجبائية في النقاط التالية:[1]

– أنّ السياسة الجبائية ينظر إليها على أنّها مجموعة متكاملة من البرامج، وليس مجموعة متناثرة من الإجراءات حيث لا يتم النظر إلى كل مكون على حدة، بل ينظر إليه على أنّه جزء من مكونات السياسة الجبائية بصفة خاصة والسياسة المالية بصفة عامة.

– إنّ تصميم المكونات المختلفة للسياسة الجبائية بعيدا عن علاقات التكامل والتنسيق سوف يؤدي ليس فقط إلى وجود تعارض في الأهداف، بل قد يؤدي إلى التعارض في الوسائل والأساليب مما ينعكس على فعالية السياسة الجبائية في تحقيق الأهداف المرجوة منها.

– يمتد نطاق السياسة الجبائية ليشمل الإيرادات الضريبية الفعلية والمحتملة.

– السياسة الجبائية ما هي في الواقع إلا أداة من أدوات السياسة الاقتصادية التي تساهم في تحقيق أهداف المجتمع.

ج) أهداف السياسة الجبائية: إنّ الحديث عن أهداف السياسة الجبائية هو بمثابة الجمع بين الأهداف المتناقضة، والتي تتمثل أساسا في تحقيق الهدف المالي كأولى أهداف السياسة الجبائية الذي يتعارض غالبا مع هدف الفعالية الاقتصادية، ويعارضهما كهدف أساسي آخر العدالة الاجتماعية. ومن هذا المنطلق يمكننا تلخيص أهم أهداف السياسة الجبائية وفق ما يلي:

* **توفير الإيرادات المالية:** توفير الموارد المالية لخزينة الدولة يعتبر الهدف الأساس الذي وجدت من أجله أصلا الضريبة والمفهوم العام للجباية، والذي من خلاله يمكن للسلطات العمومية مباشرة مهامها عن طريق تمويل مختلف أجهزتها مثل الدفاع والأمن والصحة والتعليم ...الخ. ولذلك كان على السياسة الجباية تدبير الإيرادات المالية لتغطية النفقات العامة للدولة، سعيا منها للبحث إلى تحقيق التوازن الموازني. ولضمان التدفق الحسن للإيرادات، يجب الأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية: [2]

– الرهان على نظام جبائي يتضمن إيرادات متنوعة مع توسيع القاعدة أو الوعاء الجبائي، من خلال موافقته للسياسة المالية للدولة وتجنب مختلف التقلبات الدورية التي تشهدها الميزانية العامة.

– القيام بتقييم دوري ومنتظم في إطار ضبط الموازنة لتجنب التجاوزات المحتملة.

– تعزيز الدور الرقابي لأجهزة الرقابة على الحسابات.

– تعزيز الرقابة البرلمانية في متابعتها للإيرادات العامة والنفقات العامة.

[1]- خير فضيلة. دور السياسة الجبائية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2013). مجلة أبعاد اقتصادية ع01 ج07. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة احمد بوقرة، بومرداس، ديسمبر 2017. ص452.

[2] - BENSAHLI Mustapha. La gouvernance en fiscalité et ses septe règles capitales expérience Algérienne. ENAG Edition. réghaia-Alger. P43

– العمل على إيجاد التوازن بين المنفعة التي يمكن أن يستفيد منها المواطن والسعر الجبائي الذي يدفعه إلى خزينة الدولة. ما يجب الإشارة إليه في إطار التوازن المالي للدولة، هو أنّ هذا الأخير يتحقق عندما تكون تغطية النفقات العامة تتم من خلال الإيرادات الجبائية دون اللجوء إلى الموارد المالية الاستثنائية مثل القروض العامة. وهذه هي القاعدة الجوهرية التي دامت طويلا، رغم ما تعرضت له من انتقادات من بعض الاقتصاديين أصحاب فكرة التمويل بالعجز الذي أصبح من التقنيات المعتمدة في تسيير المالية العامة للدولة.

* **إعادة توزيع الدخل (عدالة توزيع الدخل):** المقصود بإعادة (توزيع الدخل)[1] تقليص الفروق الكبيرة بين دخل أفراد المجتمع الواحد. ويتجلى ذلك في فرض ضرائب تصاعدية على الدخول المرتفعة من جهة، ودفع الدعم لبعض فئات المجتمع (دعم الأسعار ودفع إعانات نقدية عينية) لذوي الدخل المحدود من جهة أخرى. ويصطلح على الفرق بين الموارد المالية المتحصلة من الضرائب المفروضة على ذوي الدخل المرتفع وبين الدعم المدفوع لذوي الدخل المنخفض بصافي توزيع العبء أو المنافع.[2]

* **توجيه الاقتصاد الوطني ومحاربة الأزمات الاقتصادية:** تعمل السياسة الجبائية من خلال إحداث تغييرات بسيطة في حصيلة الضرائب سواء بالزيادة أو النقصان، على إحداث تغييرات في المؤشرات الاقتصادية (الدخل، الاستهلاك، الادخار والاستثمار) ولكن بنسب أكبر (حسب كلا من المضاعف الجبائي من جهة ومضاعف أو معجل الاستثمار في المقابل). فيكون هدف السياسة الجبائية في هذا الباب وفق اتجاهين رئيسيين وهما:[3]

– **توجيه النشاط الاقتصادي:** وهو أحد الأهداف الرئيسية التي تستعين الدولة من خلال السياسة الجبائية في وضع مخططاتها الاقتصادية، سواء تعلق الأمر بتشجيع الاستثمار في مجالات ومناطق معينة عن طريق منح تخفيضات أو إعفاءات ضريبية، أو العكس بزيادة الضرائب على النشاطات غير المرغوب فيها أو المناطق المزدحمة بالسكان والمصانع التي لها تأثير على البيئة.

– **معالجة بعض الظواهر الاقتصادية (التضخم والانكماش):** تسعى السياسة الجبائية في معالجة ظاهرتي التضخم والانكماش بإجراءين مختلفين، فظاهرة التضخم تستدعي رفع الحصيلة الضريبية التي تؤدي إلى خفض القوة الشرائية، خاصة في حالة الاحتفاظ بالحصيلة دون الانفاق السريع وبالتالي يتراجع الطلب الكلي نظرا لانخفاض الدخل المتاح، وهو ما يؤدي إلى انخفاض الأسعار بالنتيجة أو التخفيف منها أو وقف ارتفاعها المتواصل. والعكس في حالة

[1]- المقصود بتوزيع الدخل كيفية توزيع مجموع الدخل أو الناتج الإجمالي بين عناصر الإنتاج أو بين القطاعات الاقتصادية أوبين فئات المجتمع الواحد، أو بين المناطق الجغرافية المختلفة. وفي حالة تقسيم الدخل الإجمالي على عدد السكان يمكن الحصول على متوسط دخل الفرد الواحد. وعند تقسيم الدخل على عدد القوى العاملة المشاركة في العملية الإنتاجية نحصل على متوسط الدخل الوظيفي، أما الدخل الشخصي فهو ما يحصل عليه الفرد الواحد نظير عوائد الملكية الخاصة به وبعائلته. والدخل يكون موزعا بعدل وتساوي تقريبا في حالة تقارب أو تساوي متوسط الدخل الشخصي والدخل الوظيفي.

[2]- ميثم عجام، علي سعود. تخطيط المال العام. مرجع سابق. ص ص88-89

[3]- نفس المرجع. ص ص87-88.

الانكماش، فتراجع الحصيلة الجبائية وتخفيض المعدلات الجبائية من شأنهما أن يؤديان إلى زيادة الإمكانية المالية لدى الأفراد أو رفع الدخل المتاح مما يزيد من الطلب الكلي الذي يحفز هو الآخر المستثمر على الإنتاج.

* **التأثير على سلوك المتعاملين في السوق:** تهدف السياسة الجبائية كذلك إلى التأثير على بنية أو هيكل السوق. فنجد في سوق المنافسة الكاملة عند انخفاض الأسعار تتقلص معها الأرباح، أما في السوق المحتكرة نجد حالة ارتفاع الأسعار وتزايد الأرباح معا، وهو ما يستدعي تدخل السياسة الجبائية لتصحيح مثل هذه الاختلالات ومحاربة الاحتكار عن طريق فرض معدلات ضريبية عالية، هذه الأخيرة تؤدي دورها من خلال تقليص حجم أرباح المحتكر الذي يضطره إلى رفع الكمية المعروضة في السوق لرفع المداخيل ليؤدي ذلك في النهاية إلى تراجع الأسعار إلى أن يقترب من السعر التوازني. وبالتالي القضاء على الاحتكار.[1]

* **التأثير على المؤسسات الاقتصادية:** حسب الأهداف الكلية للاقتصاد الوطني فإنّ السياسة الجبائية لها دور كبير في التأثير على المنشآت الاقتصادية، هذه الأخيرة التي تختلف حسب مجال النشاط (إنتاجية وخدمية) وحسب الملكية (فردية، شركة تضامن، جماعية، تعاونية وشركات مساهمة) وحسب الطبيعة القانونية (شخصية طبيعية أم شخصية قانونية)، ولكل نوع من هذه الأنواع عبء ضريبي يختلف عن الآخر. ويكون التأثير عن طريق الضرائب التي تفرض وفق التوجهات الاقتصادية الكبرى، فيمكن أن يكون الهدف دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة وعرقلة نمو المؤسسات الكبيرة كبحا للاحتكار، فيكون التأثير على المؤسسات الكبيرة عن طريق فرض ضرائب تصاعدية هذا من جهة. ومن جهة أخرى توجد ضرائب خاصة بالشركات (أرباح الشركات قبل التوزيع)، وضرائب أخرى متعلقة بالدخل الذي يحصل عليه الشريك الواحد نتيجة مساهمته في المنشأة (ضريبة الدخل بعد التوزيع)، ففي الحالة الأولى تؤخذ الصفة القانونية للدخل باسم المؤسسة وفي الحالة الثانية تؤخذ الصفة الطبيعية المتمثلة في الفرد أو المساهم، فتخضع بذلك المداخيل إلى ما يسمى بالازدواج الضريبي الذي يعتبر مهم في بعض الحالات للحد من توسع المنشآت واحتكارها للسوق والحفاظ على المنافسة بين المنشآت الصغيرة. وبالتالي تهدف السياسة الجبائية من خلال فرض ضرائب على المنشآت الكبرى للدفع بنشاط المنشآت الصغرى والحفاظ عليها والعكس.

* **تسهيل الاندماج والتكتلات الاقتصادية:** تعتبر السياسة الجبائية إحدى أهم الوسائل المساعدة على تحقيق التكاملات الاقتصادية من خلال تنسيق الأنظمة الجبائية واعتماد نفس الضرائب وتنسيق المعدلات وكذا الإعفاءات والتخفيضات الضريبية الممنوحة، بالإضافة إلى طرق الاهتلاك المعتمدة وتبادل المعطيات حول ظاهرة التهرب الضريبي، وهو ما عملت عليه دول الاتحاد الأوروبي من خلال توحيد أنظمتها الضريبية بشكل كامل.[2]

[1]- ميثم عجام، علي سعود. تخطيط المال العام. مرجع سابق. ص91.

[2]- قدي عبد المجيد. المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. مرجع سابق. ص170.

2) مقومات السياسة الجبائية والسياسة الجبائية المثلى

يخضع إعداد السياسة الجبائية لعدة اعتبارات يجب مراعاتها والتي تمكننا من ضبط وتحديد قدرة الأداء الجبائي وتسهيل تحقيق مختلف الأهداف ذات الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية في بعض الأحيان. وكل ذلك من شأنه أن يرقى إلى تحقيق السياسة الجبائية المثلى، ومن بين أهم العناصر التي تشكل هذه المقومات نلخصها فيما يلي.

أ) مقومات السياسة الجبائية: من بين أهم العناصر التي تدخل ضمن المقومات التي تعتمدها السياسة الجبائية نجد:

* **قدرة الأداء الجبائي (le potentiel fiscal):** تقع نسبة الاقتطاعات الجبائية إلى الدخل الوطني(PIB) في البلدان النامية في حدود 08% إلى 15% أما بالنسبة إلى البلدان المتقدمة نجدها في حدود 25% إلى 30%، وهذا الاختلاف لا يعود إلى درجة التخلف وحدها كسبب رئيسي وإنّما لعدم الاستغلال الفعّال لهذه القدرة بما يعني مدى فعّالية النظام الجبائي في حد ذاته. هذه الفعالية ترتبط بترشيد النظام الجبائي والتي بدورها تضمن هذه الرشادة تحقيق الأهداف بأقل تكلفة ممكنة سواء كان ذلك يتعلق بسلوك المكلفين أو ببنية الهيكل الجبائي ككل.

* **الهيكل الجبائي (La structure fiscale):** إنّ النظام الجبائي المتكامل والمتجانس بين مختلف الضرائب والرسوم المكونة له يوفر مرونة هامة تتماشى والتغيرات المتسارعة في الحياة الاقتصادية، وتسمح له باستيعاب الجديد سواء من خلال مكافحة الغش الجبائي أو بما يوفره من امتيازات جبائية.

* **استراتيجية فرض الضريبة (La stratégie d'imposition):** التي تعكس مدى فعالية العنصرين السابقين، والتي يمكن أن تضع من خلالها معالم للشروط الأساسية لنجاح الضريبة، نلخصها فيما يلي: [1]

– تظهر التطور السليم لتحسين أداء الضريبة المالي، الاقتصادي والتجاري وأداء القوانين الضريبية وأداء الممول (المكلف) وأداء الثقافة الضريبية.

– نظرا لما للضريبة من أهمية في إدماج الموارد الاقتصادية المالية والفنية والبشرية والفكرية والمعلوماتية في الدورة الاقتصادية.

– نظرا لتغيير أدوار الدولة في إطار اقتصاد السوق من دور المنظم والمنشط وتوفير الحماية، لكونها بدأت تتخلى عن دور المالكة مما يقلل من مواردها الناتجة من مؤسساتها وتعويضها بالإيرادات الجبائية.

– نظرا لكون الضريبة أحد محددات حسن أداء المناخ الاستثماري في استقطاب الاستثمار الأجنبي.

– نظرا للتحولات المتسارعة في الاقتصاد الوطني والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة والشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

[1]- ولهي بوعلام عجلان العياشي. دور السياسة الجبائية في تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة في ظل التحولات المتسارعة. ملتقى دولي تحت عنوان "اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس – سطيف. الجزائر. من 03 إلى 07 أكتوبر 2004. ص2.

– نظرا للقناعة بأن ترشيد السياسة الجبائية هي التي تولد ثقافة ضريبية فعالة وتحسن من سلوك المكلفين وتقلل من التهرب الجبائي.

* **المحيط المؤسساتي:** بحكم أن المحيط أو البيئة تتأثر وتؤثر في النظام الجبائي وهو ما يعكس مدى استقرار السياسة الجبائية، فكلما كان النظام الجبائي متجانس مع المحيط ويمتاز بالعناصر السابقة كلما كان أكثر ملاءمة للمحيط، والعكس أيضا يساهم المحيط الجيد في رسم سياسة جبائية جيدة.

ب) السياسة الجبائية المثلى:

إن السياسة الجبائية المثلى أثارت جدلية كبيرة لدى أصحاب نظرية الضريبة المثلى الذين أعادوا النظر في الوظائف الأساسية للدولة في حد ذاتها التي أسس لها ميزغراف في مؤلفه سنة 1959. فبعدما حدد هذا الأخير دور الدولة في الحياة الاقتصادية والذي رآه يقتصر على تجميع وإعادة توزيع المداخيل بالإضافة إلى العمل على الاستقرار الاقتصادي، أعطى بذلك سند آخر للدور التدخلي للدولة بخلفية الفكر الكينزي، في الحين الذي نفت فيه نظرية الضريبة المثلى وظيفة تحقيق الاستقرار الاقتصادي كوظيفة من الوظائف الأساسية للدولة، لتضع مرجعية ميزغراف في تقسيم وظائف الدولة محل إعادة نظر بالمنظار الذي ينظر إليه أصحاب هذه النظرية وذلك تزامنا مع تراجع الفكر الكينزي وهيمنة فكر اقتصاد العرض بمرجعية نيوكلاسيكية مع نهاية الستينات وسبعينيات القرن الماضي.

لكن الأحداث الاقتصادية تبقى دائما سيدة القرار في حسم بعض المواقف من مختلف النظريات الاقتصادية، فكان أصحاب نظرية الضريبة المثلى يعملون على تأكيد عدم تأثير السياسة الجبائية على المتغيرات الكلية للاقتصاد، وبالتالي يحاولون إثبات أن السياسة الجبائية من خلال نظامها الضريبي لا يمكن أن يكون لها دور إلا على المستوى الفردي أو الجزئي دون أي تأثير على المستوى الكلي من منطلق مناداتهم بحياد الدولة ودورها المنحصر فقط في بعض التسويات البسيطة للسوق. في حين معالجة هذه النظرية للضريبة المثلى في بداية ظهورها كانت تهتم فقط بتحليل التحكيم بين الفعالية والعدالة.[1] ويرى الكثير من الاقتصاديين أنه من الطبيعي أن هذه النظرية تستبعد اهتمامها بمتغيرات الاقتصاد الكلي لأنها تهتم في تحليلاتها بتأثير الضريبة على متغيرات الاقتصاد الجزئي، لكن جاء رد SOLOW سنة 2002 ليؤكد أن الاستقرار الاقتصادي يعد من الاعتبارات الأساسية في إعداد السياسة المالية والجبائية.

[1]- Aurélien Beleau. Théorie de la taxation optimale et politique de stabilisation : une incompatibilité théorique?. Documents de travail du Centre d'Economie de la Sorbonne 2013.59. p02.

وبين النفي والتأكيد، فقد تبين أن نظرية الضريبة المثلى فشلت في بناء نظام ضريبي مثالي تجمع فيه بين الوظائف الأساسية للدولة كما حددها ميزغراف، لتفرض في الأخير وظيفة الاستقرار الاقتصادي نفسها حتى تطلب الأمر إقحامها من أجل فهم آثار الإصلاحات الجبائية على الاقتصاد الكلي. ليكون في الأخير بناء سياسة جبائية مثلى إما يعتمد على التحكيم فيه بين الفعالية والاستقرار الاقتصادي، أو الحالة الثانية وهي التحكيم بين العناصر الثلاثة مجتمعة (الفعالية، العدالة والاستقرار الاقتصادي) والتي يستحيل الجمع بينها في تحديد معالم السياسة الجبائية المثلى. فيكون الحل في ذلك هو تقليص حجم تدخل الدولة إلى حدود لا تتعدى بعض التعديلات أو التأثيرات البسيطة للسوق.[1]

ويبقى البحث مستمرا في السياسة الجبائية المثلى مع تطور الفكر الاقتصادي وتراجع العصبية الإيديولوجية لهذا الأخير أمام الأحداث والوقائع الاقتصادية مع نهاية القرن العشرين وإلى يومنا هذا. فلم يصبح من أولويات الجباية العدالة أو تغطية العجز، بقدر ما هو منتظر منها أن تكون ذات مردودية تسمح للدولة تنفيذ سياستها، ومن أجل تحقيق ذلك استوجب على الدولة التخلي عن فكرة الضريبة الريغالية والبحث عن الحل الاقتصادي والسياسي المعقد للمعادلة الرياضية، وإن كان حلها الرياضي أبسط ما يكون في حساب حصيلة الإيرادات الجبائية والمتمثل في حصيلة ضرب قيمة الثروة الوطنية في معدل الاقتطاع.

في الحين الذي نجد فيه أن معدل الاقتطاع مضبوط ومراقب من طرف السلطات العمومية وليس الثروة، وعلى اعتبار أن هذه الأخيرة هي مصدر كل إيراد جبائي، فكان حري طرح التساؤل حول الوسائل التي من شأنها أن تعمل على الرفع من مستويات إنتاج وخلق الثروة. وهنا يأتي الدور الجوهري للسياسة الجبائية في البحث عن التوازن بين المالية العامة ومالية الخواص، فيكون هذا التوازن وحده كفيل بخلق الثروة التي تعود بالإيجاب على كل من مالية الدولة بتغذية إيراداتها من ثروتها الوطنية التي عملت على تنميتها، وعلى المكلفين الذين قد يكونوا استفادوا من سياسة جبائية كانت بمثابة المحفز لهم على تنمية ثرواتهم التي هي في الأخير تمثل الثروة الوطنية.[2]

من هذا المنطلق ومن أجل الوصول إلى سياسة جبائية مثلى، استوجب الأمر التفكير في كيفية توسيع الوعاء الجبائي بالدرجة الأولى من خلال دعم إنشاء الاستثمارات في قطاعات النشاط المستقبلية، والعمل على جلب الأرباح عوض الخسائر التي تؤثر سلبا على إنماء الثروة. وهو الأمر الذي يتطلب من الدولة أخذ دور المستثمر في بناء نظامها الجبائي الذي يساعدها كمستثمر على النجاح، فيكون هذا النجاح سببا في صحتها المالية. لكن التفكير بخلفية المستثمر في إعداد السياسة الجبائية، يستوجب على الدولة الأخذ بعنصرين أساسيين في ذلك وهما:[3]

[1] - Aurélien Beleau. OP cité. P17.
[2] - GianmarcoMonsellato.Lescahiers(Le cercle des économistes)« Fiscalité et croissance ».Éditiondescartes.France.2011.P09.
[3] - Gianmarco Monsellato. OP cité. P10.

أ) **الأمن الجبائي:** وهو مصطلح جديد في الدراسات المتعلقة بالجباية بصفة عامة، والقصد منه أن الدولة في أخدها لدور المستثمر في إعداد سياساتها الجبائية فهي بذلك تواجه خطرا جبائي في تأمين إيرادها المالي والذي ينشأ عن حالة عدم الاستقرار أو غموض في إجراءاتها. فنجد الأمن الجبائي يسهل عملية التكفل بالخطر الاقتصادي وبالتالي الأخذ في الحسبان خلق الثروة. وحتى يتضح المعنى أكثر فإنه بين ضريبة وإن كانت مخفضة تماما لكنها غير مؤكدة وضريبة معتدلة لكنها مضمونة، فإن المؤسسات الاقتصادية العالمية التي تلقى انتقادات من وسائل الاعلام بسبب خياراتها الجبائية، فإنها تختار دائما الأمن.

ب) **المنافسة الجبائية:** وهو العنصر الذي لا تأخذ به في الغالب السياسات الجبائية في إعداد نظمها الجبائية، والتي لا تعني في نفس الوقت تخفيض المعدلات الضريبية بكل بساطة، بل اختيار معدلات تنافسية لأوعية تتناسب والاحتياجات التمويلية لمالية الدولة. فالمنافسة الجبائية في النهاية هي متضمنة في أنظمة السياسة الجبائية دون أن تكون أحد الأبعاد الأساسية في عملية الاعداد. فلا تعدو استجابة الدولة لمعيار المنافسة الجبائية إلا في حدود منافسة ضريبية على أساس أنظمة تفضيلية أو تخفيض معدلات الاقتطاع مقارنة بالبلد الجار وخاصة إذا كان ذلك ضمن سوق موحدة ضمن تكتل اقتصادي مثل الاتحاد الأوروبي.

وبذلك كان التطرق إلى السياسة الجبائية بمثابة الأرضية لتناول الإطار التنفيذي والمنظم للطرق والآليات التي من شأنها أن تعمل على تجسيد السياسة الجبائية المثلى، والمتمثل أساسا في النظام الجبائي.

3) مؤشرات فعالية السياسة الجبائية

إنّ معرفة مدى كفاءة وفعالية السياسة الجبائية في تحقيق مختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية وعدم انحرافها عن المسار الذي وضعته السلطات العمومية، يستدعي الاستعانة ببعض المؤشرات نذكر أهمها فيما يلي :[1]

أ-مؤشرات تقنية: التي تتعلق بالجانب الفني والتنظيمي للضريبة والتي لها الدلالة على الاقتصاد في نفقات التحصيل وتجنب الضرائب ذات النفقات العالية، ضف إلى ذلك بساطة الإجراءات وكفاءة الإدارة الجبائية وموظفيها في متابعة المكلفين إلى غاية عملية التحصيل.

ب-مؤشرات مالية: وهو أحد المؤشرات الأساسية في وضع التشريعات المتعلقة بالإجراءات الجبائية، والتي في الغالب تسعى إلى توفير الإيراد المالي كأولوية لمواجهة النفقات العامة سواء تعلق الأمر بالجانب التسييري لمختلف المرافق والإدارات العمومية أو الجانب الاستثماري في إطار تمويل الدولة للمشاريع الاستراتيجية الكبرى ذات الأبعاد المختلفة.

[1]- أواس زواق "دور السياسة الجبائية في تأهيل المؤسسة الاقتصادية –حالة الجزائر-". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر. 2004-2005. ص ص3-4.

كما يعكس هذا المؤشر القدرة على توفير الموارد المالية بصورة تتناسب مع المقدرة التكليفية للاقتصاد وتجنيب خزينة الدولة الوقوع في اختناقات مالية على مدار السنة.

ج- مؤشرات اقتصادية: التي تعتمد على استخدام الضريبة كوسيلة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي دون أن يشوب هذا الاستقرار حالات التضخم أو الانكماش، ومن بين المؤشرات الاقتصادية لكفاءة السياسة الجبائية نجد:

- التخفيف من حدة الضغوط التضخمية والمحافظة على النقد الوطني. فزيادة حدة الضغوط التضخمية نتيجة زيادة العرض النقدي عن حجم المنتجات ترفع الأسعار وتخفض قيمة الصادرات ويحدث عجز في ميزان المدفوعات وتتدهور قيمة العملة الوطنية في سوق سعر الصرف، فيكون التدخل الحكومي عن طريق الضرائب بزيادة العبء الإجمالي للضرائب من خلال اقتطاع جزء من دخول الأفراد، الأمر الذي يحد من استهلاكهم وينخفض الطلب الكلي وتتراجع الضغوط التضخمية.

- توجيه عوامل الإنتاج نحو الفروع والمناطق التي ترغب الدولة في تطويرها عن طريق الإعفاءات الجبائية أو بفرض معدلات أقل مقارنة بالقطاعات الأخرى.

- تحقيق التنمية الاقتصادية باستخدام الإيرادات الجبائية في تعبئة الموارد المالية، كتشجيع الادخار بإعفاء الفوائد الناتجة عن الأموال المودعة لدى البنوك من الضرائب أو تخفيض المعدلات عليها.

- قدرة وفعالية تدابير وإجراءات السياسة الجبائية على حماية الصناعات والمنتجات المحلية من المنافسة الخارجية، لتضمن تدعيم مكانتها في السوق الداخلية لما لها من آثار مرغوبة على الاقتصاد الوطني.

- القدرة على التقليل من الفوارق في المستويات المعيشية بين مختلف مناطق الدولة، ويتوقف هذا على قدرة السياسة الجبائية في تحقيق التنمية الجهوية وتوجيه الاستثمارات نحو الوجهة التي تخدم المصلحة الاقتصادية والاجتماعية.

- القدرة على تصحيح الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد الوطني بمعية السياسات الاقتصادية الأخرى.

د-مؤشرات اجتماعية: تتمثل في التخفيض من حدة الضغط الجبائي والحد من التفاوت الكبير في امتلاك الدخول والثروات تحقيقا للعدالة الضريبية والاجتماعية.[1]

[1]- بكريتي بومدين، يوسفي رشيد. السياسة الجبائية وإشكالية الغش الجبائي في الجزائر (دراسة تحليلية واقتصادية). مجلة المالية والأسواق، ع3 ج02. جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم-الجزائر. سبتمبر 2015. ص167.

4) حدود السياسة الجبائية

رغم الطابع التشريعي والقانوني للإجراءات المتعلقة بالسياسة الجبائية، إلا أنّنا نجد السلطات العمومية تملك هامش مناورة ضيق في سبيل التطبيق الناجح لمتضمنات السياسة الجبائية، وذلك أمام مختلف القيود ذات الطابع الاقتصادي، الثقافي أو المؤسساتي والتي تؤثر سلبا على كفاءة السياسة الجبائية في تحقيق الأهداف. بالإضافة إلى أنّه قد ينتج عن الضريبة بعض الأثار غير مرغوب فيها والتي يكون لها انعكاسات على آليات العمل الاقتصادية. وفي هذا الإطار نجد أربعة أصناف من الظواهر الاقتصادية التي تؤكد عليها الأدبيات الحديثة للاقتصاد، نلخصها فيما يلي:[1]

أ) سلوك الأعوان الاقتصادية والتجنب الجبائي: يعتبر سلوك مختلف الأعوان الاقتصادية من العوائق المحتملة دائما لفعالية الضريبة، حيث نجد العون الاقتصادي المكلف قانونا بدفع الضريبة له إمكانية نقل العبء إلى المستهلك النهائي عن طريق التحكم في بعض المتغيرات (مثل الأجور والأسعار)، لذلك نجد لظاهرة تحويل أو نقل العبء الضريبي آثار تصاعدية على الأسعار والمداخيل، وهو ما يؤدي في الأخير إلى ظهور بعض الاختلالات الاقتصادية وبشكل خاص في خيارات الأعوان الاقتصادية. فكان من مبررات الجباية الفعّالة تجنب ظاهرة النقل أو تحويل العبء الجبائي، على أن يقع دفع الضريبة على المكلف قانونا دون إمكانية تحويل العبء الضريبي، مع العلم أنّ هذه الأخيرة كظاهرة لها انعكاس سلبي آخر وتشكل عائقا في نفس الوقت لسياسات التحفيز الجبائي التي تتضمنها السياسة الجبائية. من جهة أخرى نجد التصرفات وسلوكيات التجنب بصفة عامة تعرقل السير الحسن للسياسة الجبائية، والتي نصنفها في ثلاثة ظواهر فيما يلي:[2]

– **الغش الجبائي:** الذي يضم كافة الإجراءات التي تتعمد تجنب دفع الضريبة بطرق غير شرعية والتي تكشف على النوايا السيئة للمكلف. ولقد فرّق INSEE بين الغش الجبائي وبين النشاط الموازي غير المصرح به للإدارات الجبائية وهيئات الضمان الاجتماعي، في الحين الذي نجد فيه أنّ النشاط الموازي يجمع بين حالتين، من جهة النشاط الحر للعمال غير المصرح به للإدارة الجبائية وهيئات الضمان الاجتماعي ومن جهة أخرى عمال المؤسسة غير المصرح بهم. أما الغش الجبائي يمارسه المكلفين أو المؤسسات المصرح بها وبنشاطها لكنها تتضمن مخالفات في نشاطها.

[1]- Jean-Marie Monnier. La politique fiscale : objectifs et contraintes. Les Cahiers français : documents d'actualité, La Documentation Française, 2008, p04.
[2] - Jean-Marie Monnier. Op cité. P05.

– **التهرب الجبائي:** يكشف كذلك هو الآخر على النوايا السيئة للمكلف بالجباية، يستغل من خلاله الثغرات القانونية التي تحملها القوانين المتعلقة بالإجراءات الجبائية عن عمد.

– **التسيير الجبائي الأمثل:** الذي تكون الإجراءات فيه نفس إجراءات التهرب الجبائي ويتضمن جميع الإجراءات الشرعية، فالتسيير الجبائي الأمثل تعتمده المؤسسات كإحدى الوظائف الاستراتيجية للتقليل من الأخطار التي يمكن أن تواجه المؤسسة في نشاطاتها، من جهة تبعد المؤسسة عن الخطر الجبائي الذي يتطلب قياسه بطريقة محكمة عن طريق وظائف الجباية المعمقة، والتقليل منه من خلال عمليات تمس الجانب التنظيمي للمؤسسة ومن خلال الاستغلال الجيد لإجراءات التحفيز الجبائي، ومن جهة أخرى إدخال الجباية ضمن استراتيجية المؤسسة من أجل التحكم في التغيرات الجبائية، فتجعلها المؤسسة إحدى العناصر الأساسية في توجهاتها العامة، لتتمكن فيما بعد من إيجاد الحلول للمشاكل التي يمكن أن تواجهها في المستقبل.

ب) القبول والرفض للضريبة: سجلت العصور القديمة الصور المتعلقة برفض الضريبة من طرف الشعوب في شكل احتجاجات عنيفة فيما سمي بالثورات الجبائية. وكانت الضريبة مبعثا لتمرد الشعوب عن الحاكم ومقاومتهم لأنظمة الحكم الجائرة وغير العادلة. ليصبح الرفض للضريبة في صوره الحديثة عبارة عن تجنب دفع الضرائب، الذي يعتبر في بعض الأحيان احتجاجا على الضريبة وتحدي للسلطة القسرية التي تمارسها الدولة في هذا المجال. في الواقع نجد في المجتمعات الحديثة أنّ قبول الضريبة والموافقة عليها من العناصر الأساسية في ديمقراطيات التمثيل التي تبنى عليها الدولة الحديثة، حتى أصبحت الضريبة يتضمنها الدستور كأعلى مرجع قانوني في الدول، يمكّن الدولة من ممارسة مهامها التي تكون في بعض الأحيان في شكل قيود على الحريات الفردية. لذلك نجد ممارسة الدولة لمهامها في عمليات التحصيل وفرض الضرائب لديه تأثير على فعالية السياسة الجبائية، والأمر كله يرجع في النهاية إلى قضية القبول والموافقة على الضريبة.[1]

ج) التكاليف الإدارية: بالإضافة لأثرها السلبي على السياسة الجبائية، نجد أنّ سلوكيات التجنب والتهرب الضريبي تأخذ جزءا مهما من تكاليف الإدارة التي تتضمن مجموعة التكاليف الخاصة الناتجة عن الإجراءات الجبائية. ولذلك كان على السياسة الجبائية وفي إطار تفعيل الإجراءات الضريبية تخفيض وتسيير أمثل لهذه التكاليف، ويمكننا تقسيم هذه التكاليف إلى ثلاثة أصناف:[2]

[1] - Jean-Marie Monnier. La politique fiscale : objectifs et contraintes. Op cité. P05
[2] - Jean-Marie Monnier. Op cité. P06

– **التكاليف الإدارية:** التي تتضمن كافة النفقات المتعلقة بعمليات التحصيل الضريبي، تكلفة جمع ومعالجة الضرائب، تكلفة التخفيض الناتجة عن نشاطات التسيير الجبائي الأمثل، تكلفة معاينة الغش الجبائي.

– **تكاليف عدم الامتثال:** وهي التكاليف التي يتحملها المكلف بالضريبة بسبب تجاوز الضريبة لمبلغها، التكاليف المتعلقة بالامتثال الجبري للقانون الجبائي، التكاليف الناتجة عن تخفيض الفاتورة الجبائية.

– **تكاليف الاثراء والتقوية القانونية:** وهي التكاليف الناتجة عن الخطر المرتبط باستراتيجيات تجنب دفع الضرائب، التكاليف المتعلقة بالعقوبات المحتملة للمكلفين، تكاليف الرقابة الإدارية.

د) العولمة، المنافسة الجبائية والتنسيق الدولي: تعتبر العولمة من التحديات الجديدة التي تعرفها السياسات الجبائية، وفي الواقع نجد إلغاء الحواجز أمام حركة رؤوس الأموال، السلع والأشخاص يشكل حافزا للتهرب الجبائي الدولي، الترحيل، وفي الغالب الحركة الجغرافية للأوعية الضريبية، كلها تساهم في تآكل الوعاء الضريبي الوطني. هذا التطور خلق ما يسمى بالمنافسة الضريبية على المستوى الدولي، بالإضافة إلى عدد من المسائل الجديدة على غرار محاربة التلوث والأوبئة التي من أجلها نجد الجباية تمثل الحل الأمثل وتعطي نتائج مبهرة حتى على المستوى العالمي، وهو ما يفسر علاقة معظم دول العالم وترابطها في إطار ما يسمى بالترابط الجبائي، الذي تولد عنه فيما بعد ما يسمى بالتنسيق الدولي الجبائي وهو ما يجسده الاتحاد الأوربي حاليا، والذي فرض نفسه كحل توافقي بين الدول وبقليل من القيود.[1]

[1] - Jean-Marie Monnier. La politique fiscale : objectifs et contraintes. Op cité. P06.

المبحث الثالث: الإيرادات العامة وأقسامها

كثير من الاقتصاديين المبتدئين من يعتقد أنّ مصطلح الإيرادات العامة ظهر تزامنا مع ظهور الموازنة العامة من أجل التنظيم وإحصاء موارد الدولة وأوجه مخرجاتها، في حين أنّ هذا المصطلح أقدم حتى من ظهور مصطلح الدولة في حد ذاته وليس الموازنة العامة فقط الذي أجمع معظم المتخصصين على أنّ ظهورها كان مع ظهور كيان الدولة.

حتى أنّه في الجماعات البدائية كانت فكرة الإيراد العام غير معروفة، حيث كانت المساهمة في الحرب أهم مظهر للحياة المشتركة، فلم تكن ثمة حاجة إلى إيراد عام لتمويل الحرب. لكن تغير الحال تدريجيا خاصة بعد أن ظهرت فكرة الدولة وبعد أن انتشر استعمال النقود في التداول على نحو ما وقع في العصرين اليوناني والروماني فتعددت أوجه الإيراد العام.[1]

لذلك كانت الأمور المتعلقة بجباية الإيراد العام في العصور القديمة يسودها نوع من عدم التنظيم وفقدان الطابع القانوني والتشريعي الذي لم يأتي إلاّ بعد مخاض عسير وتجاذب بين الأسرة الحاكمة وممثلي الشعب. حيث كان الحاكم حر في إنفاق وجباية الأموال حسب حاجته لعدم وجود ضوابط تشريعية تحد من سلطاته، وهو ما يقوم به عند فرض الضرائب في الظروف الاستثنائية، قد يسعى إلى الحصول على موافقة حاشيته ومستشاريه وممثلي الأمة وقد يتجاهل ذلك. وفضلا عن حصيلة الضرائب والرسوم ومساعدة الأفراد للحاكم في الحالات الطارئة التي تتطلب نفقات إضافية، فإنّ المورد الرئيسي للدولة هو إيراد الأملاك العامة، التي كان معظمها ملكا للحاكم.[2]

لكن مع تطور المجتمعات والتنظيم الحديث للدولة فقد أصبحت الإيرادات العامة أكثر تنظيما وشرعية وقبول اجتماعي في وقتنا الحاضر. وبعدما كانت الجدلية إيديولوجية حول الإيراد العام أصبح الاجتهاد أكثر تقدم يهتم بالجانب العملي والتقني فيها، وهو ما سنتطرق إليه من ماهية الإيرادات العامة وتقسيماتها المختلفة.

[1]- عبد المنعم فوزي. المالية العامة والسياسة المالية. منشأة المعارف بالإسكندرية – مصر (دت). ص111.

[2]- جمال لعمارة. مقالة بعنوان "تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة". مجلة العلوم الانسانية العدد الأول نوفمبر 2001 – جامعة محمد خيضر بسكرة. ص ص102-203.

1) ماهية الإيرادات العامة وتقسيماتها

إنّ تحديد الماهية والتعاريف المختلفة للإيرادات العامة له من الأهمية ما يتم به جمع مختلف الرؤى والمفاهيم الإيديولوجية حول مصطلح الإيرادات العامة، بالإضافة إلى معرفة تقسيمات الإيرادات العامة وفق مختلف المعايير من شأنه أن يساعد على التمكن أكثر من تقنيات السياسة الجبائية في شقها العام ومعرفة اختيار القرارات الصائبة ولذلك نجد من بين أهم التعاريف والتقسيمات المعتمدة ما يلي:

1-1) ماهية الإيرادات العامة:

* تعرف على أنها "مجموع الأموال التي تحصل عليها الحكومة للإنفاق على المرافق والمشروعات العامة ووضع سياستها المالية موضع التنفيذ"[1]

* كما تعتبر موارد الميزانية " المصادر التي تستمد الدولة منها الأموال اللازمة لسد نفقاتها"[2]

* يقصد بالإيرادات العامة كأداة مالية" مجموع الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي".[3]

وبالتالي فالإيرادات العامة عبارة عن موارد مالية تحصلها الدولة سواء باستخدام سلطتها الجبرية أو من مختلف المصادر الأخرى بهدف تغطية نفقاتها العامة وتحقيق أهداف أخرى ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية.

1-2) تقسيم الإيرادات العامة:

هناك عدة معايير في تقسيم وتصنيف الإيرادات العامة نلخصها كما يلي:[4]

أ) التقسيمات التطبيقية: والتي تعتمد تقسيما إداريا وآخر وظيفيا بحيث:

* **التقسيم الإداري للإيرادات:** والذي يعتمد في ذلك على الجهة الإدارية التي تتولى عملية التحصيل لأنه يوضح فقط نصيب كل إدارات الحكومة في تحصيل الموارد العامة ولا يبين طبيعتها ولا يعكس كفاءة هذه الوحدات الإدارية في عمليات التحصيل وإنما فقط الاختصاص.

***التقسيم الوظيفي للإيرادات:** والذي له أهمية في معرفة مصادر الموارد العامة المختلفة ونصيب كل منها في الحصيلة الإجمالية لإيرادات الدولة. بحيث يتم وفقها عرض حصيلة كل ضريبة من الضرائب النوعية المفروضة على الدخل أو على رأس المال أو الاستهلاك.

[1]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص101.
[2]- يلس شاوش بشير. المالية العامة. المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري. مرجع سابق. ص30.
[3]- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص139.
[4]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص109.

ب) التقسيمات العلمية: يصعب التقسيم العلمي للإيرادات الشيء الذي يترجمه عدم المقدرة للتوصل إلى معيار علمي دقيق. فنجد أهم هذه التقسيمات متمثلة فيما يلي:

* **إيرادات أصلية وإيرادات مشتقة:** بحيث تعتبر الإيرادات الأصلية تلك التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها الخاصة أي محصلات أملاك الدولة فقط، أما الإيرادات المشتقة فهي تلك التي تحصل عليها عن طريق اقتطاع جزء من أموال المواطنين وهو يشمل كافة أنواع الإيرادات العامة المتبقية كالرسوم والضرائب والقروض العامة. إلا أن هذا التقسيم فقد أهميته بتراجع الملكية العامة السائدة في الأنظمة الاشتراكية.

* **إيرادات سيادية وإيرادات اقتصادية** : بحيث تأخذ الإيرادات السيادية الصفة الجبرية التي تتميز بها الدولة باعتبارها تتمتع بالسلطة الآمرة وقدرتها على الإكراه في عملية التحصيل كالضرائب والرسوم والقروض الإجبارية والإصدار النقدي. أما الإيرادات الاقتصادية فتتمثل في القروض الاختيارية وإيرادات أملاك الدولة وتكون لها صفة اختيارية وبمحض إرادة المواطنين.

* **إيرادات عادية وإيرادات غير عادية:** حيث أن الاختلاف الأساسي بينهما يتمثل في أن الإيرادات العادية لها صفة التكرار والدورية تحصل عليها الدولة بصورة منتظمة من سنة إلى أخرى لتمول كذلك نفقاتها العادية، أما الإيرادات غير العادية تتمثل في تلك الموارد التي تحصل عليها الدولة بصورة غير منتظمة وغير دورية ويمكن أن تكون ظرفية لتغطية نفقات غير عادية أو غير متوقعة مثل القروض العامة والإصدار النقدي.

ومن أفضل التقسيمات للإيرادات العامة التي يجمع عليها المختصون هو تقسيم الإيرادات العامة وفق المرجعية التي تعتمد توافر أو عدم توافر سلطة الجباية أو صفة الإكراه فيها، وتقسم الإيرادات وفقا لذلك إلى إيرادات **سيادية وإيرادات اقتصادية**[1]، بالإضافة إلى قسم آخر من الإيرادات والتي تسمى **بالإيرادات الائتمانية**[2]. وهو التقسيم الذي سنعتمده في دراستنا للإيرادات العامة فيما سيأتي.

2) الإيرادات الاقتصادية

من منطلق التسمية لهذه الإيرادات على أنها إيرادات اقتصادية فإنّها تعكس صفة الشخص القانوني الذي يمكن أن تأخذه الدولة، وفي هذه الحالة تمثل الدولة الشخص الذي يمتلك الثروة ويقوم بعملية الانتاج وتقديم الخدمات مثلها مثل أي عون اقتصادي، فيمكن لها أن تُحصِل الإيرادات من تأجير ممتلكاتها من الأراضي والعقارات مثلا والحصول على فوائد لقروض قدمتها سواء على المستوى المحلي أو الدولي، بالإضافة إلى أرباح المشروعات التي تمتلكها الدولة

[1]- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. مرجع سابق. ص 109.
[2]- ابراهيم علي عبد الله، أنور العجارمة. مبادئ المالية العامة. دار الصفاء للطباعة. عمان 2000. ص ص120-124.

سواء كانت زراعية، صناعية، تجارية أو مالية. لذلك نجد الإيرادات الاقتصادية تقسم إلى موردين أساسيين وهما: إيرادات أملاك الدولة (الدومين العام) والثمن العام، نتطرق إليهما بالتفصيل فيما يلي:

2-1) إيرادات أملاك الدولة:

إنّ ملكية الدولة للأموال يمكن أن تكون أموالا منقولة مثل السلع والخدمات التي تقدمها، أو أموالا غير منقولة كالعقارات والثروات الطبيعية من مناجم وغابات ومستخرجات باطن الأرض مثل النفط والغاز ...الخ. ونجد أملاك الدولة من الناحية القانونية تنقسم إلى أموال ذات ملكية عامة وأموال ذات ملكية خاصة.

- **الدومين العام:**

ويقصد بالدومين العام مجموع الأموال العقارية والمنقولة التي تملكها الدولة، وتكون هذه الملكية إما ملكية عامة أو ملكية خاصة.[1] فأما الأموال ذات الملكية العامة (الدومين العام) فهي تخضع لأحكام القانون العام ويتم تخصيصها للنفع العام على غرار الطرق والمساحات الخضراء وساحات وسط المدينة وحدائق التسلية العمومية والمتاحف...الخ، ومثل هذه الملكيات لا تفرض الدولة ضرائب عليه وإنما تكتفي برسوم مقابل حق الانتفاع بها ومن جهة أخرى لا يحق للدولة التصرف بها(بيعها أو التنازل عليها ولا يمكن تملكها بالتقادم).[2]

- **الدومين الخاص:**

والذي يشمل الأموال ذات الملكية الخاصة فهي عكس الأولى حيث تخضع لأحكام القانون الخاص، وتتصرف فيها الدولة كما يتصرف أي عون اقتصادي في ممتلكاته، وتشمل هذه الأموال ذات الملكية الخاصة للدولة على سبيل المثال آبار النفط والغاز والغابات والأراضي الزراعية، بالإضافة إلى مستثمراتها الصناعية والزراعية والتجارية والمالية.[3] ويمثل الدومين الخاص مصدرا هاما للإيرادات العامة وهو لا يخصص للمنفعة العامة، وينقسم الدومين الخاص إلى ثلاثة أقسام:[4]

- دومين عقاري – دومين صناعي وتجاري – دومين مالي.

أ) الدومين العقاري:

ويشمل الدومين العقاري ممتلكات الدولة العقارية والتي تجني منها مداخيل تدخل خزينتها كإيرادات عمومية، ومن أمثلة الملكية العقارية للدولة نجد الأراضي والمباني والغابات والمناجم.

[1]- برحماني محفوظ. المالية العامة في التشريع الجزائري. دار الجامعة الجديدة الاسكندرية –مصر 2015.ص67.
[2]- محمد خالد المهايني، خالد شحادة الخطيب. المالية العامة. منشورات جامعة دمشق – مركز التعليم المفتوح (دت)-سوريا. ص179
[3]- نفس المرجع، نفس الصفحة.
[4]- برحماني محفوظ. مرجع سابق. ص69.

وكإشارة هنا حول بعض الوقائع التاريخية التي من شأنها تضفي مزيدا من الفهم واستيعاب نشاط الدولة خاصة في هذا المجال، أي الكيفية التي تحقق بها الدولة إيرادات من ممتلكاتها العقارية ونأخذ كمثال عن ملكية الأرض، فنجد أنّ ملكية الدولة للأرض من أقدم أشكال الملكية الخاصة التي كانت بحوزة الدولة لكن مع تطور الأوضاع الاقتصادية والسياسية، أصبح من حق الأفراد تملك الأراضي ملكية خاصة وذلك حسب النظم الاقتصادية التي تسود كل دولة. والمتعارف عليه في نقل ملكية الأرض أو العقار يكون بتنازل الدولة لمواطنيها بالبيع أو التأجير ومنح الامتيازات أو العكس (والعكس نقصد به كيفية حصول الدولة على العقارات، فهناك من الدول من ترث من لا وارث له، وفي شكل آخر يمكن أن يتم الاستحواذ على ملكية عقارية لأسباب ضريبية من طرف الدولة...الخ)، لكن حدث وأن تم نقل ملكية العقار من دولة إلى دولة أخرى وهو ما حدث بالفعل عندما باعت فرنسا عام 1803م منطقة **اللويزيانا** إلى الولايات المتحدة والسبب في ذلك الحاجة الماسة إلى المال، وباعت روسيا عام 1868م منطقة **ألاسكا** إلى الولايات المتحدة كذلك. في حين تلجأ الدولة إلى منح الامتيازات في استغلال آبارها النفطية والغازية حتى وإن كان الأفراد أو الشركات أجنبية على أن تبقى الملكية للدولة عند نهاية عقد الامتياز أو الاستثمار.[1]

ب) الدومين الصناعي والتجاري:

بغرض تحقيق الدولة لأهداف سياساتها الاقتصادية، فإنّها تلجأ إلى احتكار بعض المشروعات الصناعية والتجارية، فمنها ما تستفرد بها في إدارتها ومنها ما تطرحها لمشاركة الأفراد الخواص، ويُدِّر الدومين الصناعي والتجاري إيرادات معتبرة تسمح للدولة من مواجهة جانبا مهما من نفقاتها العامة ومن أهم الأملاك التي يضمها الدومين الصناعي والتجاري للدولة نجد:[2]

- المؤسسات الصناعية التابعة للدولة أو التي تساهم فيها الدولة.
- المحلات التجارية التي تملكها الدولة أو التي تؤول ملكيتها للدولة بسبب اعتبارها شاغرة أو التي لا وارث لها، أو التي تؤول إليها عن طريق الهبات والوصايا.

فأما عن المؤسسات الصناعية التي أصبحت تمتلكها حكومات الدول الرأسمالية وليس فقط حكومات الاقتصاد الاشتراكي كما كان في السابق، والسبب وراء لجوء هذه الدول إلى تملك بعض المشاريع الصناعية والتجارية يعود إلى حجم هذه المشروعات التي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة تفوق طاقة الأفراد الخواص من جهة ومن جهة أخرى الأرباح الضئيلة التي يمكن أن تجنيها هذه المشاريع رغم كبرها وهو العامل الأساسي الذي يخلق العزوف عنها في بعض الأحيان لدى الخواص وإن كانوا مقتدرين بسبب وجود بدائل استثمارية قليلة التكلفة وعالية الأرباح، كذلك وإن

[1]- محمد خالد المهايني، خالد شحادة الخطيب. المالية العامة. مرجع سابق. ص ص182-183.
[2]- برحماني محفوظ. المالية العامة في التشريع الجزائري. مرجع سابق. ص ص69-70.

تحدثنا عن لجوء الدولة للصناعات الضخمة فقد يكون الهدف احتكار هذه الصناعات لما لها من طابع السرية مثل صناعتها للمعدات والتجهيزات العسكرية، بالإضافة إلى ذلك إنشاء شبكات السكك الحديدية والطرق السيارة واستغلالها والسدود...الخ.[1]

بعد معرفة مبررات تدخل الدولة في المجالات الصناعية تبقى جدلية الاستغلال لبعض المشاريع الكبرى قائمة بين معظم الكتاب، فيما أن تقوم الدولة وحدها بالاستغلال عن طريق التأميم (وهو الأمر الذي شهدته معظم البلدان الاشتراكية في السابق)، أو عن طريق الاستثمار المباشر أو اللجوء إلى منح عقود الامتياز، أو اختيار الاستثمار عن طريق الشراكة بين الدولة والأفراد الخواص. نتطرق لأنواع الاستغلال هذه بنوع من التوضيح فيما يلي:[2]

ب-1) أسلوب التأميم: وهو ما يعني أنّ الدولة تسيطر على المشاريع الاقتصادية سواء كانت صناعية، تجارية، زراعية أو خدمية والتي كانت ملكيتها للأفراد الخواص، وذلك لأسباب في الغالب ما تكون سياسية على أن يكون ذلك مقابل تعويض عن الأموال التي تم تأميمها. لكن هذا التأميم نجده يأخذ شكلين فإما أن يكون تأميم كلي والذي ساد الأنظمة الاشتراكية السابقة، بحيث تقوم الدولة بتأميم شامل للصناعات الموجودة تحت سيطرتها السياسية أو الجغرافية كافة (لكن هذا النوع من التأميم أثبت فشله في الاتحاد السوفياتي سابقا والدليل أنه في مطلع التسعينات قامت السلطات بالتخلي على بعض الصناعات التي قامت بتأميمها بسبب تخلف القطاع العام عن مسايرة التطورات الصناعية آنذاك.

أو تأميم جزئي والذي انتشر بشكل كبير بعد الحرب العالمية الثانية، ويعني التأميم الجزئي أن تقوم الدولة بنقل بعض الصناعات والمرافق من الأفراد إلى الدولة ولكل دولة أسبابها في ذلك. ومن أمثلته ما حدث في فرنسا عندما قامت بتأميم شركة "RENAULT" للسيارات ومناجم الفحم، وانجلترا هي الأخرى أممت الصناعات الحربية وشركات النقل المشترك ومناجم الفحم ومصانع الفولاذ. لتقوم بعمليات التأميم فيما بعد البلدان العربية الذي كان في غالبيته تأميما جزئيا.

ب-2) أسلوب الاستثمار المباشر: وهو الأسلوب الذي تتكفل من خلاله الدولة بالاستثمار في المشاريع الاقتصادية وإدارتها بمفردها عن طريق موظفيها، وتتميز المشاريع العامة وفق هذا الأسلوب بالاستقلال المالي والإداري، كما تلجأ الدولة لهذا الأسلوب ليس فقط بهدف جلب الإيرادات المالية بل لأسباب سياسية واجتماعية. بحيث يسمح لها بتحديد الأسعار للمواد المنتجة ولوكان ذلك مقابل أرباح ضئيلة، بما يتوافق مع المصلحة العامة. غير أنّ التجربة أثبتت فشل الدولة في إدارتها للمشاريع الاقتصادية وفق الأسلوب المباشر، لأنّ مثل هذا الأسلوب أصبح لا يتناسب مع طبيعة النشاط الاقتصادي الحديث. وحتى منح الامتيازات يحرم الدولة من مداخيل هائلة يجنيها صاحب الامتياز.

[1]- محمد خالد المهايني، خالد شحادة الخطيب.المالية العامة. مرجع سابق. ص184.
[2]- نفس المرجع. ص185.

ب-3) أسلوب المشاركة (الاقتصاد المختلط): هذ النوع من أساليب الاستغلال تعتمد فيه الدولة على الطرف الآخر والمتمثل في الأفراد أو الهيئات الخاصة، على أن تكون مساهمة الدولة في المشروع بنصف الأسهم أو أكثر من أجل قيادة إدارة المشروع، ويساهم الشركاء بالباقي من الأسهم. ومن إيجابيات هذا الأسلوب في المشاريع هو اجتهاد العام والممثل في الدولة والخاص الذي يمثله المساهمين الآخرين من أجل هدف واحد وهو تحقيق الربح. ويتميز أسلوب الاقتصاد المختلط بما يلي:[1]

- يجنب مساوئ كل من الاستثمار الحكومي المباشر والاستثمار الرأسمالي الفردي.
- يوفق بين مصلحة أصحاب الأموال ومصلحة العاملين ومصلحة المواطنين.
- يحفظ للدولة حقها في الرقابة واستثمار مصادر ثروتها الطبيعية عن طريق المشاركة في رأس المال وأحيانا في الإدارة.

لكن ما تم تسجيله من انتقادات لهذا الأسلوب وهو منطق الفكر الرأسمالي المتجسد في رغبة القطاع الخاص وسعيه الحثيث لملكية هذا النوع من المشاريع واستغلال هذه الأخيرة في الظفر بالقروض المالية وكافة الإمكانات المسخرة، مما يؤدي ذلك إلى فشل هذا الأسلوب، لكن يبقى ذلك مجرد مسألة نسبية في بعض الدول.

أما فيما يخص الدومين التجاري، فالإيرادات العامة التجارية تعتبر من الإيرادات الحديثة، وذلك لاعتبارات تخص النشاط التجاري في حد ذاته والذي يستلزم قدرة عالية من المغامرة والخبرة واغتنام الفرص...الخ من المتطلبات التي تجعل من المجال التجاري يتطلب المؤهلات التي لا نجدها وبالشكل المطلوب إلا في القطاع الخاص. في المقابل الدومين التجاري يحقق إيرادات هائلة عندما تعتمد الدولة في ذلك ألية الاحتكار لبعض النشاطات الاقتصادية كاحتكار الدولة تجارة الدخان التي تجني من ورائها أموالا طائلة.[2]

ج) الدومين المالي:

ويسمي البعض هذا الدومين "محفظة الدولة"، بحيث يتكون هذا الأخير من مجموع الأسهم والسندات المالية التي تملكها الدولة بالإضافة إلى فوائد الديون التي تمنحها الدولة للغير، ومستحقاتها من الفوائد الناتجة عن إيداع بعض أموالها في البنوك سواء على المستوى المحلي أو الدولي.[3] وفي السابق كانت حكومات الدول تسعى إلى السيطرة على الأعمال المصرفية لما يتميز هذا القطاع بالمردودية المالية من جهة، ومن جهة أخرى لاعتباره الوسيلة الجوهرية في يد الحكومة لتوجيه القطاعات الاقتصادية من خلال السياسة النقدية بالتحكم في معدلات الفائدة في السوق وبالتالي في معدلات التضخم. لكن مع تطور الأوضاع وتغير المفاهيم تركت الدولة هذا المجال للقطاع الخاص مع الاحتفاظ

[1]- محمد خالد المهايني، خالد شحادة الخطيب.المالية العامة. مرجع سابق. ص187.
[2]- نفس المرجع. ص 189.
[3]- براهيمي سهام، مولود ديدان. أبحاث في الاصلاح المالي. دار بلقيس دار البيضاء، الجزائر. 2010. ص23.

ببعض المؤسسات المالية التابعة لها في هذا القطاع، واكتفت بدور المراقب لنشاط البنوك الخاصة والعمومية منها من خلال البنوك المركزية على اختلاف مسمياتها في كل دولة.

2-2) الثمن العام:

دائما في إطار الإيرادات الاقتصادية وبعد التطرق إلى إيرادات أملاك الدولة من خلال أنواع الدومين من دومين عقاري ودومين اقتصادي وتجاري ودومين المالي، ولم يبقى إلاّ قطاع الخدمات الذي لم تتضمنه أملاك الدولة السابقة. ولذلك تسمى الإيرادات العامة المتأتية من قطاع الخدمات المملوكة للدولة بالثمن العام، وهو المبلغ الذي يدفعه بعض الأفراد مقابل انتفاعهم ببعض الخدمات العامة التي تقدمها الدولة، مثال ذلك خدمات البريد، الكهرباء، المياه...الخ، وبالتالي الثمن العام ليس كالضريبة فهو يدفع اختياريا.[1]

3) الإيرادات السيادية

إنّ مصطلح الإيرادات السيادية مرتبط ارتباطا وثيقا بكيان الدولة، وهو ما حاول الفقهاء التأسيس لها من خلاله لحق الدولة في تحصيل هذه الإيرادات وذلك في إطار الفكر المالي الحديث من خلال نظرية السيادة، هذه الأخيرة التي تعتبر فرض الضريبة مظهرا من مظاهر سيادة الدولة على إقليمها ورعاياها.[2]

لذلك يأتي هذا التصنيف للإيرادات العامة قائما على هذه السيادة التي تستمدها الدولة انطلاقا من مبرراتها مثلا في الدفاع والحماية التي توفرها الدولة للمواطنين ومختلف المهام والواجبات الأخرى في سبيل إشباع وتحقيق المصلحة العامة، وذلك ما يخول لها وضع نظام يكفل لها توفير الإيرادات المالية اللازمة لتغطية نفقاتها في سبيل إنجاز هذه المهام. ويأخذ تحصيل الإيرادات وفقا لمعيار السيادة صفة الجبر في عملية التحصيل، ومن بين أهم الإيرادات السيادية نجد كل من الضرائب والرسوم وهذا ما سنتطرق إليه.

أ) الضرائب:

إنّ الباحث في المفاهيم المتعلقة بالضريبة يجدها تختلف حسب اختلاف المذاهب والنظريات، ولذلك نلخص أهم ما جاء في النظريات التي أسست لحق الدولة في الضريبة دون الخوض في الانتقادات التي وجهت لكل منها. فنجد من المفاهيم النظرية التي أسست لحق الدولة في الضريبة نظرية المنفعة والعقد الاجتماعي[3]، على أساس فكرة المنفعة التي تعود على المواطنين مقابل دفع الضريبة وذلك في إطار عقد ضمني يربط المواطن بالدولة سمي بالعقد الاجتماعي، ومنهم من صنف هذا العقد بعقد بيخ للخدمات من طرف الدولة والمقابل يكون على شكل ضريبة، والبعض الآخر يرى أنّ هذا العقد عبارة عن عقد شراكة على اعتبار أنّ الدولة شركة والمواطنين فيها شركاء وعلى

[1]- درواسي مسعود. "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر 1990-2004". مرجع سابق. ص 173

[2]- محمد الكامل شلغوم. أساس حق الدولة في فرض الضريبة. مجلة العلوم القانونية والشرعية ع07، جامعة الزاوية، ليبيا. ديسمبر 2015. ص09.

[3]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. دار النشر ITCIS، الجزائر 2010. ص16.

الشركاء المساهمة في نفقات هذه الشركة، وأطراف أخرى على رأسهم "مونتسكيو" ترى في هذا العقد أنّه عقد تأمين يقوم من خلاله المواطنون بدفع الضرائب للدولة كتأمين على ممتلكاتهم من أجل حمايتها. وهذا ما جاءت به نظرية المنفعة والعقد الاجتماعي. في المقابل نجد نظرية التضامن الاجتماعي[1] تؤسس للضريبة من منطلق أنّ الدولة في مسعاها لتحقيق المصلحة العامة وإشباع حاجيات المجتمع، تحتاج إلى وقفة تضامنية يلتزم من خلالها كل فرد في المجتمع بأداء الضريبة الملقاة على عاتقه، كل حسب مقدرته المالية حتى يستفيد من المنافع العامة في بعض الأحيان الأفراد الذين ليس لهم مداخيل مالية، والذين يسددون مبالغ زهيدة ذوي الدخول الضعيفة وفيه من الجالية المغتربة من تسدد الضريبة دون أن تستفيد وهذا هو مبدأ التضامن الاجتماعي وفق هذه النظرية. ويلازم هذه النظرية كذلك مظاهر السيادة للدولة في التحصيل وصفة الجبر في دفع الضريبة وهو ما تضمنته نظرية السيادة كما سبق وأن أشرنا.

وبناء على ما سبق ذكره من التأسيس النظري ومحاولات التبرير الفكري لإنشاء الضريبة، يمكننا استخلاص تعريف الضريبة وقواعد إنشائها وأهدافها من الناحية النظرية على اختلاف الدول وأنظمتها الاقتصادية والاجتماعية، فيما يلي.

أ-1) تعريف الضريبة:[2]

في غياب تعريف تشريعي، يمكن أن نعرف الضريبة على أنّها "مبلغ نقدي تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية والتي تقوم، عن طريق السلطة، بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي ودون مقابل محدد، نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية". ويتم التأسيس لهذه الضريبة من خلال التشريعات القانونية المختلفة سواء الدولية مثل الاتفاقيات الدولية الموقعة مع الدول الأجنبية والتي تسمو عن القوانين الداخلية للدولة تفاديا للازدواج الضريبي وتسهيل المساعدة الجبائية المتبادلة، بالإضافة إلى قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ومجموع القرارات واللوائح الادارية، ناهيك عن الأحكام القضائية الإدارية الصادرة والتي لها علاقة بالضرائب وتطبيقاتها.

انطلاقا من هذا التعريف الجامع يمكننا استخراج الخصائص أو الأركان الأساسية للضريبة.

أ-2) الأركان الأساسية للضريبة:[3]

- **<u>فريضة جبرية تصدر عن السلطة التقديرية للدولة:</u>** بمعنى الضريبة لها الصفة الجبرية في التحصيل على الخاضعين لها من خلال ما تمارسه الدولة من سلطة في فرض وتحصيل الضريبة بعد تحديد وعائها وسعرها وأسلوب تحصيلها.

[1]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. مرجع سابق. ص ص18-19.
[2]- نفس المرجع. ص ص09-10.
[3]- محمد سلمان سلامة. الإدارة المالية العامة. دار المعتز للنشر والتوزيع،ط2015،01 الأردن. ص ص105-106.

- **الضريبة فريضة بلا مقابل خاص:** والمقصود من ذلك أنّ المكلف بالضريبة يدفعها دون أن يكون ذلك مقابل نفع خاص، بما لا يعني أيضا أنّه لا ينتفع من الضرائب المدفوعة، بل يحصل على المنفعة لكن بصفته عضوا في المجتمع وليس بصفته دافع للضريبة.
- **تحقيق الأهداف العامة من الضريبة:** والذي يعني أن الضريبة في سعيها لتحقيق المنفعة العامة هي تسعى في تجسيد الأهداف العامة التي سطرتها حكومات الدول من خلال سياساتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- **شكل الضريبة نقدي:** وهو الاتجاه السائد في العصر الحديث على أن تكون الضريبة في شكل نقدي. لكن في بعض الأحيان يمكن أن تكون الضريبة في شكل عيني وذلك في حالة عجز المكلف عن دفع المبلغ المطالب به فيقوم بالتنازل للدولة على بعض أملاكه. ولعل من أهم النقاط التي يتفوق فيها الشكل النقدي للضريبة على الشكل العيني نذكرها فيما يلي:[1]

– أنّ الدولة تتحمل تكاليف ونفقات باهظة قد تفوق قيمة الضريبية العينية وهي في طريقها لجمع ونقل وتخزين المحاصيل، بالإضافة إلى إمكانية تعرضها للتلف، عكس ما يحصل في الشكل النقدي للضريبة.

– أنّ الضريبة العينية لا تلتزم بعنصر العدالة، إذ هي تلزم الأشخاص بتقديم جزء من المحصول أو القيام بأعمال السخرة، دون الأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية لذلك شخص من ناحية نفقة الانتاج الحقيقية التي يتحملها في العملية الانتاجية، بالإضافة إلى أعبائه العائلية وغيرها.

– عدم ملائمة الضريبة العينية للأنظمة الاقتصادية والمالية الحديثة.

أ–3) قواعد الضريبة:[2]

أ–3–1) قاعدة العدالة والمساواة: إنّ معيار العدالة معيار ذاتي غامض ونسبي قابل للتغيير والتعديل، وفقا للآراء والنظريات السائدة والمكان الذي يكتب به. ولذلك نجد مفهوم قاعدة العدالة والمساواة في فرض الضرائب تطورت بتطور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة. فبعدما تم تجسيد مفهوم هذه القاعدة في نسبية الضريبة، على أن يتم فرض نسبة معينة على المادة الخاضعة للضريبة (الإيراد أو الدخل) مهما بلغ مقدار هذه الضريبة، لكن التطور الفكري والتطبيقات العملية لهذه التقنية أثبتت عجز هذه الأخيرة في تحقيق العدالة والمساواة. ليتم استبدالها بالضريبة التصاعدية والتي تُفرضُ بنسب متزايدة كلما زاد حجم الدخل أو الوعاء الضريبي، فأخذت هذه التقنية المقدرة التكليفية للأشخاص وكذا أوضاعهم العائلية والمادية، ويصاحب ذلك إعفاءات من الضريبة تختلف من دولة لأخرى تشمل الحد

[1]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. مرجع سابق. ص ص11-12.
[2]- فاطمة السويسي. المالية العامة –موازنة ضرائب. المؤسسة الحديثة للكتاب طرابلس لبنان 2005. ص ص83-90.

الأدنى الضروري اللازم لتأمين الحاجات الضرورية للعيش والتي لا يجوز المساس بها. وتتجلى صور العدالة والمساواة في فرض الضريبة في خضوع العازب لضريبة أعلى من المتزوج حتى وإن تساوت مداخيلهما نظرا لأعباء رب العائلة مقارنة بالأعزب.

لكن تبقى العدالة والمساواة الضريبية رغم اجتهادات المشرعين في حكومات دول العالم في توزيع الأعباء الضريبية هدفا صعب المنال، وإن كان تجسيده يكون على نحو تقريبي لافتقار النظم الضريبية إلى الوسيلة في إجراء التحقيقات حول المقدرة التكليفية لكل فرد.

أ-3-2) قاعدة اليقين: وهي القاعدة التي تدعم مبدأ الوضوح في الاقتطاعات الضريبية، على أساس أن الضريبة تكون واضحة لا غموض فيها يمكن للمكلف معرفة التزاماته والعبء الضريبي الملقى على عاتقه، سواء من ناحية وعائها أو سعرها وكافة الأحكام والاجراءات القانونية المتعلقة بها، وبذلك لا يصبح المكلف تحت رحمة الإدارة الضريبية ولا يتوه في المفاهيم المختلفة بحثا عن الثغرات للتهرب الضريبي. وتفاديا لمثل هذه العقبات فقد كانت قاعدة اليقين تستلزم في عمليات التشريع الضريبي الوضوح والبساطة في صياغة القانون الضريبي لما لذلك من انعكاس إيجابي على نجاح القوانين الضريبية، ومن جهة أخرى تستوجب قاعدة اليقين النشر والتعميم للقوانين الضريبية وما يتفرع عنها من قرارات ولوائح وتعليمات باستخدام كافة الأساليب المتاحة للنشر خاصة ونحن في العصر الرقمي والمواقع الالكترونية وكل هذا إلى جانب نشر الجرائد الرسمية للدولة باستخدام تكنولوجيا الاعلام والاتصال الحديثة.

أ-3-3) قاعدة الملاءمة: تعني هذه القاعدة تحصيل الضرائب وفق الوقت والأسلوب المناسبين بالنسبة للمكلف، وهو ما يقتضي أن يكون اقتطاع الضرائب في الوقت المناسب الذي يحصل فيه المكلف على دخله أو أرباحه، فيكون موعد تحصيل الضرائب من الأعوان الاقتصاديين الذين ينشطون في المجال الزراعي بعد جني المحصول، ومن التجاريين أو نشطاء الأسواق المالية بعد تحقيق الأرباح ...الخ، أما عن الأسلوب فيشمل التسهيلات التي يتحصل عليها المكلف في تسديد الضرائب الملقاة على عاتقه بما يعني الاستفادة من جدولة العبء الضريبي والتسديد عن طريق الأقساط أو الدفع مسبقا...الخ دون المساس بتوازن الحصيلة المتوقعة لتسديد النفقات العامة للدولة.

أ-3-4) قاعدة الاقتصاد في النفقة: نجد مضمون قاعدة الاقتصاد في النفقة واسع ومتشعب نحاول رصد أهم المحطات التفسيرية لهذه القاعدة. فنجد هذه القاعدة تتطلب أن يكون الفرق بين ما يدفعه المكلف بالضريبة وما يدخل في خزينة الدولة قليل جداً. بمعنى تقليص نفقات التحصيل للإيرادات الضريبية دون أن يكون ذلك على حساب الحصيلة الضريبية نفسها، والأمر هنا يتعلق بكل من المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية وحتى الوسطاء لتنفيذ القوانين الضريبية. فسهولة الإجراءات الجبائية والفهم السهل لقانون الضرائب وغياب البيروقراطية، من شأنه أن يوفر على الإدارة والمكلفين نفقات هائلة في هذا الجانب. وعلى سبيل المثال حالات الطعون والتصالح والتقاضي التي تتطلب

نفقات في حالة ما إذا لجأ المكلف إلى بعض المتخصصين في مجال المحاسبة الضريبية أو المحامين وفي بعض الأحيان نجد من المؤسسات الاقتصادية من يخصص قسما بأكمله أو نيابة تابعة للمدير تتولى شؤون الضرائب والمنازعات المتعلقة بها. ولذلك نجد من أليات خفض التكاليف أن تعمد إدارة الضريبة بتحديد وعاء ومقدار الضريبة للمكلف وإخطاره بها من أجل الدفع، ففي هذه الحالة لا يقوم المكلف بأي إجراء ولا يتحمل في المقابل أية نفقة وفي المقابل ترتفع مصاريف الإدارة الضريبية.

أ-3-5) القاعدة الوظيفية: أضيفت هذه القاعدة للقواعد السابقة وهذا بعد التطور الذي شهده دور الدولة والضريبة، فأصبحت هذه القاعدة من القواعد الجوهرية في التأسيس أو التشريع الخاص بكل ضريبة. فانطلقت هذه القاعدة من مفهوم أنّ الضريبة وسيلة لتحقيق الأهداف، فإذا انتفى الهدف الوظيفي منها انتفت الحكمة من فرضها. وما نعني به الهدف الوظيفي هو العلاقة السببية بين الضريبة والدور التدخلي للدولة في الحياة الاقتصادية سعيا لتحقيق الأهداف الكبرى للمجتمع، وهو الأمر الذي يلزمها من جانب آخر في توزيع العبء الضريبي توزيعا يضمن تحقيق الآثار المرغوبة بالكم والكيف الذي يتوق إليه المجتمع، وذلك انطلاقا من الإيمان بالآثار النفسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية منها التي يمكن أن تتركها الضرائب في المجتمعات.

أ-4) تصنيف الضرائب وتنظيمها الفني:

غالبا ما يتم تناول التصنيفات الخاصة بالضريبة وتنظيمها الفني انطلاقا من تحديد الوعاء الضريبي، بحكم أنّ هذا الأخير يمثل المنبع الذي تغترف منه الدولة مؤونتها بواسطة الضرائب أو بعبارة أخرى ما يخضع للضريبة.[1] فبالتالي نجد الوعاء الضريبي يحدد لنا نوع الضريبة وشكلها إن كانت مثلا ضرائب على الأشخاص أو على الأموال أو ضريبة واحدة أو ضرائب متعددة، كما يعتمد تصنيف الضرائب كذلك على طريقة التحصيل فيما إن كانت ضرائب مباشرة أو غير مباشرة...الخ، وكل ذلك يتم ترتيبه وفق التصنيفات التالية: [2]

أ-4-1) التصنيف على أساس طبيعة الضريبة: يدخل ضمن هذا التصنيف الضرائب المباشرة وغير المباشرة، حيث يعتبر هذا التقسيم من أقدم التقسيمات للضرائب والتي لازال العمل بها إلى يومنا هذا. فهناك شبه إجماع بين الكتاب الاقتصاديين على أنّ الضرائب المباشرة هي ضرائب على الدخل والثروة، بينما الضرائب غير المباشرة هي ضرائب على التداول والإنفاق.[3] لكن الجانب العملي في التفرقة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة أثبت في كثير من الأحيان أنّ هناك تداخل بين الضرائب وفق هذا التصنيف، ولذلك وضعت النظرية العامة للضرائب بعض المعايير الأساسية للتفرقة بين هذين النوعين من الضرائب نلخصها فيما يلي:[4]

---

[1]- محمد حلمي مراد. مالية الدولة. مطبعة نهضة مصر، القاهرة. 1957. ص139.

[2]- محمد لعلاوي. "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة 2015/2014. ص10.

[3]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. مرجع سابق. ص 38.

[4]- محمد لعلاوي. "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر". مرجع سابق. ص ص11-13.

- **المعيار القانوني:** يأخذ هذا المعيار بعلاقة المكلف بالضريبة بالمصالح الضريبية، من خلال ما إذا كان هذا المكلف يظهر على الجداول الاسمية لمصالح الجباية فيكون مكلف مباشرة بدفع الضريبة، وهو ما يسمى بالضرائب المباشرة، والعكس لا يمكننا معرفة المكلفين بالضريبة غير المباشرة، وبالتالي لا يؤخذ بعين الاعتبار المكلف بالضريبة ولا علاقة له بمصالح الضرائب.

لكن هذا المعيار وحده لا يكفي كأساس للتفرقة بين الضرائب، ذلك لأنّ مصالح الضرائب لها إمكانية التخلي عن القوائم الاسمية حتى وإن وجدت، وبالتالي فهو ليس مرجعا أساسيا في عملية التصنيف هذه.

- **المعيار الاقتصادي:** والذي يعتمد على عملية نقل العبء الضريبي وتحديد من يتحمل هذا العبء وبالتالي تصنيف الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة. فدفع الضريبة إما يكون عن طريق الشخص الذي حدده القانون، فهو من يقوم بتنفيذ ما كلف به ويحصل مبلغ الضريبة إلى خزينة الدولة، ثم قام بنقل عبئها إلى طرف آخر يصطلح عليه بالمكلف القانوني لعدم تحمله دفع الضريبة. والعكس بالنسبة للمكلف الذي لا يستطيع نقل العبء الضريبي لأطراف أخرى يصطلح عليه بالمكلف الحقيقي. لذلك ارتبط تصنيف الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة على أساس ما إذا كان المكلف القانوني هو من يدفع الضريبة مباشرة دون إمكانية نقل عبء هذه الضريبة لآخر فتسمى الضريبة بالضريبة المباشرة، وإذا قام المكلف القانوني بنقل عبء الضريبة إلى المكلف الحقيقي، فهذا النوع من الضرائب هي عبارة عن الضرائب غير المباشرة.

لكن واجه هذا المعيار انتقادات في هذا الشأن، والتي نذكر منها مثلا أنّ الضريبة على الدخل الإجمالي لصنف الأرباح التجارية والصناعية تعتبر ضريبة مباشرة، لكن في بعض الأحيان يمكن أن ينقل المنتج عبئها إلى المستهلك من خلال رفع ثمن السلعة بمقدار الضريبة. ومن جهة أخرى إلى ظاهرة أخرى يمكن أن يلجأ إليها المنتج في بعض الحيان وينتج جراء ذلك أن تصبح الضريبة غير المباشرة ضريبة مباشرة، وذلك في حالة تخوف المنتج عدم الرواج لسلعته فلا يقوم في هذه الحالة بنقل العبء الضريبي إلى المستهلك خاصة إذا كان الطلب على السلعة شديد المرونة، وأحيانا أخرى يمكن للمنتج في حالة الرواج لمنتجاته أن يقوم بنقل عبء الضريبة من منطقة لأخرى وفقا لدرجة المنافسة والتكاليف، مما لا يمكن معه اعتبار نفس الضريبة مباشرة في منطقة ما وغير مباشرة في منطقة أخرى.

- **معيار الثبات والاستقرار:** ويستند هذا المعيار إلى مدى ثبات واستقرار الوعاء الضريبي أو المادة الخاضعة للضريبة، فتكون الضريبة مباشرة إذا تميزت المادة الضريبية بالثبات والاستقرار، مثل الضريبة على الدخل،

والضرائب على الأملاك أو الثروة، أما الضرائب غير المباشرة فهي تفرض على وقائع خاصة وعلى تصرفات ظرفية ومتقطعة، مثل الضرائب على الاستيراد أو استهلاك بعض السلع.[1]

ومن هذا المنطلق نجد أنّ كل ضريبة مفروضة على الدخل أو ثروة الأشخاص تعتبر من الضرائب المباشرة، أما إذا فرضت الضريبة بمناسبة تصرف الأشخاص في دخولهم وإنفاقها على مشترياتهم من السلع والخدمات تعتبر هذه الضريبة بضريبة غير مباشرة.

على العموم ورغم تعدد معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة، إلا أنّه لا يمكن الاعتماد على هذه المعايير منفردة. لكن يجمع المختصون في هذا الباب على اعتبار الضرائب المباشرة تتمثل في الضرائب على الدخل وضرائب رأس المال أو الثروة، فيما عدا ذلك فكل ما تعلق بالضرائب على الاستهلاك والضرائب الجمركية فهي تعتبر من ضمن الضرائب غير المباشرة.

ومن خلال معرفة الضرائب المباشرة وغير المباشرة، وأخذا بالمزايا والانتقادات التي وردت في هذا الباب، فنجد من بين أهم المزايا للضرائب المباشرة[2] العدالة في توزيع العبء الضريبي بحكم أنّها تأخذ بكافة المعطيات المتعلقة بالمكلف (الحالة العائلية، مستوى الدخل، عدد الأفراد الذين يعولهم...الخ)، بالإضافة إلى طابع الثبات النسبي والتأكد من الحصيلة وهو ما يسمح لحكومات الدول بإعداد الميزانية بناء على توقعات دقيقة للإيرادات. في المقابل نجد من بين أهم الانتقادات الموجهة للضرائب المباشرة أنّها لا تأخذ بعين الاعتبار التغيرات الاقتصادية خاصة الفترات التي يسودها التضخم النقدي، في الحين الذي لا تزيد معه بعض الضرائب المباشرة في حصيلتها وإن كان ذلك سيكون بزيادة ضئيلة. ومن جهة أخرى تحصيل هذا النوع من الضرائب يحتاج كفاءة عالية من الإدارة الضريبية في مواجهة ما يسمى بالتهرب الضريبي الذي يشهد نسبة عالية في الضرائب المباشرة.

أما فيما تعلق بالضرائب غير المباشرة لا تتطلب تلك الكفاءة من الجهاز الإداري في عملية التحصيل[3]، وتتميز بتعدد الأوعية الضريبية لأنها تفرض بمناسبة العمليات التجارية من بيع وشراء السلع والخدمات، وكثرة الحصيلة المتأتية من كبر حجم الوعاء الضريبي وليس من ارتفاع قيمة الضرائب غير المباشرة. وفضلا عن ذلك تعتبر الضرائب غير المباشرة من أهم الوسائل المستعملة في تنفيذ أهداف السياسة الاقتصادية عامة وذلك من خلال ما تتميز به من سهولة في توجه العرض والطلب، وتشجيع الاستثمارات في مجالات معينة وبذلك فهي تسهم في تحقيق التوازن في مختلف الأسواق.

[1]- محمد لعلاوي. "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر". مرجع سابق. ص ص 12-13.
[2]- يونس محمود عبد الحق. النظم الضريبية المعاصرة. دار الحكمة للنشر والتوزيع دمشق سوريا، 2006. ص67
[3]- سعيد عبد العزيز عثمان، رجب شكري العشماوي. اقتصاديات الضرائب. الدار الجامعية القاهرة.2006. ص ص87-88.

أ-4-2) التصنيف على أساس مجال التطبيق: يفرق هذا التصنيف بين الضرائب غير الشخصية (الحقيقية) والضرائب الشخصية، وبين الضريبة الوحيدة والضرائب المتنوعة وذلك وفق المرجعيات التالية:

- **الضرائب الشخصية والضرائب الحقيقية (غير الشخصية):** أما الضريبة الشخصية فهي من الضرائب التي تأخذ بعين الاعتبار ظروف المكلف بالضريبة، الاجتماعية منها والعائلية حتى تسمح له بخصم حد معين (الحد الأدنى) للمعيشة وتحمل الأعباء العائلية.[1] ويصطلح كذلك على هذا النوع من الضرائب بضرائب الرؤوس، على أساس أنّها تشمل كل أفراد المجتمع المكلفين بالضريبة بدفعها خلال فترات محددة، والميزة الأساسية لهذه الضريبة هي انعدام التهرب من دفعها مادامت تعني الكيان الشخصي للمكلف.[2] وفي المقابل نجد الضرائب غير الشخصية ويصطلح عليها بالضريبة الحقيقية، والتي تفرض دون أخذ الظروف والأحوال الشخصية للمكلف بالضريبة، بل كل ما يهم هو الوعاء الضريبي فقط ومن أمثلة ذلك ضريبة الجمارك وضريبة الانتاج وضرائب الأموال المنقولة.
- **الضريبة الوحيدة والضرائب المتعددة:** تعتمد الدولة في نظام الضريبة الوحيدة على ضريبة واحدة فقط، أو تفرض ضريبة رئيسية واحدة إلى جانب مجموعة من الضرائب الأخرى قليلة الأهمية، في حين نظام الضرائب المتعددة تفرض فيه الدولة ضرائب متعددة.[3]

ومع ذلك فقد اختلف أنصار الضريبة الوحيدة على الوعاء الخاضع لهذه الضريبة، فمنهم من طالب بفرض ضريبة العشور على الأرض والدخول المنقولة كضريبة رئيسية وليست ضريبة وحيدة إلى جانب ضرائب أخرى مثل الرسوم الجمركية، لكن الفيزيوقراط كانوا ينظرون إلى مصدر القطاع الزراعي وخلقه للثروات وعاءاً حقيقيا للضريبة الواحدة باعتباره القطاع الوحيد المنتج للدخل الصافي. بالإضافة إلى الآراء الأخرى التي ترى بفرض الضريبة على رأس المال وآخرون يرون الوعاء في الدخل العام، ومنهم من رأى فرض هذه الضريبة على الانفاق العام مع إعفاء الادخار.[4] لكن مهما كان الاختلاف حول الوعاء الضريبي للضريبة الوحيدة، فالمجال العملي أو التطبيقي أثبت عدم فعالية هذه الضريبة سواء من ناحية الحصيلة أو من ناحية العدالة والمساواة. وقد سجل التاريخ خلال القرن الماضي رفض هذه الضريبة الوحيدة من طرف برلمانات بعض الدول على غرار ألمانيا سنة 1920 والكونجرس الأمريكي عام 1942.[5]

---

[1]- ميثم صاحب عجام، علي محمد مسعود. المالية العامة بين النظرية والتطبيق. دار البداية. ط01، عمان الأردن، 2015. ص84.
[2]- يونس محمود عبد الحق. النظم الضريبية المعاصرة. الدار الجامعية للطباعة والنشر لبنان. 1983. ص95.
[3]- عبد المنعم فوزي. المالية العامة والسياسة المالية. مرجع سابق. ص131.
[4]- محمود جمام. "النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية - دراسة حالة الجزائر". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمود منتوري – قسنطينة، 2010/2009. ص27.
[5]- زينب حسين عوض الله. مبادئ المالية العامة دراسة مقارنة. دار النهضة العربية، لبنان 1978. ص75.

أ-4-3) التصنيف على أساس ظروف وضع الضريبة: يعتمد هذا التصنيف على ثبات معدل الضريبة مهما تغير الوعاء الضريبي وهو ما يعرف بالضريبة النسبية، أو تغير معدلات الضريبة حسب تغير الأوعية الضريبية وهو ما يسميه المختصون بالضريبة التصاعدية، نتطرق إلى ذلك بالتفصيل فيما يلي:

- **الضريبة النسبية:** والمقصود بها هي المعدلات التي يكون سعرها الضريبي ثابت من وعاء الضريبة، ولا يتغير المعدل مهما تغير الوعاء الضريبي بل ترتفع الحصيلة فقط في حال ارتفاع مقدار المادة الخاضعة للضريبة. وقد برر أنصار الضريبة النسبية بعدالة هذه الضريبة على أساس أنّه ليس هناك فرق بين المكلفين لأنّهم يخضعون لمعدل واحد، بالإضافة إلى البساطة والسهولة في التطبيق في عملية التحصيل. لكن في المقابل تعرضت هذه الضريبة لانتقادات شديدة بناء على العدالة الظاهرية التي يراها الأنصار والتي لا تعدو أن تكون إلا مساواة حسابية، في حين أنّ العدالة الضريبية المنشودة تقوم على المساواة في التضحية كذلك.[1]
- **الضريبة التصاعدية:** وهي عكس الضريبة النسبية، فنجد الضريبة التصاعدية يزداد سعرها الحقيقي بازدياد المادة الخاضعة للضريبة.[2]وقد لجأت مختلف النظم الضريبية لهذه الضريبة كونها تراعي مبادئ العدالة الضريبية وتأخذ بالظروف الشخصية للمكلف، وبالتالي تقلل من التفاوت بين مداخيل الأفراد في المجتمع. كما تجد النظم الضريبية في هذه الضرائب الوسيلة الأساسية في معالجة الأزمات الناتجة عن فترات الانكماش الاقتصادي، وذلك من منطلق أنّها تعمل على إعادة توزيع الدخل الوطني بما يضمن لأصحاب المداخيل المنخفضة القدرة الشرائية اللازمة لاستعاد التوازن من خلال ارتفاع الاستهلاك الوطني.[3]

وبذلك استطاعت الضريبة التصاعدية أن تلقى نوعا من الاجماع من طرف المختصين لما تحققه من العدالة والمساواة في توزيع العبء الضريبي بين المكلفين، بالرغم من الانتقادات التي وجهت لها في باب المساواة في التضحية.

في المقابل نجد الضريبة التصاعدية بدورها تأخذ شكلين:

1) التصاعدية المباشرة: وتسمى في بعض المراجع بالتصاعد بالطبقات، بحيث يقسم فيه المكلفون بالضريبة إلى طبقات حسب مداخيلهم وتكون ضريبة واحدة حسب هذه الطبقات.[4] وما يأخذ على هذا الشكل هو عدم توفر العدالة الضريبية.

[1]- محمد خالد المهايني، خالد شحادة الخطيب.المالية العامة. مرجع سابق. ص242.
[2]- عادل أحمد حشيش. أساسيات المالية العامة، مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام. دار النهضة العربية للطباعة والنشر القاهرة.1992. ص172.
[3]- محمد لعلاوي. "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر". مرجع سابق. ص 21.
[4]- نفس المرجع. ص22.

2) التصاعد بالشرائح: ويصطلح عليه بالتصاعد بالأجزاء، ويختلف عن الشكل الأول في أنّ هذا الشكل يطبق فيه معدل الضريبة المتصاعد الجديد على الجزء الإضافي فقط من الدخل وليس على الدخل بكامله. وبالتالي تكون قيمة الضريبة المستحقة على التغير الطفيف في المداخيل قليلة، في المقابل ترتفع قيمة الضريبة المستحقة على الدخول الكبيرة نتيجة ما تحتويه من شرائح عديدة ذات أسعار مرتفعة. فتميز هذا الشكل عن سابقه بأنّه يعمل على تحقيق التوازن الاجتماعي.[1]

أ-4-4) التصنيف الاقتصادي للضريبة: نجد هذا التصنيف من أهم التصنيفات التي نبحث عنها في دراستنا، حيث يقسم التصنيف الاقتصادي الضرائب حسب الوعاء الضريبي، إلى ضرائب على الدخل وضرائب على الثروة أو رأس المال، ويضيف صنف يتم تحصيله بمناسبة الانفاق وتسمى بالضرائب على الانفاق. [2]

- **الضرائب على الدخل:** لم يكن لهذه الضرائب في الفكر المالي القديم أهمية بالغة، لكن مع التطور وتغير المفاهيم في الفكر المالي الحديث، أصبحت الضريبة على الدخل من أهم الأدوات المالية وأكثرها مرونة لتمويل النفقات العامة. وتكتسب هذه الضريبة أهميتها كذلك من منطلق أنّ الدخل هو أفضل مقياس لقدرة الأفراد على دفع الضرائب، بالإضافة إلى غزارة مواردها ومرونتها الناتجة عن توسع الأوعية الضريبية نظراً لتعدد الأنشطة الاقتصادية المولدة للثروة المنقولة.[3]

لكن الضريبة على الدخل تثير جدلية حول معايير تحديد الدخل في حد ذاته، وهو ما تضمنته كل من نظرية المصدر ونظرية الإثراء في تحديدها للدخل في علم المالية العامة. فيعتبر الدخل وفق نظرية المصدر "أنّه كل قوة شرائية نقدية تتدفق بصفة دورية، خلال فترة زمنية معينة، من مصدر قابل للبقاء، بحيث يمكن استهلاكها دون المساس بمصدرها"[4]. أما نظرية الإثراء فقد توسعت في تحديد المفهوم فهي تعرف الدخل" بأنّه القيمة النقدية للزيادة الصافية لمقدرة الشخص الاقتصادية بين تاريخين أو خلال فترة زمنية معينة"[5]. وبذلك فقد تعدت هذه النظرية صفة الدورية التي سبق ذكرها، فيعتبر من المداخيل الخاضعة للضريبة كل زيادة في الثروة وسواء كانت هذه الزيادة بصفة منتظمة أو عرضية.

وبعد تحديد عناصر الدخل، تفرض الضريبة على الدخل الصافي الذي نتحصل عليه بعد خصم تكاليف استغلال مصادر الدخل من إجمالي الدخل، وهو ما يحدده في الغالب التشريع الضريبي لتفادي التداخل بين تكاليف الاستغلال واستعمالات الدخل (التي تعد من الانفاق غير الضروري أو النفقات الشخصية)، فيتم تحديد الأعباء القابلة للخصم من الوعاء الضريبي وتسقيف هذه الأخيرة، وبالتالي تجنب أي إشكال في تحديد الوعاء الضريبي للضرائب على الدخل.

---

[1]- حجار مبروكة. "أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة – حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف polyben". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.2006/2005. ص16.

[2]- عبد المجيد قدي. دراسات في علم الضرائب. دار جرير للنشر والتوزيع، ط01، عمان الأردن. 2011. ص31.

[3]- محمد طاقة، هدى العزاوي. اقتصاديات المالية العامة. دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، ط02، عمان، الأردن. 2010.ص96.

[4]- نفس المرجع. ص97.

[5]- نفس المرجع. ص98.

• **الضرائب على رأس المال:** وهي الضرائب التي تفرض على الأموال عندما يملكها المكلف، أي بعد حيازة الأموال وتكوين ثروة بها. وتفرض هذه الضريبة على أساسين هما: [1]

– حوزة هذه الثروات في شكل ملكية (ضريبة ممتلكات).

– على أساس انتقال هذه الثروات من شخص لآخر مثل ضريبة التركات.

وتشمل الضريبة على رأس المال كافة العناصر المكونة للثروة المملوكة للمكلف في زمن معين من عقارات أو قيم منقولة قابلة للتقييم. ويعتبر الكتاب الاشتراكيون من مؤيدي فرض الضريبة على رأس المال لاعتبارها تحد من التفاوت في توزيع الثروات، أما الفريق المعارض لهذه الضريبة يرى بأنّه ليس لها أهمية من الناحية العملية لأنّها تقتطع من الدخل في النهاية، ومن جهة أخرى لا يمكن أن تكون هذه الضريبة دورية وسنوية لأنّها ستقضي على رأس المال. وتقسم الضرائب على الثروة بناءا على معايير مختلفة، لكن من أهم أشكال هذه الضرائب نجد:[2]

أ) الضرائب على الزيادة في رأس المال والدخل: والتي تفرض على الزيادة التي تطرأ على قيمة رأس المال لأسباب خارجة عن إرادة صاحبه (بمعنى الزيادة في رأس المال أو دخل الأشخاص). ومن أمثلتها زيادة قيمة العقارات الزراعية أو المعدة للبناء بسبب مد طرق المواصلات إليها أو تحسين الظروف المحيطة بها من خلال أعمال قامت به الدولة دون إرادة من صاحبها، فمن الطبيعي أن تشارك الدولة أصحاب هذه الممتلكات في الزيادة التي تحصلوا عليها.

ب) ضريبة الأرباح الاستثنائية: والتي يجمع عليها المختصون، أنّ مثل هذه الحالات تفرض فيها الضريبة على الأموال التي يمكن أن تحصل في ظروف استثنائية مثل الحروب.

ج) ضريبة التركات: تعتبر هذه الضريبة من أهم ضرائب الثروة في المجتمعات الحديثة، وهي تفرض بمناسبة انتقال ثروة المتوفي إلى ورثته، وتأخذ أسلوبين في التنفيذ، إما أن تفرض على مجموع التركة قبل التوزيع، وإما أن تفرض على نصيب كل وارث بعد التوزيع. وفي بعض البلدان يتم الجمع بين الأسلوبين مثل الولايات المتحدة الأمريكية[3]وجمهورية مصر، حيث تفرض الضريبة على مجموع التركة وضريبة أخرى على نصيب كل وارث.

وقد وجهت عدة انتقادات للضريبة على رأس المال، وذلك لما يمكن أن تسببه في إنماء ظاهرة التهرب الضريبي وتهجير رؤوس الأموال إلى الخارج، بالإضافة إلى التأثير السلبي على رأس المال وهو أحد أهم عناصر العملية الانتاجية.

[1]- محمود حسين الوادي. مبادئ المالية العامة. دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط02، عمان، الأردن. 2010. ص ص58-61.
[2]- محمد طاقة، هدى العزاوي. اقتصاديات المالية العامة. مرجع سابق. ص ص100-102.
[3]- محمود حسين الوادي. مبادئ المالية العامة. مرجع سابق. ص62.

• **الضرائب على الإنفاق:** [1] تفرض هذه الضرائب على استعمال الدخل، بمناسبة انفاقه، للحصول على السلع والخدمات الاستهلاكية المختلفة. ويمكن أن تكون هذه الضرائب على السلع عند الانتاج أو عند تداولها بين البائعين والمشترين، وهو ما جعل منها تأخذ عدة مسميات مثل الضرائب على المبيعات، الضرائب على المشتريات، الضرائب على الاستعمال أو الضرائب على الانتاج المحلي.

وتعتبر من أهم الأدوات المالية لغزارة حصيلتها وصفتها الدورية على مدار السنة، ولا نجد تهربا في الضرائب على الإنفاق لكونها متضمنة في أسعار السلع وغير ظاهرة. بالإضافة إلى تميزها بالمرونة للأوضاع الاقتصادية من رخاء وكساد، ويلجأ إلى استخدامها كافة الأنظمة الضريبية في بلدان العالم. في المقابل لم تسلم هذه الضريبة من الانتقادات بالنظر للمرونة التي يمكن أن تسبب في الأخير عجزا لميزانية الدولة، وإلى جانب ذلك ولما كانت الضرائب على الإنفاق تفرض على السلع والخدمات فهي تمس بمبدأ العدالة الضريبية، حيث لا تفرق بين الغني والفقير بهذا الشكل.

من بين أهم أشكال الضرائب التي يمكن أن تأخذها الضريبة على الإنفاق:[2]

أ) الضرائب على المبيعات: وتعرف بأنّها الضرائب التي تفرض على حجم المعاملات في الاستهلاك والانتاج والتصدير والاستيراد.[3] ويرى المختصون في الضرائب على المبيعات أنّها تأخذ شكلين أساسيين، فيمكن أن تكون ضرائب المبيعات ذات المرحلة الواحدة أو ضرائب المبيعات المتعددة المراحل.

أ-1) ضرائب المبيعات ذات المرحلة الواحدة: وتفرض هذه الضريبة على حجم المبيعات عند إحدى مراحل الانتاج أو توزيع المنتج، فيمكن أن تكون ضريبة المبيعات عند مستوى التصنيع ويستثنى منها المنتجات الأولية والوسيطة، وتفرض فقط على المنتجات المصنعة النهائية. كما تأخذ شكل ما يسمى ضريبة مبيعات الجملة والتي تفرض على المبيعات التي تتم بين تجار الجملة وتجار التجزئة دون أن تخضع المبيعات الموجهة للمستهلك النهائي لهذه الضريبة. عكس ما يمكن أن تكون عليه ضريبة مبيعات التجزئة، التي تفرض على صفقات البيع إلى المستهلك النهائي من طرف تجار التجزئة.

أ-2) ضريبة المبيعات المتعددة المراحل: يأتي هذا النوع من الضرائب ليشمل ما يمكن أن تتجاوزه ضريبة المبيعات ذات المرحلة الواحدة من أوعية ضريبية، فنجد هذه الضريبة تفرض على مختلف مراحل الانتاج وتوزيع المنتج، فتبدأ بأولى المراحل بإنتاج المواد الأولية إلى غاية التوزيع.

ومن بين أهم أشكال ضريبة المبيعات المتعددة المراحل ضريبة القيمة المضافة التي تنتمي إلى عائلة الضرائب(الرسوم) على رقم الأعمال، والتي كان أول ظهور لها سنة 1916 بألمانيا بحيث كانت تطبق بمعدل نسبي على مجموع رقم

[1]- فاطمة السويسي. المالية العامة، موازنة – ضرائب. مرجع سابق. ص100.
[2]- محمد لعلاوي. "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر". مرجع سابق. ص ص26-28.
[3]- محمود حسين الوادي. مبادئ المالية العامة. مرجع سابق. ص63.

المبيعات للمؤسسات، لكن الضريبة (الرسم) على القيمة المضافة في شكلها الحالي فهي محصلة لتطورات تقنية عرفها التشريع الضريبي الفرنسي على اعتبار أنّ هذه الضريبة من إبداعٍ فرنسي.[1]

ويفرض مثل هذه الضرائب على كل صفقات البيع المتتالية بدءاً من المنتج إلى غاية المستهلك النهائي وإن تعدد المنتجين أو الباعة من التجار، ليتحمل العبء الضريبي في الأخير المستهلك النهائي. وتصيب هذه الضريبة القيمة المضافة التي تتمثل بالزيادة في قيمة الانتاج في كل مرحلة من مراحله عن قيمتها في بداية هذه المرحلة، بمعنى زيادة قيمة الانتاج المباع في نهاية كل مرحلة عن قيمته المشترى في بدايتها، فيقوم البائع بذلك بدفع الضريبة بعد استنزال قيمة الضريبة التي سبق توريدها للخزانة في المراحل السابقة بتقديم الاثباتات من الوثائق والمستندات.[2]

ب) الضرائب الجمركية: بصفة عامة الضريبة الجمركية هي الضريبة المفروضة على السلع والمنتجات التي يتم استيرادها أو تصديرها، وهو ما جعل لهذه الضريبة وظيفتان أساسيتان، وظيفة مالية إذا ما كان الغرض من إقرارها ماليا بزيادة الإيرادات المالية، ووظيفة اقتصادية إذا كان الغرض منها حماية وتشجيع الصناعة المحلية والانتاج القومي.[3]

وتنقسم الضرائب الجمركية إلى ضرائب قيمية وأخرى نوعية، نفصل فيها كما يلي:[4]

- **الضرائب القيمية:** وهي ضرائب تفرض بنسبة معينة على قيمة السلعة، تتميز بالمرونة لتأثرها بمستوى أثمان السلع المستوردة والمصدرة حسب أحوال الدورة التجارية، ويرى المتخصصون أنّها أكثر عدالة لأنّها تفرض بنسبة مئوية من قيمة الواردات أين تكون مرتفعة على السلع الكمالية ومنخفضة على الضروريات. لكن في المقابل يأخذ على الضرائب القيمية أنّ نظامها معقد ومكلف التطبيق ويشهد ظاهرة التهرب الضريبي بشكل كبير بالتلاعب على الفواتير، مما يدفع المصالح الجمركية في غالب الأحيان باقتطاع حقها عينا لتجنب النزاعات مع المستوردين.
- **الضرائب النوعية:** وهي ضرائب تفرض بمقدار معين على وحدة التقدير من وزن السلعة أو مقاسها أو عددها أو حجمها. وتتميز هذه الأخيرة بأنّها سهلة التطبيق فهي تحتكم إلى المقدار الكمي(وزن، عدد، حجم أو مقاس) عوضا عن الأولى التي تحتكم إلى تقدير القيمة التي تحتاج إلى كثير من الخبرات من أجل تثمين السلع، وما يأخذ فقط على هذه الضرائب هو صعوبة تعيين الأصناف المختلفة للسلع من نوع واحد وبالتالي إقرار الضريبة المناسبة.

[1]- عبد المجيد قدي. دراسات في علم الضرائب. مرجع سابق. ص130.
[2]- محمود حسين الوادي. مبادئ المالية العامة. مرجع سابق. ص76.
[3]- عبد المنعم فوزي. المالية العامة والسياسة المالية. مرجع سابق. ص150.
[4]- نفس المرجع. ص ص150-151.

ب) الرسوم:

كانت الرسوم من بين أهم الموارد المالية في بدايات قيام وظهور مختلف الأنظمة الضريبية، فالمُطّلع على التطورات التاريخية للرسوم وما أثبته المختصون عمليا خاصة في العصور الوسطى يجد بأنّها كانت موردا جد هام مقارنة بالضريبة، وذلك استنادا إلى السهولة في إقرار الرسم وعدم حاجتها إلى قوانين تشريعية في إنشائها والتحصيل المباشر لمداخيل الرسوم، بالإضافة إلى عوامل أخرى ساعدت على انتشارها مثل التمييز الطبقي وعدم المساواة التي أصبحت فيما بعد من القواعد وأركان الشرعية في إقرار مثل هذه الموارد المالية.[1] فكانت بذلك إيرادات الرسوم في العصور الوسطى أكبر من الإيرادات المتأتية من الضرائب، لكن فيما بعد وفي العصر الحديث تراجعت هذه الأهمية مقارنة بمداخيل الضريبة.[2]

ومن خلال بحثنا حول تعريف للرسوم نجد أنّ هناك إجماع على أنّ الرسوم تفرض مقابل خدمة معينة يطلبها الشخص ويحصل من خلالها على منفعة خاصة. ومن بين أهم التعاريف التي وردت في هذا الباب، نجد أنّ الرسم عبارة عن مبلغ من النقود تحصله الدولة أو من يمثلها من الأفراد مقابل خدمة خاصة تعود بالنفع الخاص إضافة إلى النفع العام.[3]

ومن خلال هذا التعريف والمفاهيم الأخرى المتعلقة بالرسوم يمكننا استخراج أهم خصائص الرسوم والمتمثلة أساسا في الصفة النقدية والتي تعني أنّ الرسم يدفع نقدا مقابل الحصول على الخدمة المطلوبة، وصفة الإجبار والتي يكتسبها الرسم من الشكل القانوني واستقلالية الهيئة في التحصيل، بالإضافة إلى المقابل الذي يلازم كلمة الرسم فيدفع هذا الأخير مقابل خدمة ينتفع بها الفرد بشكل خاص، وكما سبق وأن أشرنا في التعريف بأنّ الرسم يدفع مقابل نفع عام وهو ما يتجلى واضحا في الرسوم المتعلقة بخدمات القضاء مثلا فهو يقدم نفع خاص للمتقاضين وفي المقابل يوفر خدمة جد هامة للمجتمع، فهو يعتبر بذلك موردا ماليا للقطاع الذي يحصله إلى جانب الموارد المالية الأخرى لتغطية نفقات هذه القطاعات.

ما يجب الإشارة إليه كذلك بالنسبة للرسوم أنّها في بعض الحالات تتجاوز قيمتها المقابل المتمثل في قيمة الخدمة المقدمة، وهو ما يجعل الرسوم في هذه الحالة تأخذ صفة الضرائب، مثلما نجده في رسوم التسجيل العقاري التي تكون مرتفعة مقابل الخدمة المقدمة. كما يمكننا أن نسجل العكس في الحالات التي تكون فيها الرسوم أقل من قيمة وحجم الخدمة المقابلة كرسوم التسجيل الجامعي في بعض الدول(أنظمة التعليم فيها غالبا ما تكون مجانية)، فتكون مثل

[1]- عصام بشور. المالية العامة والتشريع المالي. مطبعة جامعة دمشق، سوريا. 1995.ص ص184-185.
[2]- سلوم حسين، القانون المالي والضريبي. دار الفكر اللبناني، لبنان.1990. ص40.
[3]- عناية غازي. المالية العامة والتشريع الضريبي. دار البيارق، عمان. الأردن. 1998. ص55.

هذه الرسوم جد متدنية مقابل حجم وقيمة الخدمة والامتيازات التي يستفيد منها كافة الطلبة في إطار تحقيق المنفعة العامة.[1]

ب-1) التمييز بين الرسم والإيرادات العامة الأخرى:

نتطرق فيما يلي إلى أهم نقاط التمييز بين الرسوم والضرائب ومختلف الإيرادات الأخرى، وذلك بناءا على الخلط الذي يمكن أن يقع فيه سواء الأكاديميين أو المهتمين بهذا الشأن في بعض الأحيان. حتى المشرع نفسه يستعمل كلمة الرسم للدلالة على الضريبة ومثال ذلك رسوم الاستهلاك (التي تصنف في خانة الضرائب غير المباشرة).[2] وسنكتفي بذكر ما تختلف به الرسوم عن الإيرادات العامة الأخرى:

- يختلف الرسم عن الضريبة في أنّ الضريبة تفرض بدون مقابل في حين أنّ الرسوم تفرض مقابل تلقي خدمات، وكما للرسم صفة الاجبار إلى جانب الضريبة إلاّ أنه يختلف عنها في أنّ الرسوم في بعض الأحيان لها الصفة الاختيارية، بالإضافة إلى ذلك نجد الضرائب تفرض بقوانين (قوانين المالية) لكن الرسوم نجدها في بعض الأنظمة الضريبية تفرض بقوانين مع الضرائب والبعض الآخر تفرض فيه بناء على قوانين.
- يختلف كذلك الرسم عن الثمن العام أو ثمن المنتجات الخاصة بالدولة، في أنّ قيمة الرسم لا تتجاوز أو تتساوى مع تكلفة الخدمة العمومية، وإن زادت قيمته عن ذلك كما سبق وأن أشرنا يصبح الرسم ضريبة، في حين الثمن العام يتضمن هامش ربح زيادة عن قيمة التكلفة فهو يهدف إلى تحقيق الأرباح.[3]
- يختلف الرسم كذلك عن الاتاوة في أنّ الاتاوة عبارة عن اقتطاع مالي تفرضه الدولة على بعض أفراد المجتمع الذين يستفيدون من بعض النشاطات والمشروعات العامة، وكمثال عن ذلك فتح الشوارع والمتنزهات العامة وتمديد شبكة الماء والكهرباء والهاتف ...الخ من المشاريع التي تزيد من قيمة الأراضي والعقارات، بحيث تتحقق منافع لمالكي تلك الأراضي والعقارات في صورة مكاسب رأسمالية غير مكتسبة بجهدهم.[4] وتختلف عن الرسم في أنّها خاصة بفئة معينة من المكلفين (ملاك العقارات)، ولا يمتلك المكلفون بالإتاوة الخيار بين الدفع أو الامتناع أي عنصر الجبر فيها واضح أكثر منه بالنسبة للرسم الذي يكون الفرد فيه حرا بين الاستفادة والدفع أو الامتناع.[5]

4) الايرادات الائتمانية

تعتبر الإيرادات الائتمانية أو كما يصطلح عليها بالقروض العامة من بين أحد أهم خيارات التمويل التي تلجأ إليها الدولة في حالة عجز الميزانية العامة على تغطية نفقاتها. لكن في وقتنا الحالي لم يصبح لجوء الدولة إلى

[1]- حسين عواضة. المالية العامة. دار الطليعة، بيروت، لبنان.1997. ص387.
[2]- فوزي عطوي. المالية العامة – النظم الضريبية وموازنة الدولة. منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان.2003. ص127.
[3]- محمود رياض عطية. موجز في المالية العامة. دار المعارف، مصر. 1961. ص109.
[4]- محمود حسين الوادي. مبادئ المالية العامة. مرجع سابق. ص86.
[5]- نفس المرجع. ص87.

الاقتراض أمر استثنائي، بل أصبحت سياسات التمويل بالعجز عن طريق القروض كأحد وسائل تنفيذ أهداف السياسة الاقتصادية، بعدما كان جدل الاقتصاديين في بحث المبررات الاقتصادية للجوء الدولة إلى القروض العامة. وكان أول من اهتم بالقرض العام ودراسته في قالب اقتصادي محض وفي صورته الحديثة هو Gaston Jèze، الذي ترك خلفه نظرية كاملة حول القرض العام وواجه بذلك نقد الاقتصاديين الليبيراليين والنيوكلاسيك مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. لكن ما يهمنا في القروض العامة نتطرق إليه بنوع من التفصل فيما يلي:

4-1) مفهوم القرض العام:

في البداية نرصد أهم التعاريف التي وردت لتحديد المعنى الدقيق للقرض العام، ولا نذكر التعريف اللغوي لأنّه ثابت ولا يتغير بل ما يهمنا مفهوم القروض اصطلاحا لأنّها تخضع

إلى طريقة تفكير وإيديولوجية اقتصادية معينة. فنجد من ذلك:

- أنّ القروض العامة هي عبارة عن " المبالغ التي تحصل عليها الدولة من الغير مع التعهد بردّها إليه مرة أخرى عند حلول ميعاد استحقاقها وبدفع فوائد عنها".[1]
- تعريف آخر يعتبر القرض العام " مورد من موارد الدولة المالية وأداة لتمويل الإنفاق العام، وهو دين يكتتب في سنداته أفراد الجمهور أو المؤسسات المالية والمصارف أو الحكومات الأجنبية، مع التعهد بسداد المبالغ المقترضة ودفع فوائد القرض وفقا لشروطه المحددة".[2]
- وتعرف القروض العامة على أنّها " المبالغ النقدية التي تستدينها الدولة أو إحدى الهيئات العامة الأخرى من الأفراد أو من الهيئات الخاصة أو العامة، الوطنية أو الأجنبية أو من المؤسسات الدولية، مع الالتزام برد المبالغ المقترضة مضافا إليها بعض المزايا، أهمها فائدة محددة وذلك طبقا لشروط عقد القرض"[3].

من خلال التعاريف السابقة نجد أنّ القروض العامة عبارة عن موارد مالية يترتب عليها ديون تلتزم الدولة بأداء مستحقاتها اتجاه الأطراف المدينة أيا كانت صفة الممولين أفراد أو مؤسسات مصرفية أو مالية، وأيا كان مصدرها سواء كانت قروض داخلية أو خارجية من طرف دول أجنبية أو مؤسسات مالية دولية. وبهذا التعريف نفتح باب التساؤل حول الاختلافات الفكرية والمبررات التي ترى في القروض العامة الحل الأنسب، أو بمعنى آخر ما هي الشرعية التي استند إليها مستعملي القروض العامة، سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أو أي سبب آخر.

[1]- سوزي عدلي ناشد. المالية العامة. منشورات دار الحلبي للطباعة والنشر ط01. بيروت- لبنان. 2006. ص239.
[2]- عبد المنعم فوزي. المالية العامة والسياسة المالية. مرجع سابق. ص 221.
[3]- عبد الكريم صادق وحامد عبد المجيد دراز. علم المالية العامة. مؤسسة شباب الجامعة. الاسكندرية – مصر. بدون سنة النشر. ص464.

4-2) مبررات القروض العامة:

قبل التطرق إلى أنواع القروض العامة وطبيعتها، حري بنا أن يكون لدينا اطلاع عن أهم المبررات التي وردت في هذا الشأن:[1]

- **المبررات السياسية:** تأتي هذه المبررات من منطلق أنّ القرض العام أحد عوامل ترسيخ الروح الوطنية لدى المواطنين، وذلك في صورة تضامنية بتوفير الأموال التي تحتاجها الدولة في تسيير شؤونها بعد عجز إيراداتها عن تغطية النفقات، خاصة إذا كانت هذه النفقات موجهة إلى حفظ التوازنات الاقتصادية وبالتالي حفظ الاستقرار السياسي الذي يعتبر أهم عنصر في عملية البناء والتنمية، وبالتالي نجاح عملية الاقتراض وتحصيل الأموال اللازمة يعكس ثقة المواطنين في الدولة وحرصهم على عدم انفلات الأوضاع للأسوأ.
- **المبررات المالية:** والتي تستند إلى أنّ تمويل النفقات يتم أساسا عن طريق الضرائب لكن اللجوء إلى القروض العامة قد يكون الاستثناء الموضوعي في نظر المبررات المالية، وذلك من منطلق:

- أنّ قلة حصيلة الضرائب لا تستلزم دائما ارتفاع الضغط الضريبي الذي يلقى معارضة شديدة من طرف المكلفين والذي يمكن أن يكون عقبة أمام تقدم النشاط الاقتصادي. ومن ناحية أخرى حتى وإن حصل وارتفع الضغط الضريبي فلا يقابله المكلفين إلاّ بالتهرب والغش الضريبي اللذين يشكلان هاجسا بالنسبة لعمليات التحصيل الضريبي، وبالتالي انعدام الثقة بين المكلف والمصالح الجبائية والذي يؤثر سلبا على مصداقية النظام الضريبي ومالية الدولة في الأخير.
- من المبررات المالية كذلك نجد التفاوت الزمني بين عملية تحصيل الموارد الجبائية التي من المفروض تكون محل النفقة، فيكون المبرر في اللجوء إلى قروض قصيرة الأجل لتغطية العجز الظرفي لكن يمكن أن تصبح قروض متوسطة أو طويلة الأجل في حالة العجز عن التسديد في الآجال.

- **المبررات الاقتصادية:** وهي أهم عناصر التبرير في عملية اللجوء إلى القروض العامة، والتي تأتي بناءا على العناصر التالية:

- الدور التدخلي للدولة واتساع رقعة المهام التي تقوم بها، مما يؤدي إلى الاخلال بمبدأ التوازن المحاسبي للموازنة العامة وبالتالي اللجوء إلى مصادر تمويل أخرى غير تلك العادية منها مثل الضرائب والرسوم.
- مواجهة تغييرات هيكلية في البنى الاقتصادية، والتي تستدعي تمويل استثمارات لإنجاز مشاريع عمومية ترى الدولة فيها إلزامية التجسيد للدفع بالعجلة الاقتصادية، والتي قد يعجز الوعاء الجبائي المحلي عن توفير

[1]- مي محرزي. طبيعة القرض العام ومبرراته وآثاره الاقتصادية. مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 38 ع 02. سوريا. 2016. ص ص74-76.

الإيرادات المالية اللازمة لها، ويعود في بعض الأحيان عجز الإيرادات المحلية إلى تهريب أو هجرة رؤوس الأموال إلى الخارج والأسباب فيه تتعدد، فيمكن أن يكون ذلك نظرا لثقل عبء السياسات الضريبية وإجحاف السياسات النقدية ولعل أهم السباب عدم الاستقرار الاقتصادي في البلاد.

- ومن جهة أخرى نجد في التبرير الاقتصادي للقروض العامة أنّها تستخدم للتأثير على بعض الأوضاع الاقتصادية، كأن يكون الهدف منها امتصاص الكتلة النقدية المسببة لارتفاع معدلات التضخم النقدي، ويمكن أن يكون الهدف معالجة مشاكل الركود الاقتصادي الذي يرتفع معه معدل البطالة ...الخ.
- اختلال ميزان المدفوعات وتراجع مداخيل الدولة من الصادرات أمام الارتفاع الهائل لوارداتها، مما يستدعي اللجوء إلى الاستدانة(الخارجية) في مثل هذه الحالات.
- الأزمات الاقتصادية التي تعتبر أهم عوامل تراجع المداخيل الجبائية، وهو ما يدفع بالدولة إلى الاستعانة بالقروض العامة.

- **المبررات الاجتماعية:** التبرير الاجتماعي لعمليات الاقتراض العمومي تتمثل أساسا في تحقيق مبادئ العدالة الاجتماعية من خلال تقسيم أعباء مستحقات القروض العامة بين الأجيال الحالية والمستقبلية، على أساس أنّ قرار التمويل تتخذه الأجيال الحالية لكن تستفيد منه كذلك أجيال المستقبل، ومن جهة أخرى نجد العدالة الاجتماعية في هذا الباب تتجسد من خلال توزيع الأعباء المالية حسب طبقات المجتمع لأبناء الجيل الواحد.

قبل الانتقال إلى أنواع القروض العامة وجب علينا التنبيه فيما يتعلق بالتمييز بين القرض العام والدين العام، والذي جرى العرف على استخدام لفظ القرض العام كمرادف للدين العام، إلاّ أنّه في الواقع يعتبر القرض العام من الموارد الائتمانية في المالية العامة الحديثة. ذلك من منطلق أنّ المفهوم المتقدم للقرض العام لا يجعل منه الصورة الوحيدة للديون التي تلتزم الدولة بالوفاء بها، حيث يلاحظ أنّها تلتزم بالعديد من الديون والالتزامات المالية من خلال أدائها لوظائفها المختلفة، وعلى الرّغم من أنّ القروض تتفق مع هذه الالتزامات في أنّها دين يقع عبأه على الدولة مكونة في مجموعها ما يعرف بالدين العام.[1]

4-3) أنواع القرض العام:

لقد تعددت تقسيمات القروض العامة بما لا يسعنا الأخذ بكل الأنواع في هذا الباب، وتختلف تلك التقسيمات وفق المعايير المعتمدة في ذلك. لكن المعايير التي يتفق عليها غالبية الباحثين المهتمين بهذا الشأن هما كل من معيار المكان ومعيار الإرادة، بالإضافة إلى معيار مواعيد سداد هذه القروض ومعيار الانتاجية وهو أهم معايير دراسة فعالية هذه القروض، نتطرق إليها فيما يلي:

[1]- طاهر الجنابي. علم المالية العامة والتشريع المالي. دار الكتب للطباعة والنشر – جامعة الموصل – العراق. بدون تاريخ. ص ص69-70.

أ) معيار المكان في تقسيم القروض العامة: يقسم هذا المعيار القروض العامة إلى:

– **قروض داخلية:** وهي عبارة عن القروض التي تحصلها الدولة من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المقيمين في إقليمها (سواء كانوا مواطنيها أو الأجانب المقيمين في إقليمها).[1]

– **قروض خارجية:** وهي عبارة عن القروض التي تحصل عليها الدولة من هيئات وأشخاص دولية(ممثلة في الدول الأجنبية أو الهيئات أو المنظمات الاقتصادية العالمية ذات الطابع الاقتصادي) أو أشخاص خاصة أجنبية (مثل البنوك التجارية والمكتتبين في السندات التي تم طرحا في سوق المال الدولية)، والغالب في عمليات الاكتتاب لهذه القروض أنّها تكون بالعملة الصعبة.[2]

ب) معيار الإرادة في تقسيم القروض العامة:

يعتمد هذا المعيار في تقسيم القروض العامة على إرادة المقرضين في الاكتتاب في القرض العام، فنجد وفقا لذلك قروضا اختيارية وقروض إجبارية.

- **القروض الاختيارية:** يتوفر في هذا النوع من القروض عنصر الإرادة والذي تحصل الدولة من خلاله على المبالغ المالية من المقرضين عن طواعية منهم، بما يعني أنّ الدولة تترك للمقرضين حرية الإقراض من عدمه.[3]
- **القروض الإجبارية:** وهي عكس القروض الاختيارية، التي يجد المقرضين أنفسهم أمام هذه القروض مجبرين غير مخيرين على الاكتتاب فيها، مقابل تعهد الدولة بردها إليهم مع الفوائد أو بدون فوائد عندما تتحسن وضعيتها المالية.[4]

وبالنظر لمعياري التقسيم السابقين، يمكن للقروض الاختيارية أن تكون داخلية أو خارجية، على عكس القروض الاجبارية فلا يمكنها أن تكون إلاّ قروضا داخلية بناء على أنّ سلطة الجبر وإرغام المقرضين على الاكتتاب في القروض العامة لا تمارسها الدولة إلاّ داخل حدود إقليمها.[5]

ج) معيار موعد السداد في تقسيم القروض العامة: وقد ورد في هذا التقسيم الأنواع التالية:[6]

– **القروض العمرية:** هذا النوع من القروض يبقى فيه التزام الدولة بسدادها والإيراد المتفق عليه قائماً ما دام المقرض لازال على قيد الحياة، ويسقط هذا الالتزام في حالة وفاته وتصبح الأموال ملك للدولة. هذا النوع من القروض غير منتشر بشكل واسع لكن معمول به في كثير من البلدان المتقدمة.

---

[1]- حامد عبد المجيد دراز، ومحمد عمر أبو دوح. مبادئ المالية العامة. الدار الجامعية .الاسكندرية – مصر. 2005. ص37.

[2]- محمد خالد المهايني وخالد الخطيب الجشي. المالية العامة والتشريع الضريبي. منشورات جامعة دمشق. دمشق – سوريا. 2000. ص270.

[3]- عادل فليح العلي. المالية العامة والتشريع المالي والضريبي، ط1. دار الحامد للنشر والتوزيع. عمان – الأردن. 2003. ص152.

[4]- يلس شاوش بشير. المالية العامة. المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري. مرجع سابق. ص230.

[5]- عادل أحمد حشيش. اقتصاديات المالية العامة (دراسة تحليلية لأصول الفن المالي لمالية الاقتصاد العام. مؤسسة الثقافة الجامعية. الاسكندرية – مصر. 1983. ص260.

[6]- محمد مصطفى أبو مصطفى. "دور وأهمية التمويل الخارجي في تغطية العجز الدائم لموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية (دراسة تحليلية مقارنة عن الفترة 1999-2008)". رسالة ماجستير. الجامعة الاسلامية – غزة، كلية الدراسات العليا، كلية التجارة. 2009. ص 56.

– **القروض المؤبدة (المستديمة):** سميت هذه القروض بالمؤبدة لأنّه لا يتم تحديد تاريخ تسديد هذه القروض ومستحقاتها عند الاكتتاب، وإنّما تبقى حرية الاختيار للدولة في تحديد الوقت المناسب لذلك. في الوقت الذي يمكن فيه للدولة أن تقوم بشراء سندات القروض هذه في حال وجود فائض في الميزانية (حالة ارتفاع معدلات الفائدة في السوق الذي ينخفض معه سعر سندات القرض العام المؤبد، والعكس إذا ارتفعت أسعار هذه السندات جراء انخفاض معدلات الفائدة تلجأ الدولة هنا إلى تبديل الدين القديم مثلا الذي تكون فيه معدلات الفائدة منخفضة بدين جديد وبمعدلات فائدة مرتفعة). ويعاب على هذا النوع من القروض أنّها تغري الحكومات المتعاقبة بعدم التزامها بالتسديد وبالتالي تراكم الديون وزيادة أعباء مستحقاتها إلى المستوى الذي تعجز فيه الدولة عن السداد والاخلال بمبدأ الاستدامة المالية للدين الحكومي.

– **القروض المؤقتة (القروض القابلة للاستهلاك):**[1] وهي عكس المؤبدة، أين يتم تحديد تاريخ التسديد مقدما وفق آجال معينة أو تاريخ محدد أو يكون خلال فترة ممتدة بين تاريخين. تمتاز هذه القروض في ظل ما يؤخذ عليها من التزام الدولة بالتسديد في الآجال المحددة دون الاعتبار للظروف المالية سيئة كانت أم حسنة، أنّها تقلل من مديونية الدولة وتحسن من مؤشرات الاستدامة المالية بما يقوي قدرتها على الاستدانة في المستقبل. وتقسم هذه القروض إلى:

* **قروض قصيرة الأجل:** تأتي هذه القروض لتغطية العجز الظرفي أو الموسمي الناتج عن التفاوت الزمني بين تحصيل الإيرادات الضريبية وخاصة الضرائب المباشرة في تسديد الالتزامات من النفقات. وتسمى هذه القروض بالقروض العائمة أو الطافية أو السائرة، ومدتها لا تتجاوز السنتين (من 03 أشهر إلى 06 أشهر، سنة، سنتين) وتتمثل أساسا في أذونات الخزينة التي تعتبر سندات قصيرة الأجل تتمتع بدرجة عالية من السيولة لرؤوس أموال المكتتبين فيها، وذلك لقابليتها للخصم لدى البنوك التجارية ولإعادة خصمها لدى البنك المركزي.
* **القروض متوسطة الأجل:** هي القروض التي تزيد مدتها عن سنتين وتقل عن عشر سنوات.
* **القروض طويلة الأجل:** هي القروض التي تتجاوز مدتها العشر سنوات.

د) معيار الانتاجية في تقسيم القروض العامة: نفرق بين القروض وفق هذا المعيار كما يلي:[2]

* **القروض المثمرة:** ويقصد بها تلك الأموال الموجهة لتمويل المشاريع الاستثمارية والانتاجية والتي تحقق مداخيل وإيرادات من شأنها تسديد الديون مع الفوائد المستحقة عليها.

[1]- محمد مصطفى أبو مصطفى. "دور وأهمية التمويل الخارجي في تغطية العجز الدائم لموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية ". مرجع سابق. ص ص 56-57.
[2]- نفس المرجع. ص ص57-58.

* **القروض العقيمة:** وهي القروض التي توجه إلى مشاريع لا يتحقق منها إيرادات لتسديد الديون وفوائدها ولكن يعود بالفائدة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وتكون لديه منافع في المستقبل. وكمثال على ذلك القروض الموجهة لتمويل الحروب.

* **القروض العامة السلبية:** وهي تلك القروض الموجهة لتحقيق أهداف اجتماعية مثلا كالمباني الاجتماعية والحدائق العامة وما شابهها، بصفة عامة لا يرجى منها مداخيل ولا يكون لديها تأثير على انتاجية العمل ورأس المال.

4-4) خصائص القرض لعام:

بعد معرفة مبررات اللجوء إلى القروض العامة والاطلاع على أهم معايير التقسيم وأنواعها، لابد من تحديد خصائصها حتى تكتمل الفكرة حول القرض العام. وباعتبار القروض العامة أحد مصادر الإيرادات العامة نجدها تختلف بخصائصها عن الإيرادات الضريبية الأخرى، نلخص أهمها فيما يلي:[1]

- **القرض هو مبلغ نقدي:** يتم التأكيد على هذه الخاصية لصفة القرض العام، لأنّه في بعض الأحيان يمكن أن يأخذ صفة الأموال العينية (التي يمكن أن تقدم القروض وفقها في شكل سلع ومنتجات نهائية أو أولية حسب الحاجة). لكن الأكثر شيوعا والمتفق عليه هي صفة الأموال النقدية التي تدخل لخزينة الدولة.
- **القرض العام يدفع بصفة اختيارية:** نجد عنصر الاختيار والإرادة هما الأصل في عملية الاكتتاب في القروض العامة ويبقى الاستثناء الذي يمكن أن تلجأ إليه الدولة في إجبار مواطنيها على إقراضها، في حالة الأزمات المالية والاقتصادية الحادة أو من أجل مواجهة العدوان الخارجي. إذن الأصل في إقراض الدولة وهي خاصية الاختيار التي يمكن للمقرض أن يفاوض من خلالها على شروط عقد القرض مع الجهة المقترضة.
- **القرض العام يدفع من قبل أشخاص القانون العام أو الخاص:** بمعنى أنّ الدولة يمكن لها أن تستدين من طرف أشخاص القانون العام (هيئات، مؤسسات أو شركات عامة)، أو أشخاص القانون الخاص والممثلين في الأفراد المواطنين أو الأجانب المقيمين وغير المقيمين عندما يكون الاكتتاب في أسواق المال الدولية سواء من أفراد خواص أجانب أو من طرف دول أجنبية أو هيئات ومؤسسات مالية دولية.
- **القرض العام يدفع للدولة أو إحدى مؤسساتها:** يعتبر القرض عام عندما يستفيد من الأموال المحصلة أشخاص القانون العام فقط سواء تمثل في سلطة مركزية أو وحدات الإدارة المحلية والبلديات والمؤسسات وكل الهيئات التي تتمتع بشخصية اعتبارية وباستقلال مالي وإداري.

[1]- عبد الستار حمد أنجاد. مقال بعنوان "الطبيعة القانونية لعقد القرض العام الإجباري". مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ع19. 2005. ص ص 219-220.

- **القرض العام يتم بموجب عقد:** تتم عملية تحصيل القروض العامة عن طريق إبرام عقد بين المقترض الممثل حصريا في أشخاص القانون العام الدولة أو إحدى مؤسساتها سواء على المستوى المركزي أو المحلي مثل البلديات، وبين المقرض أو المكتتب في سندات القرض فيضمن هذا العقد التزام المقترض بتسديد مبلغ القرض مضافا إليه الفوائد السنوية طيلة مدة القرض وفق شروط العقد محل الاكتتاب.
- **القرض العام يستند إلى موافقة السلطة التشريعية:** هذه الخاصية تعطي للقرض صفة القانون من الناحية الشكلية وليست الموضوعية، بحكم أنّه يستمد شرعيته من موافقة السلطة التشريعية الممثلة في البرلمان. وبعد أخذ موافقة البرلمان والتي تكون في الغالب على الخطوط العريضة للقرض العام كتحديد مدة القرض ومعدل الفائدة ...الخ من الشكليات لتقوم الحكومة فيما بعد بتحديد النصوص التنظيمية لهذا القرض.
- **القرض العام يتضمن مقابل وفاء:** هذه الخاصية تفي بأنّ القرض العام يدخل خزينة الدولة بصورة مؤقتة وبمقابل على أن تتعهد الدولة برد مبلغ الأصل مضافا إليه بعض المزايا مثل الفوائد التي تضمنها عقد الاكتتاب في القرض.

بهذه الخصائص وبعد الاطلاع على مختلف أنواع القروض العامة ومبرراتها المختلفة، بقي لنا أمام الأهمية التي اكتسبتها القروض العامة في عمليات التمويل لاقتصادات مختلف البلدان المتطورة منها قبل النامية، أن نطلع على أهم الآثار الناجمة على مستوى المتغيرات الاقتصادية الكلية والتي تسعى الدولة إلى التأثير عليها من خلال هذه القروض.

4-5) الأثار الاقتصادية للقروض العامة:

إنّ تجاوز الجدل القائم حول أهمية القروض العامة بين الفكر الاقتصادي التقليدي وأهداف المالية العامة المعاصرة، أدّى إلى ظهور مصطلحات مالية أخذت اهتماما كبيرا في الدراسات المالية الحديثة والتي أصبحت تدعم اللجوء إلى مثل هذه المصادر التمويلية، ونجد منها مثلا التمويل بالعجز أو التمويل التضخمي والتي أصبحت بدورها فيما بعد من بين أدوات السياسة الاقتصادية الكلية. فبعدما كان القرض العام يشكل استثناء في مصادر تمويل الدولة أصبح في عصرنا الحالي أهم وسائل السياسة المالية في التأثير على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية. لكن تحديد هذه الأثار لا يخضع لمنهج معين وإنّما حسب حاجة التحليل أو الهدف المقصود، وعلى هذا الأساس نجد الأثار الاقتصادية تتوقف على عدة عوامل تعود إلى نوع التنظيم الفني الذي تتبعه هذه القروض ومصدر الأموال المتحصلة منها وتلك التي تستخدم في تسوية عبئها، وطبيعة النفقات العامة التي تمولها القروض (استهلاكية أو انتاجية) والأموال اللازمة لخدمة العبء الناشئ عنها. ولذلك نجد هذه العوامل مرتبطة بالمراحل التي يمر بها القرض العام، على أساس أنّ لكل مرحلة آثارها الاقتصادية من مرحلة الاقتراض ثم انفاق الأموال المقترضة إلى مرحلة تسديد الديون المتعلقة بهذه القروض.

4-5-1) الآثار المترتبة على عملية الاكتتاب:[1] تمثل هذه المرحلة البداية في عمليات تحصيل الأموال المقترضة، ونتطرق لأهم الأثار التي تنتجها القروض العامة في مرحلة الاكتتاب التي يمكن أن يكون مصدرها إمّا في التوسع الائتماني أو رؤوس الأموال الأجنبية كما يلي:

أ) آثار الاقتراض من رأس المال الخاص والتوسع في الائتمان:[2]

في هذه الحالة نجد أنّ الدولة يمكن لها أن تلجأ إلى تعبئة القرض العام من مدخرات الأفراد المكتنزة أو من مداخيلهم المحصلة من المشروعات الخاصة، أو من طرف الهيئات الخاصة (مؤسسات مالية كشركات التأمين وبنوك الادخار). واستعانة الدولة بالقروض العامة بهذا الشكل يؤدي إلى اقتطاع جزء من القوة الشرائية التي كانت متداولة وهو ما ينتج عنه كآثار اقتصادية على كل من الادخار، الاستهلاك والاستثمار. ولا تؤثر مثل هذه المصادر للقروض العامة في حجم الاستهلاك بشكل كبير إلاّ إذا كانت تحمل امتيازات جد تحفيزية تشجع الأفراد على زيادة الادخار، أو كانت هذه القروض جبرية، فيتقلص بذلك الاستهلاك. أما فيما يتعلق بالاستثمار فإنّ القروض العامة يكون لها أثر انكماشي، من منطلق أنّ الأفراد والهيئات الخاصة باكتتابها في هذه القروض تنقص كمية الأموال التي تملكها والمعدة للتوظيف.

وفي حالة تمويل القروض العامة من طرف البنوك التجارية والبنك المركزي فالوضع يختلف، حيث يكون مصدر مبالغ القروض المحصلة نتيجة توسع نقدي وائتماني عكس الحالة السابقة التي كان مصدرها من مدخرات ناتجة عن دخول سابقة، وبالتالي يخلق هذا التوسع قوة شرائية جديدة تضاف للقوة الشرائية السابقة. غير أنّ هذا التوسع النقدي يتوقف على قدرة النظام المصرفي لخلق الودائع، وهذه العملية في حد ذاتها تستند إلى عدّة عوامل أخرى مجتمعة من أجل تحقيق هذا الهدف نذكر أهمها: انتشار الوعي المصرفي لدى الأفراد من خلال إيداع أموالهم في البنوك والاقتراض منها، احتفاظ البنوك باحتياطي يقل عن قيمة الودائع الأصلية، بالإضافة إلى السياسة النقدية التي ينتهجها البنك المركزي حسب الظروف الاقتصادية، فبهذه العوامل مجتمعة تؤدي إلى مضاعفة البنوك لحجم ودائعها. وعلى العموم فإنّ اكتتاب البنوك التجارية في السندات العامة لا يترتب عنه آثار انكماشية في الظروف العادية، على اعتبار أنّ مبالغ القروض المحصل عنها لم تنقص من القوة الشرائية السابقة بل أضيفت لها قوة شرائية جديدة ناتجة عن التوسع في الائتمان، وهو ما لا يؤدي إلى تأثير الاقتراض العام على الاستثمار الخاص مادام لهذه البنوك احتياطات نقدية زائدة. لكن إذا لم يتوفر لدى البنوك التجارية هذا الفائض في الاحتياطات فإنّ اكتتابها في سندات القروض العامة ينشئ ما يسمى بأثر المزاحمة للقروض الأخرى، وبالتالي العودة إلى الحالة الأولى التي ذكرناها في حالة اكتتاب المؤسسات المالية الخاصة في سندات القروض العامة التي يكون لها أثرا انكماشيا في الأخير. أما الاقتراض من البنك

[1]- طاهر الجنابي. علم المالية العامة والتشريع المالي. مرجع سابق. ص90.
[2]- نفس المرجع. ص90.

المركزي فيعطي للدولة قوة شرائية جديدة غير تلك المتواجدة لدى الأفراد ودون مزاحمته لقروض القطاع الخاص، فيكون لهذا الأخير أثارا توسعية.

ومن باب المفاضلة بين الضرائب والقروض العامة، نجد للأولى آثار انكماشية كبيرة على الاستهلاك والاستثمار بعكس الثانية التي وإن كانت لها أثار انكماشية لكنها ضئيلة على الاستهلاك ومحدودة على الاستثمار. وفي مقابل ذلك (التوسع الائتماني) منع الفكر المالي الحديث اللجوء في القروض العامة لمثل هذا التمويل، إذا كان الاقتصاد القومي يتجه بطبيعته نحو الاستخدام الكامل وإذا بلغ الاقتصاد هذه المرحلة لتجنب الأثار المترتبة على ارتفاع الأسعار.

ب) الاقتراض برؤوس الأموال الأجنبية: [1]

إنّ اعتماد الدولة على مصدر تمويل خارجي في تعبئة قروضها العامة من خلال اللجوء إلى الدول الأجنبية أو الهيئات الدولية المتخصصة في مثل هذه التمويلات الدولية، يؤدي إلى خلق قوة شرائية جديدة تستعين بها الدولة في تقوية رصيدها من العملة الصعبة أو لتسديد فواتير السلع المستوردة من الخارج. وهنا نجد حالتين، حالة حصول الدولة على المبالغ المقترضة من الخارج في شكل عملات أجنبية والتي تنقض بها سوقها النقدي ليصبح لديها امكانية التوسع النقدي، والحالة الثانية وهي استخدام القروض المحصلة في شراء السلع والخدمات، فنجد الأثار التي تترتب على هذه الحالة تتوقف على نوع السلع المستوردة إن كانت استهلاكية فإنّها تزيد من عرض السلع بهدف تخفيض الأسعار، وإن كانت السلع إنتاجية فلها انعكاسات إيجابية على مستوى الدخل والتوسع في العمليات الاستثمارية.

4-5-2) آثار انفاق الأموال المقترضة من الداخل والخارج:

إنّ التعرض لآثار انفاق الأموال المحصلة من القروض العامة سواء من الداخل وانفاقها في الداخل أو الخارج أو المحصلة من الخارج وأشكال انفاقها في الداخل، له من الأهمية ما يتضح به أثر مصادر القرض العام وأوجه استخداماتها والذي نفصل فيه كما يلي:

أ) الآثار المترتبة على انفاق القروض الداخلية: إنّ أثر إنفاق القروض الداخلية له حالتين، فنجد إنفاق هذه القروض في الداخل له أثر غير أثر إنفاقها نحو الخارج وذلك وفق التفصيل التالي:

* **حالة إنفاق القروض الداخلية داخل الدولة:** ينتج على هذا الانفاق آثارا توسعية ويزداد مدى هذه الأثار توسعا كلما كان مصدر القروض من الأموال مكتنز لدى الأفراد، أو الناتجة عن عملية التوسع في الائتمان من خلال الأموال التي تخلقها البنوك التجارية أو البنك المركزي كما سبق وأن أشرنا. فتضاف قوة شرائية جديدة متمثلة في طلب الدولة للسلع والخدمات أو الطلب العام إلى القوة الشرائية التي كانت موجودة لدى الأفراد دون أن تحل محلها.[2] فبالتالي نجد الآثار

[1]- طاهر الجنابي. علم المالية العامة والتشريع المالي. مرجع سابق. ص 92.

[2]- يحدث ذلك عندما تقوم الدولة بإنفاق المبالغ المحصلة من القروض، فبعدما كانت ودائع الدولة تتحول إلى الأفراد فتزداد بذلك ودائع البنوك، بالإضافة إلى الجزء الذي يمثل بعض السندات التي اشتراها المكتتبين من أفراد وهيئات خاصة بغرض استعمالها في عمليات الاقتراض على البنوك، فيستعيد حملة السندات هذه جزءا

التوسعية قد يكون لها انعكاس إيجابي على العملية الانتاجية من خلال زيادة الطلب الناتج على بيع سندات القرض إلى البنوك أو القروض التي تقدمها البنوك على أساس السندات التي اشتراها الأفراد، ولا يكون في هذه الحالة أثر إنفاق القروض العامة كبيرا على الأسعار. وفي حالة العكس فتؤدي زيادة الطلب إلى رفع الأسعار ارتفاعا تضخمياً، أما في الدول النامية فإن تم إنفاق الأموال المقترضة في زيادة معدل تراكم رأس المال فقد تتعرض للتضخم. ذلك من منطلق أنّ هدف التنمية الاقتصادية يتجلى في إيجابيات عملية التصنيع، لكن من جانب آخر فهي تحول العمالة من النشاط الزراعي الذي يؤثر فيما بعد على كميات السلع الاستهلاكية المنتجة والتي يقابلها ارتفاع في الطلب عليها وهو ما يصاحبه في الأخير ارتفاع للأسعار ومعدلات التضخم بالنتيجة.

* **حالة إنفاق القروض الداخلية خارج إقليم الدولة:** في حالة إنفاق أموال القروض الداخلية في الخارج فهو لا ينتج عنه مثلما سبق وأشرنا في الحالة السابقة منافسة بين الطلب العام وطلب الخواص على السلع والخدمات الاستهلاكية في الداخل. وحتى يتضح المعنى أكثر إذا بيعت سندات القروض للبنوك التجارية، وشراء هذه الأخيرة لهذه السندات يكون عن طريق التوسع في الائتمان وبذلك يكون هناك اقتطاع للقوة الشرائية على أساس أنّ الأموال التي أقرضوها للدولة ستوجه للخارج وهذا بالنسبة للمكتتبين في السندات العمومية بهدف استثمار أموالهم فحسب، أما بالنسبة لبعض المكتتبين منهم الذين يرغبون في الاقتراض عليها لا تقرضهم البنوك إلا جزءا من قيمة سنداتهم، وهو ما يمكن القول عليه نقل للقوة الشرائية الداخلية إلى الخارج والذي يصاحبه انخفاض الطلب الاستهلاكي في السوق الداخلية، فيكون أثر إنفاق مثل هذه القروض وفقا لذلك على مستوى الاثمان الذي يعرف تراجعا لنقص الطلب وبالتالي يكون هناك علاج للموجات التضخمية التي تكون قد نتجت وفقا لعوامل أخرى، أو حدوث انكماش أو تراجع في النشاط الاقتصادي حسب الظروف التي يمر بها الاقتصاد في حد ذاته. وإلى جانب ذلك نجد أنّ المعيار الأساسي في قياس العلاقات الاقتصادية للدولة مع الخارج هو ميزان المدفوعات الذي يكون في غير صالح الدولة مع ما يترتب على ذلك من آثار التجارة الخارجية.

ب) الآثار المترتبة على إنفاق القروض الخارجية في الداخل:

في هذه الحالة نجد إنفاق القروض الخارجية في الداخل يكون معه احتمال حدوث تضخم أكبر مما لو كان القرض داخليا وانفق في الداخل، وذلك لأنّ القروض الخارجية تضيف قوة شرائية جديدة لدولة تنافس بها الأفراد على السلع والخدمات الاستهلاكية مما يؤدي في الأخير إما لزيادة الانتاج أو رفع الأسعار(حسب الظروف الاقتصادية) إلى الحد الذي تستطيع فيه الدولة تلبية حاجياتها من السوق الداخلي بعد استبعادها للقوى الشرائية المنافسة منه.

من القوة الشرائية التي استعملوها في اكتتابهم في السندات عن طريق التوسع الائتمانين وهو ما يخلق المنافسة بين الطلب العام والخاص للسلع الاستهلاكية والخدمات.

وعن الكيفية التي تستطيع بها الدولة الحصول على مثل هذه القروض الخارجية لإنفاقها في الداخل، فيمكن لها ذلك عن طريق سحب الكمبيالات على الودائع الأجنبية الموضوعة تحت تصرفها فيصبح ميزان المدفوعات في هذه الحالة لصالح الدولة المقترضة، وذلك من منطلق أنّ وارداتها ستميل إلى الازدياد ليتم التأثير فيما بعد على هيكل ميزان مدفوعات الدولة المقترضة بارتفاع صادراتها اتجاه الدول المقرضة كتسديد لقيمة القروض التي تم الاكتتاب فيها. ويمكن أن تستمر هذه الحالة حتى بعد تسديد القروض بدافع التكلفة الاقتصادية في حال تغيير وتحويل الاتجاه إلى دول مصدرة أخرى غير تلك التي تعود عليها كلا من المنتجين والمستهلكين.

4-5-3) الآثار المترتبة على خدمة العبء المالي للقروض العامة:

في هذه الحالة نتطرق إلى أهم الآثار التي يمكن أن تنتج عن تسديد مبالغ القروض العامة للدائنين من المكتتبين في الداخل أو في الخارج، ولكليهما آثار اقتصادية تختلف عن الأخرى.

أ) أثار تسديد القروض الداخلية: إنّ تسديد القروض الداخلية يتم في الغالب عن طريق الاقتطاعات الضريبية، هذه الأخيرة ستحول الجزء المقتطع من دخول المكلفين إلى أموال توزع على الدائنين المكتتبين في القروض العامة، ليبقى في الأخير الكيفية التي يتعامل فيها الدائنون واستخداماتهم للأموال المحصلة ليتضح أثر هذا التسديد على كل من الاستهلاك والاستثمار. فهناك احتمال توجيه هذه الأموال كلية إلى الاستهلاك فيرتفع الطلب الاستهلاكي. ولأنه غالبا ما تستخدم الأموال المحصلة في استثمارات أخرى يستبعد توجيهها كلية إلى الاستهلاك، ومن هذا المنطلق نكون أمام فرضين، في حين الأول يكتتب الدائنون من جديد في قروض عامة أخرى جديدة، ونصبح بذلك نبحث من جديد عن الأثار الاقتصادية التي يمكن أن تنشأ عن استخدامات الدولة لهذه القروض. أما الفرض الثاني أن يتم توجيه الأموال المحصلة دائما إلى استثمارات لكن وفق هذا الفرض إلى القطاع الخاص، وهو ما ينشأ عنه زيادة في حجم المدخرات الذي يكون له انعكاس على معدلات الفائدة بالانخفاض(نتيجة زيادة المعروض النقدي) وبالتالي الدفع بالعملية الانتاجية.

نجد فيما سبق ذكره من الآثار أنّها آثار جزئية سجلتها سلوك الأفراد والمؤسسات المالية الخاصة، لكن بإسقاط ذلك على الاقتصاد القومي نجد آثار التسديد تتجسد في آثار انكماشية أو تضخمية بناءا على مصدر الأموال المحصلة بهدف التسديد. فإذا لجأت الدولة إلى الضرائب غير المباشرة، سيتحمل عبئها في الأخير محدودي الدخل من المستهلكين مما يؤدي إلى تراجع استهلاكهم، لتنتقل القوة الشرائية من هذه الفئة التي كون ميلها الحدي للاستهلاك كبيرا، إلى فئة قد تكتنز هذه الأموال دون إنفاقها وبالتالي حدوث حالة انكماش في الاقتصاد، والتي تحدث أيضا عندما تكون سندات القروض ملك للبنوك التجارية أو البنك المركزي بما يترتب عليه ارتفاع الاحتياطي الذي من شأنه تخفيض استثمارات البنوك ليؤدي في الأخير إلى تراجع القوة الشرائية المتاحة فيكون هناك انكماش. وفي حالة تراكم

الاحتياطات وقيام البنوك بالتوسع في العمليات الائتمانية ينتج عن ذلك ظهور آثار تضخمية إذا لم يقابل هذا التوسع زيادة في حجم الانتاج.

ب) أثار تسديد القروض الخارجية: أما في حالة تسديد القروض الخارجية فلذلك آثار مغايرة ناتجة عن العبء الحقيقي الذي يتحمله اقتصاد الدولة، ويتجلى ذلك في تحويل جزء من القوة الشرائية سواء من الطلب الاستهلاكي أو الاستثماري في الداخل إلى الخارج لتسديد ما عليها من ديون. الأمر الذي يتطلب من الدولة المقترضة أن يكون لها فائض في الانتاج من السلع والخدمات بشرط أن تكون مطلوبة في الخارج لتحصيل العملات اللازمة للتسديد. لهذا نجد لجوء أي دولة إلى القروض الخارجية يتطلب من اقتصادها نوع من المرونة والكفاءة الانتاجية بما يؤهلها من التحكم في ميزان المدفوعات وبطبيعة الصادرات ومرونة الطلب عليها، بالإضافة إلى ما يتوافر لها من احتياطات من الذهب والعملات الصعبة الذي من شأنه أن يقوي مركزها في عمليات الدفع وتعاملاتها الدولية وبالتالي تسهل معها عمليات الاستدانة الخارجية نظرا لمقدرة الدولة على التسديد أو يصبح لديها ما يسمى بالاستدامة المالية للدين الخارجي.

خلاصة:

إنّ التعرض في دراستنا النظرية للسياسات الاقتصادية بنوع من التفصيل كان له من الأهمية ما يسهل لنا الفهم الجيد لموضوع البحث، فبعد التعريج على المفاهيم المتعلقة بالسياسة الاقتصادية وأنواعها وبخاصة طرق وكيفيات إعدادها، تبين لنا أن السياسة الجبائية تعتبر أهم أدوات السياسة المالية التي تعنى بتدبير الموارد المالية لخزينة الدولة دون أن يكون لذلك تأثير سلبي على باقي الأهداف التي تضمنتها السياسة الاقتصادية، وهو ما دفع بنا إلى البحث عن ما إذا كانت هناك ضوابط من شأنها أن تساعدنا في الوصول إلى سياسة جبائية مثلى وهو ما تحقق فعلا، فوجدنا أنّ هناك مجموعة من المؤشرات ذات الدلالة على فعالية السياسة الجبائية والتي تمثلت أساسا في مؤشرات تقنية ومالية واقتصادية والمتمثلة أساسا في القدرة على تصحيح الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد الوطني، توجيه عوامل الإنتاج، تحقيق التنمية الاقتصادية باستخدام الإيرادات الجبائية في تعبئة الموارد المالية، التخفيف من حدة الضغوط التضخمية والمحافظة على النقد الوطني، بالإضافة إلى مؤشرات اجتماعية ممثلة في عدالة الاخضاع الضريبي، كما تمكنا من إيجاد حدود السياسة الجبائية، لنخلص في الأخير إلى معرفة أهم التقسيمات المعتمدة للإيرادات العامة للدولة.

الفصل الثالث

تمهيـد:

يعتبر النظام الجبائي الأداة العملية في تنفيذ أهداف السياسة المالية وبالتالي تحقيق أهداف التوازنات الكلية لمختلف الأنظمة الاقتصادية، ومن هذا المنطلق أصبحت النظم الجبائية تكتسب أهمية بالغة في تصميم وتنفيذ برامج السياسة الاقتصادية ليس فقط لدى حكومات الدول بل وحتى المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا محليين أو دوليين. ولعل النظام الجبائي في الشق المتعلق بالإيرادات العامة هو النقطة الجوهرية التي شكلت جدلية حادة في مالية الدولة بين أنصار الحيادية وأصحاب المنهج التدخلي فيما مضى، لتبقى نفس الجدلية قائمة بنوع من التهذيب بعد التطورات التي شهدتها وفرضتها الوقائع الاقتصادية في العالم، لينتقل الاجتهاد الفكري في مالية الدولة الحديثة إلى البحث في سبل تفعيل السياسات المالية للدولة من خلال تركيزها على تطوير السياسة الجبائية لترقى بنظامها الاقتصادي إلى مستوى التنافسية مع اقتصادات البلدان المتقدمة.

فكان النظام الجبائي النواة الأساسية في تصميم السياسات الجبائية الناجحة، ولتحقيق هذه الأخيرة كان الأمر يتوقف بالدرجة الأولى على قدرة النظم الجبائية على استيعابها أكبر قدر ممكن من عوامل التأثير في مختلف الميادين وإن اختلفت عن المجال الاقتصادي، لما للسياسة الاقتصادية من نهايات متعددة لها إسقاطات على المجال الاجتماعي، السياسي، الصحي، التعليمي والثقافي ...الخ.

لذلك خصصنا هذا الفصل كاملا لدراسة وفهم النظم الجبائية التي لطالما يصفها أصحاب التخصص أنها تتميز بالتعقيد مقارنة بمجال الدراسات الاقتصادية الأخرى، فكان المبحث الأول عبارة عن مدخل إلى النظم الجبائية الذي حاولنا من خلاله ضبط المصطلحات الاقتصادية وأهمية الدراسة لهذه النظم بالإضافة إلى تحديد المكونات والأهداف ومختلف النقاط التي رأيناها جد مهمة في الترسيخ والفهم الجيد للنظم الضريبية، لننتقل في المبحث الثاني إلى تحديد المفاهيم المتعلقة بفعالية النظم الضريبية وطرق قياسها بالإضافة إلى المعايير التي يمكن أن نعتمدها في الحكم على سلامة النظام الجبائي من الانعكاسات السلبية، لننتهي من هذا المبحث بتحديد البيئة الضريبية ومقومات الفعالية للنظام الضريبي، ليكون المبحث الثالث كنهاية لهذا الفصل نتطرق فيه إلى الكفاءة الاقتصادية للإيراد العام وكذا تحديد الإجراءات والآليات المصاحبة لتفعيل النظم الجبائية والمتمثلة أساسا في سياسات الانفاق الجبائي، بالإضافة إلى ذلك الدور البالغ الأهمية للإدارة الضريبية في نجاح السياسة الجبائية ممثلة بذلك عاملا أساسيا في ملأ الثغرات التي يمكن أن تتضمنها النظم الجبائية، ومن أهم المظاهر التي يمكن أن تنشأ عن هذه الثغرات مظاهر التهرب والغش الضريبي التي أولينا إليها اهتماما كبيرا لما أصبحت تمثله من نسب كبيرة من الإيرادات العامة للدولة.

المبحث الأول: مدخل إلى النظم الجبائية

إنّ البحث في النظم الجبائية يستدعي تحديد المفاهيم وضبط المصطلحات وأهم التعاريف التي وردت في هذا الشأن، لأنّ هذه الأخيرة تساعدنا على تثبيت كافة العناصر المتعلقة بالنظام الجبائي خاصة عندما نبحث في مكونات وأركان هذا النظام، لتكون بمثابة التمهيد لمعرفة القواعد العلمية مرة أخرى للتأسيس الضريبي والاطلاع على الآليات وطرق التحصيل لمختلف الإيرادات الجبائية، وكل ذلك يصب في قالب واحد وهو العمل على تحقيق أهداف النظام الضريبي التي لا يمكن بلوغها إلاّ بعد معرفة محددات النظام الجبائي والهيكل الضريبي ليتسنى لنا الحديث فيما بعد عن فعالية النظم الجبائية.

1) مفهوم النظام الجبائي وأهمية الدراسة للنظم الضريبية

لا يكفي تحديد المفاهيم وضبط المصطلحات الاقتصادية المتعلقة بالنظم الجبائية والضريبية وحده، بل معرفة أهمية دراستنا للنظم الجبائية يزيد الدقة في ضبط هذه المفاهيم ويساعد على الفهم النظري والهضم الجيد للأفكار المتعلقة بالنظام الجبائي ومتضمناتها من النظم الضريبية.

أ) مفهوم النظام الجبائي: يمكننا التطرق إلى أهم التعاريف التي وردت في تحديد المفاهيم المتعلقة بالنظم الجبائية فيما يلي:

- يرى المرسى السيد حجازي أنّه يوجد مفهومان للنظام الضريبي أحدهما ضيق يتمثل في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع إلى الربط إلى التحصيل، وثانيهما واسع يتمثل في كافة العناصر الأيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكبها معا وتفاعلها مع بعضها البعض إلى كيان ضريبي معين. ويجد أنّ في هذا المعنى الذي يراه واسعا يصبح النظام الضريبي في الواقع صياغة وترجمة عملية للسياسة الضريبية في المجتمع، ومن أجل تحقيق أهدافها التي تتمثل عادة في تحقيق حصيلة ضريبية ملائمة لتمويل برامج النفقات العامة للدولة إضافة إلى رفع مستويات الكفاءة الاقتصادية في استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة من جهة، والإسراع بمعدلات التنمية الاقتصادية والتخفيف من مشكلات عدم الاستقرار الاقتصادي من جهة أخرى، ليتم التوصل إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي بين أفراد المجتمع.[1]
- باعتبار أن النظام الجبائي يطبق على مجتمع بعينه يمتاز بخصائص تميزه عن مجتمعات أخرى، سيتطلب التحلي بمرونة في إنشائه من خلال تحليل عناصر النظام المجتمعي، السياسي والاقتصادي والمالي السائد، وتوافقها مع توجهات السياسة الجبائية للدولة بما يخدم الأغراض العامة إضافة إلى الموافقة بين هذه الأخيرة والأغراض الخاصة للأفراد.[2]

[1]- المرسى السيد حجازي. النظم الضريبية. الدار الجامعية. الإسكندرية-مصر. 1998. ص ص6-7.
[2]- عبد الله الحرتسي حميد. تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي. دار زهران للنشر والتوزيع ط1. عمان، الأردن. 2012. ص58.

– ولضبط الاصطلاح اللغوي والتداخل في المعنى الذي يحدث غالبا بين النظام الجبائي والنظام الضريبي، فإننا نجد هذا الأخير "يستخدم للإشارة إلى مجموعة القواعد المتعلقة بتأسيس، تحصيل، مراقبة ومنازعات ضريبية أو مجموعة من الضرائب لها صفات مشتركة، والمحددة بالقانون الضريبي من جهة وقانون الإجراءات الجبائية من جهة أخرى...، في حين مفهوم النظام الجبائي أوسع تعبيرا من النظام الضريبي، لأن النظام الضريبي يتعلق بالضرائب فقط أما النظام الجبائي فإنه يشمل اقتطاعات ضريبية أخرى، وبالتالي مؤسسات وهياكل تنظيمية أوسع.[1] وكتمييز للضريبة عن الجباية فإن موضوع الجباية أوسع من مفهوم الضريبة، على أساس أن الجباية تشمل بكل بساطة كافة الضرائب بأنواعها من ضرائب مباشرة وغير مباشرة بالإضافة إلى مختلف الرسوم، إلى جانب اعتبار الجباية إحدى التقنيات التي تستعمل لتحصيل مختلف الضرائب فيقال "جباية الضريبة".[2] فمن هذا المنطلق سجلنا أن كثيرا من المراجع ما تستخدم مصطلح النظام الضريبي مقصودا به النظام الجبائي وكذلك السياسة الضريبية عوض السياسة الجبائية، وهذا ما كان لابد من توضيحه.

– ونجد في تحديد مفهوم النظام الضريبي لعبد العزيز على السوداني، مفهوما ألّم بجميع الجوانب المتعلقة بالنظام الضريبي، فيفصّل في شرح كلمة نظام وهي أساس فهم المعنى، فيقول أنّ "النظام" يقصد منه كل تراكب يتكون من مجموعة من العناصر التي تتفاعل باتساق مع بعضها البعض، وتكوّن هذه العناصر في حركتها الجماعية إفرازا مختلفا عن الطبيعة المنفردة لكل عنصر على حدى. كما أنّه لا يمكن أن يكون لوظيفة كل جزء في هذا النظام بصورة منفردة قيمة، وإنّما تظهر قيمة تلك الوظائف في تكاملها واتساقها مع باقي وظائف الأجزاء الأخرى الداخلة في نفس النظام. ليحدد في الأخير عدة نقاط يرتكز عليها في تحديد مفهوم النظام الضريبي، فيرى في هذا الأخير مثله مثل النظام السياسي أو النظام الاقتصادي تندمج فيه الوسيلة بالغاية، من منطلق أنّ الغاية من النظام الضريبي هو تحويل برامج الانفاق الحكومي لإشباع حاجات المجتمع والوسيلة في ذلك هي القانون الضريبي الذي تصدره السلطة التشريعية، وبالتالي لا يمكن هنا فصل الوسيلة عن الغاية. ويرى بأن النظام الضريبي يتكون من مجموعة من نظم فرعية، التي تتجزأ بدورها إلى مكونات وأجزاء تفصيلية أصغر، كما يندرج من جهة أخرى ضمن نظم عليا أكبر كالنظام الاقتصادي الوطني الذي بدوره يعتبر جزءا من نظم الاقتصاد العالمية. وبالانتقال إلى مستوى أكثر تجريدا نتوصل إلى مفهوم النسق الضريبي الذي يشير إلى تنميط الوحدات البنائية فيه بالشكل الذي يجعل حدوث أي تغيير في أحد هذه الوحدات كسعر الضريبة مثلا يؤدي إلى ضغوط على باقي الوحدات الأخرى المكونة لهذا النسق الضريبي على أن تتلاءم مع التغير الذي حدث. فيقول عن البحث في مجال الضرائب يعتمد على اختيار مجموعة

[1]- عبد الله الحرتسي حميد. تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي. مرجع سابق. ص58.

[2]- مراد ميهوبي. إجراءات تحصيل الضريبة أي فعالية. مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون. ع39. كلية الحقوق والعلوم السياسة. جامعة 08 ماي 1945 قالمة. سبتمبر 2014. ص242.

من الوحدات الداخلة في تركيب النسق الضريبي، فيقوم بتحليلها ويشخص موقف النسق ككل، مثل دراسة أثر الضرائب على الاستهلاك، الادخار الاستثمار، دوافع العمل دون أن يغيب عنه الإطار العام لنسق الضريبة ككل. ويعرف النظام الضريبي في الأخير بأنّ مجموعة من القواعد التشريعية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإدارية، التي يؤدي تفاعلها وتأثيرها المتبادل إلى وجود كيان ضريبي معين يستهدف تحقيق آمال المجتمع الذي يُخلق فيه، وله وسائله المستندة إلى معيار السلطة العامة، ويعتبر الكيان الضريبي بمثابة تركيبة من مجموعة الضرائب المفروضة في وقت معين وفي بيئة اجتماعية معينة.[1]

من التعاريف والمفاهيم الموسعة السابقة يتضح أنّ استخدام مصطلح النظام الجبائي يقابل المعنى الخاص بالتدابير المتعلقة بالسياسة الجبائية، لما له من مفهوم أوسع على اصطلاح النظام الضريبي كما سبق وأن أشرنا وهو ما رصدناه في مختلف المؤلفات التي تهتم بمالية الدولة على العموم، لكن ما يهما بعد الضبط الاصطلاحي هو أنّ النظام الجبائي أوسع معنى من النظام الضريبي بما يجعل هذا الأخير متضمَناً في النظام الجبائي إلى جانب الاقتطاعات الضريبية الأخرى.

ب) أهمية الدراسة للنظم الجبائية:

أصبحت المجتمعات الحديثة تولي أهمية بالغة لتوجهات السياسة الاقتصادية للدولة التي تعطي قراءات متعددة تبعا لاختلاف وتعدد مستويات الاهتمام سواء كان ذلك على المستوى المحلي أو الدولي، وهذا الاختلاف يطرح كذلك تعدد مجالات الاهتمام للأعوان الاقتصادية في المجتمع بما فيهم الدولة في حد ذاتها، فيمكن أن ينشأ عن التوجهات الاقتصادية للدولة آثار إيجابية أو سلبية على مختلف طبقات المجتمع على المستوى المحلي وعلى مختلف الدول الأجنبية التي لها علاقة من خلال متعامليها الاقتصاديين بالاقتصاد المحلي على المستوى الدولي. كل ذلك من شأنه أن يطرح التساؤل حول أهم معالم السياسة الاقتصادية التي تشكل مرجعا في اهتمامات الأطراف السابقة الذكر؟ ولتحديد ذلك بدقة نجد أنّه في مختلف الأنظمة الاقتصادية للدول المتقدمة أو النامية منها يكون اهتمام كافة أطراف البيئة الاقتصادية بالتطورات أو التغييرات التي يمكن أن تحملها قوانين المالية بالدرجة الأولى، أو هي العنوان الرئيسي ليس فقط للتوجه الرئيسي للدولة وإنما لمختلف توجهاتها السياسية، الاجتماعية على العموم، وبالأخص أو نسبة الاهتمام الكبير تكون بالنظم الجبائية التي يمكن أن تتضمنها السياسة الجبائية للدولة.

ولتوضيح الأهمية الكبيرة التي تحظى بها النظم الجبائي فإنّ الأمر يستدعي التفصيل أكثر نظرا لاختلاف مستويات الاهتمام بين قطاع العائلات، المستثمرين، الباحثين وأخيرا الدولة على المستوى المحلي من جهة، ومن جهة أخرى الدول الأجنبية كما سبق وأن أشرنا التي لها علاقة بالاقتصاد المحلي. وفيما يلي نفصل في أهمية الدراسة للنظام الجبائي حسب مستويات الاهتمام وفق ما يلي:

[1]- عبد العزيز على السوداني. البناء الضريبي مدخل تحليل النظم. الدار الجامعية. الإسكندرية-مصر. 1996. ص ص20-23.

ب-1) أهمية النظم الجبائية عند قطاع العائلات: يشكل قطاع العائلات طرفا مهما في بحث توازنات المعادلة الاقتصادية بحكم أنّه يمثل الطلب الاستهلاكي في مكونات الطلب الفعّال، وهو ما يؤهله إلى أن يؤخذ به كعامل أساسي في تصميم النظم الجبائية لما قد يكون له ردة فعل سلبية تنعكس في الأخير على نجاح السياسة الجبائية. وانطلاقا من ذلك يمكننا تحديد أهمية النظام الجبائي عند قطاع العائلات والتي تتمثل أساسا في أنّ أفراد العائلة يهتمون بذلك لما قد تحدثه التغييرات الواردة في النظام الجبائي على المستوى المعيشي لهم ونمط الاستهلاك سواء بالارتفاع أو الانخفاض والذي ينعكس على مستويات الادخار في النهاية، بالإضافة إلى الآثار التي قد تحدث على خيارات الأفراد في التفضيل بين العمل بزيادة ساعات العمل أو الراحة لثقل العبء الضريبي على مداخيلهم.

ب-2) أهمية النظم الجبائية لدى قطاع المستثمرين: يعتبر الطلب الاستثماري العنصر الثاني إلى جانب الطلب الاستهلاكي في مكونات الطلب الكلّي الفعّال، ويحتل درجة بالغة الأهمية لدى مصمّمي النظم الجبائية والسياسات المالية للدولة. فالمستثمر يشكل العنصر الجوهري في تحقيق الأهداف الكلية للسياسة الاقتصادية، ومن أولى اهتماماته التغيرات التي تطرأ على السياسة الجبائية من حين إلى آخر ومتضمنات قوانين المالية للدولة كل سنة لما لهذه الأخيرة من تأثير على ربحية المشاريع الاستثمارية، وهو الذي يصنع في الأخير القرار الاستثماري مشكلا بذلك الحافز إذا كانت المعدلات الضريبية منخفضة أو تميز بعض المشاريع الاستثمارية بإعفاءات ضريبية دون الأخرى، وهذا ما يعطي أهمية كبيرة للنظم الجبائية لدى رجال الأعمال والتي تجعل منهم يترصدون التحفيزات الجبائية التي يمكن أن تتضمنها السياسة الجبائية من خلال اللجوء إلى مجالات النشاط التي تتميز بالتحفيز أو تكييف طرق الإنتاج حسب متطلبات تعظيم الربح دائما في إطار انتهاز الفرص الاستثمارية.

ب-3) الدولة وأهمية النظام الجبائي: إنّ أهمية النظام الجبائي لدى حكومات الدول تأخذ المراتب الأولى في ترتيب الأولويات القصوى في تصميم البرامج الحكومية، وهذا من البديهيات التي يجب التسليم بها نظرا لاعتماد كافة البرامج باختلاف مجالاتها على حجم الإيراد العام ونوعيته ودرجة الفعالية في التنفيذ. ذلك لأنّ النظام الجبائي تهدف من ورائه الدولة إلى تحقيق أهداف معينة ولا تقتصر فقط على المجال الاقتصادي، فنجد الحكومات تلجأ إلى النظم الجبائية كوسيلة للرفع من مستويات العمالة والاستثمار والحفاظ على القدرة الشرائية لأفراد المجتمع والتشجيع على الادخار محاولة بذلك التأثير على كافة المتغيرات الكلية للاقتصاد، لكن من جهة أخرى فهي مطالبة بالمحافظة على عامل المردودية المالية لنظمها الجبائية لتمويل نفقاتها العامة في الحين الذي تجد فيه نفسها مطالبة كذلك بتحقيق العدالة الضريبية...الخ وكل ذلك على المستوى المحلي، أما على المستوى الدولي نجد أنّ حكومات الدول تهتم كذلك بإعادة صياغة نظامها الجبائي وفق ما تمليه الاتفاقيات الدولية ذات الطابع الاقتصادي من باب المعاملة بالمثل في إطار العلاقات الاقتصادية الدولية ومن أمثلة ذلك مراعاة ظاهرة الازدواج الضريبي في تصميم أنظمتها الجبائية احتراما

للشروط والمواثيق الدولية. وبالتالي أصبحت النظم الجبائية تكتسب الأهمية القصوى عند حكومات الدولة في بناء مختلف أنظمتها ورسم توجهاتها الاقتصادية، السياسية والاجتماعية بشكل عام.

2) مكونات، أركان ووظائف النظام الجبائي

بعد الاطلاع على الأهمية التي تكتسبها الدراسات المتعلقة بالنظام الجبائي وجب علينا البحث في أهم العناصر المكونة للنظم الجبائية بصفة عامة، والأركان الأساسية التي وضعتها وتوصلت إليها دراسات الفكر المالي الحديث، بالإضافة إلى وظائف النظام الجبائي حتى تكتمل المعطيات الأولية من أجل إعداد وتصميم أي نظام جبائي.

أ) مكونات النظام الجبائي: بناء على ما سبق من المعطيات التي وردت في ضبط مفاهيم النظام الجبائي، نجد من بين أهم مكونات النظم الجبائية التي يجمع عليها أهل الاختصاص من باحثين وصانعي القرار المالي هي السند التشريعي والهيكل الضريبي ضف إلى ذلك الإدارة الجبائية، نفصّل في هذه المكونات كما يلي:

– **الجانب أو السند التشريعي:** يعتبر السند التشريعي أولى المكونات الأساسية للنظام الجبائي لما له من مصداقية مصدرها المجالس التشريعية المنتخبة من طرف المواطنين أو أفراد المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى توفير القوة القانونية في التنفيذ التي تفرضها سيادة الدولة من خلال إخضاع المكلفين بالضريبة للقوانين الجبائية. وكان الجانب التشريعي في التأسيس والتنظيم للنظم الجبائية مهم جدا لما تتلقاه السلطات العمومية من معارضة ومقاومة من طرف المكلفين في فرض الضرائب في الماضي والحاضر (ولعل من أهم مظاهر المقاومة في الحاضر التهرب والغش الضريبي)، ولذلك كانت الموافقة التشريعية على القوانين الجبائية عنصرا جوهريا في سن القواعد القانونية المتعلقة بتحديد مختلف الأوعية الضريبية وطرق التصفية وآليات التحصيل الجبائي. وعلى هذا الأساس كان التشريع الجبائي أحد فروع القانون العام الذي ينظم علاقات الهيئات العامة ببعضها البعض، وعلاقات هذه الأخيرة بأفراد المجتمع وهي العلاقات التي ينظمها القانون الجبائي التي تربط المكلف من أفراد المجتمع بالإدارة الضريبية أو هيئات إدارية أخرى مكلفة بالتحصيل بشكل عام ممثلة بذلك السلطة العامة.[1]

– **الهيكل الجبائي:** إنّ الحديث عن الهيكل الجبائي يعتمد أساسا على العنصر السابق والمتعلق بالجانب التشريعي، على أساس أن الهيكل الجبائي ما هو إلاّ مجموعة من القواعد والنظم التشريعية التي جاءت في شكل قوانين جبائية متضمنة كافة أنواع الضرائب والرسوم التي يخضع لها وجوبا كل من يكتسب صفة المكلف قانونا من أفراد المجتمع، وهو الأمر الذي يجعل من الهيكل الجبائي في نفس الوقت المرآة العاكسة لمستوى التقدم الاقتصادي الذي يعتبر تحصيل حاصل لتفاعل المجالات المختلفة في المجتمع.[2] فمن هذا المنطلق كان الهيكل الجبائي مرجعا أساسيا في

[1]- سوزي عدلي ناشد. ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية. دار المطبوعات الجامعية. الإسكندرية. 1999. ص41.
[2]- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي. المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة. ط1، دار المناهج. الأردن. 2006. ص95.

الحكم على نجاح الأنظمة الجبائية من فشلها، وذلك لأنه مطالب بالأخذ بعدة معايير ومتغيرات في عمليات التصميم والتي تكون في الغالب متعارضة، فاللجوء إلى سياسات التحفيز الجبائي لا تجعله يهمل معيار العدالة في التوزيع، بالإضافة إلى التزامه بالبساطة وسهولة الاستيعاب وكذا اقتصاده في عمليات التحصيل وهي كلها معايير إن تم احترامها تكون إحدى عوامل نجاح النظام الجبائي في النهاية.[1]

– **الإدارة الجبائية:** الإدارة الضريبية هي عبارة عن تلك الهيئة العمومية المكلفة بالتحصيل الجبائي استناد إلى التشريعات والقوانين الجبائية، فتقوم بمجموعة من المهام المتناسقة والمكملة لبعضها البعض بهدف تطبيق متضمنات النظام الجبائي في النهاية.[2] ولذلك كان نجاح النظم الجبائية لا يتوقف فقط على تصميم التشريعات والقوانين الجبائية الجيدة، لكن يستدعي في المقابل الاهتمام الجيد بأجهزة التنفيذ الممثلة في الإدارة الجبائية بالشكل الذي يرقى إلى المستوى الذي تتماشى فيه مع الأهداف التي تضعها حكومات الدول على مستوى السياسات الاقتصادية الكلية، وهو الأمر الذي تعاني منه بخاصة الدول النامية بضعف الإدارة الجبائية التي تحول دون نجاح أنظمتها الجبائية. بالإضافة إلى ذلك نجد أن الإدارة الجبائية تكون على مستويين، المستوى الأول ممثلا في الإدارة المركزية أو الإدارة العامة التي تعنى بالجانب الاستراتيجي والتخطيط والدراسة ووضع الأهداف والسهر على متابعة تطبيق القوانين الجبائية، أما المستوى الثاني ممثلا في الإدارات الضريبية التنفيذية التي تسهر على عمليات التنفيذ المتعلقة بكافة الإجراءات الجبائية من مراقبة وفرض للضرائب والتحصيل الجبائي.

ب) أركان النظام الجبائي: يعتمد أصحاب الفكر المالي في هذا الشأن ركنين أساسيين يمكن لصانعي القرار ومصمّمي النظم الجبائية اللجوء إليها، نلخصها فيما يلي:

ب–1) الهدف: يعتبر الهدف نقطة الوصول، لكن مبدئيا هو عامل تحفيز من أجل التفكير والاجتهاد والتأسيس لمختلف الحلول التي تمكننا من بلوغ هذا الهدف في النهاية.

ومن منطلق أنّ النظام الاقتصادي أشمل من النظام الضريبي، فإنّنا نجد الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها النظام الضريبي هي في الأخير أهداف النظام الاقتصادي التي تسعى الدولة إلى تحقيقها في إطار سياستها العامة التي تجمع فيها كل من المجالات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية وفق الفلسفة العامة التي تنتهجها الدولة. أما من جهة أخرى فإنّ أهداف النظام الضريبي تختلف في البلد نفسه من وقت إلى آخر وبين البلدان من بلد إلى آخر، فكان الاختلاف من بلد إلى آخر يعطي قراءة واضحة على أثر الأنظمة الاقتصادية على أهداف النظم الجبائية وكذلك درجة تقدم

[1]- محمد البنا. اقتصاديات المالية العامة. الدار الجامعية. جامعة المنوفية. مصر. 2009.ص ص 161-162.
[2]- محمد حمو، منور أوسرير. محاضرات في جباية المؤسسات. ط1، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود. الجزائر. 2009. ص52.

البلدان من بلدان متقدمة وأخرى نامية، بما يعني أنّ أهداف النظام الجبائي في البلدان الرأسمالية المتقدمة غير أهدافه في البلدان النامية وإن كانت رأسمالية وغير أهدافه في بلدان النظام الاشتراكي.[1]

ب-2) الوسيلة: التي تمثل النظام الجبائي في حد ذاته بالمعنى الضيق كما تناوله التعبير الفرنسي، وهي تقوم على عنصرين رئيسيين في الاتخاذ منها كوسيلة وهما العنصر الفني والعنصر التنظيمي لتشمل بذلك القواعد القانونية والأنظمة والتشريعات وكل أنواع الضرائب وهيكليتها، وحتى الإدارة الجبائية التي تمثل الهيئة التنفيذية التي تطبق الأحكام التشريعية المتعلقة بعمليات التقدير، التحقق، الربط والتحصيل.[2] ومن أجل فهم الوسيلة أكثر كركن من أركان النظام الجبائي فإنّ الأمر يستدعي تفسير كلا من العنصرين الفني والتنظيمي فيما يلي:

ب-2-1) العنصر الفني: يتمتع المشرع المالي من الناحية الدستورية بحرية في فرض القوانين والقواعد الضريبية، لكن يبقى الجانب التقني الذي يعكس العنصر الفني في اختيار الوسيلة الفنية اللازمة في تنفيذ عمليات الاقتطاع يتركها إلى الجهات التنفيذية التي لها الدراية الكافية بالوسائل الفعالة في التحصيل وتطبيق الأحكام التشريعية في هذا الصدد. ليأخذ العنصر الفني بعد ذلك بمعطيات البيئة الجبائية والظروف الاجتماعية لمختلف فئات وطبقات المجتمع التي تشكل في النهاية العوامل الأساسية التي تحكم على نجاح أو فشل النظم الجبائية، وذلك من منطلق أنّ النظام الجبائي ما هو إلا مرآة كما سبق وأن أشرنا للمجتمع أو البيئة الاجتماعية المقصودة دون غيرها، وهو الأمر الذي قيد المشرع في وضعه للوسائل الفنية بطريقة تحكمية ليتيح الامكانية للأجهزة التنفيذية إضفاء سمات البيئة الاجتماعية وظروفها على هذا النظام ليتمكن من تحقيق أغراضه في النهاية. ولذلك نجد العنصر الفني يتجسد في منح الخيارات بين الوسائل الفنية المتاحة أمام الجهات المخول لها تصميم النظام الجبائي، ليكون هدفه في الأخير وضع القوانين الملزمة لكل من المكلف القانوني من جهة والنظام الضريبي في حد ذاته من جهة أخرى.

ب-2-2) العنصر التنظيمي: تبرز أهمية العنصر التنظيمي عند اقتراح فرض أي ضريبة أو عند اختيار عناصر وعائها من خلال فرضه للتنسيق بين الضرائب المختلفة وضرورة مراعاة الضرائب الموجودة سابقا.[3] ومن العوامل التي فرضت العنصر التنظيمي في إعداد وتصميم النظم الجبائية نجد تعدد الضرائب الذي استلزم تعدد أسس الاقتطاع الضريبي وتنوع التنظيمات الإدارية، وكذلك تعدد الأحكام التشريعية التي تحكم كل ضريبة أدى إلى تعدد اللوائح الإدارية المفسرة لهذه الأحكام، كل ذلك جعل من العلاقة بين الأجهزة الإدارية والنظام الجبائي علاقة طردية، بحيث يزداد تنوع الأجهزة الإدارية كلما زادت درجات التعقيد في الأنظمة الجبائية والعكس صحيح. فكان التنسيق بين

[1]- محمد الحلاق. التشريع الضريبي. منشورات الجامعة الافتراضية السورية. الجمهورية العربية السورية. 2018. ص15.
[2]- يونس أحمد البطريق، عتمان سعيد عبد العزيز. النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارن. الدار الجامعية. الإسكندرية-مصر.2002. ص82.
[3]- خالد أمين، حامد داود الطحلة. النظم الضريبية دراسة مقارنة. ط1 دار وائل للنشر. عمان-الأردن. 2013. ص13.

الضرائب المتنوعة شرط أساسي في نجاح تصميم الأنظمة الجبائية نظرا للاعتبارات التالية التي يأخذ بها هذا التنسيق:[1]

– **تجنب حدوث أيّ تراكب في نظام الضريبة:** أي يجب تجنب خضوع الوعاء الضريبي الواحد لأكثر من ضريبة لأنّه يؤدي في النهاية إلى أن يدفع المكلف ضريبة أكبر من المبلغ المطلوب على أساس المطرح الضريبي فيكون التهرب نتيجة حتمية.

– **تجنب حدوث أي تصدع في النظام الجبائي:** وهو ما يستدعي من المشرع توخي الحذر عند فرض الضريبة، على أن يفرض ضريبة واحدة على كل السلع ذات الطبيعة الواحدة والسلع البديلة لها، حتى لا يؤدي فرض الضرائب على بعض السلع دون السلع البديلة لها إلى تحول المستهلك من سلعة إلى أخرى تهربا من دفع الضريبة.

– **المحافظة على عدالة النظام الجبائي في مجمله:** إنّ العدالة لا يمكن تحقيقها على مستوى الضريبة وحدها، وإنّما يتعيّن تحقيق العدالة للنظام الجبائي ككل، وذلك ما قد يجعل من الضريبة الواحدة تبدو بحد ذاتها غير عادلة، ولكنّها في الميزان الضريبي في مجمله تبدو عادلة. وهو ما يستوجب في سعينا لتحقيق العدالة أن نسعى من أجل أن تكون هذه العدالة شاملة للنظام الجبائي ككل. فنجد الضريبة التصاعدية على الدخل عادلة للفقراء وغير عادلة للأغنياء، في حين الضريبة على الاستهلاك عادلة للأغنياء وغير عادلة للفقراء كون أنّ الميل الحدي للاستهلاك عند الأغنياء أقل من الفقراء. ولذلك بفرض المشرع لهذين النوعين من الضرائب معا يكون قد حقق العدالة على مستوى النظام الجبائي في مجمله.

– **ضرورة التنسيق بين الضرائب جميعها في النظام الجبائي:** تفرض بعض الظروف أن يكون هناك نقص في حصيلة ضريبة معينة، فيجب على المشرع تعويض هذا النقص بالفائض أو الزيادة في ضريبة أخرى. وهذا يقتضي من المشرع أن يراعي ظروف البيئة التي يطبَقُ فيها النظام الجبائي وإلا أدى ذلك إلى فشل السياسة الجبائية في تحقيق أهدافها.

ج) وظائف النظام الجبائي:

تعبر وظائف النظام الجبائي عن الخطوط العريضة لغايات الوسائل التي يستعين بها هذا النظام من أجل تحقيق أهداف السياسة الجبائية وأهداف السياسة الاقتصادية الكلية في النهاية، وتتمثل أساسا فيما يلي:[2]

ج–1) وظيفة مالية: تعتبر الوظيفة المالية من أهم وظائف النظام الجبائي بل هي السبب الرئيسي في وجود النظام الجبائي في حد ذاته، لتبقى الوظائف الأخرى تصب في قالب التفعيل لهذه الوظيفة. فالوظيفة المالية للنظام الجبائي هي الأساس في تمويل خزينة الدولة والتي تعنى بأهمية بالغة في تصميم وهيكلة هذا النظام.

[1]- محمد الحلاق. التشريع الضريبي. مرجع سابق. ص ص20-21.
[2]-محمد طالبي. "السياسة الجبائية كأداة لاندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي". مرجع سابق. ص67.

ج-2) وظيفة تصحيحية: والمتمثلة في تصحيح الاختلالات الناجمة عن الأداء الاقتصادي بصفة تلقائية عن طريق قوى السوق، ومن بين أهم هذه الاختلالات نذكر نوعين:

- الاختلال في نمط استخدام قوى الإنتاج من خلال الاهتمام وتفضيل مناطق على أخرى أو إهمال القطاعات الحيوية للنشاط الاقتصادي.
- الاختلال في نتائج هذا النمط والمتمثل في صورة عدم التساوي في توزيع الدخل بين شرائح المجتمع أو الأداء غير المتوازن عبر الزمن في مستوى النشاط الاقتصادي.

ج-3) وظيفة تنموية: وذلك بالتشخيص العلمي لمشكلة التخلف الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع المراد إقرار النظام الضريبي فيه، وابتداء من هذا التشخيص يمكن التوصل إلى استراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لنتوصل في الأخير إلى تحديد دور النظام الضريبي في تعبئة الفائض الاقتصادي لتحقيق الاستثمارات المطلوبة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

3) محددات النظام الجبائي

بناء على مكونات النظام الجبائي وأركانه فإنّ ذلك يوحي بأنّ هناك خيارات أمام أصحاب القرار ومصمّمي النظم الجبائية في اختيار الهيكل الضريبي المناسب لمجتمعاتهم، خيارات تأخذ بمعطيات البيئة الجبائية لهذه المجتمعات مما يجعل إمكانية تنفيذ السياسة الجبائية للدولة بأكثر من نظام ضريبي واحد. فنجد من بين أهم المحددات التي تؤطر هذه الخيارات في انتقاء النظام الجبائي بصفة عامة تتمثل أساسا في النظام الاقتصادي الذي تطبقه الدولة من جهة وشكل النظام السياسي المتبع بالإضافة إلى درجة التقدم الاقتصادي التي يمر بها اقتصاد البلد. وعلى هذا الأساس كان لزاما علينا تحليل العلاقة التي تربط بين النظام الجبائي بكل من النظام الاقتصادي والسياسي ودرجة تقدم النظم الاقتصادية، لما لهذه الأخيرة من انعكاسات جوهرية في تشكيل الهياكل الضريبية في النهاية، نفصل فيها كما يلي:

أولا: العلاقة بين النظام الجبائي والنظام الاقتصادي.

يعتبر النظام الاقتصادي مسألة جوهرية في تحديد واختيار النظم الجبائية ومكوناتها، فالتمييز بين الرأسمالية والاشتراكية كنظم اقتصادية مختلفة له إسقاطاته في التمييز بين الأنظمة الجبائية. ويمكن توضيح دور النظام الاقتصادي كمحدد من محددات النظم الجبائية حسب كل نظام كما يلي:

أ) النظام الاشتراكي: إنّ فلسفة النظام الاشتراكي مبنية على الملكية الجماعية هدفها الأساسي تحقيق المصلحة العامة. وقد كان لهذا النظام صور مختلفة في التطبيق بين الدول التي صنفت بالتطرف اليساري ممثلة في الاتحاد السوفياتي السابق ودول أوروبا الشرقية والصين، وأخرى متطرفة في اتجاه اليمين كما في بعض البلدان الإسكندنافية. وبعيدا عن الشيوعية التي يعتبرها الكثير أنها من مرادفات كلمة الاشتراكية، فالواقع أنّ الشيوعية فكرة تبقى نظرية بحتة في كتابات

الأب الروحي لهذا التوجه كارل ماركس وفريدريك أنجلز، في حين أنّ الاشتراكية تقبلتها العديد من البلدان نظرا للمفهوم العملي والتطبيقي الذي تضمنته وهو موضوع اهتمامنا. ولكي نفهم النظم الجبائية الخاصة بالاقتصاديات الاشتراكية وجب علينا تحديد الملامح والخصائص العامة للاقتصاد الاشتراكي التي نحددها فيما يلي:[1]

– زيادة الوزن النسبي للاقتصاد العام داخل الاقتصاد القومي بالمقارنة بالاقتصاد الخاص. بل أنّ دور الاقتصاد العام في هذه الاقتصاديات يصل إلى أقصاه في مقابل تراجع دور القطاع الخاص، فينعكس ذلك في زيادة نسبة ما تنتجه المشروعات العامة والتي تعود ملكيتها للدولة إلى إجمالي الناتج القومي بل وتصل إلى أقصاها في هذه الاقتصاديات.

– يعتبر التخطيط الأسلوب المتبع للقيام بكافة أنشطتها الاقتصادية سعيا لتحقيق أهداف المجتمع التي تعكس المصلحة الجماعية، ويتولى جهاز التخطيط الاعداد والتنفيذ إلى جانب تحديد حجم الموارد الموجهة لكل قطاع من قطاعات الاقتصاد القومي ولكل نشاط من أنشطته، ضف إلى ذلك أنّه يقوم بتحديد الأسعار أو أثمان السلع والخدمات والأجور، ليكون هذا الجهاز مهمته التكفل الكلي بكافة عناصر المشكلة الاقتصادية.

– يتم استخدام التخطيط المالي إلى جانب التخطيط العيني، لأنّ الخطة المالية عبارة عن تعبير مالي عن الخطة العينية، وبالتالي فهي تتأثر تأثرا مباشرا بأي تغيير يحدث في الخطط العينية. ويستخدم التخطيط المالي في توزيع الموارد النقدية بما يتفق مع رغبات المخطط في توزيع الناتج القومي بين إشباع الحاجات العامة وإنتاج السلع الاستثمارية.

– يتم توجيه الموارد بين القطاعات والأنشطة المختلفة وفقا لأولويات الخطة وكما يحددها جهاز التخطيط وليس اعتمادا على تفضيلات المستهلكين. ولكن هذا لا يعني إهمال هذه التفضيلات تماما بل يتم أخذها في الحسبان عند تحديد أولويات إنتاج السلع والخدمات ولكن بطريقة مختلفة عما يحدث في الاقتصاديات الرأسمالية في طريقتها عند الأخذ بتفضيلات المستهلكين في الحسبان، ولكن في نطاق لا يتناقض مع المصلحة العامة وبما يتفق مع الأهداف القومية التي تعكسها رغبات المخطط.

تلك هي أهم خصائص الاقتصاد الاشتراكي التي تعتبر دخول الأفراد إحدى صور الانفاق العام ليكون إنفاق الأفراد في المقابل إحدى صور الإيراد العام، وهو ما يجعل من دور الضريبة غير فعّال في تحقيق أهداف النظام الجبائي بصفة عامة، وهو ما يطرح التساؤل حول الوظائف والمهام المنوطة بالنظام الجبائي أو الضريبة بالتحديد في البيئة الاقتصادية للنظم الجبائية؟ والتي نحددها بنوع من التفصيل فيما يلي:[2]

[1]- سعيد عبد العزيز عثمان. النظام الضريبي وأهداف المجتمع مدخل تحليلي معاصر. الدار الجامعية. الإسكندرية-مصر. 2008. ص16.
[2]- نفس المرجع. ص ص19-22.

- يمكن استخدام الضريبة في المجتمعات الاشتراكية كأداة لتعديل أسعار بعض السلع والخدمات بهدف تحقيق التوازن بين الطلب والعرض تناسبا مع تفضيلات المستهلكين دون الاخلال بأهداف المخطط.
- يمكن أن تساهم الضرائب في تحقيق التوازن بين مجموع دخول الأفراد التي تأخذ صورة أجور محددة وقيمة السلع الاستهلاكية المنتجة ذات الأسعار المحددة، على أن تسمح تلك الموازنة بتوفير جزء من الموارد لإشباع الحاجات العامة وإنتاج السلع الاستثمارية المخططة، في الحين الذي يمكن تحقيق هذه الموازنة من خلال الاعتماد على ضريبة على دخول الأفراد التي من شأنها أن تمتص الجزء الذي يزيد به مجموع الدخول النقدية للأفراد عن مجموع قيمة السلع الاستهلاكية، كما يمكن الاعتماد على التحديد المباشر للأجور وبالتالي تخفيض الدخول النقدية من أجل توفير فائض يستخدم في إشباع الحاجات العامة وتوفير جزء لإنتاج السلع الاستثمارية، بالإضافة إلى ذلك يمكن تحقيق الموازنة السابقة عن طريق اللجوء إلى التحكم في قيمة السلع الاستهلاكية بفرض ضريبة غير مباشرة على بعض أو كل السلع الاستهلاكية فترتفع أسعارها مما يؤدي بالنتيجة إلى تخفيض الدخول الحقيقية للأفراد، على أن يكون معدل الضريبة الخاص بهذا الاجراء يسمح بتحرر جزء من الموارد الاقتصادية والذي يتماشى مع الحجم المستهدف والمرغوب فيه. وعلى العموم استخدام أسلوب فرض الضرائب له قبول نفسي لدى أفراد المجتمع عن استخدام الأساليب المباشرة باللجوء إلى تخفيض من الدخول دون فرض الضرائب عليها.
- نظرا لعدم اختفاء القطاع الخاص في الاقتصاديات الاشتراكية وذلك لوجود قطاعات تعاونية وقطاعات شبه خاصة في الخدمات الشخصية والمهن الحرفية والمزارع الصغيرة فإنّ الضريبة تعد الوسيلة الملائمة لمساهمة هذه القطاعات في الأعباء العامة للدولة.

وبناء على الخلفيات التي تم على أساسها اعتماد النظم الضريبية في المجتمعات الاشتراكية يمكننا استخلاص أهم خصائص النظام الضريبي في الاقتصاديات الاشتراكية فيما يلي:

- ارتفاع الأهمية النسبية للضرائب غير المباشرة داخل النظام الضريبي لغالبية الدول الاشتراكية وبصفة خاصة الضرائب على رقم الأعمال التي تميزت بالوفرة في التحصيل.
- انخفاض الأهمية النسبية للضرائب على دخول الأشخاص الطبيعيين داخل الهيكل الضريبي السائد في غالبية الدول الاشتراكية، وهو ما يرجع إلى أنّ غالبية الأشخاص الطبيعيين في النظم الاشتراكية السابقة على غرار الاتحاد السوفياتي كانوا موظفي القطاع العام الذين تقوم الدولة بتحديد دخولهم ومنحهم العديد من الإعفاءات،

بالإضافة إلى تطبيق الضريبة التصاعدية على هذه الدخول لكنها منخفضة مقارنة بالمعدلات الضريبية المطبقة على دخول الأشخاص الآخرين في القطاع الخاص.

ب) النظام الرأسمالي: يقوم النظام الرأسمالي على مجموعة من الدعائم الأساسية والتي تتمثل في تدني دور الدولة في النشاط الاقتصادي إلى أدنى حد ممكن، الحرية بمعناها الواسع (حرية التملك، حرية الاختيار، حرية التعاقد ...الخ)، الدافع الفردي المحرك للنشاط الاقتصادي وسيادة المنافسة الحرة. كلها معطيات توحي بالآلية التي يعتمدها هذا النظام في حل المشكلة الاقتصادية آلا وهي آلية جهاز الثمن. وباعتماد الفلسفة الرأسمالية في تحديد النظم الضريبية فسنجد أنّ الهدف التقليدي لهذه الأخيرة في المجتمعات الرأسمالية يتمثل أساسا في تحرير جزء من الموارد الاقتصادية في المجتمع من إشباع الحاجات الخاصة لإشباع الحاجات العامة، وكل ذلك كان في نطاق الدولة الحارسة. أما بتطور النظام الرأسمالي والمد التدخلي للدولة في ضبط كافة التوازنات الاقتصادية والاجتماعية وكافة المجالات الأخرى، لم يعد دورها يقتصر على إشباع الحاجات العامة فقط بل تعددت مساعيها من أجل تحقيق ما اصطلح عليها في الأدبيات الاقتصادية الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية. وعلى هذا الأساس أصبح على النظم الجبائية في الاقتصاديات الرأسمالية الأخذ بهذه الأهداف والمعطيات كمحددات رئيسية في عمليات الإعداد، ولذلك كان النظام الرأسمالي يؤثر في تصميم النظم الضريبية بناء على النقاط التالية:[1]

– بالنظر إلى طبيعة المجتمعات الرأسمالية التي تتسم بالتقلبات التجارية والدورية، وأخذا بفلسفة النظام الرأسمالي التي لا تسمح بالتدخل المباشر لمواجهة هذه التقلبات، كانا الميزتين الرئيسيتين في الدور المحوري الذي يلعبه النظام الجبائي في مواجهة مثل هذه التقلبات. عكس ما تفتقده النظم الاشتراكية التي تضبط كافة المشاكل الاقتصادية عن طريق التخطيط وإن كانت هناك اختلالات فينظر إليها أنّها مستوردة، فيواجهها بكافة الطرق المباشرة وغير المباشرة مهما كانت النتيجة في الأخير.

– تتمتع الضرائب في المجتمعات الرأسمالية بالدور التوجيهي لتصحيح الاختلالات التي يمكن أن تخلفها إخفاقات آليات السوق وجهاز الثمن التي أثبتت الدراسات الحديثة بأنها غير قادرة على تحقيق التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية سواء بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة أو بين المناطق المختلفة، فكانت كل هذه المتغيرات تلعب دورا أساسيا في تحديد معالم النظم الجبائية الرأسمالية، بل تفرض كذلك على هذه الأخيرة تحقيق العدالة الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي التي أثبتت مختلف الدراسات احتمال تعارض الأهداف أمام النظام الجبائي، فقد يتعارض هدف النمو الاقتصادي مع هدف العدالة الاجتماعية، الحين الذي يستلزم فيه تحقيق النمو الاقتصادي ضرورة

[1]- سعيد عبد العزيز عتمان. النظام الضريبي وأهداف المجتمع مدخل تحليلي معاصر. مرجع سابق. ص ص22-27.

زيادة التراكم الرأسمالي الذي يستدعي تخفيض المعدلات الضريبية على دخول المستثمرين وتقديم الحوافز الضريبية فقط في الجانب الاستثماري، مما يزيد بالنتيجة من حدة التفاوت في الدخول والثروات وزيادة اتساع الهوة بين طبقات المجتمع بزوال الطبقة الوسطى، وبالتالي الاخلال بمبدأ العدالة في توزيع الثروات ليكون له في النهاية انعكاسات سلبية لا يمكن حصرها على الأمد البعيد.

فكان لزاما على أصحاب القرار الحكومي ومصممي السياسات الجبائية في المجتمع الرأسمالي في مواجهتهم لمثل هذه التناقضات والأضداد التي يمكن أن تحملها النظم الجبائية، الأخذ بمبدأ التنسيق بين أجزاء ومكونات النظام الجبائي بالشكل الذي يتيح إمكانية تحقيق أكبر قدر ممكن من التوافق والانسجام بين مكونات النظام الجبائي فيما بينها من جهة، ومن جهة أخرى بينها وبين أهداف النظام الجبائي. فكان هذا التعارض بمثابة التحدي الأكبر في وضع النظام الجبائي، أين تم التوصل إلى أنّ التوسع في استخدام أدوات السياسة الاقتصادية المتعددة من شأنه أن يواجه مثل حالات التعارض في الأدوات الجبائية والأهداف، كأن تقدم الإعانات النقدية وغير النقدية لأصحاب الدخول المنخفضة مقابل التحفيزات والإعفاءات التي يستفيد منها المستثمرين في النظام الجبائي.[1]

ثانيا: العلاقة بين النظام الجبائي والنظام السياسي.

يعتبر النظام السياسي من أولى المرجعيات التي تستند إليها مختلف حكومات الدول في بناء نظمها الجبائية التي يعتبرها المفكرين إحدى الدعائم الأساسية للنظام الاقتصادي، فكان النظام السياسي القائم له أثر كبير في تحديد مكونات النظام الجبائي بما يتماشى وأهداف السياسة العامة للدولة. ولتوضيح هذه الآثار التي تجعل من النظام السياسي محددا أساسيا للنظم الجبائية، نفصل فيها وفق الاعتبارات التالية:[2]

- إذا كان النظام السياسي السائد في المجتمع يتخذ من حكم الفرد أو الحزب الواحد منهجا وأسلوبا لإدارته، فإنّ ذلك سيؤثر على تصميم النظام الجبائي وصياغته بما يسمح بتحقيق الأهداف الخاصة للنظام الحاكم (فرد/حزب)، حيث يكون من مكونات النظام الجبائي وفقا لذلك العديد من الإعفاءات والمزايا الضريبية للطبقة الحاكمة بالنتيجة. ومن جهة أخرى وبالنظر إلى أنّ النظام السياسي يقوم على القناعات والأيديولوجيات التي يتشبع بها أفراد النظام السائد، نجد أنّ المبادئ السياسية القائمة في الدولة تكون بمثابة العنوان الرئيسي للسياسة الاقتصادية المتبعة في هذا المجتمع وبالتالي إعطاء السند الشرعي لأصحاب القرار وصانعي السياسات المالية والنظم الجبائية. ولعل ما يسجله التاريخ في هذا الجانب الدول التي كانت مستعمرة في الماضي، فقد لجأت السلطات الاستعمارية إلى فرض الضرائب على أفراد المجتمع المستعمر دون الأجانب

[1]- سلوى على سليمان. السياسة الاقتصادية. وكالة المطبوعات. الكويت. 1973. ص32.

[2]- سعيد عبد العزيز عتمان، شكري رجب العشماوي. النظم الضريبية مدخل تحليل وتطبيقي. مكتبة الاشعاع الفنية. الإسكندرية-مصر. بدون سنة نشر.ص ص27-31.

ونقل العبء الضريبي من كبار الملاك إلى صغارهم من خلال فرض الضرائب على الدخول دون الثروات ...الخ، وهو ما حدث مع مصر واستعمارها البريطاني والذي يوحي بأنّ النظام الضريبي لم يستخدم لمصلحة المجتمع، لكن في نفس الوقت يعكس صورة الحكم أو النظام السياسي القائم الذي يتحكم فيه المستعمر البريطاني والذي يقوم بإسقاط رغباته السياسية بالدرجة الأولى على قراراتها الاقتصادية والجبائية بشكل عام. كما يمكن إعطاء صورة أخرى على دور النظام السياسي في تصميم النظم الجبائية، وذلك من خلال قيام النظم الاشتراكية في بعض البلدان ليتضح جليا أنّ النظام الجبائي المتبع في الأنظمة السياسية ذات الإيديولوجية الاشتراكية يمنح العديد من الإعفاءات والامتيازات الضريبية لأصحاب الدخول المنخفضة، عكس القطاع الخاص أو أصحاب الدخول المرتفعة الذين فرضت عليه ضريبة رقم الأعمال بمعدلات مرتفعة، كل ذلك يعكس الإرادة السياسية لأصحاب الحكومات الاشتراكية التي تعطي قراءة حول الطبقة الحاكمة وهي طبقة العمال البسيطة التي وصلت إلى سدة الحكم.

- إذا كان النظام السياسي السائد في المجتمع هو النظام الديمقراطي حيث تتعدد الأحزاب السياسية فيه وتزداد فرص مشاركة أفراد الشعب في اتخاذ القرار، لتتشكل بذلك جماعات الضغط السياسي (نقابات عمالية – أحزاب سياسية – تكتلات اقتصادية...الخ) التي تصنع الظروف أو البيئة الاجتماعية للمجتمعات الديمقراطية التي تفرض بدورها تصميم وصياغة نوع معين من النظم الجبائية المختلفة بما يحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع. وأخذا بذلك فمن المتوقع أن تزداد أهمية الاعتبارات الموضوعية في اختيار مكونات النظام الضريبي، فيتم تفضيل نوع معين من الضرائب على نوع آخر نظرا لأنّ هذا النوع يمكن أن يساهم أكثر في تحقيق الأهداف المختلفة. لكن في المقابل نجد أنّ الأخذ بالاعتبارات الموضوعية في ظل الأنظمة الديمقراطية عند اختيار وتحديد الهيكل أو النظام الجبائي، لا يعني إهمال الاعتبارات الشخصية وذلك لأنّ جماعات الضغط السياسي ذات النفوذ الاقتصادي قد يرتبط وجودها ببعض المصالح الاقتصادية بما يدفعها ويؤهلها إلى الضغط من أجل الحصول على العديد من المزايا والاعفاءات الضريبية، وهذا ما يصنع المشهد السياسي في النظم الديمقراطية التي يتم التسابق فيها على كرسي الحكم من أجل إنفاذ التشريعات التي تخدم الفئة الحاكمة في المجتمع في شتى الميادين بما وضع تصميم النظم الضريبية التي توافق مصالحهم الاقتصادية.
- أما على المستوى الدولي فإننا نجد النظام السياسي محددا أساسيا وبامتياز لمكونات النظم الجبائية الخاصة بالأطراف الأجنبية في إطار العلاقات الدولية. بحيث نجد الاتجاهات السياسية للدولة على الصعيد الدولي لها تأثير واضح على النظم الضريبية، لأنّه يتم تصميم وصياغة النظام الجبائي وفقا لما يسمح بتحقيق أهداف الدولة السياسية. وهو ما يتجلى واضح في الشروط التي تضع اتفاقيات الانضمام إلى التكتلات الاقتصادية، أو

بنود الاتفاقيات التي يمكن أن تعقدها الحكومات في إطار علاقاتها الدولية على اعتبار أنّ الاتفاقيات الدولية في أدبيات تصنيف وترتيب القوانين نجدها تسمو على دساتير البلدان التي مضت على الاتفاقية، وهو الأمر الذي يفرض احترامها في إعداد وتصميم النظام الجبائي عند الدول التي تكون طرفا في الاتفاقية.

- بالإضافة إلى ذلك من المظاهر والظروف التي تجسد الأثر القوي للنظام السياسي في تصميم مكونات النظم الجبائية وإن كانت نادرة هي مرحلة الحروب التي يبقى القرن العشرين شاهدا عليها، حيث تلجأ الدولة في مثل هذه الظروف إلى فرض بعض المكونات والأنواع الضريبية التي لا وجود لها إلاّ في أوقات الحرب، على أن يكون هدف التعبئة للموارد المالية طاغيا على الأهداف الأخرى وذلك من أجل تمويل الحرب القائمة.

فبذلك كان النظام السياسي نقطة الانطلاق في وضع المنهج واختيار الوسيلة بصورة مبدئية، ليتم الأخذ بالاعتبارات الأخرى في رسم مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية في مجتمعات الدول، وهو الأمر الذي نشهده من خلال حدة المنافسة السياسية بين مختلف التيارات والأحزاب من أجل الوصول إلى كرسي الحكم.

ثالثا: العلاقة بين النظام الجبائي ومستوى التقدم الاقتصادي

إنّ تحديد أثر النظم الاقتصادية في تصميم النظام الجبائي لا يكفي وحده، بل أجمع المتخصصين في الدراسات المتعلقة بمالية الدول والجباية على غرار مسغريف(Musgrave) وهنريكس(Hinricks) وجوود(Goode) على أنّ درجة التقدم الاقتصادي لها أثر كبير في تحديد المكونات الضريبية للنظام الجبائي.

فأثبتت دراسة هنريكس أنّ النظم الضريبية تغير بين مكوناتها الضريبية في إطار التقسيم الذي يفرق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة، فيتم الاعتماد على الضرائب المباشرة في المراحل الأولى من التنمية الاقتصادية نظرا للسهولة النسبية التي تتمتع بها خاصة في عمليات الربط والتحصيل، لكن ينتقل تدريجيا إلى الاعتماد على الضرائب غير المباشرة بنسبة أكبر من الضرائب المباشرة موازاة مع تحقيق معدلات متقدمة في التنمية الاقتصادية التي تصاحبها زيادة في الأهمية النسبية لقطاع التجارة الخارجية (الرسوم الجمركية)، ومع مواصلة التنمية الاقتصادية وتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي يعود النظام الجبائي إلى اعتماد الضرائب المباشرة لتميزها بوفرة الحصيلة التي تتناسب مع التقدم الاقتصادي الحاصل في المجتمع، وهو ما يتفق عليه كل من مسغريف وهنريكس على أن المراحل المتقدمة للنمو تكون فرصة الحكومات في اختيار نظم ضريبية بديلة أكبر مقارنة بالفرص المحدودة أو المنعدمة في المراحل الأولى للنمو.[1]

وعلى هذا الأساس كانت مظاهر التقدم والتخلف الاقتصادي تؤثر بشكل كبير على مكونات الهيكل الجبائي وحتى نسبة الاقتطاع الضريبي الكلي من الناتج المحلي الإجمالي. ومن أجل ترسيخ المفهوم المتعلق بأثر التقدم

[1]- سعيد عبد العزيز عتمان، شكري رجب العشماوي. النظم الضريبية مدخل تحليل وتطبيقي. مرجع سابق. ص ص32-34.

الاقتصادي في عمليات تصميم النظام الجبائي وجب علينا تحديد أهم المؤشرات التي تستخدم للدلالة على مستوى التقدم الاقتصادي والتي نفصل فيها فيما يلي:[1]

أ) متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي:

يعطي نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي قراءة أولية على نوع النظام الجبائي السائد في المجتمع ومؤشرا أساسيا في اختيار نوع الضريبة وكذا معدلاتها، حيث نجد متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي في غالبية الدول النامية ينخفض عنه في الدول المتقدمة، هذه الأخيرة التي تتميز بارتفاع نصيب الفرد من الدخل القومي تجعل تقريبا من كافة دخول أفراد المجتمع محل وعاء ضريبي بتجاوزهم حدود الإعفاء الضريبي، حيث يسمح الباقي بعد الاقتطاع الضريبي من الدخول بالمحافظة على المستوى المعيشي المناسب لظروف المجتمع ودون الاخلال الكبير بحوافز الأفراد للعمل والإنتاج. وهو ما أثبتته الدراسات القياسية المقارنة التي شملت مجموعة من الدول المتقدمة والنامية منها، على أنّ هناك علاقة ارتباط طردية بين معدل الاستقطاع الضريبي الكلي ومستوى التقدم الاقتصادي باستخدام متوسط نصيب الفرد من الدخل للدلالة عليه، بالإضافة إلى ذلك فإنّها تكشف من ناحية أخرى على أنّ متوسط نصيب الفرد في تحمل الأعباء كرقم مطلق أقل من الدول النامية ذات الدخل الفردي المنخفض مقارنة بالدول الأكثر تقدما.

ب) مساهمات القطاعات الاقتصادية في الناتج القومي:

يتأثر الهيكل الضريبي كذلك بنسبة مساهمة القطاعات الاقتصادية في تكوين الدخل القومي، ويتأثر الهيكل الاقتصادي بدوره بمستوى التقدم الاقتصادي للدولة. فنجد الدول المتقدمة يزيد مستوى مساهمة القطاعين الصناعي والخدمي الذين يعرفان نسبة مرتفعة من المبادلات النقدية، وبالتالي يكون للدولة وفقا لذلك مجالا واسعا لتحقيق معدل استقطاع ضريبي مرتفع نسبيا. وفي المقابل نجد أنّه في الدول النامية ترتفع الأهمية النسبية للقطاع الأولي (الزراعة واستخراج المعادن)، وهو ما يعكس ارتفاع معدلات البطالة وقلة القطاعات المختلفة للنشاط الاقتصادي لتكون الأوعية الضريبية في النهاية قليلة هي الأخرى أو صغيرة الحجم وبالتالي قلة الحصيلة المالية. ولذلك ظهر أنّه في الدول المتقدمة ترتفع مساهمات الصناعة التحويلية والخدمات في الناتج المحلي الإجمالي حيث يرتفع معدل نمو الإنتاجية المتوسطة للمجتمع، والتي يصاحبها ارتفاع المبادلات النقدية فيتشكل بالنتيجة اتساع الأوعية الضريبية الموجود وظهور أوعية ضريبية جديدة أخرى.

ووفقا لما سبق ذكره نجد أن معيار التقدم الاقتصادي يفرق بين نوعين من البلدان والتي على أساسها يتم بناء الهيكل الضريبي المناسب، فالنظام الجبائي في البلدان المتقدمة التي ميزتها الأساسية ارتفاع نصيب الفرد من

[1]- عبد العزيز على السوداني. البناء الضريبي مدخل تحليل النظم. مرجع سابق. ص ص150-154.

الناتج المحلي الإجمالي، نجده يعتمد على الضرائب المباشرة ليس فقط لوفرة الحصيلة المالية بل لتطور الإدارة الجبائية في تحديد الأوعية وفرض الضرائب المباشرة بصورة عامة، في حين أن الأنظمة الجبائية للدول النامية تعتمد على فرض الضرائب غير المباشرة في تعبئة مواردها المالية لعدة أسباب نذكر منها:[1]

- انتشار ظاهرة الاستهلاك الذاتي في هذه الدول بصورة يصعب معها تتبع الدخول بعد تقديرها لإخضاعها للضرائب المباشرة. كذلك كبر حجم القطاع غير النقدي الذي جعل من الصعوبة إخضاعه للضرائب. وهي كلها أسباب تدفع الدول النامية بطريقة غير مباشرة إلى الاعتماد على الضرائب الجمركية لسهولة تحديدها وإحكام الرقابة عليها.
- انخفاض مستوى الدخول لغالبية السكان عن الحد الأدنى اللازم لمستوى المعيشة بالنسبة للضرائب المباشرة ودخولها حيز الإعفاءات الضريبية، مما يؤدي سريان هذه الضرائب وقلة حصيلتها.
- ثبات حصيلة الضرائب غير المباشرة نسبيا في مواجهة التقلبات الاقتصادية نظرا لارتباطها بحجم أوعيتها سواء كانت على الاستهلاك أو الإنتاج أو التصدير او الاستيراد، لأنّها لا تسجل سوى التغيرات الكمية عكس الضرائب المباشرة التي ترتبط أساسا بقيمة أوعيتها من الدخول النقدية التي تتأثر بتطور الدورات الاقتصادية.
- صعوبة التعرف على الدخول نتيجة اعتماد الإنتاج على النشاط الحرفي التقليدي التي لا تستخدم فنونا إنتاجية متقدمة، وعدم استخدام الأساليب المحاسبية مما يجعل من فرض الضرائب على الدخول أمرا على جانب كبير من الصعوبة. أما القطاع الصناعي فهو يخضع لسيطرة بعض الشركات الوطنية والأجنبية التي تحظى بالإعفاءات الضريبية.
- عدم توفر الإدارة الضريبية ذات الأجهزة المتعددة والكفاءة المرتفعة اللازمة لتطبيق أحكام قوانين الضرائب المباشرة. حيث يتطلب فرض ضرائب مباشرة على الدخل إدارة قادرة على مراجعة ما يقدمه الممولون من إقرارات، وربط الضريبة وفقا للظروف الشخصية لكل ممول وبالأسعار التصاعدية حسب كل حالة على حدة.
- قوة النفوذ السياسي لأصحاب الثروات الضخمة والدخول المرتفعة الذين يعارضون أي اتجاه من شأنه فرض ضرائب مباشرة، أو يحولون دون تطبيق أحكام ما قد يصدر من قوانين منظمة لها.

[1]- عبد العزيز على السوداني. البناء الضريبي مدخل تحليل النظم. مرجع سابق. ص ص155-156.

4) خصائص، أنواع ومقومات النظام الجبائي

حتى تكتمل الفكرة وتتضح معالم النظام الجبائي بصفة عامة وجب علينا معرفة أهم الخصائص التي تتميز بها النظم الضريبية والأشكال التي يمكن أن تأخذها بالإضافة إلى المقومات التي لابد للنظام الجبائي أن يأخذ بها في عمليات البناء الضريبي، لنكون بذلك قد ختمنا المدخل الخاص بالنظم الجبائية ونحن على الدراية الكاملة بأهم ما يمكن التعرض له في التعريف والفهم الجيد للنظام الجبائي.

4-1) خصائص النظام الجبائي:

لا يمكن التطرق إلى خصائص النظام الجبائي دون تحديد مستوى التقدم أو تخلف البلدان، بما لا يمكن معه تحديد خصائص عامة لأي نظام واعتبارها مرجعا إذا لم تكن موجهة إلى نوع معين من اقتصاديات البلدان المتقدمة أو النامية. وعلى هذا الأساس يمكننا تحديد خصائص النظام الجبائي بناء على درجة تقدم أو تخلف اقتصاد البلد كما يلي:

أ) خصائص النظام الجبائي في الدول المتقدمة:

يقوم النظام الجبائي بممارسة وظائفه في ظل المعطيات الأساسية للنظام الاقتصادي ووفق سلم الأولوية تبعا لطبيعة المشكلات الاقتصادية التي يواجهها المجتمع وعلى ذلك فإنّ أبرز سمات النظام الجبائي في المحيط الرأسمالي المتقدم ما يلي:[1]

أ-1) سعة الطاقة الضريبية: تتميز الدول المتقدمة بقوة نسيجها الاقتصادي بصورة عامة والذي يعكس البنية الاقتصادية لهذه البلدان وقوة جهازها الإنتاجي التي تستمدها من تنوع أنشطتها الاقتصادية، بالإضافة إلى ذلك التقدم التكنولوجي والتقني وكفاءة الأداء كلها معايير ومؤشرات لها انعكاس على الخصائص الفنية والهيكلية للنظم الضريبية الخاصة بهذه البلدان، ومن منطلق أنّ درجة التقدم والنمو الاقتصادي تعتمد حجم الدخل القومي كمقياس لها، نجد كذلك حجم الطاقة الضريبية مترابط هو الآخر بحجم الدخل القومي بالإضافة إلى مؤشر متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الذي يتميز بالارتفاع في مثل هذه الاقتصادات، كلها عبارة عن معطيات تعكس سعة الطاقة الضريبية في البلدان جراء كثرة الأوعية الضريبية واتساعها.

أ-2) تعاظم المعدلات الضريبية: إنّ سعة الطاقة الضريبية التي تتميز بها الاقتصاديات المتقدمة عبارة عن قراءة أولية عن المعدلات الضريبية المرتفعة التي لها علاقة طردية مع ارتفاع الناتج المحلي الإجمالي ومتوسط نصيب الفرد منه، والتي تعكس في النهاية زيادة المقدرة التكليفية القومية والفردية فيكون بالنتيجة ارتفاع نسبة الاقتطاعات الضريبية إلى

[1]- جعفر خليل عباس. "واقع النظام الضريبي في البلدان المتقدمة والنامية". بكالوريوس في الاقتصاد. كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة القادسية. العراق. 2017. ص08.

الناتج المحلي الإجمالي إحدى أهم المؤشرات التي أصبحت الدراسات الاقتصادية الحديثة تعتمدها في الحكم على درجات التقدم الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع.

أ-3) ارتفاع الأهمية النسبية للضرائب المباشرة: يأخذ الوزن النسب للضرائب المباشرة من إجمالي الإيرادات الضريبية حصة الأسد، وذلك للميزة التي تميز الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة من تركز الثروات الهائلة بيد عدد من الأفراد والشركات الاحتكارية من جهة، واعتبار الدخل (الدخل الفردي ودخول الشركات) الوعاء الأساسي للضريبة الذي يعكس المقدرة التكليفية للممول. فنجد هذا النوع من الضرائب في الولايات المتحدة الأمريكية تبلغ نسبة 70% من إجمالي الإيراد الضريبي و 30% بالنسبة للضرائب غير المباشرة.

أ-4) اتساع مبدأ الضرائب التصاعدية: يسود الاتجاه العام في البلدان الرأسمالية المتقدمة تبني مبدأ التدرج في سعر الضرائب المفروضة على الدخول الخاصة والثروات، وذلك بخلفية محاربة التفاوت الطبقي الذي أصبح يأخذ منحى متزايد في المجتمعات المتقدمة وسعيا لبناء التوازن الاجتماعي.

ب) خصائص النظام الجبائي في الدول النامية:

إنّ خصائص البنية في الدول النامية هي غير التي تميزه في البلدان المتقدمة، ذلك لأنّها مشتقة من واقع التطورات الاجتماعية والسياسية فيها. وهي في نفس الوقت تعبر عن نمط التنظيم الفني للضريبة التي يتم بناء النظام الجبائي على أساسها، ولذلك كان من أهم خصائص النظام الضريبي في البلدان النامية ما يلي:[1]

ب-1) تغلب الضرائب غير المباشرة: إنّ الاقتطاع الضريبي في البلدان النامية كذلك يتخذ من الدخول والثروات وعاء له لكنه يعتمد بنسبة كبيرة على الضرائب غير المباشرة التي يتم تحصيلها بمناسبة الانفاق سواء الدخل أو الثروة. ويرى أهل الاختصاص بأن هذا النوع من الضرائب أكثر ملائمة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية، وذلك لنقص كفاءة الإدارة الجبائية في عمليات التحصيل الضريبي من جهة ومن جهة أخرى نجد الدخول في البلدان النامية تتميز بالانخفاض مما يحتم على أصحاب القرار الضريبي عدم الاعتماد على الضرائب المباشرة نظرا لنقص أوعيتها. وبالإضافة إلى احتلال الضرائب غير المباشرة النسبة الأكبر في الإيرادات الضريبية، نجدها تستخدم كذلك في عمليات توجيهية لمختلف النشاطات الاقتصادية مثل امتصاص فائض القدرة الشرائية وتوجيهها نحو الاستثمارات الإنتاجية بدلا من إنفاقها على سلع الترفيه.

ب-2) ارتفاع الأهمية النسبية للضريبة الجمركية: تعتبر الضرائب الجمركية إحدى أنواع الضرائب غير المباشرة، والتي لها أهمية بالغة لحصيلتها الوافرة نتيجة اعتماد البلدان النامية بنسبة كبيرة عليها لأنّ نشاطها الاقتصادي معتمد بصورة أساسية على تصدير سلعة أولية واحدة، واعتماد النظم الجبائية على مثل هذه الضرائب يعطي القراءة الأولية

[1]- جعفر خليل عباس. "واقع النظام الضريبي في البلدان المتقدمة والنامية". مرجع سابق. ص11.

على تخلف النشاط الاقتصادي في المجتمع لأنّنا نجد تراجع لأهميتها في الحصيلة الضريبية الخاصة بالاقتصاديات المتقدمة، وهو ما يؤهلها في الأخير أن تكون من بين الضرائب التوجيهية كذلك في النشاطات الاقتصادية.

ب-3) ضعف الاستقطاع الضريبي في الدول النامية: عكس البلدان المتقدمة فإنّ الاقتطاع الضريبي في البلدان النامية يعتبر ضعيف جدا لعدة أسباب أولها ضعف متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي وضعف الناتج المحلي الإجمالي، ضف إلى ذلك ضيق السعة الضريبية وتقلص الوعاء الضريبي وكبر حجم نشاط الاقتصاد الموازي الذي يسهل التهرب من دفع الضرائب، ومن جهة أخرى ضعف الإدارة الضريبية وعدم مسايرتها للتشريعات الجبائية المعقدة.

ب-4) جمود الأنظمة الضريبية في الدول النامية: والتي يقصد منها جمود الحصيلة الضريبية رغم الزيادة في الناتج القومي الفعلي والذي من المفروض ترتفع معه الحصيلة لتعبئة مواردها المالية. وهذا ما يميز الأنظمة الضريبية في الدول النامية التي لا تستجيب في الغالب لمتطلبات التنمية الاقتصادية في الحين الذي يمكن أن يكون السبب كذلك البنية الاقتصادية التي لا تملك مؤهلات الاستجابة والتغيير.

4-2) أنواع النظام الجبائي:

إنّ تعدد الضرائب التي يمكن أن يتضمنها النظام الجبائي الواحد يطرح التساؤل حول نوع الأسلوب المتبع في فرض الضريبة. ولذلك نجد من بين أهم الأنواع والأساليب المتبعة في فرض الضرائب نظام الضريبة الموحد ونظام الضرائب النوعية إضافة إلى نظام الضرائب النوعية متوجا بالضريبة العامة على الدخل (النظام المختلط)، نفصل فيهم كما يلي:

أ) نظام الضريبة الموحد: يعني نظام الضريبة الموحدة أو الواحدة أن تضم مختلف الدخول التي يمكن أن يحصل عليها نفس المكلف بالضريبة فتشكل جميعها وعاء ضريبي واحد تفرض عليه الضريبة، وهو ما يعني النظر إلى عناصر ومفردات دخل المكلف باعتبارها وحدة واحدة بغض النظر عن اختلاف المصدر. فلذلك كان النظام الضريبي الموحد يعتمد الضريبة الواحدة على جميع مداخيل المكلف متبعا في ذلك إجراء واحدا في عمليات التنفيذ بتوحيد الجهة التي تحصل هذه الضريبة والأساليب التي يخضع بها المكلف. لكن في النهاية نجد أن لهذا النظام مزايا وعيوب نلخصها كما يلي: [1]

أ-1) مزايا نظام الضريبة الموحدة: يتم تفضيل هذا النظام الضريبي للأسباب التالية:

- من حيث قاعدة الاقتصاد في نفقات التحصيل، تعتبر الضريبة الموحدة أكثر اقتصادا في نفقات جبايتها نظرا لبساطة هذا النظام وسهولة التطبيق بما لا يستلزم وجود هيئات وأجهزة إدارية متعددة، في الحين الذي يشترط فيه الكفاءة الفنية والإدارية لهذه الأجهزة لما تتطلبه من دقة في تحديد وربط المداخيل أو الأوعية الضريبية.

[1]- هشام راضي هاشم التاية. النظام القانوني للإدارة الضريبية في فلسطين بين النظرية والتطبيق. كلية الدراسات العاليا، جامعة النجاح الوطنية. فلسطين. 2004. ص ص36-39.

- سهولة فهم هذا النظام من طرف المكلف بالضريبة، فيستطيع معرفة مقدار العبء الضريبي المفروض عليه، ومن جهة أخرى يعمل على التقليل من التهرب الضريبي الجزئي أو الكلي لشمول الضريبة كافة المداخيل.
- يرى مؤيدي الضريبة الموحدة أنّها أقرب من العدالة الضريبية بحكم أنها تستند في تحديد الوعاء الضريبي إلى نظرتها الشمولية والإجمالية لكافة المداخيل والإيرادات التي يحققها المكلف دفعة واحدة.
- ومن حيث توفير الوقت فهي ميزة حقيقية للمكلف الذي لا يذهب للإدارة الضريبية إلا مرة واحدة من أجل المحاسبة من جهة، وكذلك فهو يوفر الوقت للإدارة الضريبية في تنظيم شؤونها بشكل عام لعدم تردد المكلفين من حين إلى آخر.
- إمكانية الأخذ بمبدأ شخصية الضريبة التي تراعي الظروف العائلية والشخصية للمكلف، ومن جهة أخرى إمكانية تطبيق مبدأ التكليف التصاعدي عند فرض الضريبة الواحدة، على أن ترتفع معدلاتها بارتفاع الدخل مما يسمح بتحقيق العدالة والمساواة بالإضافة إلى الوفرة المالية.

أ-2) عيوب نظام الضريبة الموحدة: يؤخذ على هذا النظام العيوب التالية:

- اعتماد الدولة على ضريبة واحدة لسد جميع نفقاتها يعكس ارتفاع معدلاتها والتي تؤدي بالنتيجة إلى إثقال كاهل المكلف وعدم الرضا، فيؤدي في النهاية إلى ظهور وتنامي ظاهرة التهرب الضريبي.
- على الرغم من العدالة الظاهرية لنظام الضريبة الموحد إلا أنه بعيد عن ذلك من الناحية العملية.
- تطبيق نظام الضريبة الموحدة يحتاج إلى معرفة طبيعة الإيرادات التي تفرض عليها الضريبة بدقة، وهو ما لا يمكن معه تلافي الأخطاء في حال وقوعها في عمليات التطبيق لأنّه لا يمكن الاستعانة بضرائب أخرى.
- يعطي نظام الضريبة الموحد انطباع لدى المكلفين بثقل العبء الضريبي إذا كان سيدفع ما يترتب عليه مرة واحدة.

ب) نظام الضرائب النوعية: يعتمد نظام الضرائب النوعية على تعدد الضرائب المفروضة وتنوعها تبعا لتعدد الأوعية الضريبية والإيرادات القابلة لفرض الضرائب عليها مع توفر شروط فرض الضريبة. وهو ما يعني أنّه لو كانت للمكلف إيرادات ذات طابع تجاري وصناعي فإنّه سيتم فرض ضريبة تتناسب مع طبيعة كل منهما، حتى ولو كانت هناك مداخيل وإيرادات أخرى كإيرادات العقارات والأموال المنقولة أو الرواتب وما في حكمها فإنّه من الأفضل فرض ضرائب تتناسب مع هذا النوع من الإيرادات توافقا مع نظام الضرائب النوعية. لكن اللجوء إلى هذا النوع من النظم الضريبية يمكن أن يؤدي إلى الافراط في استخدام الأنواع الضريبية التي تنعكس على درجة التعقيد لهذه النظم وكثرة الإجراءات فيها. ولهذا نجد نظام الضرائب النوعية له مزايا وعيوب نلخصها كما يلي:[1]

[1]- هشام راضي هاشم التاية. النظام القانوني للإدارة الضريبية في فلسطين بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص ص39-41.

ب-1) مزايا نظام الضرائب النوعية: من أهم مزايا هذا النظام نذكر:

- من حيث إعمال قاعدة الملائمة نجد أنّ هذا النظام يقترب من تحقيقها، لأنّه يسمح باختيار الطرق والأساليب الأكثر ملائمة لكل نوع من أنواع الإيرادات.
- أما من الناحية الاقتصادية فإنّ تعدد الأوعية الضريبية يمكن من المعاملة لكل وعاء على حدى وهو ما يجعله مناسبا كأداة فاعلة في تطبيق السياسات الاقتصادية، فيتم التحكم والتأثير على وعاء دون غيره بهدف تشجيع أو التقليل من استثمارات معينة.
- من ناحية اعتبارات العدالة فتعدد الأوعية الضريبية سبب من أسباب إحقاق العدالة الضريبية، لأنّه يتيح التعرف على مصادر الدخل في كل حالة وعلى ظروف المكلف أثناء تحقيق الدخل، وهو ما يسمح بالتمييز في المعاملة المالية بين الأنواع المختلفة للدخل تبعا لمصادرها، فتتم المعاملة بنوع من اليسر إذا كان مصدر الدخل العمل الإنساني ومعاملة قاسية إذا كان مصدرها رأس المال، ومعاملة وسط إذا كان مصدرها مختلط.
- يتميز نظام الضريبة النوعية بخفة وقعه وأثره على المكلف وذلك لأنّ دفع المكلف لأكثر من ضريبة حسب تعدد مداخيله أسهل عليه من دفعها كلها دفعة واحدة، وهو ما يراه أصحاب هذا التوجه بأنه يساعد على التقليل من التذمر والازعاج لدى المكلفين والحد من ظاهرة التهرب الضريبي.
- وفرة الحصيلة المالية لعملية الضرائب النوعية في هذا النظام لأنها تشمل كافة الأوعية الضريبية، والتي تتيح في نفس الوقت تلافي النقائص التي يمكن أن تتضمنها بعض الضرائب.

ب-2) عيوب نظام الضريبة النوعية: يمكن تلخيص هذه العيوب في النقاط التالية:

- يحتاج تطبيق هذا النظام لجهاز إداري على قدر عال من الكفاءة والخبرة، بحيث يستطيع أن يعدد من إداراته وجهازه الفني بحسب تنوع الإيرادات وتنوع الضريبة المفروضة عليها.
- صعوبة الفهم من طرف المكلف لدرجة التعقيد التي يتميز بها هذا النظام الضريبي وأحكامه التشريعية المتعددة.
- تعدد وكثرة الأجهزة الإدارية من شأنها أن ترفع من نفقات التحصيل الجبائي وهي الميزة التي يتميز بها هذا النظام.
- صعوبة استخدام نظام التصاعد لتعدد الضرائب ونوعيتها حسب كل إيراد على حدى.

ج) نظام الضرائب النوعية متوجا بالضريبة العامة على الدخل (النظام الضريبي المختلط):

نظرا للعيوب التي تميز بها كلا من النظامين السابقين، فإنّ النظام الضريبي المختلط يقوم على أساس وجود ضرائب نوعية متعددة بتعدد الإيرادات الخاضعة للضريبة إلى جانب ضريبة عامة على الدخل التي يعتبرها مكملة. وعلى هذا

الأساس كان هذا النظام عبارة عن معالجة لعيوب نظام الضرائب النوعية في تأمين العدالة ومراعاة ظروف المكلف الشخصية، لكن في المقابل ورغم التسهيلات في إجراءات التحقق والتحصيل وتنوع أساليب التقدير والتحصيل تبعا لتنوع مصادر الدخل، كان فرض الضريبة العامة على الدخل يخلق ظاهرة الازدواج الضريبي فضلا عن ارتفاع العبء الضريبي.

كخلاصة حول النظم الضريبية السابقة فإنّنا لا نجدها تخلو من العيوب وهي محل اجتهاد متواصل مما لا يمكن معه الأخذ بأحدهم بصورة مطلقة في التنفيذ، ولذلك فإنّ البحث في أمثلية النظم الضريبية وكفاءتها الاقتصادية والاجتماعية عبارة عن مجال اجتهاد واسع لا يمكن حصره في مجال زمني أو مكاني معين ولا يمكن أن يكون لها قواعد ثابتة.[1]

4-3) مقومات النظام الجبائي: يعتمد النظام الجبائي على مجموعة من العناصر التي يمكن اعتبارها من المقومات الأساسية في البناء الضريبي والتي تكون بشكل مترابط، نذكرها كما يلي:[2]

- **الإدارة التشريعية:** وهي الجهاز الذي يهتم بإصدار القوانين الضريبية والتشريعات التي تحدد فلسفة وأهداف وكذا وسائل النظام الجبائي في المجتمع، لتعكس في النهاية طبيعة الدولة السياسية وخياراتها الاقتصادية والاجتماعية.
- **الإدارة التنفيذية:** والتي تتمثل في الأجهزة التي تقوم على عمليات التنفيذ للقوانين الجبائية الصادرة عن الإدارة التشريعية، فتقوم بكافة العمليات المتعلقة بالحصر والربط والتحصيل من المكلفين بالضريبة.
- **الجهاز القضائي:** والذي يتولى الفصل في المنازعات الجبائية التي يمكن أن تنشأ بين المكلفين والإدارة الجبائية فيما تعلق بعمليات التقدير وكيفيات التحصيل ...الخ.

تلك هي المقومات الأساسية التي تحكم على نجاح أو فشل النظام الجبائي، على أن نجاح النظام الجبائي يستلزم النجاح في كل المقومات السابقة مجتمعة، والنجاح في هذه الأخيرة يعتمد بدوره على سياسة ضريبية متجانسة ومتوازنة تراعى فيها القواعد الفنية الأصولية والتوافق مع السياسات الاقتصادية الأخرى، بالإضافة إلى الاستقرار في التشريعات الضريبية والكفاءة العالية للجهاز الضريبي.

[1]- هشام راضي هاشم التاية. النظام القانوني للإدارة الضريبية في فلسطين بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص41.
[2]- كريم النشاشبي وآخرون. الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق. تقرير صندوق النقد الدولي. واشنطن- و م أ. 1998.

المبحث الثاني: فعالية النظم الجبائية

إنّ المعرفة الجيدة وفهم النظم الجبائية يستدعي البحث والتعمق في فعالية الأداء لهذه النظم لما لها من نهايات اقتصادية، اجتماعية وسياسية. وهو التحدي الذي يفرض على مصممي السياسات الجبائية والهيكل الضريبي الأخذ بمختلف المعطيات والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، والتي من شأنها أن تحكم في النهاية على نجاح النظام الجبائي وبالتالي تحقيق الأهداف الكلية للاقتصاد في شقها المتعلق بالسياسة المالية.

ظهرت العديد من الاجتهادات التي تبحث في هذه الفعالية التي أصبحت تشغل حيزا كبيرا من الاهتمام في بناء النظم الضريبية، فكان النموذج الجبائي إحدى نتائج هذه الاجتهادات الذي صاحبه فيها وضع بعض المعايير التي على أساسها يتم تقييم النظام الجبائي بصفة عامة ومن ثم اعتماد عناصر ومقومات الفعالية وسلامة هذا النظام، وكل ذلك كان يعتمد على طرق في قياس المؤشرات التي لها الدلالة الكافية على الفعالية المطلوبة في أداء النظم الجبائية، وللوصول إلى التصميم الجيد كان على مصممي النظام الجبائي المعرفة الجيدة لعناصر البيئة الضريبية التي لها انعكاس كبير في النهاية على تجسيد فعالية النظام الضريبي.

إنّ تحقيق الفعالية في النظام الضريبي له انعكاس إيجابي على السياسة الجبائية بما يضمن متطلبات التوازنات الكلية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وهي نهايات أصبحت محل اجتهادات حديثة في السياسة المالية للدولة، ومن بينها البحث في الترشيد الجبائي ومعالم النظام الجبائي الراشد.

ولذلك تطرقنا في هذا المبحث إلى المفاهيم المتعلقة بالفعالية وطرق قياسها في النظم الضريبية، وكذا النموذج الجبائي ومعايير تقييم وسلامة النظام الجبائي، بالإضافة إلى تحديد عناصر البيئة الضريبية التي تمكننا من استخراج مقومات الفعالية، لنختم هذا المبحث بالمفاهيم المتعلقة بالترشيد الجبائي وأهم معالم النظام الجبائي الراشد. نفصل في كل هذه العناصر فيما يلي.

1) مفهوم الفعالية وطرق القياس في النظم الجبائية

كثيرا ما يرتبط الحديث عن الفعالية بالأداء وإدارة المنظمات بصفة عامة، بالإضافة إلى التداخل في المعنى بين الفعالية والكفاءة. ولذلك قبل الحديث عن فعالية النظم الجبائية بشكل خاص وجب علينا تحديد المعنى الاصطلاحي لكل من المفردات السابقة.

1-1) المفهوم الاصطلاحي للفعالية، الكفاءة والأداء: يمكننا فهم الاختلاف بين الفعالية والكفاءة وارتباطهما بالأداء من خلال التعاريف التالية:

أ) الفعالية: تعددت المفاهيم المتعلقة بالفعالية بين **التعاريف التقليدية** التي يعرفها كل من برنارد (Barnard) على أنّها تحقيق الهدف المحدد، وإتزيوني **(Etzioni)** الذي يراها على أنّها النجاح في تحقيق الأهداف المسطرة عن طريق الاستغلال الأمثل والمتوازن للموارد المتاحة.[1] **وتعاريف أخرى نظامية** التي يرى من خلالها كل من كاتز وكان **(katz، kahn)** أنّ الفعالية التنظيمية في أي نظام أو منظمة تتجسد من خلال مضاعفة النتائج النهائية للمنظمة عن طريق الاستخدام الأمثل لكافة الوسائل المتاحة في البيئة المحيطة داخليا وخارجيا، لتتمكن في النهاية من تحقيق القدرة على البقاء والاستمرار والتحكم، وتعرف على أنّها الإنتاجية المرتفعة وتوفر عامل المرونة والقدرة على التكيف مع البيئة وتحقيق الاستقرار والابداع وهو المفهوم الذي قدمه كل من ستيير وماهوني **(Steers، Mahoney)**.[2]

أما عن المفاهيم الحديثة للفعالية نجد تعريف بينينغ (Pening) الذي يرى أنّ الفعالية عبارة عن حالة الانسجام بين متغيرات الهيكل التنظيمي والبيئة،[3] ويتفق مع غودمان **(Goodman)** على أنّ الفعالية هي النجاح في التعامل مع القيود المفروضة عليها من المحيط حتى وإن كانت النتائج المحققة تعادل أو تفوق مجموعة المعايير المحددة للأهداف المخطط لها.[4]

وفي سياق التعريف لكن في الجانب المتعلق بقياس هذه الفعالية، فنجد أنّ النموذج المناسب للقياس هو ذلك النموذج الذي يربط بين المؤشرات التي تحدد الفعالية بظروف البيئة المحيطة، وهو ما لا يحدث في بعض الأحيان نتيجة لمناطق الصراع التي لخّصها كامرون **(Cameroun)** فيما يلي:[5]

- الاختيار التعسفي لنموذج قياس الفعالية التنظيمية دون تحديد الدافع وراء اختياره.
- إمكانية عدم الارتباط بين المؤشرات المستخدمة في نموذج التقييم للفعالية بالأداء التنظيمي من جهة، ومن جهة أخرى قد يكون تحديد المؤشرات بشكل ضيق جدا أو العكس واسع جدا.
- قد يجتمع في تحقيق فعالية التنظيم مجموعة من العناصر المتناقضة، وهي الميزة الطبيعية للفعالية التنظيمية التي تحتوي على قدر من التناقض، ولذلك كان من متطلبات الفعالية الموازنة بين مختلف العوامل المتصارعة، ومثال ذلك كأن يتم التركيز المبالغ على الابتكار الذي يؤثر على التنظيم بفقدان المسار وإهدار الطاقات، وفي المقابل يمكن أن يكون التركيز مفرطا باعتماد السيطرة والتحكم الذي يخلق نوعا من الجمود.

---

[1]- عون الله صلاح الدين. مداخل ومشكلات قياس الفعالية التنظيمية. ع 54، مجلة الإدارة العامة. الرياض-السعودية. 1987. ص08.
[2]- عبد السلام أبو قحف. اقتصاديات الإدارة والاستثمار. الدار الجامعية. بيروت-لبنان.1993. ص93.
[3]- فلاح تايه النعيمي. اتخاذ القرار وفق النظرية الموقفية. ع63، مجلة الإدارة العامة. الرياض–السعودية. 1986. ص15.
[4]- عون الله صلاح الدين. نفس المرجع. ص08.
[5]- Cameron Kim S. Effectiveness As Paradox: Consensus and Conflict in Conceptions of Organizational Effectiveness. , vol.32, No.5, Management Science, Columbia University. May 1986, p542.

تلك هي أهم المفاهيم المتعلقة بالفعالية في قالبها النظري وقبل التطرق إلى الاسقاط على النظام الجبائي والبحث في فعاليته، وجب علينا الاكتفاء بضبط المفهوم الاصطلاحي للكفاءة والأداء للعلاقة الوثيقة بينهما وبين الفعالية.

ب) الكفاءة: ارتبط مفهوم الكفاءة من الناحية التاريخية بأمثلية باريتو التي تعود إلى الاقتصادي فلفريدو باريتو الذي طور صياغة مفهوم الكفاءة، فهو يرى أنّ أي تخصيص ممكن للموارد يكون إمّا تخصيص كفء أو تخصيص غير كفء.[1] وتتجسد الكفاءة في كل من يساهم في تعظيم القيمة وتخفيض التكاليف، على ألا تتوفر الكفاءة في العناصر التي تخفض من التكاليف فقط أو رفع القيمة فقط، بل الكفاءة تتمثل في تحقيق الهدفين معا.[2]

بالرغم من الاختلاف بين الكفاءة والفعالية إلا أنّ كلاهما عبارة عن عنصر أساسي في الحكم على أداء النظام أو المنظمة في النهاية.

ج) الأداء: إنّ شيوع استخدام مصطلح الأداء في الأدب التسييري وكثرة استعمالاته خاصة في البحوث التي تتناول المؤسسة لم يؤديا إلى توحيد مختلف وجهات النظر حول مدلوله، فنجده يستخدم للتعبير عن مدى بلوغ الأهداف أو عن مدى الاقتصاد في استخدام الموارد، ونجده في كثير من الأحيان يعبر عن إنجاز المهام. ومن منطلق المعالجة الشمولية للمؤسسة يربط الباحثون الأداء بمدى بلوغ هذه الأخيرة أهدافها أحيانا وأحيانا أخرى بمدى الاقتصاد في استخدام مواردها المتميزة بالندرة النسبية، أو بمعنى آخر يستخدم للتعبير عن مستويات الكفاءة والفعالية التي يمكن أن يحققها أي نظام أو مؤسسة.[3]

د) العلاقة بين الكفاءة والفعالية والأداء: تعرف الكفاءة بأنّها أداء الأعمال بطريقة صحيحة بينما تعرف الفعالية على أنها أداء الأعمال الصحيحة، لذلك لابد لنا من معرفة الأعمال الصحيحة وتحديدها وتعريفها لنتمكن من أدائها، لذلك فإنّ الفعالية والكفاءة هي أداء الأعمال الصحيحة بطريقة صحيحة، أي أنّ الأداء هو الجمع بين الكفاءة والفعالية حيث ترتبط الفعالية بالقيادة وترتبط الكفاءة بالإدارة، لذلك فإنّ الفعالية تتحقق عندما يكون هناك رؤية واضحة وأهداف واستراتيجيات محددة، وتتحقق الكفاءة عندما يكون هناك تخطيط وتنظيم وإدارة للوقت ورقابة ومتابعة، وعندما يكون هناك فعالية ولا يوجد كفاءة فإنّ الرؤى والأهداف لا تجد من يحققها بصورة صحيحة، وفي حالة عدم وجود فعالية وكانت هناك كفاءة فإنّ الأعمال تنجز ولكن بدون وضوح الأهداف.[4]

---

[1]- هال فاريان. الاقتصاد الجزئي التحليلي (مدخل حديث). ترجمة أحمد عبد الخير، أحمد أبوزيد. جامعة الملك سعود. الرياض-السعودية. 2000. ص ص 19-20.

[2] - Philippe Lorino. Méthodes et pratiques de la performance. Edition d'organisation. Paris. 1998. Pp 18-20.

[3]- عبد المليك مزهوده. الأداء بين الكفاءة والفعالية، مفهوم وتقييم. ع01، مجلة العلوم الإنسانية. جامعة محمد خيضر. بسكرة-الجزائر. نوفمبر 2001. ص ص86-87.

[4]- شوقي بورقبة. التمييز بين الكفاءة والفعالية والأداء. حوار الأربعاء 1430-1431. معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز. المملكة العربية السعودية. 09 جوان 2010. ص ص192-193.

1-2) فعالية النظام الجبائي:

بعد تحديد المفهوم الاصطلاحي بشكل عام للفعالية لأي منظمة أو نظام قائم، نمر الآن إلى التدقيق في المعنى وإسقاط مفاهيم الفعالية على النظام الجبائي.

وبناء على ما سبق نجد فعالية النظام الجبائي تعكس مدى قدرة هذا النظام على تحقيق الأهداف المالية، الاقتصادية والاجتماعية بشكل متناسق لما يمكن أن يكون هناك من تعارض بين هذه الأهداف، في الحين الذي يشكل فيه هذا التعارض محل اهتمام أصحاب القرار ومصممي النظم الجبائية بإلزامية مراعاة كل من مصلحة الدولة ومصلحة المكلف ومصلحة المجتمع ككل والتي تكمن كل منها فيما يلي:[1]

- **مصلحة الدولة:** والتي تتحقق فيما توفره الضريبة من موارد مالية كمصدر أساسي لتغطية النفقات العامة وذلك في الإطار الذي يتم فيه تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية.
- **مصلحة المكلف:** التي تتمثل في فرض الضرائب بالقدر الذي لا تكون فيه الضريبة عائقا أمام أهم محفز لدى المستثمرين وهو العائد والأرباح المنتظرة من نشاطاتهم الاستثمارية، إلى جانب الحماية التي يمكن أن توفرها النظم الجبائية للمستثمرين المحلين من المنافسة الخارجية.
- **مصلحة المجتمع:** والتي تتحقق من خلال الجانب الإيجابي الذي تتضمنه الضريبة في استخدام حصيلتها في تحسين الخدمات العمومية وتوفيرها بالمجان على غرار بناء الطرقات، المستشفيات العمومية، التعليم، الانارة العمومية ومختلف خدمات الإدارة العمومية ...الخ سعيا في الأخير إلى تحقيق الرفاهية الاجتماعية بشكل عام، والحد من العادات والظواهر السيئة غير المرغوب فيها في المجتمع.

تلك هي أهم المعالم التي تلزم المشرع المالي أن يأخذ بها في سنّ القوانين وبناء النظام الجبائي الذي أصبحت من أولوياته تحقيق عنصر الفعالية وكفاءة الأداء. لكن كما سبق وأن أشرنا إلى الكفاءة في معناها الاصطلاحي، حري بنا التطرق إلى معنى ومضمون كفاءة النظام الجبائي.

1-3) كفاءة النظام الجبائي:

إنّ كفاءة النظام الجبائي تستند إلى الاستخدام المناسب والأمثل للموارد المتاحة أمام النظام الجبائي، ولا تتجسد كفاءة النظام الجبائي في اختيار البدائل الأقل تكلفة بل تراعي العلاقة بين مدخلات ومخرجات النظام بمعنى مدى الرشادة في استخدام الموارد المتاحة، وهو ما يضمن في النهاية وبدرجة كبيرة تحقيق الفعالية. وفيما يلي جدول توضحي يبين العلاقة بين الفعالية والكفاءة:[2]

[1]- محمد أبو نصار. الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق. ط01، دار وائل للطابعة والنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 1996. ص15.

[2]- كمال رزيق، بوعلام رحمون. مداخلة بعنوان "تقييم السياسة الجبائية في الجزائر". الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة. جامعة البليدة. الجزائر. 2003.

جدول رقم (3-1): العلاقة بين الفعالية والكفاءة.

4	1	كفء
3	2	غير كفء
فعّال	غير فعّال	

المصدر: كمال رزيق، بوعلام رحمون. "تقييم السياسة الجبائية في الجزائر". الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة. جامعة البليدة. الجزائر. 2003.

من خلال الجدول نحصي أربع حالات وفق ما يلي:

- **الحالة الأولى:** يوجد رشد في استخدام الموارد لكن لسبب معين خارج سيطرة النظام وبالتالي لم يتمكن النظام الجبائي من تحقيق الأهداف.
- **الحالة الثانية:** لا يوجد رشد في استخدام الموارد ولا تتحقق الأهداف.
- **الحالة الثالثة:** تتحقق الأهداف مع وجود تبذير وإسراف في استخدام الموارد.
- **الحالة الرابعة:** وهي الحالة المثالية حيث يوجد رشد في استخدام الموارد مع تحقيق الأهداف.

في حين يتحدد الحكم على كفاءة أي نظام جبائي من خلال ثلاث نواحي أساسية:

- **الناحية الأولى:** مدى شمول المجتمع الجبائي.
- **الناحية الثانية:** هيكل الأسعار الضريبية ومدى ملاءمته لاعتبارات الكفاءة والعدالة الاجتماعية.
- **الناحية الثالثة:** كفاءة الإدارة الجبائية فيما يتعلق بالتحقيق والتحصيل وهو ما يعني العدالة في التنفيذ.

1-4) قياس فعالية النظام الجبائي:

بعد معرفة أهمية عنصر الفعالية للنظام الجبائي في أدبيات السياسة المالية للدولة، نجد مؤشرات القياس لهذه الفعالية محل اهتمام كبير من طرف مصممي النظام الجبائي، لما لها من انعكاس في الحكم على نجاح أو فشل السياسة الجبائية في الأخير. وعلى هذا الأساس تم اعتماد عدة طرق لقياس الفعّالية وصنفت ضمن مداخل وظيفية وأخرى كمية نلخصها فيما يلي:[1]

أ) مدخل الأهداف: من خلال تسمية هذا المدخل نجد قياس فعّالية النظام الجبائي فيه تعتمد على مدى تحقيقه للأهداف التي تبرر وجوده، هذه الأخيرة التي تطرح عدّة تساؤلات نوجزها فيما يلي:

[1]- ناصر مراد. فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2011. ص ص77-80.

– هل نأخذ بالأهداف الرسمية أي المعلن عنها أو الأهداف العملية التي تعبر عن الناتج النهائي الذي يرتبط بالسياسة الضريبية الفعلية؟

– كيف يمكن التوفيق بين الأهداف المتعارضة للنظام الجبائي؟

– ما هو معيار الأهمية النسبية للأهداف؟ وهل نقيس الفعالية بمدى تحقيق النظام الضريبي لأهم الأهداف أو بمدى تحقيقه لأكثر من هدف؟

كل هذه التساؤلات تعبر لنا عن المداخل الفرعية لمدخل الأهداف نستعرضها فيما يلي:

أ–1) مدخل الهدف السائد: والذي يقصد به الهدف الرسمي المعلن مثل حجم الحصيلة الجبائية المنتظر تحصيلها أو عدد المشاريع الاستثمارية الواجب إنجازها نتيجة التحفيزات التي تتضمنها القوانين الجبائية.

أ–2) مدخل تعدد الأهداف: وهي الميزة الغالبة للنظم الجبائية التي تعمل على تحقيق أكثر من هدف في وقت واحد، فيكون بذلك حجم الحصيلة الجبائية لا يمثل المقياس الكامل للفعّالية الجبائية. وعلى هذا الأساس تقاس فعّالية هذا النظام بقدرته على تحقيق أكثر من هدف كأن يحقق غزارة في الحصيلة الجبائية ويكسب رضا الموظفين في الإدارة الضريبية بالإضافة إلى كسب ثقة المكلفين. وهو ما يجعل من تحقيق جميع تلك الأهداف صعب في إطار معطيات الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة، ليحتم في الأخير على المشرع الجبائي ترتيب أولوية الأهداف دون الإهمال لأيّ منها.

أ–3) مدخل الأهداف المرحلية: يأخذ هذا المدخل بالعامل الزمني في سعي النظام الجبائي لتحقيق مجموعة من الأهداف المرحلية التي يمكن أن تكون أهداف قصيرة الأجل، متوسطة أو طويلة الأجل، وبالتالي تقاس فعالية النظام الجبائي في قدرته على تحقيق الأهداف المرحلية.

ب) مدخل الموارد: يأخذ هذا المدخل في قياس الفعالية للنظام الجبائي بالافتراضين التاليين:

* أنّ النظام الجبائي هو نظام مفتوح يؤثر ويتأثر بالبيئة.

* تتوقف فعّالية النظام الجبائي على قدرته في توفير احتياجاته المادية والبشرية في ظل المتغيرات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية المحيطة به، على أن يكون ذلك في إطار الاستخدام الأمثل لهذه الموارد، لنتحصل في النهاية على درجة عالية من الفعّالية في النظام الجبائي التي تساعده على تحقيق الأهداف.

انطلاقا من هاتين الفرضيتين الشَرطِيتين في تحقيق الفعالية للنظم الجبائية ضمن مدخل الموارد، تبقى الفرضية الثانية ليست فقط مسألة نسبية وإنّما استخدامها قد يتصف بالقصور وعدم الرشد كذلك والذي يرجع إلى أسباب تنظيمية أو سلوكية أو بيئية.

ج) المدخل المالي: يعتبر هذا المدخل الأساس وسببية وجود الأنظمة الجبائية، وهو يعبر عن القياس الكمي لفعّالية النظام الجبائي التي يتم المقارنة من خلالها حصيلة الاقتطاعات الجبائية الفعلية مع حصيلة الاقتطاعات التقديرية، يتم صياغتها وفق العلاقة التالية:

$$\text{الفعّالية المالية للجباية} = \frac{\text{حصيلة الاقتطاعات الجبائية الفعلية}}{\text{حصيلة الاقتطاعات الجبائية التقديرية}}$$

من خلال هذه العلاقة، يتضح لنا أنّه كلما اقتربت النسبة من قيمة الواحد أو تجاوزته يعني أنّ النظام الجبائي يعكس درجة جيدة من الفعالية وفق المعيار المالي والعكس صحيح، وفي المقابل لا يكفي معرفة هذا المعدل بل يستدعي مقارنته مع معدلات السنوات السابقة حتى يتم متابعة تطوّر الفعالية المالية للضريبة عبر المراحل الزمنية فنكون بذلك أمام التحليل الديناميكي، ضف إلى ذلك مقارنة هذا المعدل مع معدلات البلدان المتقدمة والنامية.

كخلاصة حول مؤشرات ومداخل قياس الفعالية السابقة نجدها تواجه عدّة صعوبات والمتمثلة أساسا في عدم وجود اتفاق عام على ماهية الفعّالية، فالأخذ بقياسها على أساس درجة تحقق الأهداف ستختلف باختلاف الأطراف المعنية بالنظام الجبائي، فقد يكون فعّال بالنسبة للدولة ولكنّه ليس كذلك للمكلف. إلى جانب عدم ثبات وصحة المقاييس المستخدمة في قياس الفعالية سواء تعلق الأمر بالمعايير الكمية أو السلوكية والتي تتأثر عند إدخال عنصر الزمن.

2) النموذج الجبائي ومعايير تقييم وسلامة النظام الجبائي

إنّ البحث في فعالية النظام الجبائي تتطلب اجتهادا من طرف صانعي قرار السياسة الجبائية في الحكومة، ولذلك كان لزاما على مصممي النظام الجبائي تقديم نموذج جبائي يأخذ بكافة المعطيات والمتغيرات الاقتصادية، الاجتماعية ومختلف التغيرات الأخرى التي لها تأثير على نجاح السياسة المالية وبالتالي أهداف السياسة الاقتصادية الكلية. ومن الجانب الآخر نجد أنّه لابد من توفر معايير يتم تقييم النظم الجبائية على أساسها حتى يكون هناك فرصة لإدراك النقائص والتدخل في الوقت المناسب.

2-1) النموذج الجبائي: لما كان النموذج الجبائي أحد النماذج الاقتصادية التي تتعدد بحجم الظواهر الاقتصادية الموجودة سواء على المستوى الكلي أو الجزئي، يمكننا تصنيف النموذج الجبائي ضمن هذه النماذج الاقتصادية التي في الغالب ما تكون عبارة عن نماذج اقتصادية كلية نظرية وتحليلية (تدعى بنماذج النمو الاقتصادي) وتعالج المعطيات التجميعية كالناتج الداخلي الخام، الادخار، الاستهلاك...الخ، أو نماذج اقتصادية كليّة تنبؤيه ذات الاستعمال المتعدد التي تعتمد في معالجتها على المادة الإحصائية الواقعية، أو نماذج كليّة تطبيقية ذات الاستعمال الوحيد خاصة بظاهرة اقتصادية واحدة، وعلى هذا الأساس كان النموذج الجبائي عبارة عن نموذج اقتصادي كلي وإن

يغلب عليه الشكل التطبيقي، إلاّ أنّه يأخذ بمخرجات النماذج الاقتصادية ككل مرجعا له يعتبرها كمدخلات إضافة إلى أدواته الخاصة، واعتماده بالأساس على تطور التطبيقات المعلوماتية في المعالجة والتحديد السريع والدقيق لحصيلة الاقتطاعات الجبائية المثلى، مستخدما في ذلك نوعين من المتغيرات وهي المتغيرات أو العناصر الجبائية مثل مستوى الدخل، الضغط الجبائي، الانفاق الجبائي ...الخ، والمتغيرات الاقتصادية ممثلة في مراحل الدورة الاقتصادية وما تبعها من ظواهر سواء في حالات الرواج أو الكساد.[1]

في المقابل نجد أن بناء النموذج الجبائي يمر بمراحل يعتبرها مهندسي النماذج الجبائية أساسية في عملية التصميم، نلخصها فيما يلي:[2]

أ) اختيار العينة: تعتبر اختيار العينة نقطة الانطلاق في تصميم النموذج الجبائي، على أن يخضع اختيار عينة من تصريحات العناصر الجبائية لسنة معينة لشرطين أساسيين وهما:

– أن تكون هذه العينة ممثلة لكل فئات الدخل.

– احتواء العينة على مجموع الأنشطة الخاضعة للاقتطاع الجبائي.

فيتم تصنيف هذه العينة حسب الدخل وطبيعة النشاط إضافة إلى طبيعة الاقتطاع الجبائي.

ب) استخلاص أهم المعلومات: إنّ المعلومات التي تحتويها التصريحات الخاصة بالعينة، تختلف من عنصر جبائي لآخر، مما يستوجب توحيد الخصائص العامة لها باستخراج عدد من العناصر المعيارية التي تسمح بإجراء المماثلة المعلوماتية عليها (مثال: الدخل الخام المعدل، الدخل الخاضع إلى الاقتطاع قبل وبعد خصم القروض الضريبية، الإعفاءات، التخفيضات...الخ).

ج) إجراء التطبيقات المعلوماتية: وهي المرحلة التي يسبّق فيها إعداد البرامج المعلوماتية التي تتيح إمكانية تحديد مبلغ الديون الجبائية بالنسبة للعينة المختارة أخذا بعين الاعتبار نوعين من الفرضيات المشار إليها أعلاه (كمتغيرات يستند عليها بناء النموذج)، وهي الفرضيات الخاصة بالمعطيات الجبائية (الأحكام والقوانين الجبائية، تحديد الربح أو الدخل الخاضع، الأعباء القابلة للخصم، نسب الاقتطاع)، والفرضيات المتعلقة بمراحل الدورة الاقتصادية أو الحالة العامة للاقتصاد الوطني، ليتم تعميم النتائج بعد ذلك على كل التصريحات الجبائية ويوزع العبء الجبائي بصفة صحيحة نسبيا.

وكخلاصة حول النموذج الجبائي لا يمكن تحديد نموذج بصفة مطلقة أين يتم اعتباره مثالي تقتدي به اقتصادات البلدان المختلفة، حتى أنّه لا يمكن اعتماد نموذج جبائي واحد في الاقتصاد نفسه بصورة مطلقة، وهو التحدي الذي يواجهونه

[1]- فلاح محمد. "السياسة الجبائية الأهداف والأدوات". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 2006-2005. ص ص97-99.

[2]- نفس المرجع. ص ص100-101.

مهندسي النماذج الجبائية بما يحتم عليهم تصميم نماذج ذكية ومفتوحة على استيعاب أكبر قدر ممكن من المتغيرات التي تشكل مجتمعة الأرضية وبيئة النظم الجبائية، لتتمكن السياسة الجبائية في النهاية من التأسيس لنظم جبائية مستقرة ذات انعكاسات إيجابية على جميع المجالات ذات الصلة.

تلك هي أهم مراحل بناء النماذج الجبائية التي أصبحت مطالبة بالأخذ بعامل الفعّالية في عمليات التصميم، وهو ما كان محل اجتهادات تطبيقية في التأسيس لبعض مؤشرات الفعالية للنظم الجبائية.

2-2) مؤشرات تصميم النظام الجبائي الفعّال: أصبحت مؤشرات فيتو تانزي إحدى أهم مراجع القياس لفعالية وجودة النظم الجبائية، والتي تشترط تحققها مجتمعة حتى نقول على النظام الجبائي بأنّه فعال وعالي الجودة. وتتمثل هذه المؤشرات فيما يلي:[1]

- **مؤشر التّركز:** والذي يقيس مدى قدرة النظام الضريبي على تحصيل جزء كبير من الإيرادات باعتماده على عدد ضئيل نسبيا من الضرائب والمعدلات، لما لذلك من إيجابيات على تقليص التكاليف المتعلقة بالإدارة الجبائية في عمليات الربط والتحصيل، فيعتمد النظام الجبائي وفق هذا المؤشر إن تحقق على عدد قليل من الضرائب بالإضافة إلى اعتماد معدّلات ضريبية محدودة للضريبة الواحدة.

- **مؤشر التشتت:** يقوم هذا المؤشر برصد الضرائب التي تكون مصدر إزعاج تبعا لحصيلتها المتدنية وبالتالي التخلص منها بهدف التبسيط للنظام الجبائي، على ألا يكون لحذفها أثر على الحصيلة الجبائية.

- **مؤشر التآكل:** أما هذا المؤشر يقيس مدى مطابقة أو قرب الأوعية الضريبية الفعلية من المحتملة أو الممكنة، وذلك من منطلق أنّه يمكن أن تكون هناك حصيلة جبائية كبيرة لنوع معين من الضرائب رغم انخفاض معدلاتها لكنها تتميز باتساع وعائها الجبائي الذي يعكس جودة النظام الجبائي كلما اقترب فيه الفعلي من المحتمل، والعكس كلما كان الفارق بينهما كبير كلما أدّى ذلك إلى تآكل الوعاء الضريبي والذي يفسره اتساع حجم الانفاق الجبائي، فيكون مبررا في النهاية لرفع المعدلات الضريبية في محاولة لتعويض الحصيلة نتيجة سياسات التحفيز المفرطة، لينعكس سلبا في اتساع ظاهرة التهرب والغش الجبائي.

- **مؤشر تأخير التحصيل:** يدل هذا المؤشر على مدى وجود الآليات التي تجعل من عمليات الدفع والتحصيل أن تكون في الآجال المحددة، لما لعامل الزمن من تأثير على القيمة الحقيقية للمبالغ المالية غير المحصلة نتيجة لمعدلات التضخم، وهو ما يلزم المشرع الجبائي سنّ قوانين ردعية في حق المتخلفين عن دفع الضرائب في آجالها.

- **مؤشر التحديد:** وهو يقيس مدى لجوء النظام الجبائي إلى اعتماد عدد قليل من الضرائب وبمعدلات محددة، بما يلزم مهندسي النظم الجبائية على الاجتهاد في إدماج الضرائب المتشابهة في ضريبة واحدة وبمعدلات مقبولة أو منخفضة.

[1]- عبد المجيد قدي. دراسات في علم الضرائب. دار جرير للتوزيع والنشر. الأردن. 2011. ص ص101-103.

– **مؤشر الموضوعية:** والذي يقيس مدى اعتماد النظام الجبائي أوعية جبائية محددة ومقاسة بموضوعية دون أن تكون فيها من الإجراءات التعسفية وذلك لضمان المعرفة والدراية الكاملة للمكلفين بالتزاماتهم الجبائية.

– **مؤشر التنفيذ:** والذي يعكس الدرجة التي تم التوصل إليها في عملية تنفيذ النظام الجبائي بالكامل وبفعالية، والذي يمكن الاطلاع عليه من نسبة تحقق التقديرات والتنبؤات التي تم تسجيلها قبل التنفيذ، لتكون كفاءة الإدارة الجبائية العامل الجوهري في هذا المؤشر إلى جانب التشريعات الجبائية ودرجة القابلية للتطبيق في الواقع.

– **مؤشر تكلفة التحصيل:** وهو مؤشر ذا أهمية كبيرة نعرف من خلاله تكلفة عمليات التحصيل للإيرادات الخاصة بمكونات النظام الجبائي، وتحقيقا لمبدأ الاقتصاد في النفقة فإنّه لابد أن تكون تكلفة التحصيل أقل ما يمكن حتى لا ينعكس سلبا على الحصيلة الجبائية.

إلى جانب هذه المؤشرات التي تحكم على فعالية النظم الجبائية فإنّنا نجد المعايير التي تهتم وتقوم بعمليات التقييم للنظم الجبائية من ناحية قبولها وسلامتها بصفة عامة، والتي تكون الفعالية فيها أحد عناصر التقييم.

2-3) معايير تقييم وسلامة النظام الجبائي:

إن البحث في معايير تقييم النظام الجبائي يوصلنا إلى ما أجمع عليه معظم الاقتصاديين في انتقاء هذه المعايير، التي تتغير أهميتها حسب نوع النظام الجبائي والظروف التي يسايرها وكذلك حسب إدارة هذا النظام. ويمكن تلخيص هذه المعايير في كل من الفعالية، العدالة، المردودية، البساطة، المرونة والاستقرار، على النحو التالي[1] :

أ) معيار المردودية: إن مردودية النظام الضريبي تعتبر من أهم عناصر تقييم النظم الجبائية بصفة عامة باعتبار الهدف المالي للضريبة ثابت وأساسي في العمليات الجبائية، لذلك فهو أمام إلزامية تحقيق مستوى الإيرادات المطلوبة منه، بالاعتماد على مجموعة من الضرائب ذات المردودية الأفضل مقارنة بالأخرى، تتميز بسهولة في التحصيل وقلة مخاطر الغش والتهرب الضريبي، والأخذ بعين الاعتبار عدد المكلفين وأصنافهم والمادة الخاضعة للضريبة، كل ذلك من شأنه أن يؤثر على معيار المردودية الضريبية، ولتحقيق عامل المردودية للنظام الجبائي وجب البحث في توسيع الوعاء الضريبي مع تخفيض المعدلات الضريبية والذي يكون أفضل بكثير من المعدلات الضريبية المرتفعة على وعاء ضريبي ضيق

ب) معيار البساطة: الذي يساهم في شفافية النظام الضريبي، وسهولة إدارتها بحكم أن البساطة تجعل من الضريبة أكثر وضوحا لكل من الإدارة والمكلف.

ج) معيار المرونة: إن المرونة الضريبية يضبطها عامل السرعة في التأقلم مع احتياجات السياسة الظرفية، ذلك لأنه في حال تأثر الوعاء الضريبي بتطورات النشاط الاقتصادي فإن الضريبة تلعب دور المثبت الآلي. ونجد من الضرائب

[1] - ANNIE Vallee, les systèmes fiscaux. Edition du seuil. France. 2000. P75.

ما يميزها بهذه المرونة الضرائب المرتبطة بالإنفاق، لأن الاقتطاع فيها يكون من المصدر وهو ما يسمح بالتكيف الآلي والسريع للمداخيل الجبائية الظرفية.

د) معيار الاستقرار والثبات: إن عامل الاستقرار وثبات الإيرادات الجبائية يعتبر من العوامل الجوهرية في تقييم النظم الجبائية، وهو العنصر الأكثر طلبا لدى الإدارات العمومية في تغطية النفقات التي لا يمكن التخفيض منها أو المبرمجة، خاصة وأن القدرة على الاقتراض مثلا لدى الجماعات المحلية محدودة مما يجعلها مرتبطة بالإيرادات التي تخصصها لها النظم الجبائية وحجم نفقاتها المطلوب. لكن من ناحية أخرى نجد أن معيار الاستقرار والثبات يتعارض مع معيار المرونة السابق مثلما يتعارض معيار الفعالية مع معيار العدالة، والجمع بين الأضداد هو بمثابة البحث عن الأمثلية في بناء الهيكل الجبائي التي سبق وأن أشرنا إليها، والتي لا يتم الحصول عليها إلا من خلال التحكيم بين مختلف هذه المعايير.

هـ) معيار الفعالية: لقد أثارت فعالية النظام الجبائي جدلا واسعا تمتد أصوله إلى الاختلاف الأيديولوجي حول حياد الدولة ودورها التدخلي في الحياة الاقتصادية. والفعالية في النظم الجبائية هي في حد ذاتها عبارة عن مفهوم غامض والتي كانت محل وجهتي نظر أسس لها الاقتصاديين. فمنهم من يرى في أن الاقتطاعات الجبائية يجب ألا تبلغ حد التأثير على عمل جهاز الأسعار في السوق، لأن عمل هذا الأخير بطريقة سليمة وحده كفيل بالتوزيع الأمثل للموارد المتاحة في اقتصاد البلد، في حين لو يكن هناك أثر لهذه الاقتطاعات في ذلك نصبح أمام تشوهات أنشأها هذا النظام الجبائي، وهو ما يطالب به أصحاب هذا التوجه كشرط أساسي لتحقيق الفعالية للنظام الجبائي، في أن تكون الاقتطاعات الجبائية محايدة وليس لها أثر في الحياة الاقتصادية بما يجعل هذا الحياد مرادفا لفعالية النظم الجبائية. هذا الشرط يصبح مقبولا في حالة ضمان عمل نظام السوق بصورة كاملة وسليمة، واستحالة ذلك جعلت من هذا الشرط نظريا بحتا بعيدا كل البعد عن الواقع الاقتصادي. فكانت النظم الجبائية من أهم الوسائل التي تملكها الدولة في التأثير على عمل الأسواق بما يضمن تصحيح الاختلالات التي عجزت أنظمة السوق على تصحيحها، فكان النظام الجبائي الفعال لا يقتصر على اقتطاعات فحسب بل أكثر من ذلك فهو إلتزام جبائي تلتزم به الأعوان الاقتصادية كضمان من أجل تفادي الاختلالات التي يمكن أن تحدث في الأسواق[1] .

و) معيار العدالة: إلى جانب الفعالية نجد أن العدالة الضريبية إحدى أهم معايير تقييم النظم الجبائية، لكننا نجد مفهومها مفهوم نسبي قد يختلف في تفسيره من شخص لآخر، إذ يتوقف ذلك المفهوم على الفلسفة الاجتماعية السائدة في المجتمع. من جهة أخرى هذه العدالة كمعيار يصعب قياسها لصعوبة تحديد أو قياس أثر الضريبة بالنسبة لكل

[1] - FELLAH Mohammed. problématique du choix du système fiscal entre efficacité économique et équité sociale. Revu des « Recherches économiques et managériales », N°03. Faculté des Sciences Economiques et de gestion université Mohamed Khider - Biskra. Juin 2008. PP55-56.

مكلف والعبء الواقع عليه بدقة، ذلك لأنه يمكن أن يختلف العبء النفسي حسب تقدير الشخص لجدوى النفقات العمومية. كما نجد المفهوم المعاصر للعدالة الضريبية يتضمن مبدأين أساسيين متكاملين والمتمثلين في مبدأ العدالة الأفقية، التي يتم من خلالها معاملة المكلفين المتساوين في الدخل والحالة الاجتماعية والاقتصادية معاملة ضريبية متساوية، ومبدأ العدالة العمودية والتي تكون فيها طريقة التعامل مع المكلفين مختلفة حسب اختلاف مراكزهم المالية والاجتماعية. وبالنتيجة فالحكم على النظم الجبائية وفقا لمعيار العدالة يكون بمدى أو نسبة تحقيقها للعدالة ولا يكون الحكم عليها بالتحقيق التام للعدالة.[1] وعلى هذا الأساس العدالة الضريبية تتعدى مجرد تقسيم الأعباء الضريبية وفقا للمداخيل مقارنة مع الخدمات المقدمة من طرف الدولة، لتأخذ في الأخير شكلين هما[2] :

– **العدالة أمام الضريبة:** ويتم ذلك بتحقيق المساواة بين الأفراد ومعاملتهم نفس المعاملة في دفع الضرائب.

– **العدالة عن طريق الضريبة:** والتي تعني التقليل من الفوارق في الدخول بين الأفراد عن طريق استخدام الضريبة لأن الضريبة في الوقت الراهن لم تعد تتسم بالحياد.

3) خصائص ومقومات الفعالية للنظم الجبائية

بعد التعرض لأهم المفاهيم والمعطيات المتعلقة بفعالية النظم الضريبية نجد في الأخير أن هناك مجموعة من الخصائص لابد أن تتوفر في النظام الجبائي حتى تتحقق الفعالية من جهة، ومن جهة أخرى مجموعة من العناصر التي تعتبر من مقومات الفعالية التي يمكن على أساسها بناء نظام جبائي فعّال.

3-1) خصائص الفعالية للنظم الجبائية: والتي تتضمن العناصر التالية:[3]

– **الفعالية الاقتصادية:** والتي تتم بالاستخدام الأمثل والعقلاني للموارد المتاحة وتجنب جميع أشكال التبذير.

– **البساطة:** حيث تتطلب الفعالية البساطة في النظم الجبائية وعلى أن تكون غير مكلفة.

– **الحساسية:** وهي عامل أساسي في تفعيل النظم الجبائية من خلال استجابة هذه الأخيرة للتغيرات التي يمكن أن تحدث لمتغيرات الاقتصاد الكلي.

– **الشفافية:** والتي تخفض من درجة التعقيد في النظام الجبائي بما يسهل على المكلف معرفة التزاماته الجبائية وأدائها بسهولة.

– **العدالة:** وهي إحدى القواعد الضريبية التي يجب مراعاتها في تصميم النظم الجبائية.

---

[1]- ناصر مراد. فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص ص84-85.

[2]- يوسف قاشي. إشكالية تحقيق العدالة في النظم الضريبية مع الإشارة إلى حالة الجزائر. مجلة "الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات"،ع10. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. جامعة أكلي محند أولحاج البويرة.ب ت. ص98.

[3]- GUY GILBERT. La théorie économique de l'impôt optimal : une introduction. Revue française de finance publique, N° 55. 1996. p 94.

2-3) مقومات ومبادئ الفعالية للنظام الجبائي: يعتمد بناء النظم الجبائية على مجموعة من العناصر التي تعتبر من مبادئ ومقومات الفعالية والتي يجب احترامها في عمليات تصميم وتنفيذ متضمنات النظام الجبائي، وتتمثل هذه المبادئ أساسا في احترام المبادئ الضريبية والتنظيم الفنّي الضريبي الجيّد بالإضافة إلى كفاءة الإدارة الجبائية.[1]

أ) احترام المبادئ الضريبية: يعتبر احترام المبادئ الضريبية نقطة الانطلاق في عمليات بناء النظم الجبائية، لما لهذه الأخيرة من آثار سلبية في حال تغييبها في فرض الضرائب. فنجد من بين أهم هذه المبادئ:

أ-1) مبدأ العدالة: يعتبر مبدأ العدالة عنصرا أساسيا في السياسة الجبائية للدولة والتي على أساسها تم التأسيس للضريبة ولاقت القبول من طرف المكلفين، رغم أنّ العدالة تبقى مسألة نسبية تعمل الدولة على تحقيقها من أجل التمكن من التوزيع العادل للدخول والثروات وبالتالي الوصول إلى العدالة الاجتماعية في النهاية،[2] فكانت العدالة بالنسبة للنظام الجبائي مبدأ في الحين الذي أصبحت فيه هدفا في نفس الوقت. وقد اختلفت وسائل تجسيد العدالة بين العدالة الأفقية والعدالة العمودية حسب مجالات التطبيق، حيث كانت الضرائب التصاعدية والضرائب الشخصية إحدى الاجتهادات التي حاولت من خلالها النظم الضريبية تجسيد مبدأ العدالة إضافة إلى الوضوح أو اليقين الذي يكرس هو الآخر مبدأ العدالة من خلال وضوح التشريعات الجبائية وسهولة الإجراءات وبساطة الأساليب التطبيقية.[3]

أ-2) مبدأ الملاءمة في التحصيل والاقتصاد في نفقاته: على اعتبار أنّ بساطة الإجراءات الجبائية تكرس مبدأ الملاءمة الذي يلائم المكلفين على اختلاف مستوياتهم الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى الاقتصاد في نفقات التحصيل لما له من انعكاس إيجابي على الإيراد العام وبالتالي تحقيق الفعالية في عمليات التحصيل الجبائي.[4]

أ-3) مبدأ البساطة، التنوع والمرونة: ويعطي هذا المبدأ نوعا من الديناميكية وسهولة في التطبيق سواء تعلق الأمر بالإدارة الجبائية أو المكلف بالضريبة، فالبساطة تلقى القبول الواسع من قبل المكلفين والذي يتراجع معه ظاهرة التهرب الضريبي، أما التنوع فهو يستلزم إيجاد مجموعة من الضرائب المختلفة تحقيقا لمبدأ العدالة من جهة والكفاية المالية من جهة أخرى. ليبقى عامل المرونة الذي يجعل من النظام الجبائي مرنا يتماشى مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والأخذ بمتغيرات المجالات الأخرى، وهو ما يبعث الحياة والديناميكية في النظم الجبائية.[5]

أ-4) مبدأ الاستقرار والتنسيق: يعتبر عامل الاستقرار في النظم الجبائية عامل أساسي في تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية في الحين الذي يمكن اعتباره عامل تحريض على الاستثمار، وهو ما لا يعني الجمود في النظم

---

[1]- لابد لزرق. "ظاهرة التهرب الضريبي وانعكاساتها على الاقتصاد الرسمي في الجزائر". رسالة ماجيستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان. الجزائر. 2012/2011. ص41.

[2]- علي عباس عياد. النظم الضريبية المقارنة. مؤسسة شباب الجامعة. الإسكندرية-مصر. 1978. ص38.

[3]- حسين مصطفى حسين. المالية العامة. ديوان المطبوعات الجامعية. عنابة – الجزائر. 1992. ص45.

[4]- قدي عبد المجيد. " النظام الضريبي في النظام الاقتصادي – دراسة مقارنة". رسالة ماجستير. معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 1991. ص ص36-37.

[5]- ناصر مراد. فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص ص94-95.

الجبائية. أما التنسيق الذي يستدعي الانسجام بين مختلف أنواع الضرائب الذي يتضمنها النظام الجبائي الواحد، فهو يجنب تراكم الضرائب وإحداث أي تصدع في الهيكل الضريبي نتيجة إغفال بعض العناصر من الأوعية الضريبية، بالإضافة إلى تجنب الإخلال بمبدأ العدالة من خلال إضافة ضريبة جديدة أو حذف أخرى قديمة من مكونات النظام الضريبي.[1]

ب) التنظيم الضريبي الجيد: يعتبر التنظيم الضريبي الجيد ثاني المقومات الأساسية في تفعيل النظم الجبائية، ويتمثل هذا التنظيم الجيد في اختيار أفضل الأساليب في تحديد وتقدير الأوعية الضريبية بالإضافة إلى اتباع أفضل الطرق في عمليات الربط والتحصيل. كأن يتم الاختيار بين الضرائب على الدخل أو الضرائب على رأس المال والضرائب التي تفرض بمناسبة إنفاق الدخل، فبالنسبة للضرائب على الدخل نجد أنّ الدخل الصافي هو الوعاء الأمثل مقارنة بالدخل الإجمالي لأنّه يعبر بشكل جيد على المقدرة التكليفية للمكلف، أما الضرائب على رأس المال فيجب الأخذ بعين الاعتبار عدّة معطيات، فبالمنظار الجبائي تحقق هذه الضريبة عدالة في توزيع الدخول كالضريبة على التركات والضريبة على الثروة ...الخ، أما بالمنظار الاقتصادي حتى وإن كان للضرائب على رؤوس الأموال عائد مالي معتبر إلاّ أنّها تعتبر بمثابة عائق للتوسعات الاستثمارية وهي أحد أسباب هروب رؤوس الأموال إلى الخارج. لذلك كان لزاما على النظام الجبائي الأخذ بهذا المبدأ ليكون التصميم محكم، أما الضريبة على إنفاق الدخل والتي تدخل ضمن الضرائب غير المباشرة وهي ميزة أساسية كما سبق وأن أشرنا للنظم الجبائية الخاصة بالاقتصادات النامية. كما يتطلب الاجتهاد في هذا الباب التفضيل بين الضريبة على الدخل العام والضريبة النوعية، فيما نجد الضريبة على الدخل العام هي أفضل الأساليب لاختصارها للأوعية الضريبية وتجنبها تعدد الضرائب مقابل الضرائب النوعية التي تعتمد على تنوع الضرائب لتنوع مصادر الدخل وأساليب التقدير وطريقة التحصيل ونوع المعاملة. ضف إلى ذلك الخيارات بين الضريبة النسبية والضريبة التصاعدية، والطرق المتبعة في عمليات التقدير للوعاء الضريبي بين اللجوء إلى التقدير الجزافي الذي يتم على أساس اتفاق بين المكلف والإدارة الضريبية أو استنادا إلى نصوص قانونية، إلاّ أنّه قائم على أساس تقريبي وغير دقيق مما يوسع دائرة المنازعات الجبائية وبالتالي يؤثر على عمليات التحصيل النهائية، وفي مقابل هذا التقدير نجد التقدير الحقيقي الذي يعتمد على التصريح الذي يقدمه المكلف أو شخص آخر (الشخص الآخر غير المكلف بالضريبة تتخذه الإدارة الضريبية للتحقق من صدق التصريحات التي قدمها المكلف)، وهذا الاجراء له من الإيجابية ما يحصر مع ظاهرتي التهرب والغش الجبائي. كذلك يهتم هذا المبدأ بآليات وطرق التحصيل لمختلف

[1]- ناصر مراد. فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص ص96-97.

الإيرادات الجبائية فيمكن أن تكون عن طريق الدفع المباشر أو الحجز من المنبع، والتي تعتمد كلاهما على درجة الوعي الضريبي والتقدم الاقتصادي بالإضافة إلى كفاءة الإدارة الضريبية.[1]

ج) كفاءة الإدارة الجبائية: تعتبر الإدارة الجبائية العصب الرئيسي والمسؤول على نجاح أو فشل النظام الجبائي وبالتالي السياسة الجبائية، وذلك من منطلق أنّها الجهاز المكلف بالتنفيذ لقواعد التشريع ومتضمنات القوانين الجبائية ضمانا لسلامة التطبيق، والذي له الأثر الإيجابي بدوره على حماية حقوق الدولة في تحصيل الإيرادات العامة من جهة وحقوق المكلفين في المراجعة والطعن والتقاضي في إطار المنازعات الجبائية.[2] فكان لعامل الكفاءة في الإدارة الجبائية دورا مهما في توفير البيئة الضريبية الملائمة لظروف وطبيعة المجتمعات، لتساهم بذلك بقسط كبير في تجسيد الفعالية للنظم الجبائية، وبالتالي نجاح السياسة الجبائية وتحقيق الأهداف هو مرهون بكفاءة وخبرة الإدارة الجبائية في الأخير.[3] في المقابل نجد فشل الإدارة الجبائية يخلق مشاكل التهرب الجبائي الذي يستغله المكلفون وهم على يقين بعدم كفاءة هذه الإدارة في ملاحقتهم، ومن نتائج الفشل الإداري للنظم الجبائية يكون هناك جمود في النظم الجبائية التي تنخفض فيها درجات المرونة وتتراجع الحصيلة الضريبية رغم الارتفاع الذي يسجله الناتج المحلي الخام، ليكون في الأخير انتشار الفساد الجبائي العقبة الكبيرة أمام نجاح السياسات الجبائية الذي يعمل على تحييدها عن تحقيق أهدافها، ويمكن أن يكون هذا الفساد في صورة تهرب ضريبي ناتج عن المكلف بالضريبية نفسه أو ناتج عن تواطؤ بين موظفي الإدارة الجبائية والمكلفين، أو فساد موظفي الإدارة الجبائية أنفسهم.[4]

4) الكفاءة الاقتصادية في الإيرادات العامة

كما سبق وأن أشرنا أنّ الكفاءة والفعالية هما متلازمتين لنجاح النظام الجبائي، نجد في نفس الوقت أنّ نجاح هذا الأخير له دلالة في كفاءته الاقتصادية التي يجب أن تتميز بها الإيرادات العامة في الأخير. ولذلك كان البحث في الكفاءة الاقتصادية للإيرادات العامة محل اجتهاد حديث لما شهده الصراع الإيديولوجي حول مالية الدولة ودورها الاقتصادي. ومن بين الذين اهتموا بهذا الجانب نجد الاقتصادي هنري جورج الذي رأى في أنّ أثر ضريبة الأرض في الكفاءة ضعيف مرجعا سبب ذلك لانعدام مرونة عرض الأرض، لكن في المقابل جاء رامسي بقاعدة جديدة للضريبة والتي كانت من أسهل الوسائل المناسبة لجلب الإيرادات بأقل خسارة ممكنة على صعيد الكفاءة، ولا تتحقق هذه القاعدة من خلال فرض ضرائب على السلع ذات المرونة السعرية المخفضة في العرض والطلب، بما يعني أنّه في حالة ما إذا

[1]- ناصر مراد. فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق. مرجع سابق. ص ص98-112.
[2]- سراج محمد خلاط. دور النظام الضريبي في الاقتصاد الليبي. ع15، مج 03، المجلة الجامعة، جامعة الزاوية. ليبيا. 2013. ص166.
[3]- هيثم علي محمد. علاقة الازدواج الضريبي بالاستثمار بين إعادة التكيف والتغير في النظام الضريبي العراقي(بحث تطبيقي). ع35، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية. العراق. 2013. ص37.
[4]- حدادو فهيمة، فرج شعبان. دور الشفافية والمساءلة في الرفع من كفاءة الإدارة الضريبية (دراسة ميدانية). ع 22 مجلة معارف، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة. جوان 2017. ص246.

تميزت إحدى السلع بعدم المرونة السعرية في العرض والطلب لا يكون هناك تأثير للضريبة المفروضة على كل من الاستهلاك والإنتاج، وإن كان هناك تأثير فهو محدود. والخلاصة هي أنّ فرض الضرائب على عرض وطلب غير مرنين يؤدي إلى أقل الخسائر في الكفاءة الاقتصادية.

وللبحث في كفاءة النظام الجبائي إضافة إلى الجانب النظري الذي تناولناه خلال هذا المبحث، فإنّه يمكننا تقييم كفاءة النظم الجبائية من الناحية العملية من خلال ما يلي:[1]

– يتم تقييم كفاءة النظام الجبائي عمليا بمعرفة مكونات الهيكل الجبائي لهذا النظام، فيما إذا كان يعتمد على الضرائب غير المباشرة (التي تفرض على الاستهلاك)، أو الضرائب المباشرة التي تفرض مباشرة على الأموال وهو ما يمكننا من الحكم مبدئيا على اتجاه وتحيز النظام الجبائي ومدى اعتماد الحصيلة الضريبية فيه على الضرائب المباشرة أو غير المباشرة.

– ويمكن قياس هذه الكفاءة اعتمادا على قدرة الهيكل الجبائي على توليد الإيرادات اللازمة لتغطية النفقات الجارية، على أنّه إذا كانت الحصيلة الضريبية تغطي النفقات الجارية كانت هناك دلالة على كفاءة النظام الجبائي والعكس يدل على عدم الكفاءة.

ومن أهم ما يستدل به في مجال الحكم على الكفاءة الاقتصادية للضريبة هو منحى لافر الذي ينسب إلى الاقتصادي الأمريكي، الذي خلص من خلاله إلى أنّ زيادة الإيرادات العامة يكون نتيجة لزيادة المعدلات الضريبية إلى حد معين الذي لو زادت عليه هذه المعدلات لتراجعت معه المداخيل الجبائية إلى أن تصل إلى الصفر في حالة بلوغ معدل الضريبة 100% على سبيل المثال.

والحديث عن تحديد أثر الضريبة على الكفاءة الاقتصادية يجعلنا نثير التساؤل الذي يطرح كثيرا حول الضرائب التشويهية والضرائب غير التشويهية وأثرها في توجيه النشاط الاقتصادي من جهة وحصيلة الإيرادات العامة من جهة أخرى.

4-1) أثر الضرائب على الكفاءة الاقتصادية:

يعتبر البحث في أثر الضرائب على الكفاءة الاقتصادية بحثا في الآثار التشويهية التي قد تنشأ على الضرائب التي تفرضها الحكومة، والتي يكون لها آثار سلبية على كفاءة توظيف الموارد بين الاستخدامات المختلفة، أو آثار غير تشويهية التي لا يكون لها تأثير سلبي ولا يترتب عليها خسارة في الكفاءة الاقتصادية. وحتى يتم توضيح هذه الآثار نلجأ إلى الاعتماد على تحليل منحنيات السواء التي نقارن من خلالها كل من الآثار غير التشويهية (في صورة الضرائب على الرؤوس) والآثار التشويهية الأخرى، نفصل في كلاهما في الآتي:[2]

[1]- ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. مرجع سابق. ص157.
[2]- نفس المرجع. ص ص159-162.

أ) الضريبة المشوهة للأسعار:

الضريبة المشوهة للأسعار هي تلك الضريبة التي تجعل السعر الصافي الذي يتلقاه بائعو السلعة أو الخدمة ينحرف عن السعر الإجمالي الذي يدفعه مشترو هذه السلعة أو الخدمة. وللتوضيح أكثر نفترض أنّ الضريبة المشوهة للأسعار تأخذ شكل الضريبة على سلعة البنزين، على اعتبار أن فرض الضريبة على هذه السلعة سيؤدي إلى زيادة السعر السوقي لها والذي يؤثر في النهاية على الكمية المستهلكة منها فيؤدي إلى حركة قيد الميزانية للمستهلك من (BB1) إلى (CB1) كما هو موضح في الشكل أدناه.

الشكل رقم (3-1): الضريبة المشوهة للأسعار في مواجهة الضريبة غير المشوهة للأسعار

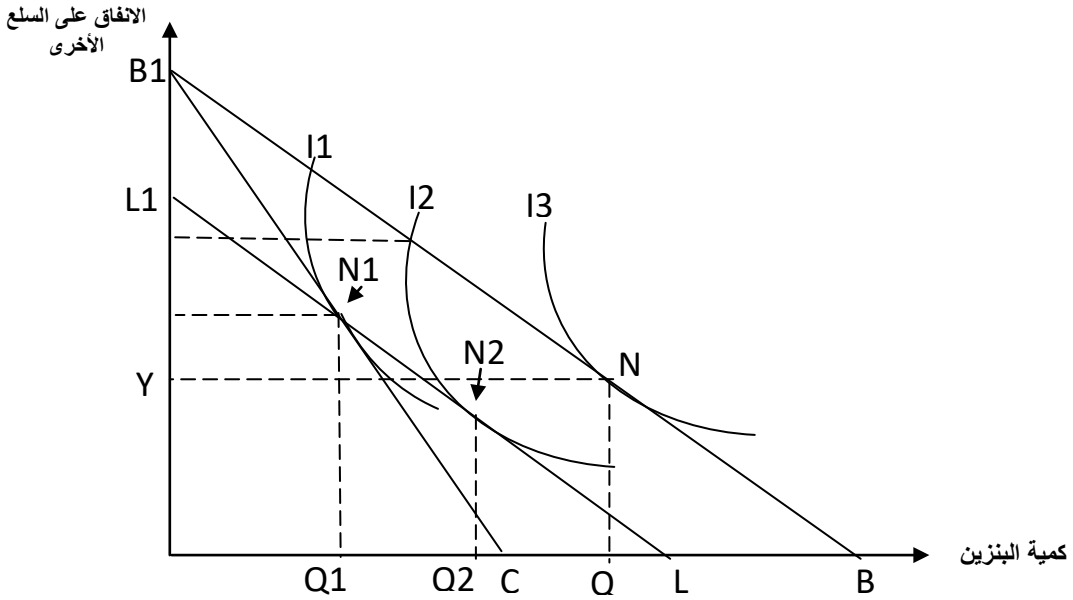

المصدر: ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. مرجع سابق. ص161

وتمثل المنحنيات (I1, I2, I3) منحنيات السواء التي تعكس رغبة الفرد في تفضيل مشترياته من سلعة البنزين والسلع الأخرى تحت قيد الميزانية الخاصة به وتأثير فرض الضريبة على سلعة البنزين التي يتحملها بصفة نهائية المستهلك دون البائع (السعر الإجمالي الذي يدفعه المشتري يتضمن مبلغ الضريبة المضافة، في حين المبلغ الذي يتلقاه البائع يكون مخصوما منه مبلغ هذه الضريبة). ومن أجل تحليل الشكل أعلاه نجد أنّ المحور الأفقي يمثل الكميات المستهلكة من سلعة البنزين، في حين المحور العمودي يمثل القيمة النقدية التي يتم إنفاقها على السلع الأخرى غير البنزين انطلاقا من الفرض المبدئي الذي يحدث فيه التوازن في النقطة N التي يستهلك فيه هذا الفرد كمية Q من البنزين سنويا مقابل إنفاق جزء من دخله على السلع الأخرى قدره Y (قبل فرض الضريبة)، أما وبعد فرض الضريبة على البنزين التي تزيد بالنتيجة من سعر هذه السلعة، سيتأثر بذلك المستهلك فينتقل

إلى نقطة توازن جديدة N1 لتنخفض كمية البنزين المستهلكة إلى Q1، وينتقل خط الميزانية بشكل دائري من نقطة ثابتة B1 من (BB1) إلى (B1C) لتكون نتائج تأثير الضريبة على المستهلك ممثلة فيما يلي:[1]

– انخفاض المنفعة عن مستواها الأول وهو ما يتضح من خلال انتقال منحنى السواء (I3) إلى مستوى أدنى منه ممثلا في منحنى السواء (I2).

– تخفيض الكمية المستهلكة سنويا من البنزين من Q إلى Q1.

– انخفاض الدخل السنوي المتاح بعد فرض الضريبة على السلعة المستهلكة.

ب) الضريبة غير المشوهة للأسعار (الضريبة بمبلغ ثابت على المستهلك):

الضريبة غير المشوهة للأسعار أو التي تأخذ شكل مبلغ ثابت على الأفراد سنويا بحيث تكون مستقلة عن دخل الفرد واستهلاكه وثروته، وهي الضرائب الأكثر حيادية في التأثير على تخصيص الموارد وذلك من منطلق أنّ المدفوعات السنوية الثابتة التي يدفعها المكلفون في هذا النوع من الضرائب لا تتأثر بأي متغيرات يمكن التحكم فيها (كالدخل والانفاق والثروة أو رأس المال)، بالإضافة إلى أنّها لا تحول دون تحقيق التساوي بين أسعار السلع والخدمات وكل من التكلفة الاجتماعية الحدية والمنفعة الاجتماعية الحدية لهذه السلع والخدمات. فكان هذا النوع من الضرائب إضافة إلى تخفيضه للقدرة الشرائية للمستهلكين وتراجع الادخار، فإنّها كذلك تؤثر في خيارات الأفراد من خلال أثر الدخل فقط، وعلى هذا الأساس كانت الضرائب الثابتة أو ضرائب الرؤوس لا توفر أي فرص أو حوافز لإحلال نشاط محل نشاط آخر أو سلعة محل سلعة أخرى، وبصفة عامة فإنّ الضرائب التي تفرض على الأفراد في صورة مبلغ ثابت دون الأخذ بعين الاعتبار الدخل أو الانفاق أو ثرواتهم، فهي تخفض من استهلاكهم لكن دون إحداث تشوهات في أسعار السلع وبأسلوب يجعل الأسعار معادلة للمنافع الاجتماعية الحدية، وهو ما يجعل من هذه الضرائب سببا في تحقيق الكفاءة في الأسواق.

وبالرجوع إلى الشكل أعلاه فإننا نجد أنّ الضريبة المقررة على البنزين تأخذ شكل مبلغ ثابت يحصل سنويا من طرف المكلفين أو المستهلكين، وهو ما لا يخلف تشوهات على السلع سواء البنزين أو السلع الاستهلاكية الأخرى، وعلى عكس الضريبة المشوهة للأسعار فإنّ السعر الإجمالي الذي يدفعه المشترون لا يختلف عن السعر الصافي الذي يحصله البائعون في حال الضريبة الثابتة، فنجد التأثير الوحيد يكون على خط الميزانية للمستهلك الذي ينتقل بشكل كامل إلى الأسفل ممثلا بالخط (LL1) موازيا لخط الميزانية الأصلي (BB1)، بحيث يعكس الانتقال إلى الخط (LL1) تحصيل الضريبة من خلال تخفيض دخل المستهلك بقيمة الضريبة المحصلة وبشكل مستقل عن كمية البنزين التي تم شراؤها سنويا. ويمكن قراءة ذلك من خلال الشكل أعلاه والذي يعكس أنّ حالة المستهلك في الضرائب غير المشوهة

[1]- ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. مرجع سابق. ص ص162-164.

للأسعار تكون أفضل فيما إذا تم فرض ضرائب مشوهة للأسعار وذلك في إطار الفرض الذي يقول أنّ الضريبة المحصلة لها نفس المبلغ في كلتا الحالتين، والتحليل للمنحنى يكون وفق النقاط التالية:

* انتقال منحنى السواء من (I3) إلى (I2) تماشيا مع المستوى التوازني الجديد في النقطة N2 التي نتجت عن انخفاض في الكمية المستهلكة من البنزين وصولا إلى الكمية Q2.

* إذا كان البنزين سلعة عادية فإنّ الانخفاض في الدخل المتاح الناتج عن فرض الضريبة بمبلغ ثابت على الفرد يؤدي إلى تخفيض استهلاكه من البنزين، ومقارنة مع الكمية المستهلكة من البنزين بعد فرض الضريبة التشويهية نجد أن الكمية المستهلكة بفرض الضريبة غير التشويهية كانت كبيرة على الكمية المستهلكة في الحالة السابقة بدليل أنّ Q2 أكبر من Q1، وعلى هذا الأساس كانت الضريبة تخفض من دخل المكلف لكنها لا تولد أية آثار إحلالية لكونها لا تباشر أي تأثير على الأسعار النسبية للبنزين وأي من السلع الأخرى.

* من منطلق أنّ السعر الذي يدفعه المكلف في إطار الضريبة الثابتة أو غير التشويهية يكون أقل منه في الضرائب التشويهية، تكون الكمية المستهلكة أكبر وفقا لهذه الحالة عنها في حالة الضريبة التشويهية.

* مستوى الرفاهية والتوازن في حال الضريبة الثابتة أكبر منه في حال فرض الضرائب التشويهية (N2 >N1)، حيث يكون توازنه في ظل الضريبة الثابتة على منحنى سواء أعلى (I2) من منحنى السواء (I1) في حال الضريبة التشويهية، ولذلك كانت الضرائب الثابتة هي المفضلة في حال تساوي مبلغ الضريبة بينها وبين الضريبة التشويهية.

* تنشأ خسائر في رفاهية المستهلك بانخفاض منفعته في حالة سداد مبلغ الضريبة المطلوب نفسه وفقا لنظام ضريبي مشوه للأسعار، إذ تؤثر الضريبة في تلك الحالة على الأسعار النسبية للسلع والخدمات ومن ثم على قرارات الأفراد الاستهلاكية، بما يعكس عبئا ضريبيا زائد يتحمله الفرد، ولذلك يمكن القول أنّ العبء الزائد للضريبة يقيس مقدار الخسارة في الرفاهية الناتجة من أثر الاحلال الذي ترتبه الضريبة المشوهة للأسعار، ويمثل العبء الزائد للضريبة المشوهة للأسعار في حالتنا الخسارة في رفاهية الممول من جراء انتقاله من منحنى سواء (I2) إلى منحنى السواء (I1) عندما تم استعمال ضريبة مشوهة للأسعار بدلا من الضريبة الثابتة.

وكخلاصة حول أثر الضريبة في الكفاءة الاقتصادية فإنّه باستثناء الضريبة التي تفرض بمبلغ ثابت على الأفراد التي تتميز بحياديتها على الأسعار وبالتالي عدم التدخل في توجيه قرارات الأفراد الاستهلاكية لعدم وجود آثار إحلالية، نجد أنّ أغلب صور الضرائب لها آثار سلبية على الكفاءة فقط لأنّها تؤثر على الأسعار النسبية للسلع والخدمات بما ينعكس على توجيه استهلاك الأفراد، فينشأ عنها آثار إحلالية بتوجيه الأفراد إلى استهلاك السلع الأقل ثمنا وتخفيض استهلاكهم من السلع التي أصبحت مرتفعة الثمن بعد فرض الضرائب المشوهة للأسعار.

في المقابل توصلت الدراسات الحديثة لمالية الدولة إلى أنّ هناك دور حيوي تلعبه مثل هذه الضرائب المشوهة للأسعار والتي في الغالب يتم استعمالها لتحقيق توازنات معينة غير الهدف المالي، كأن يكون غرضها حماية الإنتاج الوطني (غالبا في البلدان النامية التي لا ترقى للمنافسة الدولية في الأسواق المحلية)، أو يكون غرضها إحداث توازنات جهوية للاستفادة من المشاريع الاستثمارية على المستوى المحلي لبلد معين ...الخ. لكن يبقى مبدأ أساسي تعتبره الاجتهادات المتعلقة بالنظم الجبائية محوريا في الحكم على نجاح السياسيات المالية والجبائية وهو مبدأ العدالة في كل من المجالات الاقتصادية أو الاجتماعية والذي يحتم على صانعي القرار مراعاته، لما للضريبة الثابتة من إجحاف في حق أصحاب المداخيل المنخفضة والضرائب المشوهة في حق مستثمرين على حساب آخرين

في الأخير نجد أنّ هذا المبحث الذي خصصناه لفعالية النظم الجبائية توصلنا من خلاله إلى أنّ الفعّالية تبقى محل اجتهاد خاص ببلد معين دون أن تكون فيه إمكانية لتعميم نماذج معينة للنظم الجبائية التي يمكن أن تصلح لمجتمع دون الآخر ،لكن تعتبر فيها مبادئ ومقومات الفعالية عنوانا عريضا لتوجيه مصممي الهيكل الجبائي وصانعي قرارات السياسة الجبائية، على أن تكون هناك نهايات تصب في قالب الكفاءة الاقتصادية لمتضمنات النظام الجبائي، في الحين الذي نجد فيه طرق القياس للفعالية ومعايير تقييم وسلامة النظم الجبائية وسائل رقابية وتوجيهية أو تصحيحية لمكونات النظام الجبائي. وبناء على ما تقدم في هذا المبحث نجد أنّ أمثلية النظم الجبائية تبقى مسألة نسبية لارتباطها الوثيق بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية، على اعتبار أنّ الميزة الأساسية لهذه الأخيرة هو عدم الاستقرار وإن لم يكن على المدى القصير فالأزمات الاقتصادية بشكل عام كفيلة بإحداث الاختلالات على المدى البعيد، وعلى هذا الأساس وموازاة مع التغيرات الحديثة التي تشهدها معظم البلدان المتقدمة منها والنامية في سعيها الحثيث من أجل تحقيق ما أصبح يصطلح عليه بالحكم الراشد، هذا الأخير الذي يعتبر الترشيد الجبائي أحد دعائمه الأساسية الذي يعتبر هو الآخر تحقيق الفعالية في النظم الجبائية والكفاءة الاقتصادية لمكوناتها من المعالم الأساسية للنظام الجبائي الراشد. أما وبعد الالمام بكافة المعطيات المتعلقة بتفعيل النظم الجبائية سنتطرق في المبحث الثالث والأخير إلى بعض مكملات الفعالية وأهم المعوقات التي يمكن أن تحول دون تحقيق الفعالية والكفاءة للنظام الجبائي.

المبحث الثالث: آثار التحفيز الجبائي وظاهرتي التهرب والازدواج الضريبي على النظم الجبائية

بعد التعرف على أهم عوامل ومقومات النظم الجبائية بصفة عامة والتي على أساسها يتم تقييم نجاحها من فشلها، يبقى لنا رصد بعض الظواهر والسياسات المرافقة لهذه النظم التي من شأنها هي الأخرى أن تدعم نجاح السياسة الجبائية أو أن تكون بمثابة مثبط لتحقيق النتائج المنتظرة من النظام الجبائي. وهو ما سنعالجه في هذا المبحث الذي نتناول من خلاله المفاهيم المتعلقة بالتحفيز الجبائي وفعاليته في دعم نجاح السياسات الجبائية من جهة، ومن جهة أخرى نتطرق إلى رصد أهم المعلومات الخاصة بظاهرة التهرب الضريبي التي أصبحت تستدعي كفاءات عالية لمحاربتها، والتي لم تسلم منها حتى البلدان المتقدمة رغم تقدم إداراتها الجبائية ووسائلها الرقابية ليكون لها بذلك صدى عالمي، بالإضافة إلى ظاهرة الازدواج الضريبي التي تثقل كاهل المستثمرين الأجانب وأصحاب الدخول الأجنبية، فكانت هذه الظاهرة هي الأخرى تشغل حيزا كبيرا من الاهتمام لدى حكومات الدول خاصة مع اتساع المبادلات التجارية وتطورها والتقدم السريع الذي تشهده العلاقات التجارية على المستوى الدولي، بل أصبح الازدواج الضريبي يشكل عقبة مقننة تفرض على حكومات الدول إعادة النظر والاجتهاد في كيفية تجاوزها بالطرق التي تعود عليها بالإيجاب.

1) التحفيز الجبائي

إنّ التسليم بالدور التدخلي للدولة في تنظيم النشاط الاقتصادي في المجتمع دفع بالعديد من المنظرين الاقتصاديين المؤيدين لهذا التوجه وحتى المعارضين له إلى الاجتهاد على النحو الذي يفعّل من هذا التدخل الذي أصبح حتمية تستوجب التعامل معها. فكان التحفيز الجبائي إحدى نتائج هذه الاجتهادات التي توصلت إليها حكومات الدول كإجراء تهدف من ورائه إلى تفعيل نظمها الجبائية وبالتالي العمل على نجاح سياساتها الجبائية وتحقيق مختلف أهدافها الاقتصادية، الاجتماعية وحتى السياسية منها. وقبل البدء والتعمق في متضمنات التحفيز الجبائي نجد أنّ استعمال هذا المصطلح له العديد من المرادفات، فيسمى كذلك بالامتياز الجبائي أو التحريض الضريبي بالإضافة إلى استخدام مصطلح الانفاق الجبائي كمقياس لحجم الضرائب التي لم تدخل خزينة الدولة في إطار أشكال التحفيز التي يمكن أن يستفيد منها الأعوان الاقتصاديون بمناسبة نشاطاتهم الاقتصادية.

1-1) **مفهوم التحفيز الجبائي:** للاطلاع على المفاهيم المتعلقة بالتحفيز الجبائي نتطرق فيما يلي إلى أهم ما ورد من مفاهيم وتعاريف لمثل هذا الاجراء الجبائي:

- "التخفيف من معدل الضرائب، القاعدة الجبائية أو الالتزامات الجبائية التي تمنح للمستفيد بشرط تقيده بعدة مقاييس، فهي مساعدات مالية غير مباشرة تمنح إلى بعض الأعوان الاقتصاديين الذين يلتزمون ببعض المعايير والشروط التي يحددها المشرع".[1]
- كما يصطلح على التحفيز الجبائي بالفراغ الضريبي الذي يعرف على أنه الإعفاء الكلي أو الجزئي خلال فترة زمنية معينة من ضريبة محددة أو مجموعة من الضرائب، فيختلف مداه حسب رأسمال المستثمر أو المنطقة المرغوب الاستثمار فيها، ونوع الصناعة والأهمية المعطاة لها.[2]
- ويصطلح عليه كذلك بالإنفاق الجبائي لما له من أهداف مماثلة بالإنفاق العام، وكان ظهور مصطلح الانفاق الجبائي سنة 1967 من طرف Stanley Surrey الذي عرّف النفقات الجبائية على أنّها مساعدات مالية تتضمنها الإجراءات الجبائية التي تقدمها البرامج الحكومية، والتي تعوض الانفاق العام المباشر الذي تتحمله الميزانية العامة للدولة.[3] لكننا نجد غياب التعريف القانوني للإنفاق الجبائي طالما يتعلق بالجباية التي لا يؤسس لها إلا بالقوانين.[4]

هذا أهم ما ورد كتعريف ومرادفات للتحفيز الجبائي، الذي يجمع ويتفق من خلاله الاقتصاديين على أنه يعبر عن الامتيازات التي يستفيد منها المتعاملين الاقتصاديين في عدم خضوعهم لبعض مكونات النظام الضريبي أو تخفيض الاقتطاعات الضريبية...الخ، وكل حسب الحالات التي تتضمنها الإجراءات الجبائية وقوانين الاستثمار وأهداف السياسة الاقتصادية لكل بلد، وهو ما يجعل من مصطلح الفراغ الضريبي المرادف اللغوي الأكثر ملاءمة للإعفاءات والتخفيضات الضريبية، بالإضافة إلى اصطلاح الاقتصاديين على ذلك بالإنفاق الجبائي الذي يوازي في المعنى الانفاق العام ولديه دلالة قوية في تقييم نتائج سياسة التحفيز الجبائي.

---

[1]- عبد الحق بوقفة وآخرون. أثر التحفيز الجبائي على تحسين الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر (دراسة ميدانية). « Global Journal of Economics and Business ». جامعة اليرموك-الأردن . ص209.

2- كمال رزيق. الفراغ الضريبي والروح المقاولاتية لتشجيع التنمية الاقتصادية. « les Cahiers du MECAS »، ج4 ع01. مخبربحث "مانجمت المؤسسات والرأسمال الاجتماعي"، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان-الجزائر. ديسمبر 2008. ص324.

3- Najat Zatla, Zinelaabidine Djelil. Aperçu sur les dépenses fiscales en Algérie. Revu Algérienne de Finances Publiques, N° 05. Universite de Tlemcen. Décembre 2015.p65

4 - Cour des comptes. Rapport d'appréciation de la cour des compte sur l'avant-projet de loi portant règlement budgétaire de l'exercice 2013. Du site www.ccomptes.org.dz/aplrb.html p26.

1-2) أهمية التحفيز الجبائي:

أصبح التحفيز الجبائي يكتسب أهمية بالغة في تصميم وبناء النظم الجبائية، فتكاد لا تخلو سياسة جبائية من إجراءات تحفيزية ذات أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو حتى سياسية، وإن كان التحفيز الجبائي حديث المسألة في الشؤون الاقتصادية نظرا للدور الحيادي الذي كانت تلعبه مالية الدولة اتجاه المجالات الاقتصادية خاصة ما تعلق بجانب الانفاق العام والإيرادات الجبائية، على أساس أنّ الحياد يستلزم الشرط التوازني لميزانية الدولة وبالتالي لا تكون هناك إشكالية بحث موارد أو تخصيص نفقات. ليفرض الدور التدخلي نفسه في النهاية وتتبعه اجتهادات المنظرين خاصة في تدبير الموارد المالية للدولة تماشيا مع مهامها الموسعة، فكان من بين الاجتهادات كما سبق وأن ذكرنا التحفيز الجبائي الذي تكون له نهايات إيجابية في توسيع الأوعية الجبائية وتعددها بتعدد الأنشطة الاقتصادية، وبالتالي ضمان موارد مالية بطريقة فعالة وإن كانت مكلفة لخزينة الدولة في بدايتها.

وكدليل على ذلك النتائج الناجحة التي حققتها معظم الدول بانتهاجها لسياسات التحفيز الجبائي، على غرار دول شمال شرق آسيا ومنها أندونيسيا والصين التي أثبتت مدى قدرة سياسات التحفيز الجبائي على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وبالتالي تحقيق النهضة الاقتصادية في هذه البلدان.[1] بالإضافة إلى استدلال البلدان الأوروبية بفعالية التحفيز الجبائي في دعم التنافسية على المستوى الدولي التي عرفت تراجع كبير في فرنسا مقارنة بالبلدان المجاورة، وذلك نظرا للضغط الجبائي المرتفع في هذا البلد، لكن بعد اعتماد سياسات التحفيز الجبائي اتجاه المستثمرين بدعمها الرأس مال البشري والتشغيل وعمليات التصدير سرعان ما انعكس بالإيجاب على القدرة التنافسية لاقتصادها ككل في محيط الاقتصاد الأوروبي الذي يتميز بتنافسية كبيرة.

1-3) أهداف وخصائص التحفيز الجبائي: بعد التطرق إلى أهم التعاريف والمفاهيم والاصطلاحات المتعلقة بالتحفيز الجبائي أمكننا تحديد أهم الأهداف التي تسعى إليها النظم الجبائية من خلال سياسات التحفيز المتبعة، وكذا الخصائص التي يتميز بها التحفيز الجبائي عامة.

أ) أهداف التحفيز الجبائي: قد تختلف أهداف التحفيز بين أهداف ذات بعد اقتصادي وأخرى ذات بعد اجتماعي وهو ما اتفق عليه عديد المؤلفين في هذا الباب، إلا أننا نجد إلى جانب هذين البعدين أنّ لسياسات التحفيز الجبائي أهداف سياسية والتي يمكن التفصيل فيها كما يلي:

أ-1) الأهداف الاقتصادية للتحفيز الجبائي: من بين أهم أهداف التحفيز الجبائي من الناحية الاقتصادية نجد:[2]

[1]- كليبات بسمة. "دور التحفيزات الضريبية في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الصناعية الناشطة في ولاية عنابة). أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار. عنابة-الجزائر. 2017/2016. ص120.

[2]- يونس أحمد بطريق. سعيد عبد العزيز عثمان. النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارن. الدار الجامعية الجديدة. مصر. 2002. ص60.

– تنمية الاستثمار من خلال تخفيض العبء الضريبي أو إلغائه كليا بما ينعكس إيجابا على انخفاض حجم التكاليف التي تقع على عاتق المؤسسة المستفيدة من التحفيز، فيتم إتاحة الفرصة لهذه الأخيرة في توجيه الوفورات الجبائية لدعم قدراتها التمويلية لمشاريعها الاستثمارية، خاصة في دعم قدراتها التنافسية أمام منتجات الاستثمار الأجنبي.

– دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة ليس فقط لتحقيق التنمية بل لاستمرارها وهو ما يحتم على النظم الضريبية تشجيع عمليات استيراد مثل هذه السلع على الأقل في المراحل الأولى لحياة المؤسسة الخاصة.

– تشجيع المشاريع التي تحقق تكاملا اقتصاديا.

– توجيه الاستثمارات نحو الأنشطة ذات الأولوية في المخطط الوطني للتنمية.

– تشجيع المشاريع التي تعمل على خلق مناصب الشغل.

– تحصيل إيرادات إضافية مرتبطة بتطوير الصادرات كنتيجة لمساعدة العمليات الإنتاجية التي تهدف إلى تصدير السلع خارج قطاع المحروقات.

– زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا وذلك كنتيجة منتظرة من تنمية الاستثمارات التي تؤدي بدورها في النهاية إلى تنوع النشاط الاقتصادي ومنه نمو الفروع الإنتاجية، وبالتالي توسيع الوعاء الجبائي من خلال تعدد العمليات الخاضعة للضريبة مما يؤدي إلى ارتفاع الحصيلة الجبائية.

أ–2) الأهداف الاجتماعية: أما من الناحية الاجتماعية فنجد أنّ أهم أهداف التحفيز الجبائي تتمثل فيما يلي:[1]

– **امتصاص البطالة:** التحفيزات الجبائية الممنوحة للمستثمرين تمكنهم من تحقيق وفورات ضريبة تسمح بإعادة استثمارها وتشغيلها بتوفير مناصب شغل جديدة.

– **تحقيق التوازن الجهوي:** ويتم ذلك من خلال الحوافز الجبائية الموجهة لتشجيع الاستثمار في المناطق المحرومة والتي يراد تنميتها وتطويرها بهدف تقليص الهوة بينها وبين المناطق المنتعشة اقتصاديا، حتى يتم القضاء على ظاهرة النزوح الريفي وخلق شروط لاستقرار السكان.

– **التوزيع العادل للدخل:** يمكن أن تتم عملية توزيع عادل للدخل بين أفراد المجتمع من خلال الاقتطاع الجبائي الذي يخضع له المكلفين بالضريبة ويوزعه على أفراد المجتمع في شكل نفقات على قطاعات تعود بالنفع على الجميع مثل قطاع الصحة، التعليم والمرافق العمومية ...الخ، بالإضافة إلى أنّ معظم التشريعات الضريبية تسمح بالإعفاء الضريبي للدخول التي تقل عن مستوى معين، حيث لا يتم الاقتطاع من هذه المداخيل لأنّها لا تصل إلى الحد الأدنى الذي تحدده عدالة توزيع العبء الضريبي بين المكلفين من أفراد المجتمع.

[1]- عبد الحق بوقفة، بغداد بنين. الحوافز الجبائية وشبه الجبائية وأثرها على تصدير التمور في الجزائر (دراسة حالة ولاية الوادي). ع04، مجلة رؤى اقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، ولاية الوادي. الجزائر. جوان 2013. ص100.

إضافة إلى الأهداف الاقتصادية والاجتماعية كما سبق وأن أشرنا، فإننا نرى في بعض الأحيان يتم اعتماد سياسات التحفيز الجبائي لأهداف سياسية تخدم أصحاب القرار السياسي خدمة لفئة معينة من أصحاب رؤوس الأموال والمستثمرين كما حدث في فرنسا في نهاية العام الماضي (سنة 2018)، أين تم إثقال كاهل أفراد المجتمع بزيادة الرسوم الخاصة بالبنزين في حين تم اقتراحات خاصة بإلغاء ضريبة الثروة أو تخفيضها على خلفية سببها في هروب رؤوس الأموال إلى البلدان المجاورة، مما أدى إلى ثورة اجتماعية في النهاية وكانت فيه عدة قراءات من بينها أنّ النظام القائم يدعم أصحاب الثروة الذين عملوا على وصول الرئيس الحالي إلى سدة الحكم، وبالتالي كان ذلك مبرر سياسي وراء الإعفاء من ضريبة الثروة كمقابل لقيام النظام السياسي الحالي.

ب) خصائص التحفيز الجبائي: انطلاقا من المفاهيم المتعلقة بالتحفيز الجبائي والأهداف التي يسعى إليها كما سبق وأن أشرنا، يمكننا تحديد أهم خصائص التحفيز الجبائي فيما يلي:

* **إجراء اختياري:** من أهم مميزات التحفيز الجبائي أنه إجراء اختياري على أن يترك الخيار للمستثمرين ومختلف الأعوان الاقتصادية المعنية بالتحفيز الذي تتضمنه النظم الضريبية، بين الخضوع أو الرفض تبعا للشروط والمقاييس التي تحددها سياسة التحفيز الجبائي، دون أن يكون هناك جزاء يترتب على حالات القبول أو الرفض.[1]

– **إجراء هادف:** تعتبر التحفيزات الجبائية بطبيعتها إجراء ذو هدف أو أهداف معينة، تسعى بخاصة الدول النامية من خلاله إلى دعم المستثمرين الأجانب والمحليين أصحاب المشاريع التي لها عائدية على التنمية من خلال دعم المستثمرين على إقامة مشروعات استثمارية جديدة في البلاد، أو توسعة المتواجدة منها على المستوى المحلي ودعم استمرارها، أو كأن تقوم بتوجيه الاستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية إلى قطاعات معينة أو مناطق جغرافية محددة وفق مخططات التنمية الاقتصادية للبلاد، ويمكن أن يكون هناك تحفيز للمستثمرين الأجانب على إعادة استثمار أرباحهم المحققة على المستوى المحلي ...الخ.[2]

– **إجراء له مقاييس:** والمقصود من ذلك أنّ الاستفادة من التحفيز بالرغم من أنّها خيارية إلا أنّها تتضمن شروطا معينة للحصول عليها، كتحديد نوعية النشاط، مكان إقامته والإطار القانوني والتنظيمي للمستفيد، وكل ذلك في إطار خطة تنموية منتهجة تضمن من خلالها حكومات الدول تحقيق الأهداف المسطرة.[3]

– **وجود الثنائية (فائدة–مقابل):** والتي تقتضي وفقها استفادة الأعوان الاقتصادية من الحوافز الجبائية مقابل التوجه إلى مجالات النشاط الاقتصادي المعنية بالتحفيز، وهو ما يعني التوجه نحو المشاريع الاقتصادية التي تتماشى

[1]- وشان أحمد. "دور الجباية في تشجيع الاستثمار الخاص من خلال سياسة التحفيز (حالة الجزائر)". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 2006/2005. ص72.

[2]- نزيه عبد المقصود محمد مبروك. الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية-مصر. 2007. ص ص118-119.

[3]- والي صفية. "دور التحفيزات الجبائية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة مقارنة الجزائر-تونس)". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية. الجزائر.2012/2011. ص26.

والأهداف المسطرة ضمن السياسات الاقتصادية المنتهجة على أمل الحصول على النتائج المنتظرة في الآجال المحددة.[1]

– **الوسيلة:** أي الوسيلة التي تستخدمها سياسة التحفيز الجبائي لتشجيع وتوجيه المستثمرين، حيث تكون في شكل تسهيلات وتحفيزات جبائية مختلفة، وتكون وفق معايير وشروط محددة ضمن برامج التحفيز الجبائي، فقد تأخذ شكل دعم مالي مباشر وتسهيلات في منح قروض ومساعدات مالية، أو أن تكون في شكل امتيازات جبائية وهي الأكثر استعمالا وتعرف بالتحفيزات الجبائية، والتي يمكن أن تكون في شكل تخفيضات في المعدلات الضريبية للمبلغ الخاضع للضريبة أو الالتزامات الجبائية التي تمنح للمستفيد إذا اتخذ بعض الإجراءات.[2]

1-4) أنماط التحفيز الجبائي: إن مضمون التحفيزات الجبائية يختلف باختلاف السياسات الجبائية والأهداف الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية لكل بلد، لكن رغم ذلك يمكننا تحديد أنماط التحفيزات الجبائية التي يمكن أن تستفيد منها أصحاب المشاريع الاستثمارية، نلخصها كما يلي:[3]

أ) **التحفيز الضريبي الممنوح عند تأسيس وإنشاء المشروع:** وتعتبر بمثابة المرحلة الأولى لبداية المشروع الاستثماري، ويمكن أن تأخذ هذه التحفيزات الأشكال التالية:

أ-1) تحفيزات ضريبية في شكل إعفاءات أو تخفيضات في رسوم التسجيل والتأسيس: تقوم الدولة بإعفاء المستثمر من مختلف المصاريف المتعلقة بسداد الرسوم والضرائب الخاصة بالتوثيق، فيستفيد المستثمرين مثلا من إعفاءات من رسوم الشهر وعقود التأسيس.

أ-2) إعفاء الأصول الرأسمالية والمعدات والأدوات والتركيبات ووسائل النقل والمواد الأولية: بعد مرحلة التأسيس تأتي مرحلة تجهيز المشاريع الاستثمارية بالمعدات والأدوات التي تدخل في نشاط المشروع، وهي المرحلة التي يحتاج فيها المستثمر دعما قويا من أجل إطلاق المشروع، وتتعلق الإعفاءات في الغالب في هذه الحالة بالرسوم الجمركية التي تسمح للمستثمرين استيراد أحدث الآلات المواكبة للتطور التكنولوجي وذات الكفاءة العالية في الأداء. وكتحفيز غير مباشر يمكن أن يستفيد منه المستثمر فيما تعلق بالرسوم الجمركية هو فرض رسوم جمركية على الواردات وعلى المنتجات المماثلة المنتجة داخل الدولة، مما ينعكس بالنتيجة على الأسعار والتكاليف وبالتالي يتم تصريف المنتوج المحلي بسهولة وتكاليف أقل مقارنة بالسلع والمنتوجات المستوردة.

---

[1]- معزوز نشيدة. "التحفيزات الجبائية ودورها في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة حالة الجزائر)". رسالة ماجستير. جامعة سعد دحلب، البليدة. الجزائر. 2006/2005. ص42.

[2]- عبد الحق بوقفة، بغدلد بنين. الحوافز الجبائية وشبه الجبائية وأثرها على تصدير التمور في الجزائر (دراسة حالة ولاية الوادي). مرجع سابق. ص99.

3- محمد بوطلاعة، نسيم بوكحيل. التوجه نحو سياسة التحفيز الجبائي لتوسيع الوعاء الضريبي بالإشارة لحالة الجزائر. مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، ع03. جوان 2015.ص92.

ب) **التحفيزات الجبائية الممنوحة في فترة الاستغلال:** وهي المرحلة الأساسية في حياة المشروع الاستثماري التي تصاحبه فيها الإعفاءات الجبائية، ويكون شكل التحفيز كالتالي:

ب-1) الإعفاء الضريبي: والذي يعني إعفاء المستثمر من دفع ضريبة معينة أو مجموعة من الضرائب وذلك حسب جملة من الشروط، وقد يكون الإعفاء جزئي أو كلي وحسب أهمية النشاط بالنسبة للاقتصاد الوطني، حجمه والموقع الجغرافي ...الخ من الشروط التي يمكن أن يتضمنها هذا الإعفاء. ويمكن تصنيف الإعفاءات الضريبية حسب الغرض الذي منحت من أجله، فنجد إعفاءات سياسية لتوثيق الروابط السياسية والعلاقات مع الدول بهدف منع الازدواج الضريبي، وإعفاءات اقتصادية بهدف تشجيع الاستثمارات في مجالات أو مناطق معينة، وإعفاءات اجتماعية تمنح للأفراد أو مؤسسات معينة ليس هدفها الربح مثل المؤسسات الدينية والخيرية والثقافية، لما لهذه الأخيرة دور محوري في بناء المجتمعات.[1]

ب-2) التخفيضات الضريبية: والتي تعني تخفيض المعدلات الضريبية عن المعدلات السائدة، حيث يتم تصميم جدول للأسعار الضريبية يحتوي على عدد من المعدلات ترتبط بنتائج محددة لعمليات المشروع، وكمحفز لتحقيق النتائج المطلوبة نجد المعدلات الضريبية ترتبط عكسيا مع هذه النتائج، فترتفع المعدلات في حالة تراجع نتائج المشروع الاستثماري.

ب-3) نظام الاهتلاك: بحكم أنّ الاهتلاك إحدى المسائل الضريبية لتأثيره المباشر على النتيجة وذلك بحذف الأقساط السنوية للاهتلاك (حسب نظام الاهتلاك المطبق) من الوعاء الضريبي، وبالتالي كلما كان قسط الاهتلاك كبير (حالة الاهتلاك المعجل) كلما قل حجم الضرائب المفروضة على المؤسسة.[2]

ب-4) إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة: والتي تعتبر إحدى الوسائل لامتصاص الآثار الناجمة عن تحقق الخسائر خلال سنة معينة، وذلك بتحميلها على السنوات اللاحقة لتفادي تآكل رأسمال المؤسسة.[3]

ج) التحفيزات الممنوحة على عمليات التصدير: في إطار دعم المنتوج الوطني لمواجهة المنافسة الأجنبية تمنح الدولة تحفيزات تتعلق بمجال التصدير والتي تأخذ الأشكال التالية:

ج-1) امتياز ضريبي على الدخل: يستفيد المستثمر المحلي من إعفاء كلي في ظروف معينة حسب نوع المنتج المصدر، أو الحصول على امتياز ضريبي آخر حسب حجم الصادرات.

1- عبد الحليم كراجة، هيثم العابادي. المحاسبة الضريبية. دار الصفاء للنشر والتوزيع ط01. الأردن. 2000. ص ص26-29.
2- طالبي محمد. أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ع06. جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.ص318.
3- نفس المرجع. ص318.

ج-2) امتياز على الرسوم الجمركية: بالاستفادة من الإعفاءات الكلية أو الجزئية من الرسوم الجمركية على الواردات من الأجهزة والأدوات التي تدخل في عملية إنتاج الصادرات.

1-5) مزايا وعيوب التحفيزات الجبائية: في مقابل اعتبار التحفيزات الجبائية من الامتيازات التي يسعى المستثمرين في الحصول عليها، نجدها تتميز ببعض المزايا والعيوب التي نلخصها فيما يلي :[1]

أ) المزايا: من بين أهم المزايا التي اعترف بها صندوق النقد الدولي من خلال الملتقى الدولي الذي نظمه بالشراكة مع المعهد الإفريقي المتعدد الأطراف بتونس سنة 2006، نجد:

- زيادة أرباح المستثمرين نتيجة استفادتهم من معدلات مردودية مرتفعة تسمح لهم بإعادة استثمار هذه الأرباح.
- تخفيض معدل الضريبة على رؤوس الأموال في إطار التحفيز يسهل حركة رؤوس الأموال بجذب الاستثمارات الأجنبية والمحافظة على الاستثمارات المحلية من التوجه إلى الخارج.
- المساعدة على النجاح في المنافسة الضريبية في السعي لجذب الاستثمارات الأجنبية بدلا من تضييع الفرصة.
- لا يمكن اعتبار التحفيزات الجبائية ضياع في الحصيلة الجبائية نظرا لما لها من آثار غير مباشرة أخرى على الاقتصاد الوطني مثل توفير مناصب العمل والتشغيل...الخ.

ب) النقائص والعيوب: أما من بين النقائص والعيوب نجد:

- ينشأ عن التحفيزات الجبائية مقابل الإعفاءات والتخفيضات ما يسمى بتكلفة التوفيق مع النفقات الأخرى في الموازنة، فيتم اللجوء إلى تغطية النقص في الإيرادات العامة الناتج عن منح الامتيازات الجبائية إلى إخضاع المكلفين من جهة أخرى إلى معدلات ضريبية مرتفعة.
- ينشأ عن التحفيزات الجبائية تنامي ظاهرة التهرب الضريبي التي يستغل من خلالها المستثمرين الثغرات، مما ينعكس بالانخفاض السلبي في الحصيلة الجبائية.
- يمكن أن تحدث التحفيزات الجبائية اختلالات غير مقصودة في النظام الاقتصادي، بالإضافة إلى التأثير السلبي على الفعالية والإنتاجية.
- تثير التحفيزات الجبائية الشعور بعدم المساواة الضريبية مما يؤثر على مبدأ العدالة الضريبية.
- يمكن أن يكون للأثر المالي للتحفيزات الجبائية بالنتيجة تشجيع الفساد السياسي.

1 - Andrew master. « Stratégie d'amélioration des systèmes d'incitations fiscales - l'expérience de l'Afrique australe ». Séminaire de haut niveau organisé par le FMI en coopération avec l'institut Multilatéral d'Afrique « sur la réalisation du potentiel d'investissement rentable en Afrique », Tunis, Tunisie. 28 fév-01mars 2006.

1-6) شروط فعالية التحفيز الجبائي: يعتمد نجاح التحفيز الجبائي على عاملين أساسيين هما:[1]

أ) يجب اعتبار الضريبة جزءا من مناخ الاستثمار العام الذي تتداخل عناصره وتتشابك إلى حد كبير، مثل الاستقرار السياسي، استقرار العملة، نطاق السوق وحجمه، طبيعة النظام المصرفي والمالي ...الخ

ب) الزمن الذي يتم فيه استخدام أحد أنماط التحفيز الجبائي، بحيث يرتبط تجاوب المؤسسات الخاضعة مع المزايا الاقتصادية بالمرحلة التي يمر بها الاقتصاد، ودرجة المخاطر التي تتعرض لها مقارنة بالعوائد المنتظرة. ومن الأوقات الملائمة لسياسة التحفيز هي الفترة التي تلي نهاية الأزمات وتسبق مباشرة الانتعاش الاقتصادي، وآخرون يرون أنّ الفترة الزمنية الملائمة هي مرحلة بداية نشاط المؤسسة مع ضرورة توافق هذه التحفيزات مع برنامج المؤسسة واستراتيجية النمو.[2]

بالإضافة إلى هذين العاملين، نجد من بين أهم العناصر الأخرى التي تعمل على تفعيل التحفيز الجبائي ما يلي:[3]

- يجب أن يتسم النظام الجبائي بالبساطة والشفافية والوضوح.
- يجب توجيه التحفيزات الضريبية للأنشطة ذات الأهمية الأساسية للمجتمع وتقدمه.
- يجب أن تتناسب أهمية الإعفاءات والتخفيضات مع درجة أهمية النشاط.
- تبسيط إجراءات الحصول على التحفيزات الجبائية.
- تقييم مردودية التحفيزات الضريبية الممنوحة لمعرفة مدى نجاح تلك السياسة، وذلك من خلال معرفة حجم الاستثمارات الجديدة المنشأة وتوزيعها على مختلف القطاعات الاقتصادية، حجم رأس المال المستثمر، حجم العمالة المستخدمة.

2) التهرب الجبائي

من أهم الظواهر التي أصبحت تعيب نجاح النظم الجبائية ظاهرة التهرب الجبائي، التي أخذت منحى تصاعدي وبخاصة في البلدان النامية التي يرتفع فيها حجم النشاط الاقتصادي غير الرسمي. وفي المقابل نجد كذلك البلدان المتقدمة هي الأخرى تعاني من الظاهرة تحت مسمى آخر وهو الغش الجبائي، ليبقى في كل الحالات التهرب الجبائي إحدى الظواهر التي تستوجب على مهندسي النظم الجبائية أخذها بعين الاعتبار وسد الثغرات القانونية التي يستغلها الأعوان الاقتصاديون، ومواجهتهم بالطرق العقابية اللازمة للحد من تفاقم مختلف أشكال التهرب الجبائي. وعلى هذا الأساس خصصنا في هذا المطلب دراسة مستفيضة لتحديد المعنى الاصطلاحي والآثار الناتجة عن التهرب الجبائي

1- عبد المجيد قدي. مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. ديوان المطبوعات الجامعية، ط03، الجزائر. 2006. ص 175.

2- بوعكاز سميرة. "مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي". مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع14. جامعة محمد خيضر، بسكرة. 2013. ص ص132-133.

3- كليبات بسمة. دور التحفيزات الضريبية في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الصناعية الناشطة في ولاية عنابة). أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار. عنابة. 2017/2016.ص129.

حتى يتضح لنا في الأخير حجم التأثير الذي يمكن أن يحدثه على فعالية النظم الجبائية، وكذلك البحث في أسبابه والوسائل القانونية للحد من توسعه.

2-1) المفاهيم المتعلقة بالتهرب الجبائي: كما سبق وأن أشرنا فإنّ التحديد الاصطلاحي له دور كبير في فهم ظاهرة التهرب الجبائي، ولأنّ هذا الأخير يصعب تحديد المعنى والمفهوم الجامع له يصبح مفهوم التهرب الجبائي يستند إلى توجه الباحث وموضوع البحث الذي تناول منه ظاهرة التهرب الجبائي، فيمكن أن يكون المفهوم قانوني أو اقتصادي أو اجتماعي أو حتى بسيكولوجي في بعض الأحيان وهو ما يصعب تحديد المعنى الدقيق للتهرب الجبائي، لكن من أهم التعاريف التي وردت في هذا المجال نجد:

* يعرف التهرب الضريبي على أنّه عبارة عن نتيجة للعمليات التي يقوم بها المكلف يخضع من خلالها بوعائه الضريبي بالشكل الذي يتوافق مع متضمنات النظام الجبائي الخاضع له، والذي يمنح له أحسن وأكثر الامتيازات سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي للدولة.[1]

* ويعرف التهرب الجبائي على أنّه تهرب من الضريبة والذي يعرفها عادل فليح على أنّها ظاهرة يحاول من خلالها المكلف بالضريبة عدم دفعها كليا أو جزئيا بعد تحقق واقعتها المنشئة.[2]

* ويمكن القول أنّ هناك تهرب جبائي عندما يتخلص المكلف القانوني من عبء الضريبة دون أن ينقل هذا العبء لشخص آخر.[3]

* ومن الجانب القانوني نجد أنّ التهرب الجبائي هو المخالفة الصريحة للقانون الهدف منها التهرب من الخضوع لفرض الضريبة أو التقليص من الوعاء الخاضع للضريبة.[4]

* ويعرّف على أنّه اللجوء إلى الغش والاحتيال للتخلص من الضريبة أو تقليل مبلغها ويجري ذلك إما بمحاولة الفرد انكار وجود وعاء الضريبة أو الإفصاح عن مبلغ يقل عن المبلغ الحقيقي للوعاء.[5]

من خلال التعاريف السابقة يمكن التوصل إلى أنّ التهرب الجبائي عبارة عن حتمية تلازم طابع الخضوع الذي تتميز به النظم الجبائية، وعلى هذا الأساس يمكننا تحديد مفهوم واسع للتهرب الجبائي، فإذا نظرنا من الزاوية السلوكية للمكلفين بالضريبة فهو سلوك طبيعي إذا ما قورن بانعدام أو نقص الوعي الجبائي وحس الواجب في المجتمع، أما من الناحية القانونية فإنّ التهرب الجبائي هو المخالفة الصريحة للخضوع للقوانين الجبائية سواء عن طريق القصد هو ما يأخذ معنى الغش الجبائي أو الخطأ، ومن الزاوية الاقتصادية فهو حرمان خزينة الدولة من نسبة معينة من الإيرادات

[1] - LOUIS Carton. Droit fiscal international et européen. LGDJ. Paris-France. 1991. P257.

[2]- عادل فليح العلي. المالية العامة والتشريع المالي والضريبي. ط01، دار الحامد. الأردن. 2003. ص123.

[3]- محمد دويدار. دراسات في الاقتصاد المالي، النظرية العامة في مالية الدولة، السياسة المالية في الاقتصاد الرأسمالي. دار المعرفة الجامعية. 1996. ص229.

[4] - MEHEL Lucien. Traité de politique fiscale. Edition PFU. paris-France. 1996. P84.

[5]- إسماعيل خليل إسماعيل. المحاسبة الضريبية. ط1، دار الكتب للطباعة والنشر. بغداد-العراق. 2002. ص55.

العمومية التي تتسبب في وقوع الاختلالات المالية في موازنة الدولة لتنعكس بالسلب في النهاية على تنفيذ المشاريع التنموية في المجال الاقتصادي. وهذا ما يدفعنا إلى تحديد أهم الأثار الناجمة عن التهرب الجبائي.

2-2) الآثار الناجمة عن التهرب الجبائي: يمكننا تعداد الآثار الناجمة عن التهرب الجبائي حسب الانعكاسات التي تخلفها هذه الظاهرة على كل من المجال الاقتصادي والاجتماعي كما يلي:

أ) الآثار الاقتصادية للتهرب الجبائي: من النتائج الأولية للتهرب الجبائي والتي يكون وقعها سريع هي تأثر الموازنة العامة للدولة بالحجم المالي للتهرب الجبائي الذي يقابله تأثر الأوضاع الاقتصادية تبعا لذلك، ومن بين هذه الآثار الاقتصادية نجملها في النقاط التالية:[1]

أ-1) عرقلة المنافسة: من الآثار الحتمية للتهرب الجبائي هو الاخلال بمبدأ المنافسة العادلة الذي يعتبر حق للأعوان الاقتصادية في الظفر بالمشاريع وتحقيق الربحية، فالمؤسسة التي تلجأ إلى استعمال طرق التهرب الجبائي تستفيد في النهاية من تخفيض أسعار منتجاتها مقارنة مع المؤسسة التي تعتمد على قدراتها والوسائل القانونية في الرفع من عائدية مشاريعها، فيكون بذلك التهرب الجبائي يساهم بشكل كبير في تنامي اقتصاد الظل أو الاقتصاد غير الرسمي وبالتالي خلق منافسة غير شريفة بين الأعوان الاقتصادية في السوق بما لا يحفز هذه الأخيرة في النهاية على بذل المجهودات الكافية لرفع الإنتاجية والقيمة المضافة لاقتصاد البلاد.

أ-2) عرقلة النمو الاقتصادي: والذي يكون نتيجة غياب المنافسة العادلة بين الأعوان الاقتصادية، فالإخلال بالمنافسة العادلة يؤدي إلى بروز المؤسسات الاقتصادية الطفيلية في الأفق والتي ليس لها القدرة على البقاء والمنافسة وتحقيق قيمة مضافة حقيقية للمجتمع، وهو الأمر الذي ينعكس بالسلب على الاقتصاد الرسمي بعدم احتساب النتائج الحقيقية مما يؤدي إلى استعمال وسائل خاطئة في المعالجة الفعالة للاختلالات الاقتصادية في النهاية.

أ-3) غياب عنصر الثقة: والذي يكون في مجال الأعمال بصفة عامة من إبرام الصفقات ومختلف العقود المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية، حيث فقدان الثقة في مثل هذه المعاملات يؤدي إلى انتشار الفساد من منطلق أنّ المنافسة غير شريفة وأنّ المتعاملين على علم بأن منافسيهم يقدمون وثائق بتسجيلات خاطئة لأسباب ضريبية، فيكون بذلك التهرب الجبائي يساهم في تدني أمانة الأعمال.

أ-4) التوجيه الوهمي للنشاط الاقتصادي: يساهم التهرب الجبائي في التوجيه الوهمي للنشاطات الاقتصادية وذلك من منطلق أنّ الاعتبار السائد لدى الأعوان الاقتصادية في هذه الحالة هو الاعتبار الجبائي وليس الاعتبار الاقتصادي.[2]

---

[1]- الجيلاني بلواضح، نبيلة ميمون. مداخلة بعنوان "مكافحة التهرب الضريبي كهدف لجهود القضاء على البطالة". ملتقى دولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة. 16/15 نوفمبر 2011.

[2]- فلاّح محمد. " الغش الجبائي وتأثيره على دورة الجباية في التنمية الاقتصادية (حالة الجزائر). رسالة ماجستير. معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 1997/1996. ص70.

أ-5) ندرة رؤوس الأموال: وهي النتيجة الحتمية للسلوك الذي يتبعه أصحاب التهرب الجبائي، حيث من أجل إخفاء أرباحهم وجزء من أموالهم خوفا من أن تكتشفها الإدارة الجبائية، يلجؤون إلى الاكتناز خارج الحلقة الاقتصادية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي بتهريب الأموال نحو الخارج، مما يفقد في النهاية الاقتصاد الوطني القدرة التمويلية الذاتية.[1]

ب) الآثار الاجتماعية: أصبحت العدالة الجبائية في العصر الحديث تعني بمفهومها الواسع تحقيق العدالة الاجتماعية، من خلال التوزيع العادل للثروات بين أفراد المجتمع ورفع القدرة الشرائية لأصحاب الدخول الضعيفة والفئات الفقيرة وتقليص الفوارق الطبقية، لكن كل هذه الأهداف العملية لا تصبح نافذة في ظل تنامي ظاهرة التهرب الجبائي التي يكون من نتائجها فقدان التوازن الاجتماعي وهو ما ينعكس بالسلب على كافة المجالات الأخرى، وللتوضيح نجد أنّ إقرار الضريبة التصاعدية كان اجتهادا من أجل تحقيق العدالة في توزيع العبء الضريبي، لكن يبقى التهرب الجبائي عائقا في تحقيق ذلك مادام أصحاب الأموال والدخول الكبيرة يتهربون من دفع الضريبة.[2]

2-3) أسباب التهرب الجبائي: إنّ معرفة الأسباب تعتبر الخطوة الأولى في حل المشاكل وتفسير الظواهر، فمعرفة أسباب التهرب الجبائي تفتح مجال الاجتهاد في إيجاد الحلول، ومن بين أهم الأسباب نجد:[3]

أ) الأسباب النفسية: والتي تعود أساسا إلى الشعور الأخلاقي اتجاه الالتزام الضريبي الذي مازال ضعيفا، حيث يقال عن المدلس الضريبي أنّه سارق نزيه لأنّه لا يسرق إلاّ الدولة التي تعتبر شيئا مجردا. ومن جهة أخرى نجد أنّ تهرب بعض الأفراد من الضريبة ينعكس بالسلب على الأفراد الذين يؤدون ما عليهم من ضرائب والخضوع للقوانين الجبائية، بالإضافة إلى زيادة العبء الضريبي عليهم تعويضا للحصيلة الضريبية التي تم التهرب منها. والعوامل النفسية لها أثر كبير في تحديد حجم التهرب الجبائي، وذلك من منطلق أنّ الوعي الجبائي عامل تثبيط في نفسية الأفراد على اتخاذ الطرق الملتوية من أجل التهرب الجبائي وبالتالي تنحصر معه هذه الظاهرة، والعكس في حال غياب أو تدني الوعي الجبائي تكون نتائجه في أن تسود الكراهية للخضوع الضريبي وتختفي معه العقوبة المعنوية التي يوقعها الشعور العام للمتهربين.

ب) الأسباب السياسية: يعتبر الجانب السياسي أحد الأسباب التي تجعل أفراد المجتمع يتهربون من التزاماتهم الضريبية من منطلق أنّ انعدام الاستقرار السياسي من شأنه يرسخ في أذهان أفراد المجتمع بأنّ السلطة العامة ليست لديها القدرة على كشف تلاعباتهم وعدم قدرتها على مطالبتهم بدفع ما عليهم من دفعات ضريبية. ويولد هذا الانطباع

[1]- فلاّح محمد. رسالة ماجستير " الغش الجبائي وتأثيره على دورة الجباية في التنمية الاقتصادية (حالة الجزائر). مرجع سابق. ص71.
[2]- سهاد كشكول. التهرب الضريبي وأثره على التنمية الاقتصادية في العراق. مج 08،ع24، مجلة دراسات محاسبية ومالية. كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة بغداد. العراق. ص478.
[3]- بوزيد سفيان. التهرب الضريبي ...مفهوم وقياس. ع2، مجلة المالية والأسواق. جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم. الجزائر. 2015. ص121.

لدى عامة المجتمع أنّ الدولة لا تؤدي ما عليها وأن النظام السياسي القائم فاسد ولا يصرف الإيرادات المحصلة في المنافع العامة ليستفيد منها أفراد الطبقة الهشة في المجتمع، وهو ما لا يتماشى مع أهم المبادئ الضريبية وهي العدالة التي أوجدت بسببها الضريبة. كلها أسباب تدفع إلى التنصل من الواجب واستفحال التهرب الجبائي.

ج) الأسباب الاقتصادية: تمثل الظروف الاقتصادية بدورها سببا في تنامي ظاهرة التهرب والغش الجبائيين، والمقصود بالظروف الاقتصادية مجموعة الظروف الخاصة بالمكلف من جهة والأخرى خاصة بالظروف الاقتصادية العامة للدولة من جهة أخرى، ونلخص هذه الظروف فيما يلي:[1]

– غالبا ما تكون الوضعية الاقتصادية للمكلف سببا في لجوئه إلى اتباع اطرق تدليسية خصوصا في فترات الكساد والأزمات المالية التي تمر بها المشاريع وما ينجر عن ذلك من انخفاض في المداخيل، وهو ما يدفع المكلف إلى تجنب دفع الضريبة خوفا من الخسارة وانهيار مشاريعه الاقتصادية أو التجارية.

– ويختلف نطاق التهرب باختلاف الظروف الاقتصادية للدولة، فيزداد التهرب في فترات الكساد ويقل في فترات الرخاء، حيث أنّه في فترة الرخاء تزداد مداخيل الأفراد وتتحسن قدرتهم الشرائية وبالتالي يتم إدراج العبء الضريبي في أسعار السلع والخدمات فيقل معها التهرب الضريبي.

– انتشار الاقتصاد غير الرسمي بسبب القيود والقوانين الضريبية التي أصبحت تشكل عبئا على الأعوان والمؤسسات الاقتصادية.

د) الأسباب الاجتماعية: يعتبر عنصر الوعي لدى أفراد المجتمع إحدى العوامل الأساسية التي يمكن اتخاذها كسبب من أسباب تقدم أو تخلف المجتمعات، ولذلك كان الوعي الجبائي أحد متضمنات هذا الوعي الذي يضمن نجاح النظم والسياسات الجبائية في أي بلد، وهو ما يبين الفرق بين البلدان المتقدمة والنامية في نتائج التحصيل الجبائي التي تبقى متدنية في البلدان النامية بسبب ضعف الوعي الجبائي لدى المكلفين وأفراد المجتمع بصفة عامة، ولعل من أهم مظاهر ضعف هذا الوعي هو الاعتقاد السائد لدى غالبية المكلفين بأنه يدفع للدولة أكثر مما يأخذ منها أي بدون مقابل وهو ما يتنافى مع المبادئ الضريبية التي أسست للضريبة بدون مقابل، ضف إلى ذلك فقدان التشريع الضريبي في الكثير من الدول للشروط التي تبعث على احترامه من طرف المكلفين ومن بينها العدالة في توزيع العبء الضريبي. وما جعل للتهرب الجبائي أسباب اجتماعية، نظرة المجتمع للمتهربين وإن كانوا في نظر القانون مجرمين غير نظرتهم لمرتكبي الجرائم الأخرى والذي نجد فيه نوع من التشجيع على هذه الظاهرة.[2]

[1]- بوشيخي عائشة، بوشيخي فاطمة. أسباب التهرب الضريبي وأثره على الخزينة العامة في الجزائر. ع01، مجلة دراسات جبائية. مخبر تحديات النظام الضريبي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية، جامعة لونيسي علي. البليدة – الجزائر. 2014. ص ص156-157.

[2]- سهاد كشكول. التهرب الضريبي وأثره على التنمية الاقتصادية في العراق. مرجع سابق. ص ص465-466.

هـ) الأسباب التشريعية: إلى جانب الأسباب السابقة نجد الجانب التشريعي سببا رئيسيا في تنامي ظاهرة التهرب الجبائي، نظرا لكون التشريع هو أساس البناء في النظم الجبائية والتي في الغالب ينظر لها على أنّها لا تراعي مبدأ العدالة سواء في توزيع الأعباء والمداخيل أو في تطبيق الجزاء والعقاب للمخالفين، ويمكننا أن نجمع الأسباب ذات الطابع التشريعي في النقاط التالية:[1]

– **ثقل عبء الضريبة:** والذي يشكل مبررا أساسيا لتهرب الأفراد من الضريبة، ففي حالة زيادة العبء الضريبي عن التوقعات والاستعدادات النفسية للمكلفين يدفعهم ذلك مباشرة إلى بحث طرق وآليات التهرب التي تسمح لهم بتهريب أموالهم من الخضوع إلى الاقتطاعات المختلفة.

– **تعقد النظام الضريبي:** وذلك بالنظر للإجراءات العديدة والمعقدة التي يتميز بها نظام الاخضاع للضريبة، سواء أثناء ربطها أو تحصيلها، فيسلك المكلفين الطريق السهل وهو التهرب من الدفع وتفادي ما يرونه من عراقيل وتعقيدات، فيكون التهرب الجبائي نتيجة سريعة لضرائب سيئة.

– **ضعف العقاب المفروض على المتهرب:** إنّ حجم العقاب الذي تفرضه الدولة على المتهرب من التزاماته الجبائية له تأثير على التهرب الجبائي هو الآخر، والذي من خلاله يقارن درجة الخطر، فإذا كانت قيمة ذلك العقاب أكبر من المبلغ الذي يعود على المكلف إثر تهربه من الضريبة فإنّه يتجنب التهرب ويقلل منه، أما إذا كانت قيمة العقاب أقل من القيمة التي يمنحها له التهرب الجبائي أو غير موجودة تماما (فراغ قانوني في بعض الحالات) يختار المكلف التهرب الجبائي على الخضوع للقوانين الجبائية.

– **عدم استقرار التشريع الجبائي:** يؤدي التغيير الدائم والدوري في القوانين الجبائية إلى غموض الأنظمة الجبائية وتعقدها بسبب تعدد القوانين، مما يرفع من معدل عدم الثقة في النظام الجبائي وبالتالي ميل المكلفين في النهاية إلى التهرب من دفع الضرائب.

– **ضعف الرقابة الجبائية:** شعور المكلف بضعف الرقابة والأجهزة الرقابية يولد عنده انطباع بعدم وجودها وبالتالي يزيد ميله إلى مختلف أساليب وطرق التهرب الجبائي.

و) الأسباب الإدارية: وهي الأسباب المتعلقة بالإدارة الجبائية وذلك من منطلق أنّ الإدارة الجبائية عبارة عن وسيلة تنفيذ للنظم الجبائية، وضعف الكفاءة لهذه الإدارة ونزاهتها يؤدي بالنتيجة إلى توجه المكلفين إلى التهرب الجبائي.[2] ويمكن أن تكون هذه الأسباب الإدارية وفق الحالات التالية:[3]

[1]- بوزيد سفيان. التهرب الضريبي ...مفهوم وقياس. مرجع سابق. ص123.
[2]- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية. أسس المالية العامة. ط02، دار وائل للنشر. عمان-الأردن. 2005. ص219.
[3]- بوشيخي عائشة، بوشيخي فاطمة. أسباب التهرب الضريبي وأثره على الخزينة العامة في الجزائر. مرجع سابق. ص ص154-155.

– **محدودية الوسائل المادية:** والتي تتمثل أساسا في عدم توفر الإدارة الجبائية على التجهيزات والمستلزمات المطلوبة خاصة فيما تعلق بجانب تكنولوجيا المعلومات، ليؤثر ذلك بالنهاية على تحقيق الأهداف المرجوة في عمليات الربط والتحصيل الخاصة بالضريبة.

– **محدودية الوسائل البشرية:** سواء تعلق الأمر بالجانب الكمي أو النوعي، فأما محدودية الجانب الكمي تتمثل أساسا في نقص عدد الأعوان الإداريين الذين تقوم على أساسهم عمليات الإدارة الجبائية من إشراف ورقابة وتحصيل ...الخ، بما يؤدي في النهاية إلى نقص حملات المتابعة والملاحقة ليكون المستفيد من هذا الوضع أصحاب التهرب والغش الجبائيين، أما من الناحية النوعية تتمثل المحدودية في هذا الجانب في نقص الكفاءات المطلوبة والقادرة على تحمل المسؤوليات في تطبيق الأحكام والقوانين الجبائية، وسبب ذلك في الغالب يرجع إلى معايير انتقاء الموظفين أو نقص الدورات التكوينية أو انخفاض الأجور ...الخ من الأسباب التي تؤثر على مردودية العمل وبالتالي تعطي صورة عامة على نقص الكفاءات.

– **تعقد الإجراءات الإدارية والتنظيمية:** وهي عامل آخر يدفع بالمكلفين لتفاديها عن طريق التهرب أو الغش الجبائيين، ومن صور هذه التعقيدات نجد صعوبة تقدير الوعاء الضريبي واعتماد التقدير الجزافي الذي يعتمد على كفاءة العون الإداري والذي يكون مجحفا في حق المكلف أحيانا، بالإضافة إلى تعقد إجراءات تحصيل الضريبة التي تأخذ وقتا وهو ما يدفعهم إلى التهرب، لتكون نتائج هذه الصور في النهاية ضعف الثقة بين الإدارة الجبائية والمكلف، فيكون التهرب مشروع في نظر هذا الأخير، ليبقى الفساد الإداري صورة من صور الأسباب العويصة في هذا الجانب تسود لدى بعض الإداريين مع غياب الضمير والوازع الأخلاقي، يدفعهم إلى التغاضي على المستحقات الواجب دفعها من طرف المكلفين أو منح الامتيازات لغير أهلها في إطار التواطؤ وأخذ الرشوة.

2-4) أنواع وطرق التهرب الجبائي: إنّ ظاهرة التهرب لها أنواع وطرق عدة وذلك بسبب تواجدها في مختلف البلدان والأنظمة الاقتصادية سواء المتقدمة منها أو النامية، ويتم تصنيف أنواع التهرب الجبائي بناء على بعض المعايير كمعيار الشرعية فمن التهرب ما يكون مشروع وآخر غير مشروع، أو درجة التعقيد التي يتميز بها هذا التهرب أو الغش بين غش بسيط أو معقد، وأخيرا من حيث النطاق الذي يوجد وفقه تهرب محلي وآخر دولي، أما عن الأشكال والتي تتمثل أساسا في الطرق التي يعتمدها التهرب الجبائي في العمليات المحاسبية أو باستخدام الوسائل القانونية في ذلك.

2-4-1) أنواع التهرب الجبائي: والتي تصنف باعتماد الشرعية أو درجة التعقيد أو من حيث النطاق إلى:[1]

[1]- مغني ناصر. دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الأداء (ولاية المسلة 2004-2008). كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس. الجزائر. 2010/2009. ص09.

أ) أنواع التهرب الجبائي من حيث الشرعية اتجاه القانون: وفق هذا المعيار نجد:

– **تهرب مشروع:** والذي لا يقصد منه أنّ التهرب مسموح، لكن هذا النوع من التهرب يستغل فيه المتعامل الاقتصادي أو المكلف القانوني بالضريبة الثغرات القانونية التي يمكن أن تتضمنها القوانين الجبائية، فهو التهرب الذي لا جرم فيه أو فيه فراغ قانوني من ناحية العقاب حيث يقوم المكلف بتجنب التزاماته الجبائية دون مخالفة صريحة لنصوص القوانين الجبائية.[1]

– **تهرب غير مشروع:** وهو عكس التهرب المشروع الذي يسعى من خلاله المكلف إلى المخالفة الصريحة للقوانين الجبائية عن طريق العمد لتجنب الدفع الكلي أو الجزئي للضريبة، والذي يكون عن طريق الامتناع عن تقديم تصريحات المداخيل أو تقديمها ناقصة أو كاذبة بإعداد قيود وتسجيلات محاسبية مزيفة.[2]

ب) **أنواع التهرب الجبائي من حيث درجة التعقيد:** ويصنف التهرب الجبائي على أساسه إلى:[3]

– **تهرب (غش) بسيط:** وهو ما تغفل عنه غالبا المصالح الجبائية، ويعرّف هذا النوع من الغش الجبائي على أنّه كل فعل أو سهو يتم ارتكابه عن سوء نية بغرض تجنب دفع الضريبة. والبساطة في هذا التهرب يجسدها السهو في التصريح أو عدم دقة البيانات المحاسبية.

– **التهرب (الغش) المركب:** ويدعى بالغش المؤهل يتوفر فيه العنصر المادي للتهرب والمتمثل في الطرق التدليسية مصحوبة بتوفر عنصر القصد أو النية، فيلجأ من خلاله المكلف إلى تجسيد إرادة التهرب عن طريق إخفاء الحقيقة ومحو كل الآثار الدالة عليها، ومحاولة عرقلة أي مراقبة محتملة باستخدام طرق التهرب المحاسبية مثلا بتزوير الفواتير ومسك محاسبة مزيفة.

ج) **أنواع التهرب الجبائي من حيث النطاق:** والذي يصنف إلى تهرب داخلي وآخر خارجي أو دولي وفق ما يلي:[4]

– **التهرب (الغش) الجبائي الداخلي:** والذي يحدث داخل حدود الدولة الواحدة، بحيث يجد الممول نفسه في مواجهة السلطات الضريبية لهذه الدولة.

– **التهرب (الغش) الجبائي الدولي:** والذي يتميز بمجال التنفيذ الأوسع، وهو عبارة عن ممارسات وتصرفات تهدف إلى التخلص من العبء الضريبي لعدد من الدول. والذي يتم من خلال عمل المؤسسات ذات النشاط الدولي التي لديها عدة مشاريع في العديد من البلدان على تجنب دفع الضرائب في البلد التي حققت فيها الأرباح من خلال تحويل أموالها إلى بلدان أخرى تنخفض فيها المعدلات الضريبية أو ما يعرف بالجنات الجبائية، أو اللجوء إلى هذا النوع من التهرب

[1]- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية. أسس المالية العامة. مرجع سابق. ص215.
[2]- حميد بوزيدة. جباية المؤسسات. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2007. ص40.
[3]- مغني ناصر. دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الأداء (ولاية المسلة 2004-2008). مرجع سابق. ص09.
[4]- عبد المجيد قدي. دراسات في علم الضرائب. مرجع سابق. ص218.

باعتماد تكنولوجيا المعلومات في مجال أعمالها مثل التجارة الالكترونية التي أصبحت تعجز النظم الجبائية على احتوائها خاصة في البلدان النامية.

2-4-2) طرق التهرب الجبائي: بعد تحديد أهم أنواع التهرب الجبائي يبقى الجانب التقني لهذه الظاهرة التي تكون فيها الأساليب وطرق التهرب الجبائي إما عن طريق العمليات المحاسبية أو باستخدام الوسائل القانونية وفق ما يلي:[1]

أ) التهرب الجبائي عن طريق العمليات المحاسبية: تبدأ عملية التهرب الجبائي باستخدام الوثائق المحاسبية وذلك من منطلق أنّ المحاسبة مفروضة على كل الأعوان الاقتصادية بقوة القانون، لأنّها تمثل الآلية الوحيدة التي يتم من خلالها استخراج النتائج وفرض الضرائب على الأرباح بالنتيجة، وليس فقط الأرباح كذلك تحديد الأوعية الضريبية وفق متضمنات القوانين الجبائية لمختلف عمليات ومراحل نشاط المؤسسة. وعلى هذا الأساس الناشط الاقتصادي مطالب بإعداد الدفاتر المحاسبية والوثائق المطلوبة وفق النظام المحاسبي المتبع في البلد، لتأخذ بها مصالح الإدارة الجبائية كمادة أساسية في عمليات التحقيق الجبائي من خلال مطابقة التصريحات الجبائية مع نتائج الدفاتر المحاسبية، وهو الأمر الذي يتلاعب فيه المكلف القانوني بالضريبة فيلجأ إلى التخفيض التافه في رقم الأعمال أو الاستيراد بدون تصريح أو إغفال بعض العمليات من التسجيل المحاسبي ...الخ، ويمكن أن يكون التهرب الجبائي بالطرق المحاسبية إمّا عن طريق تخفيض الإيرادات أو تضخيم الأعباء وفق الآليات التالية:

أ-1) التهرب عن طريق تخفيض الإيرادات أو النواتج: وهي الطريقة الواسعة الاستعمال في عمليات التهرب الجبائي، والذي يتمثل أساسا في عدم التسجيل المحاسبي بصفة كلية أو جزئية باستخدام إحدى الطرق التالية:[2]

- عدم الالتزام بالقيد المحاسبي للمبيعات (تحقيق مبيعات نقدا).
- تخفيض مبلغ المبيعات محاسبيا (العودة الوهمية للبضائع والمنتجات، والافراط في التخفيضات التجارية).
- تخفيض مبلغ المبيعات محاسبيا باتباع البيع بالفرق أو الفوترة الجزئية.
- غياب التسجيل المحاسبي للنتائج الاستثنائية التي يمكن أن تحققها المؤسسة بالتنازل عن عناصر الأصول مثلا.

بالإضافة إلى أساليب أخرى يصعب حصرها، فمثلا نجد أصحاب المهن الحرة ونظرا لصعوبة تقدير نتائجهم يتلاعبون على مصالح الإدارة الجبائية بتسجيل نتائج مزيفة دون الامكانية من كشف ذلك.

أ-2) التهرب عن طريق زيادة الأعباء: من متضمنات القوانين الجبائية والتي في صالح المكلف القانوني بالضرائب نجدها تسمح لهذا الأخير بخصم الأعباء والتكاليف التي يتحملها حقيقة لاستثنائها من الأوعية الضريبية، على أن تكون

[1]- طورش بتاتة. "مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر". رسالة ماجستير. كلية الحقوق. جامعة قسنطينة1. الجزائر. 2012/2011. ص75.

[2]- محمد عكروش، علاء الدين زهيري. دراسة تحليلية لواقع التهرب الضريبي والتهريب في سوريا وأثره على التنمية. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية.ع01. سوريا. 2005. ص ص164-165.

هذه الأعباء مبررة بوثائق ثبوتية (فواتير، وصولات ...الخ) وأن تكون في الحدود التي وضعها القانون. وهو ما يتلاعب عليه المكلف بالضريبة وذلك باستخدام الطرق والأساليب التالية:[1]

– المستخدمين الوهميين الذي يحاول من خلالهم المكلف المبالغة في الأجور أو تسجيل عمال آخرين غير موجودين لترتفع كتلة الأجور وبالتالي يتم خصمها من النتائج الخاضعة للضريبة.

– مصاريف عامة غير مبررة والتي يقوم بها المكلف ولمصلحته الخاصة لكنه يقوم بتقييدها على أنّها أعباء تخص نشاطه الاقتصادي، وكمثال على ذلك ترميم المنزل الخاص بالمكلف ويقيد على أنه ترميم أحد وحدات المؤسسة أو صيانة سيارته الخاصة على أن تقيد في تكاليف نشاطه الاقتصادي ...الخ

– التسجيل الخاطئ للاهتلاكات وذلك من منطلق اعتبارها أنها تسجيل محاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات والتي تتدهور قيمتها مع الزمن، مما يسمح للمكلف في النهاية بإعادة تكوين رأس المال الذي يساوي القيمة الاسمية لسعر التكلفة أو ثمن الشراء بعد انقضاء المدة المخصصة للأصل الاستثماري، وهنا يتم التلاعب من طرف المتهربين الجبائيين بتضخيم الأعباء كأن يدخل الرسم على القيمة المضافة في ثمن الشراء وبالتالي تضخيم الأقساط المخصصة للاهتلاك.

ب) التهرب عن طريق الوسائل القانونية والمادية: يرافق التهرب الجبائي عن طريق الطرق المحاسبية، التهرب عن طريق الوسائل القانونية والمادية وفق ما يلي:[2]

ب–1) التهرب عن طريق وسائل مادية: هذا النوع من التهرب يغذي تنامي السوق الموازي لأنّ التهرب عن طريق الوسائل المادية يكون بإخفاء السلع المادية والبضائع وغيرها من مكونات أموال المكلف والمتعلقة بنشاطه، يمكن أن يكون هذا الاخفاء كلي بما يعني أنّ المكلف ينشط في السوق الموازية دون معرفة الإدارة الجبائية بوجوده أصلا وذلك لامتناعه عن التصريح وغياب الرقابة عن الأسواق، أو جزئي الذي يقوم فيه المكلف بإخفاء جزء من البضائع والسلع التي تشكل مرجعا في تحديد الوعاء الجبائي للمكلف ليقوم ببيعها في السوق الموازية، وبالتالي تهريب جزء من أمواله وعدم خضوعها للرقابة الجبائية.

ب–2) التهرب عن طريق الوسائل القانونية: والذي يتمثل في التهرب عن طريق التلاعب بالنصوص التشريعية من خلال خلق حالة قانونية تظهر مخالفة للحالة الحقيقية على إثر عملية وهمية أو تكييف خاطئ لحالة ما، ويكون التهرب عن طريق الوسائل القانونية باستغلال الثغرات القانونية التي يمكن للمكلف من خلالها الاستفادة مثلا من امتيازات جبائية ليس له الحق فيها، لكنه من خلال التلاعب والتكييف القانوني لوضعيته تجعله في النهاية يستفيد من

[1]- طورش بتاتة. "مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر". مرجع سابق. ص78-82.
[2]- نفس المرجع. ص ص82-85.

الامتيازات الضريبية المختلفة، كما يمكن أن يكون من أساليب التهرب الجبائي في الإطار القانوني استخدام الفواتير الوهمية عند عمليات الشراء التي تكيف من وضعيته القانونية وتمكنه من استرداد الرسم على القيمة المضافة أو استرجاع الفارق بين البيع والشراء الوهمي.

2-5) طرق وأساليب تقدير حجم التهرب الجبائي:

يعتبر تقدير التهرب الجبائي من أهم المواضيع التي حظيت بالاهتمام الكبير من طرف الباحثين وذلك لصعوبة ضبط وحصر أشكال التهرب الجبائي من جهة، ومن جهة أخرى وإن وجدت أساليب لقياس حجم هذا التهرب فنتائجها تكون بصورة تقريبية وليست بالدقة المطلوبة. وعلى هذا الأساس نجد من بين أهم أساليب القياس والتقدير لحجم التهرب الجبائي ما يلي:[1]

- طريقة تقدير الاقتصاد الموازي.
- طريقة تقدير عدم الالتزام الضريبي.
- طريقة التحقيق الجبائي.

والتي نفصل فيها كما يلي:

أ) طريقة تقدير الاقتصاد الموازي: قد تم اعتماد هذه الطريقة لدلالتها القوية على ظاهرة التهرب الجبائي، بل أنّ الاقتصاد الموازي أو السري يبقى من الأسباب الرئيسية في تنامي هذه الظاهرة خاصة في البلدان النامية. ويعود هذا التلازم والقوة التفسيرية بين الظاهرتين إلى أنّ الاقتصاد السري يشمل كافة الأنشطة التي تحقق دخلا دون إدراجه رسميا ضمن حسابات الناتج القومي، وذلك لتعمد إخفائه تهربا من الالتزامات الجبائية أو مختلف الالتزامات القانونية الأخرى المتعلقة بنشأة النشاط، إضافة إلى أنّه يمكن أن يكون سبب التهرب مخالفة النشاط في حد ذاته للقوانين. ولذلك كان تقدير حجم التهرب الجبائي في هذه الطريقة يعتمد على تقدير حجم الاقتصاد غير الرسمي، لتكون معادلة القياس على النحو التالي:

حجم التهرب الضريبي = حجم الاقتصاد السري x المعدل الضريبي المتوسط المفروض.

ولحل هذه المعادلة توجب علينا معرفة أساليب تقدير حجم الاقتصاد السري، والتي نلخصها كالتالي: [2]

أ-1) المنهج النقدي: والذي يقوم بتقدير حجم الاقتصاد الموازي من خلال حجم الطلب على النقود (عدم استخدام وسائل دفع أخرى في هذا الاقتصاد).

[1]- مغني ناصر. دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الأداء (ولاية المسلة 2004-2008). مرجع سابق. ص32.
[2]- نفس المرجع. ص ص33-36.

أ-2) المدخل المادي (استهلاك الكهرباء): ويتم تقدير النمو في الاقتصاد السري من خلال الكميات المستهلكة من الكهرباء لدلالتها القوية واعتبارها مؤشر مادي للنشاط الاقتصادي فيكون القياس وفق المعادلة التالية:

معدل نمو الاقتصاد السري = معدل نمو استهلاك الكهرباء – معدل نمو إجمالي الناتج المحلي الرسمي

وما يؤخذ على هذه الطريقة أنّه ليس بالضرورة أن تكون الزيادة في استهلاك الكهرباء دلالة على نمو الاقتصاد السري فيمكن أن يكون نتيجة للتبذير، ومن جهة أخرى لا يمكن أن تكون كافة النشاطات الاقتصادية تستهلك كميات كبيرة من الكهرباء.

أ-3) منهج سوق العمل: والذي يتم فيه القياس اعتمادا على حجم العمالة الرسمية، على أنّ تراجعها يدل على تسرب اليد العاملة إلى نشاطات الاقتصاد الموازي وبالتالي تكون لنا بذلك مؤشرا على نمو حجم الاقتصاد السري. ويؤخذ على هذه الطريقة أنها تتجاهل إمكانية العمل في كلا القطاعين الرسمي والموازي بالإضافة إلى تجاهل عنصر رأس المال والأخذ بعنصر العمل فقط.

أ-4) مدخل إحصاءات الحسابات القومية (منهج التفاوت): والذي يتم من خلاله الاعتماد على التفاوت بين إحصاءات الدخل والانفاق في الحسابات القومية، وذلك من منطلق أنّ الدخل غير المعلن عنه سيتم إنفاقه آجلا أم عاجلا، وبالتالي الدخول المخفية التي يمكن أن يحصل عليها الفرد من النشاط السري يكشفها حجم الانفاق، فيكون حجم الانفاق مؤشرا على حجم الاقتصاد الموازي. لكن يؤخذ على هذه الطريقة أنّ زيادة الانفاق ليس بالضرورة أن يكون سببه الدخول المتأتية من النشاط الموازي، بل يمكن أن يكون باللجوء إلى المدخرات أو الاقتراض مثلا.

ب) طريقة تقدير عدم الالتزام الجبائي: تعتمد هذه الطريقة في قياس التهرب الجبائي على الجانب التقني المتعلق بحساب الضرائب وتسمى بالمناهج المباشرة نلخص أهمها فيما يلي:[1]

ب-1) منهج الضريبة القانونية المحتملة: يأخذ هذا المنهج بصحة التقدير للناتج الوطني الرسمي مشكلا بذلك وعاء الضريبة المفترض تحصيلها، ثم يتم المقارنة مع الحصيلة الضريبية الفعلية وإذا كان هناك فارق فهو يمثل حجم التهرب الجبائي. لكن في المقابل يؤخذ على هذا المنهج بأنّه يهمل الاقتصاد السري.

ب-2) منهج النسبة الثابتة للضريبة: ويقوم هذا المنهج على الأخذ بنسبة مرجعية توافق سنة الأساس والتي نحصل عليها من خلال نسبة المبلغ الإجمالي للاقتطاعات الضريبية إلى إجمالي الناتج الوطني الخام في سنة معينة، بشرط أن تكون هذه السنة توافق الحد الأدنى لحجم التهرب الجبائي. وبالتالي يمكننا حساب الاقتطاعات الضريبية المقدرة كما يلي:

حصيلة الاقتطاعات الضريبية المقدرة = الناتج الوطني الخام للسنة المدروسة X نسبة الضريبة لسنة الأساس.

ولحساب حجم التهرب الجبائي نطرح الاقتطاعات الضريبية الحقيقية من المقدرة كما يلي:

[1]- مغني ناصر. دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الأداء (ولاية المسيلة 2004-2008). مرجع سابق. ص ص36-38.

حجم التهرب الجبائي = حصيلة الاقتطاعات الضريبية المقدرة – حصيلة الاقتطاعات الضريبية الحقيقية.

ويأخذ على هذا المنهج أنّ يقوم بحساب التهرب الجبائي الإضافي نسبة لسنة الأساس وليس التهرب الجبائي الكلي، بالإضافة إلى فرضية الثبات سواء للنسب الضريبية أو هيكل المعدلات الضريبية ومكونات الناتج الوطني الخام، التي تتميز بالتغير والديناميكية عبر الزمن مما يؤثر على سلامة هذا المنهج في القياس.

ب-3) منهج الإعفاءات الجبائية: ويقوم هذا المنهج بقياس التهرب الجبائي اعتمادا على التصريحات الجبائية للمكلفين خلال فترة الاعفاء ومقارنتها بالتصريحات المقدمة قبل فترة الاعفاء، فيكون الفارق عبارة عن حجم التهرب الجبائي. ويؤخذ على هذا المنهج أنّ يقيس جزءا فقط من المداخيل للمكلفين الذين أقدموا على الاستفادة من الاعفاء الجبائي في حين آخرين لا يقدمون على ذلك لتفطنهم بأنّ الاعفاء ظرفي وسيتم دفع الضرائب بعد نهاية الاعفاء فيفضلون التهرب على الاعفاء.

ج) طريقة التحقيقات الجبائية: ويتم تحديد حجم التهرب الجبائي من خلال التحقيقات الجبائية في التصريحات التي يقدمها المكلفين، وتأخذ هذه التحقيقات شكلين هما:[1]

ج-1) التحقيقات المحاسبية: تتم التحقيقات المحاسبية من خلال المراقبة والتدقيق في السجلات المحاسبية ومقارنة النتائج بالتصريحات المقدمة من طرف المكلفين، وفي حالة وجود فوارق تقوم الإدارة الجبائية بتعديل التصريحات ويكون حجم التهرب الجبائي عبارة عن الفرق بين المبالغ المعدلة والمصرح بها.

ج-2) التحقيقات المعمقة في مجمل الوضعية الجبائية للمكلف: تخص التحقيقات المعمقة الأشخاص الطبيعيين التي تقوم من خلالها الإدارة الجبائية بالتأكد من مطابقة أو توافق المداخيل المصرح بها مع ممتلكات ونمط العيش للمكلفين، فتتم عملية المقارنة بينها فإن كان هناك فارق فهو مؤشر على حجم التهرب الجبائي الذي يتمثل في حجم الفارق بين الموجودات المتوفرة بحوزة المكلف والموجودات المستعملة أو النفقات التي يتحملها المكلف بنفسه. غير أنّه يأخذ على هذه التحقيقات أنّها تشمل فقط أعوان الاقتصاد الرسمي، في حين الأعوان التي تنشط في الاقتصاد غير الرسمي فهي غير معنية بهذه التحقيقات، بالإضافة إلى أنّه يمكن أن تنحرف هذه التحقيقات عن مسارها الحقيقي فتكون ذريعة لأصحاب الرشوة واتساع رقعة الفساد.

3) الازدواج الضريبي

بدأ الاهتمام بظاهرة الازدواج الضريبي كظاهرة دولية منذ عشرينيات القرن الماضي إلى أن أصبحت تأخذ حيزا كبيرا في اهتمامات مختلف الدول المتقدمة والنامية منها كل حسب أهدافها وأغراضها في وقتنا الراهن. فقبل أن يكون

[1]- مغني ناصر. دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الأداء (ولاية المسلة 2004-2008). مرجع سابق. ص ص38-39.

لهذه الظاهرة طابعا دوليا عانى ويعاني منها المستثمرين على المستوى المحلي كذلك، وهذا ما يدعونا إلى التوسع أكثر في بحث المفاهيم الجامعة والمفسرة لظاهرة الازدواج الضريبي والاطلاع على مسبباتها وأنواعها وسبل وآليات المعالجة.

3-1) ماهية الازدواج الضريبي: تتعدد الصيغ المحددة للمفاهيم المتعلقة بظاهرة الازدواج الضريبي لكن المضمون واحد في تحديد المفهوم، ومن بين أهم المفاهيم الواردة في هذا الشأن نجد:

* تعرف ظاهرة الازدواج الضريبي على أنها فرض نفس نوع الضريبة على نفس مصدر الدخل الخاضع للضريبة، وخلال نفس المدة المعنية، وتشترط هذه الظاهرة لأن تكون ازدواجا ضريبيا، أن يكون الشخص نفسه المكلف بالضريبة، وأن يكون نفس مصدر الدخل الخاضع للضريبة، بالإضافة إلى نفس الواقعة المنشئة للضريبة، وأخيرا أن تكون نفس الضريبة المفروضة. ويمكن أن يكون الازدواج الضريبي محليا أو دوليا، إضافة إلى أنّ هذه الظاهرة يمكن أن تكون مقصودة أو عن غير قصد.[1]

3-2) أسباب انتشار ظاهرة الازدواج الضريبي: يمكننا صياغة أهم الأسباب المؤدية إلى انتشار ظاهرة الازدواج الضريبي ضمن ثلاثة أبواب، فمنها ما يندرج ضمن الأسباب المالية، وأخرى ضمن أسباب اقتصادية، بالإضافة إلى أسباب يمكن تصنيفها كأسباب تنظيمية، وعلى هذا الأساس نلخص هذه الأسباب كما يلي:[2]

– عدم الصياغة المحكمة للقوانين الضريبية، واختلاف الدول في تفسير مدلول الاصطلاحات الضريبية وتحديدها مثل لفظ المنشأة، معنى الإقامة، أو شروط التوطن.

– الزيادة في حصيلة الإيرادات الجبائية من خلال فرض الضريبة أكثر من مرة، ويكون الهدف اقتصادي بفرض ضرائب على بعض النشاطات الاقتصادية غير المرغوب فيها.

– اختلاف ضوابط الاخضاع في النظم الضريبية فيما بين الدول، فمن الدول من تأخذ بمعيار الارتباط أو التبعية السياسية (ضابط الجنسية)، ومنها من يتبع معيار التبعية الاقتصادية (ضابط المصدر)، وأخرى من تتبع معيار التبعية الاجتماعية (الإقامة).

– اختلاف التنظيمات الفنية لضرائب الدخل، فقد يؤخذ بمعيار المصدر عادة (الإقليمية) بالنسبة للضرائب النوعية ذات الطابع العيني، بينما يؤخذ بضابط الجنسية أو الموطن بالنسبة للضرائب العامة (أو الموحدة) ذات الطابع الشخصي.

– ظهور التجارة الالكترونية التي أصبحت تشكل هاجسا لصناع القرار الجبائي، والتي جاءت نتيجة تطور المعاملات التجارية عن طريق استخدام وسائل الاعلام والاتصال التي ألغت الحدود الجغرافية لأغلب المعاملات التجارية والاقتصادية، فكانت بذلك أحد أهم أسباب احتمال حدوث ازدواج ضريبي على الصفقة الواحدة بين الدول.

---

[1]- سيد رمضان عبد الباقي إسماعيل. العلاقة بين اتفاقيات الازدواج الضريبي وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان النامية. مجلة أوراق اقتصادية، ع02. جامعة عبد الحق بن حمودة، ولاية جيجل- الجزائر. جوان 2018.ص87.

[2]- يوسفي نور الدين. نحو تحيين اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي بين دول المغرب العربي من خلال النماذج العالمية الحديثة. مجلة معارف ع22، جامعة بويرة- الجزائر. جوان 2017. ص ص356-357.

3-3) أنواع الازدواج الضريبي: تبعا لما ورد في التعريف نجد أنّ الازدواج الضريبي يتم تقسيمه إلى صنفين، فالأول يتم تقسيمه على الأساس الإقليمي والتصنيف الثاني يتم على أساس نية المشرع، بالإضافة إلى تقسيم آخر والذي يتم على أساس طبيعة الازدواج، وهو ما سنفصل فيه كما يلي:[1]

أ) تقسيمات الازدواج الضريبي على الأساس الإقليمي: يقسم الازدواج الضريبي على الأساس الإقليمي إلى ازدواج ضريبي محلي أو داخلي وآخر دولي أو خارجي.

- **الازدواج الضريبي المحلي:** والذي يقصد به الازدواج الضريبي الذي يتم داخل حدود الدولة الواحدة لتعدد السلطات المالية، كأن تفرض الحكومة المركزية ضريبة معينة لتقوم السلطات المحلية بفرض نفس الضريبة، كما يعتبر ازدواجا ضريبيا داخليا إذا لجأت الحكومة المركزية إلى فرض ضريبتين أو أكثر على نفس المادة الخاضعة للضريبة وعلى نفس الشخص. وعلى هذا النحو قد تعمد نفس السلطة المالية في الدولة الواحدة إلى فرض ضريبتين متشابهتين أو متكاملتين على نفس الوعاء لتحقيق أغراض مالية.

- **الازدواج الضريبي الدولي:** ويكون هذا النوع من الازدواج محققا إذا توفرت شروطه على مستوى دولتين أو أكثر، ويعتبر هذا النوع الأكثر شيوعا من أنواع الازدواج الضريبي الموجودة والذي يرجع أساسا إلى حق السيادة الذي تتمتع به كل دولة على إقليمها، وسن تشريعاتها وفق متطلباتها وحاجياتها دون الأخذ بعين الاعتبار مصالح تشريعات الدول الأجنبية الأخرى. وعلى هذا الأساس كان الازدواج الضريبي الدولي في مفهومه البسيط أنّه عبارة عن فرض نفس الضريبة على نفس المادة الخاضعة في نفس الوقت من طرف سلطتين جبائيتين أو أكثر لدولتين أو أكثر، وذلك تبعا لنشاط المكلف داخل إقليم دولة وعلى أساس أنّه يقطن بدولة أخرى، أو بالمعنى أن يكون للشخص ممتلكات أو مداخيل داخل دولة دون الدولة التي يستقر بها.

ب) تقسيمات الازدواج الضريبي على أساس نية المشرع: يقسم الازدواج الضريبي وفق هذا الأساس إلى ازدواج ضريبي مقصود وآخر غير مقصود.

- **الازدواج الضريبي المقصود:** هذا النوع من الازدواج يتعمده المشرع في سن القوانين الجبائية بهدف الرفع من الحصيلة الجبائية أو إخفاء سعر الضريبة، أو بهدف التمييز بين الدخول حسب مصادرها، أو تحقيق غايات اقتصادية واجتماعية معينة.

- **الازدواج الضريبي غير المقصود:** أما الازدواج الضريبي غير المقصود فيكون نتيجة غياب سلطة عليا للتشريعات المختلفة بين الدول، ويتحقق مثل هذا الازدواج غالبا وهو ما يجمع عليه خبراء المالية العامة في المجال الاقتصادي لا

[1]- عزوز مفتاح. الازدواج الضريبي المفهوم والآليات. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ع02. جامعة زيان عاشور، الجلفة-الجزائر. جوان 2018. ص ص86-88.

القانوني، والذي يحدث عندما يتمكن أحد المكلفين بالضريبة من نقل عبئها إلى مكلف ثان بالرغم من أنّ هذا الأخير سبق له وأن دفع الضريبة من دخله.

ج) تقسيمات الازدواج الضريبي على أساس الطبيعة: يتم التمييز وفق هذا الأساس بين الازدواج الضريبي القانوني والازدواج الضريبي الاقتصادي.

– **الازدواج الضريبي القانوني:** وهو الازدواج الذي تقوم به الهيئات الجبائية في دولة أو دولتين أو أكثر بفرض ضريبة من طبيعة واحدة على نفس المكلف سواء كان شخصا طبيعيا أو اعتباريا وفي نفس الفترة، على أن يكون هذا المكلف إما مقيما في كلتا الدولتين مما يعطي الحق للدولتين في تحصيل هذه الضريبة فتنشأ ظاهرة الازدواج، أو يكون المكلف مقيم في دولة (دولة الموطن) ويمارس نشاطه في دولة أخرى (دولة المصدر) وهي حالة منشئة لظاهرة الازدواج كذلك. ولا يتحقق هذا الازدواج إلاّ بتوافر الشروط المذكورة في التعريف.

– **الازدواج الضريبي الاقتصادي:** يتحقق هذا النوع من الازدواج في حال تعرض شخصين مختلفين لفرض ضريبة واحدة أو متشابهة على نفس الدخل أو المادة الخاضعة للضريبة وفي نفس الفترة الزمنية، وهو ما يتحقق في المثال المتعلق بالشركات الأم التي لديها فروع في دول أخرى، والتي يمكن أن تخضع الأرباح التي تحققها الفروع إلى الضريبة على الأرباح في الدولة التي تتواجد بها هذه الفروع، وفي نفس الوقت تخضع الشركة الأم للضريبة على الأرباح المحققة في فروعها في الدولة التي تتواجد بها الشركة الأم.

3-4) آثار الازدواج الضريبي: بالرغم من تعدد أنواع الازدواج الضريبي وإن كان مقصودا كما سبق وأن أشرنا فإنّنا نجد لذلك انعكاسات سلبية يمكننا أن نلخصها كما يلي:

* إذا كان الازدواج داخلي ينتج عنه الوقوع في تكرار الإجراءات الضريبية وتحصيلها، إضافة على أنّه يزيد من عبء المكلفين بما يجعله عامل تثبيط للتوسع في الاستثمارات، وينمي ظاهرتي التهرب والغش الضريبيين لينعكس في النهاية بالسلب على النشاط الاقتصادي.[1]

* أما في حالة الازدواج الضريبي الدولي فنجد من بين أهم سلبياته المباشرة عرقلة حركة انتقال رؤوس الأموال الأجنبية، على اعتبار أنّ الاستثمار الأجنبي إحدى مصادر التمويل الخارجية التي تعتمدها البلدان وخاصة النامية منها، وبوجود ظاهرة الازدواج الضريبي فإنه يشكل تهديدا لجلب الاستثمارات الأجنبية وبالتالي حرمان الاقتصاد الوطني من تحويل رؤوس الأموال من العملة الأجنبية إلى داخل الوطن، مؤديا في النهاية إلى هروب رؤوس الأموال إلى الدول

[1]- يوسفي نور الدين. نحو تحيين اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي بين دول المغرب العربي من خلال النماذج العالمية الحديثة. مرجع سابق. ص358.

التي ينخفض فيها العبء الضريبي وهو ما ينتج عنه توزيعا غير متوازن لرؤوس الأموال في العالم على حساب الدول النامية التي تكون في أمس الحاجة لمثل هذه التمويلات الأجنبية.[1]

* غياب مبدأ العدالة الذي يعتبر عنصرا جوهريا في نجاح الأنظمة الجبائية، والذي يعتمد المقدرة التكليفية في توزيع العبء الضريبي من جهة والمساواة في الخضوع للقوانين الضريبية من جهة أخرى، وهو ما تلغيه ظاهرة الازدواج الضريبي التي يتعرض من خلالها المكلفين إلى ضرائب مضاعفة سواء على المستوى الداخلي الذي لا يملك فيه المكلفين الخيار أو على المستوى الدولي وإن كان للمستثمرين الأجانب الخيار في دخول البلد من عدمه إلاّ أنّ غياب عدالة المعاملة الضريبية تُذهب على البلد المستقبل فرصة تدفق رؤوس أموال أجنبية إليه، ليفقد النظام الجبائي في النهاية من فعاليته بغياب هذا المبدأ الذي يعتبره فقهاء المالية العامة أساس الاعتراف بالضريبة في حد ذاتها.

* التشجيع على التهرب الضريبي الدولي والذي يعمل من خلاله المكلفين على التخلص من الضريبة المفروضة في موطنها عن طريق تهريب المداخيل والأرباح من البلدان التي تحققت فيها إلى بلدان أخرى يكون فيها الضغط الضريبي منخفض، كما يمكن أن يكون تهربا خارجيا يحصل خارج حدود الدولة صاحبة الحق في فرض الضريبة على المكلف ويكون هذا التهرب مشروعا باستغلال ثغرات القوانين الجبائية ويسمى بالتهرب الضريبي الدولي المشروع، أو اللجوء إلى الحيلة والطرق غير المشروعة ويسمى الغش الضريبي الدولي.

* ظهور التنافسية الجبائية الدولية المضرة (غير المشروعة)، والتي تكون نتاج انحراف التنافسية الجبائية الدولية عن مسعاها الحميد، ففي الحين الذي تكون فيه التنافسية الجبائية الدولية العادية عبارة عن إجراء ضريبي تقوم به الدولة بشكل أحادي لجلب الاستثمارات أو توسيع الوعاء الضريبي باللجوء إلى تخفيض المعدلات الضريبية أو اعتماد أساليب الانفاق الجبائي، تكون فيه التنافسية الجبائية الدولية المضرة عبارة عن الانحرافات والفوارق الموجودة بين الأنظمة الجبائية للدول الراغبة في تنامي ظاهرة التنافسية الجبائية بهدف الاستحواذ على تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية لمختلف الدول، فيخلق ذلك تباينا في المعاملات الجبائية ينشأ عنها تنافسا جبائيا يؤدي إلى الصراع من أجل البقاء، مشكلا تهديدا لمختلف البلدان التي لا تملك من المؤهلات والامكانيات الكفاية من أجل الصمود فيؤدي بها إلى الانسحاب من السوق، لنتوصل في الأخير إلى أنّ الفرق بين التنافسية الجبائية الدولية المشروعة وغير المشروعة في أنّ المشروعة تستمد مشروعيتها من انعدام الضرر فيها للدول المعنية بها (مستقبلة للاستثمار أو دولا مستثمرة) على أساس أنّها تحقق الأهداف الجبائية لكل الأطراف، لكننا نسجل أنّ العديد من الدول في سعيها للتخفيف من حدة

[1]- مصطفاوي عماري وآخرون. إشكالية الازدواج الضريبي الدولي بين الآثار السلبية وفعالية الحلول الوطنية. مجلة دفاتر السياسة والقانون، ع15. جامعة قاصدي مرباح، ورقلة- الجزائر. جوان 2016. ص115.

الازدواج الضريبي تلجأ أغلبها إلى التنافسية الجبائية الدولية غير المشروعة ملحقة الضرر بالدول المعنية سواء كانت مستقبلة للاستثمار أو دولا مشاركة في السوق.[1]

3-5) أساليب المعالجة لظاهرة الازدواج الضريبي الدولي: بدأ ظهور أساليب المعالجة لظاهرة الازدواج الضريبي الدولي سنة 1920م نتيجة اعتراض غرفة التجارة الدولية على هذه الظاهرة، حيث قامت غرفة التجارة الدولية بعقد مؤتمر مالي دولي الذي خرج بتوصيات آنذاك لعصبة الأمم (هيئة الأمم المتحدة حاليا) على أن تعمل على تنسيق الجهود لحل هذه الإشكالية، وعكف على دراستها أربعة خبراء اقتصاديين أسندت لهم المهمة في اللجنة المالية لعصبة الأمم لتحديد الأبعاد الاقتصادية للازدواج الضريبي وإيجاد الحل، وفي عام 1923م سلم هؤلاء الخبراء تقريرا مفصلا للجنة المالية، ولم يقدموا أي اقتراح لمبدأ عام يطبق على الضرائب الدولية (حيث اهتم الخبراء بالازدواج الضريبي الدولي)، لكنهم توصلوا إلى أنّ الإشكال الأساسي في انتشار هذه الظاهرة يعود إلى مشكل تخصيص الحقوق الضريبية في المعاملات الاقتصادية دوليا بالإضافة إلى تقسيم الدخل بين الدول بطريقة مرضية، وعلى هذا الأساس قدّم خبراء اللجنة المالية ثلاث توصيات تعطي الاطار الشكلي في عملية اعتماد الضرائب الدولية، نلخصها كما يلي:[2]

- تخصيص وتصنيف بعض أصناف الدخل حسب المصدر أو الإقامة، يكون على أساس معيار موضوعي ومبني على الولاء الاقتصادي.

- التطبيقات الضريبية لمختلف الدول تميل إلى التقليل من مساهمة الإقامة تعكس الاعتقاد الخاطئ في طبيعة ومصدر الضريبة.

- الضريبة التصاعدية على الدخل العالمي أساسا مختلفة جوهريا عن غيرها من الضرائب والذي يستدعي أن يكون نوعا ما مقاطعة لعنصر الإقامة.

ومع تطور الاجتهادات في مجال بحث سبل المعالجة لظاهرة الازدواج الضريبي سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، تم التوصل إلى الحلول التالية:[3]

أ) عن طريق التشريع الداخلي: فيما يخص الجانب المتعلق بالازدواج الضريبي الدولي، فيمكن للدولة أن تتفادى ظاهرة الازدواج الضريبي عن طريق التشريع الداخلي الخاص بها في إطار السيادة، أي الاعفاء من جانب واحد لرؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة داخلها مثل ما تتضمنه قوانين الاستثمار في الغالب، ويكون ذلك بتقييد سلطتها المالية من الامتداد إلى خارج إقليمها بإعفاء مواطنيها (حاملي الجنسية) الذين يتخذون دول أجنبية موطنا ماليا لهم من

[1]- مصطفاوي عماري وآخرون. إشكالية الازدواج الضريبي الدولي بين الآثار السلبية وفعالية الحلول الوطنية. مرجع سابق. ص118.

[2]- شارفي ناصر. دور الاتفاقيات الضريبية في الحد من الازدواج الضريبي. مجلة الأبحاث الاقتصادية، ع04. جامعة سعد دحلب، البليدة-الجزائر. ديسمبر 2010. ص157.

[3]- سامي محمود مراد. دراسة تحليلية لآليات تجنب الازدواج الضريبي الدولي. مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، مج 03، ع01. جامعة المسيلة، الجزائر. نوفمبر 2018. ص ص99-102.

الخضوع لنفس الضريبة التي يمكن أن تطبقها عليهم هذه الدول الأجنبية، كما يمكن اتباع نظام الاعفاء الضريبي الكامل الذي يعفي الإيرادات الخارجية لرؤوس الأموال في دولة المستفيد على أن يكون الخضوع للضريبة فقط في الدولة التي تحقق فيها، بالإضافة إلى الاعفاء الكامل الذي تستفيد منه الشركة الأم في دولة المستفيد، أو اللجوء إلى الاعفاء التصاعدي الذي وإن كانت الإيرادات الخارجية معفية في دولة المستفيد أو حالة الشركة الأم فإنّه يمكن إخضاع هذه الإيرادات وأخذها بعين الاعتبار في حال تحديد معدل الضريبة التصاعدي المطبق على الدخول في بلد الأصل.

أما فيما تعلق بالازدواج الضريبي الداخلي أو المحلي، فيمكن للدولة تجنب الازدواج الضريبي المحلي من خلال إعادة تنظيم تشريعاتها الجبائية في حالة ما لم تكن الظاهرة مقصودة من طرف المشرع، وفي حال الدول الاتحادية فيستدعي الأمر فقط التنسيق بين التشريعات المحلية في الاتحاديات كأن يتم التحديد لكل سلطة محلية نوع من الضرائب التي يحق لها أن تفرضها وتحصلها.[1]

ب) عن طريق إبرام الاتفاقيات الثنائية والجماعية بين الدول: إنّ المعاملات الدولية لا يمكنها أن تخضع لقانون تصدره إحدى الدول وإنّما لابد أن يكون هناك اتفاق دولي سواء في شكله الثنائي أو الجماعي بين مجموعة من الدول يتم من خلاله الموافقة على كيفيات التعامل في إطار تبادلي أو المعاملة بالمثل، فكان إبرام الاتفاقيات الثنائية والجماعية من الحلول الرئيسية لمعالجة الازدواج الضريبي الدولي يتم من خلالها توفير الحماية القانونية للمستثمرين وتشجيع تنقل رؤوس الأموال بين الدول، دون اللجوء إلى اتباع الإعفاءات الضريبية من جانب واحد التي أثبتت فشلها في مجال الاستثمارات الدولية خاصة وإن كانت على حساب الحصيلة الجبائية، وتبقى الاتفاقيات الدولية بصيغتيها الحل الأمثل الذي يحل إشكالية التمسك بالسيادة الوطنية لكل دولة في سن القوانين والتشريعات ذات الطابع الدولي، فهي تعتمد على التنسيق التشريعي الدولي بين مختلف الدول بهدف التقليل من انتشار ظاهرة الازدواج الضريبي الدولي والذي يتم باعتماد العديد من الآليات والطرق التي نلخصها فيما يلي:[2]

– إما امتناع الدولة عن فرض ضرائب على الأرباح التي تحققت من أعمال تمارس خارج حدودها والاكتفاء بإخضاع تلك المحققة في أراضيها.

– أو أن تعطي الدولة خصما للضريبة التي سددها المكلف لدولة أجنبية أخرى من الضريبة المحلية التي فرضتها على المكلف.

– كما يمكن للدولة كذلك أن تلجأ إلى حسم الدخل الذي سبق أن خضع لضريبة في دولة أخرى من الوعاء الضريبي المقرر فرض الضريبة عليه لنفس المكلف.

[1]- يوسفي نور الدين. نحو تحيين اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي بين دول المغرب العربي من خلال النماذج العالمية الحديثة. مرجع سابق. ص359.
[2]- سامي محمود مراد. دراسة تحليلية لآليات تجنب الازدواج الضريبي الدولي. مرجع سابق. ص101.

وبعد التطورات الحاصلة في النشاطات الاقتصادية والمعاملات التجارية ذات الطابع الدولي، أصبحت هناك اتفاقيات نموذجية قامت بإعدادها هيئة الأمم المتحدة والتجمعات الاقتصادية الإقليمية والتجمعات المختلفة بصفة عامة والتي أجمعت في الغالب على أهم المبادئ التي لا تخلوا منها مثل هذه الاتفاقيات، والمتمثلة أساسا في:

* الاتفاق على أن يكون فرض الضرائب على الدخول العقارية لبلد موقع العقار.
* الاتفاق على أن يكون فرض الضرائب على أرباح الأسهم وفوائد السندات للدول المصدرة لها.
* الاتفاق على أن يكون فرض الضرائب على الديون العادية لدولة موطن الدائن.
* الاتفاق على أن يكون فرض الضرائب على أرباح المشروعات للدولة التي يوجد فيها المركز الرئيسي للمشروع.
* الاتفاق على أن يكون فرض الضرائب على أجور العمال للدولة التي يتم فيها ذلك العمل باستثناء الأجور التي تدفعها الدولة، فيكون للدولة التي دفعتها سلطة فرض ضرائبها عليها.
* الاتفاق على أن يكون فرض الضرائب على الدخل العام لدولة موطن المكلف.

يبقى الازدواج الضريبي ظاهرة تحتم على المشرع الجبائي أخذها بعين الاعتبار لما لها من انعكاسات وآثار سلبية سواء على المستوى الداخلي والذي تستطيع أي دولة أن تتحكم فيه، أو على المستوى الخارجي الذي أصبحت فيه النظم الجبائية تشكل بوابة استقطاب الاستثمارات الأجنبية وما لها من نتائج إيجابية في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية وبخاصة في البلدان النامية وتوفير للعملة الأجنبية. فكان لزام على الدول إن لم يكن الازدواج الضريبي إحدى وسائلها في تحقيق أهدافها، أن تلجأ إلى إبرام الاتفاقات الدولية في إطار التبادل والمعاملة بالمثل من أجل المحافظة على مكانتها أو التقدم في مجال المعاملات الاقتصادية في السوق الدولية، يأتي ذلك في الوقت التي أثبتت فيه أغلب الدراسات المتعلقة بظاهرة الازدواج الضريبي أنّها ظاهرة سلبية تؤثر على فعالية النظم الجبائية وعائقا أمام تحقيق أهداف السياسة الجبائية وبالتالي الأهداف الكلية للسياسة الاقتصادية.

خلاصة:

تمكنا في الفصل الثالث من تحديد المعالم الأساسية لموضوع بحثنا، أين توصلنا إلى تحديد أهم المفاهيم المتعلقة بالنظم الضريبية، مكوناتها، أركانها ومقوماتها بالإضافة إلى تحديد أنواعها، الأمر الذي سهل لنا المعالجة النظرية لفعالية النظم الضريبية أين توصلنا إلى أنّ فعالية النظم الضريبية وحدها لا تكفي لضمان سلامة تصميم النماذج والنظم الجبائية، بل هي إحدى معايير السلامة المشروطة في النظام الجبائي إلى جانب المعايير الأخرى على غرار المردودية والبساطة والاستقرار والثبات ومعيار العدالة، ضف إلى ذلك أنّنا وجدنا فعالية النظام الجبائي تقتضي الجمع بين كل من مصلحة الدولة، المكلف والمجتمع في وقت واحد، لنخلص أنّ هناك طرق قياس هذه الفعالية تختلف حسب المداخل المأخوذة في هذا الشأن، لنتطرق إلى أهم الآليات والظواهر التي صاحبت تطورات النظم الجبائية أين وجدنا أنّ معظم النظم الجبائية لجأت وتلجأ إلى اتباع تطبيع الامتيازات الضريبية في إطار منهج الانفاق الجبائي، الذي تبيّن من خلاله أنّ عبارة نظام معقد يتطلب كفاءة عالية من الإدارة الجبائية من أجل التطبيق وهو ما تفقده معظم الأنظمة الجبائية في الدول النامية، مما يؤدي إلى تفشي ظاهرتي التهرب والغش الضريبيين اللتين تعرضنا لهما بنوع من التفصيل حتى يكون لدينا اطلاع واسع على أهم النقاط التي تعتمد عليها هاتين الظاهرتين من أجل محاصرتها وعدم السماح بتوسعها. ليتسنى لنا في الأخير الانتقال إلى ظاهرة الازدواج الضريبي سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي لما لها من صلة وانعكاس قويين على فعالية النظم الجبائية أين قمنا من خلالها بتحديد الآليات وطرق المعالجة لهذه الظاهرة من أجل المحافظة وإبقاء الدولة على مكانتها في السوق الدولية. لننتقل من هذا الفصل إلى الفصل المخصص للدراسة التطبيقية محاولين حصر فعالية النظام الجبائي الواسعة في الأثر الاقتصادي للنظام الجبائي على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني في الجزائر ومعبرين عن هذا الأثر بالفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي الجزائري.

الفصل الرابع

تمهيد:

إنّ الإخفاقات التي سجلها منهج التسيير الاشتراكي في الاقتصاد الجزائري عقب الاستقلال إلى نهاية ثمانينيات القرن الماضي، جعلت من التحول والانتقال الاقتصادي حتمية يفرضها المناخ الدولي للمعاملات الاقتصادية، فأخذت الجزائر بنظام اقتصاد السوق محاولة بذلك تصحيح المسار الاقتصادي الذي دام قرابة 30 سنة، حيث كانت في وضعية تلزمها بالإصغاء إلى إملاءات إحدى المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي) بصفتها المشرف والممول لمختلف برامج التحول الاقتصادي، وذلك للخروج من حالة الركود التي عرفها الاقتصاد عقب أزمة انهيار أسعار البترول (1986م) وهو ما انعكس سلبا على مداخيل الجباية البترولية، فتراجع الانفاق العام للدولة معها لتتوقف في النهاية العجلة الاقتصادية، والسبب نمط الاقتصاد الريعي من جهة وشح المداخيل الجبائية خارج المحروقات من جهة أخرى.

كلّها معطيات من شأنها أن تستلزم ورشات إصلاح فرعية في إطار تصحيح المسار الاقتصادي، فمن أهم الإصلاحات التاريخية كذلك التي تضمنها الاقتصاد الجزائري في شقه المتعلق بالسياسة المالية إصلاحات النظام الجبائي التي جاء بها قانون المالية لسنة 1992، هذه الأخيرة كانت تمثل إحدى الحتميات الفرعية والمحورية في مرافقة التوجه الجديد لاقتصاد البلد، ليصبح النظام الجبائي الجزائري فيما بعد وإلى يومنا هذا يواجه تحديات وأهداف ذات طبيعة متعارضة وهو شرط نجاح النظم الضريبية في مالية الدولة الحديثة، ضف إلى ذلك عصرنة وتحديث الإدارة الجبائية التي أصبحت تراهن عليها النظم الجبائية في تحقيق المردودية والفعّالية. لكن وحتى يتسنى معرفة ما إذا كان النظام الجبائي الجزائري يستجيب لشروط النجاح هذه، كان لابد من التعرض لذلك من خلال ثلاث مباحث، أين نتطرق في المبحث الأول إلى التطورات التي شهدها النظام الجبائي في الجزائر قبل وبعد الإصلاح وهيكلة الإدارة الجبائية وبرامج التحديث والعصرنة، لننتقل إلى المبحث الثاني بدراسة قياسية تحليلية لمردودية النظام الجبائي الجزائري وشكل العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة فيه، ليتضمن المبحث الثالث هو الآخر دراسة قياسية نحاول من خلالها معرفة إلى أي مدى يؤثر النظام الجبائي الجزائري على بعض المؤشرات الاقتصادية وإن كان يحقق الفعالية الاقتصادية أو المردودية المالية أو الاثنين معا.

المبحث الأول: تطورات النظام الضريبي والإدارة الجبائية في الجزائر

إنّ الفهم الجيد لآليات عمل النظام الضريبي في الجزائر يستدعي الاطلاع على أهم الإصلاحات التي عرفها هذا النظام موازاة مع التحولات التي شهدها اقتصاد الجزائر، وذلك من خلال إلقاء نظرة على معالم النظام الجبائي ومميزاته قبل الإصلاحات الجبائية الكبرى لسنة 1992م، ليتسنى لنا من خلال ذلك معرفة أهم الأسباب والأهداف الرئيسية لهذه الإصلاحات ثم السياق الدولي والوطني الذي جاءت فيه الإصلاحات الجبائية في الجزائر، بالإضافة إلى أبعاد العصرنة وتحديث الإدارة الجبائية والإجراءات المتخذة في ذلك باعتبارها العنصر الأساسي في نجاح السياسة الجبائية وتنفيذ مختلف الأهداف الاقتصادية.

1) معالم النظام الجبائي الجزائري، مميزاته ودوافع الإصلاح الجبائي

إنّ الفهم الجيد للإصلاحات الجبائية لسنة 1992 يتطلب منّا إلقاء نظرة عن معالم هذا النظام وأهم المميزات التي تميز بها من قبل، نفصل فيها كما يلي:

أ) معالم النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات الجبائية: كان على الجزائر غداة الاستقلال الإبقاء على معظم القوانين سارية المفعول إلاّ ما تعارض منها مع مبادئ السيادة الوطنية في كافة المجالات بما فيها التشريعات الجبائية، مع الأخذ بمجموعة من التدابير بصفة مرحلية في محاولة منها لتغطية العجز في السيولة الذي عرفته خزينة الدولة مباشرة بعد الاستقلال، فلجأت إلى الاهتمام بأساليب ووسائل التحصيل وتوسيع الأوعية الضريبية إلى غاية سنة 1976م، تماشيا مع حاجاتها القصوى في تمويل نفقاتها العامة في تلك المرحلة. فكانت أهم المحطات التعديلية في التشريعات الجبائية في الجزائر كما يلي:[1]

- تم استبدال الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج بنظام التسديد الجزئي سنة 1969، على أن يتم دفع الرسم في كل مناسبة يتم فيها نقل الملكية.
- بدأ العمل بنظام الاقتطاع من المصدر سنة 1965، وذلك فيما تعلق بالضرائب على الأجور التي كانت تخضع لنظام التصريح السنوي.
- اعتماد طريقة القسط الثابت كإحدى الطرق المحاسبية في حساب الاهتلاك، تعويضا عن طريقة الاهتلاك التنازلي ابتداء من سنة 1970.

[1]- مشري الحبيب. السياسة الضريبية وأثرها على الاستثمار في الجزائر. مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة. 2010/2009.ص120.

وفي سنة 1976م شهد النظام الضريبي الجزائري تنظيما لتشريعاته الجبائية من خلال صدور قوانين تضبط وتصنف الضرائب في تاريخ واحد 1976/12/09، يليها قانون الجمارك الصادر بتاريخ 1979/07/21 وهي مرتبة كالتالي:

*** قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (الأمر 101/76).**

*** قانون الرسم على رقم الأعمال(الأمر 102/76). * قانون الطابع (الأمر 103/76).**

*** قانون الضرائب غير المباشرة (الأمر 104/76). * قانون التسجيل (الأمر 105/76).**

*** قانون الجمارك (القانون رقم 79-07).**

وحتى يمكننا الحديث عن طبيعة ومميزات النظام الجبائي قبل الإصلاحات كان لابد من عرض أهم ما جاءت به هذه القوانين وفق الجدول التالي:

الجدول رقم (4-1): أهم مكونات النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاحات للفترة 1976-1991.

<table>
<tr><th colspan="2">قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة</th></tr>
<tr><td colspan="2">* <u>الضرائب المباشرة</u>: – الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية – الدفع الجزافي
– الضريبة التكميلية على الدخل – الضرائب على المرتبات والأجور
– الضرائب على الإيرادات، الديون، الودائع والكفالات. – الرسم على فوائض القيم العقارية
– الضرائب على الأرباح والمهن غير التجارية – الضريبة الوحيدة الفلاحية
– الضرائب على دخول المؤسسات الأجنبية غير المقيمة
* <u>الرسوم المماثلة</u>:
– الرسم على النشاط التجاري والصناعي TAIC– الرسم العقاري على الملكية المبنية وغير المبنية
– الرسم على النشاطات والمهن غير التجارية TANC – رسم التطهير</td></tr>
<tr><th>قانون الضرائب غير المباشرة (تطبق على)</th><th>قانون الرسم على رقم الأعمال</th></tr>
<tr><td>– المشروبات الكحولية – السكر – التبغ والكبريت – الفحم
– المنتجات البترولية– رسم على صناعة الذهب، الفضة.</td><td>– الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
– الرسم الوحيد عند تأدية الخدمات</td></tr>
<tr><th>قانون الطابع والتسجيل</th><th>قانون الجمارك (1979)</th></tr>
<tr><td>– الرسم الثابت– الرسم النسبي التصاعدي</td><td>– الرسوم الجمركية</td></tr>
</table>

المصدر: من إعداد الباحث وبناء على الأوامر 101/76 إلى 105 المؤرخة في 1976/12/09.

من خلال الجدول أعلاه نجد بصمة المشرع الجزائري واضحة على النظام الجبائي الموروث عن الحقبة الاستعمارية، في الوقت الذي يؤسس فيه لنظام يدوم طيلة 15 سنة فيما بعد إلى غاية الإصلاحات الجذرية للنظام الجبائي سنة

1992م. والواضح من هيكل الضرائب الذي كان سائدا قبل الإصلاح يتميز بالتعقيد وكثرة التشعبات التي تضمنتها بنود كل قانون من القوانين المعروضة في الجدول، بالإضافة إلى ارتفاع معدلات الاقتطاع وتعدد مظاهر الازدواج الضريبي ناهيك عن عجز الإدارة الجبائية أمام هذا التعقيد من متابعة عمليات التحصيل بالتفصيل الذي أوردته القوانين الضريبية الصادرة سنة 1976م، كل ذلك أدى إلى تراكم الأسباب ونشوء الحتمية التاريخية للإصلاحات الكبرى لهيكل النظام الضريبي والإجراءات الجبائية التي أثقلت كاهل المكلف، لتتزامن مع الانتقال والتحول الاقتصادي للبلاد من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق. فكان من أهم المعالم التي كان يعمل في إطارها النظام الجبائي الجزائري نلخصها كما يلي:[1]

* الاعتماد على القطاع العام دون أن يكون للقطاع الخاص مكانة في التنمية من خلال طريقة الاخضاع المتبعة (تصاعد ضريبي متشدد، ازدواج ضريبي على الأفراد) في ظل صدور خمس قوانين جبائية سنة 1976.

* عدم اهتمام الدولة بالجباية العادية خاصة الضرائب المباشرة من خلال الاعفاء الكامل للقطاع الفلاحي، وفرض رسم رمزي على القطاع التجاري (رسم الإحصائية)، والسبب اعتمادها على الجباية البترولية بداية 1973م والأريحية المالية التي حققتها الارتفاعات المتتالية لأسعار البترول.

* التدابير الظرفية التي عمل في ظلها النظام الجبائي، مثل التدابير التي تم اتخاذها لمواجهة انخفاض أسعار البترول بداية فيفري 1982 من خلال اتباع سياسة التقشف في الانفاق الجاري وتقليص الانفاق الاستثماري والعمل على تحسين المردود المالي.

* تشكيل لجنة الإصلاح الضريبي سنة 1987م نتيجة التدهور الخطير للوضعية المالية للدولة آنذاك، والتي قدمت تقرير يحمل التدابير(دائما في إطار الاقتصاد الموجه) الواجب اتخاذها لإصلاح الوضع الجبائي والتي كان متوقع تطبيقها سنة 1989م، إلاّ أنّه لم يتم ذلك نظرا للتطورات المحلية والدولية التي شهدتها البلاد في تلك الفترة (في المجال السياسي، انهيار النظام الاشتراكي، سيطرة النظام الرأسمالي ومبدأ اقتصاد السوق على الاقتصاد العالمي).

* التأسيس لنظام ضريبي ثقيل العبء خاصة في مجال الضرائب على الدخل، فعمل على تكريس الازدواج الضريبي من خلال الجمع بين أسلوب الضرائب النوعية بمعدلات نسبية وأسلوب الضريبة العامة التكميلية على الدخل بمعدلات تصاعدية تصل إلى 85% من الدخل، وهو ما يعكس حجم للقيود التي كان يفرضها النظام الاقتصادي عامة على القطاع الخاص بسبب المرجعية الاشتراكية.

[1]- فنغور عبد السلام. تحليل السياسة الجبائية في الجزائر منذ إصلاحات 1992: تقييم وآفاق. أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة. الجزائر. 2017/2016. ص181.

ب) مميزات النظام الجبائي الجزائري قبل الإصلاح: تظهر الدراسات المختلفة للنظام الجبائي الجزائري أنّ أهم مميزاته قبل الإصلاحات كانت كالتالي:[1]

* تعقد النظام الضريبي كنتيجة للجمع بين الضرائب النوعية ونظام الضرائب العامة وبكثرة الإعفاءات والنصوص التشريعية.

* عدم كفاءة الإدارة الضريبية.

* عدم مرونة النظام الضريبي.

* تشوه بنية النظام الضريبي.

* اختلال هيكل الإيرادات الضريبية التي تمثل فيها الضرائب غير المباشرة أكبر نسبة، أمام تراجع مداخيل الضرائب المباشرة.

* تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها مما انعكس على ارتفاع معدلات الضغط الضريبي، وقد قدر معدل الضغط الضريبي لسنة 1986 (بعد حساب كل الاقتطاعات الضريبية) بمعدل 45.6% و46% سنة 1987.

* ارتفاع معدلات الغش والتهرب الضريبيين الناتجين عن ارتفاعات معدلات الضغط الضريبي الذي يتحمله المكلفين.

* عجز النظام الضريبي القديم على مواجهة الندرة بزيادة العرض للأسباب التالية:

- القيود ذات الطابع الإداري والسياسي والتقني المفروضة على الاستثمار الخاص.
- الحساسية المفرطة اتجاه الاستثمارات الأجنبية.
- القيود على الواردات نتيجة احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

كل هذه كانت أهم المميزات التي كان يعمل في مجالها النظام الجبائي الجزائري، والتي تمكننا من معرفة الحاجة الملحة إلى حتمية الإصلاحات التي تزامنت مع التحول والانتقال الاقتصادي خلال عقد التسعينات.

ج) الأسباب والأهداف الرئيسية للإصلاحات الجبائية في الجزائر:

إنّ الإصلاحات الجبائية بصفة عامة لم تكن خاصة بالنظام الجبائي الجزائري وحده، بل كان العالم المتقدم قبلها سباقا لهذه الاصلاحات في الوقت الذي عرفت فيه الإصلاحات الجبائية أول ظهور لها سنة 1986م في الولايات المتحدة الأمريكية والتي جاء بها ريغن، لتليها بريطانيا سنة 1989م ثم تنتقل إلى البلدان الأوروبية وباقي بلدان العالم بداية التسعينيات من القرن الماضي، محققة أهداف القطبية الأحادية لنظام الاقتصاد الليبيرالي الذي أصبح سائدا في العالم والذي يؤسس من جديد لمبدأ حيادية الضريبة ويضيف إليها الفعالية على حساب مبدأ العدالة في غالب

[1]- بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. جامعة الجزائر. 2005-2006. ص ص96-97.

الأحيان.[1] ولمعرفة الأسباب والأهداف الرئيسية للإصلاحات الجبائية في الجزائر، كان لابد لنا من تحديد مفهوم للإصلاح الجبائي فيما يلي:

ج-1) مفهوم الإصلاح الجبائي: تتعدد المفاهيم المتعلقة بالإصلاح الجبائي فنجد من بين أهمها أنّ الإصلاح الجبائي يعني إدخال تغييرات نحو الأحسن وسد الثغرات القانونية المتضمنة في النظام الجبائي السابق بهدف الرفع من مردوديته وزيادة فعاليته بما يخدم القطاع العام والخاص في الاقتصاد الوطني.[2]

ج-2) الأسباب الرئيسية للإصلاح الجبائي: في الغالب نجد الأنظمة الجبائية في الدول النامية تعاني أكثر منها من الدول المتقدمة من اختلالات هيكلية في مكوناتها الضريبية، وكتمهيد لمعرفة الأسباب الرئيسية للإصلاحات الجبائية في الجزائر، نعرض أهم الأسباب عموما التي تستدعي الإصلاح الجبائي والمتمثلة أساسا فيما يلي:[3]

* **ضعف الجهاز الإداري للضرائب:** والذي يتجلى في نقص المعلومة وغياب البيانات المالية الذي يحول دون عمليات الربط والتحصيل الضريبي، مما يظهر فشل ونقص كفاءة الجهاز الإداري في تطبيق التشريعات الجبائية والذي يشكل في نفس الوقت عائقا أساسيا في نجاح الإصلاحات.

* **اتساع حجم الاقتصاد الموازي:** والذي يعكس حجم المداخيل غير المعلن عنها وغير المصرح بها لدى المصالح الجبائية وغير المدرجة في حسابات الناتج الوطني، مع العلم أنّ مثل هذا السبب في البلدان النامية وحده كافي لأن تقوم الإصلاحات الجبائية نظرا لكبر حجم الاقتصاد غير الرسمي فيها، ويبقى اقتصاد الظل هاجسا يؤرق جميع البلدان على اختلاف درجة تقدمها لما له من أثار سلبية على كافة المستويات وأهمها عدالة التوزيع.

* **ضعف الهيكل الضريبي:** والذي يجسده اختلال الإيرادات الجبائية بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة وهي الميزة الأساسية التي تميز النظم الجبائية في الدول النامية، التي تعتمد على الضرائب غير المباشرة بنسبة كبيرة في جبايتها العادية مقابل مساهمة ضيقة لمصادر الضرائب المباشرة التي تستدعي كفاءة عالية في الجهاز الإداري في عمليات التحصيل.

* **انعدم المرونة للنظم الضريبية:** وهو ما يعني أن النظم الضريبية تعاني الجمود في البلدان النامية بخاصة ولا يتوافق فيها التحصيل مع الزيادة في الناتج الوطني والدخول الفردية، ولذلك اهتمت الدراسات الحديثة بمعدلات المرونة الضريبية لمعرفة التطورات الحاصلة في مكونات النظم الجبائية.

---

[1]- فنغور عبد السلام. تحليل السياسة الجبائية في الجزائر منذ إصلاحات 1992: تقييم وآفاق. مرجع سابق. ص123.

[2]- جمام محمود. الإصلاح الضريبي في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية. مجلة العلوم الإنسانية، مج ب، ع31. جامعة الاخوة منتوري قسنطينة. الجزائر. جوان 2009. ص252.

[3]- عبد الهادي مخطار. الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر. أطروحة دكتوراه. في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان. الجزائر. 2016/2015. ص ص79-80.

* **ضعف الجهد الضريبي:** والذي يعكس ضعف الحصيلة الجبائية، ويمكننا قياسه من خلال الطاقة الضريبية التي تمثل لنا أقصى قدر من الإيرادات الضريبية الممكن تحصيلها بواسطة الضرائب في حدود الناتج الوطني ومكوناته دون أن يمس ذلك بالاعتبارات الاجتماعية للمكلفين بالضريبة. ويعتبر من أهم أسباب ضعف الحصيلة الجبائية ضعف الجهاز الإنتاجي في الدول النامية الذي يتقلص معه الوعاء الضريبي بالنتيجة.

ج-2) الأهداف الرئيسية للإصلاحات الجبائية في الجزائر:

إنّ الحتمية التي فرضت إدخال الإصلاحات على النظام الجبائي الجزائري، هي نفسها التي دفعت بالاقتصاد الجزائري إلى الانتقال من نظام الاقتصاد الموجه إلى نظام تحكمه قوانين السوق، ولذلك كانت الإصلاحات الضريبية تهدف في إطارها العام إلى مواكبة الانفتاح على الاقتصاد العالمي ومحاولة إضفاء الفعالية الاقتصادية للضريبة بعدما كان دورها مالي بامتياز في المنهج القديم، فكان من أهم أهداف الإصلاحات الجبائية في الجزائر ما يلي:[1]

* توسيع الوعاء الضريبي وتخفيض أسعار الضريبة بتخفيض معدلات الضغط الضريبي، وذلك لما تميز به النظام الضريبي الجزائري من قبل بارتفاع المعدلات الضريبية وانحصار الوعاء الضريبي الذي كان نتيجة اتساع دائرة التهرب والغش الضريبي لنقص كفاءة الإدارة الجبائية.

* إدراج الضريبة على القيمة المضافة بمعدلات منخفضة والتي كانت إحدى أهم عناصر الإصلاح الجبائي في مختلف الأنظمة الجبائية في دول العالم المتقدم منها والنامي، ليكون لهذه الضريبة دور أساسي في إصلاح الضريبة على رقم الأعمال ذات الأسعار المرتفعة والمتعددة، نظرا لميزتها الأساسية والمتمثلة في اتساع وعائها ومساعدتها على تحصيل ضرائب أخرى ووفرة حصيلتها الجبائية بشكل عام.

* تحسين الإدارة الضريبية بزيادة تأهيل موظفيها وتجهيزها بالوسائل (بنايات، أجهزة الاعلام الآلي...الخ)، بهدف تحسين مردوديتها برفع كفاءتها فيتسنى لها الإحصاء والتدقيق في مجمل مداخيل الأفراد والنشاطات الاقتصادية التي تشكل محل إخضاع ضريبي.

* تقليص الأهداف المراد تحقيقها عن طريق الضريبة لأن لا يكون هناك تعارض بين الأهداف في حد ذاتها.

* تعزيز مصداقية النظام الضريبي باستقراره مما يدفع بنمو معدلات الاستثمار، وإقبال المستثمرين على توسيع وفتح استثمارات على المدى الطويل.

* كما يهدف إلى تحقيق النمو الاقتصادي عن طريق ترقية الادخار واستخدامه في الاستثمارات الإنتاجية.

* خلق الشروط الملائمة لتحقيق توازن في صادرات البلاد عوض الاعتماد فقط على الصادرات النفطية من خلال تشجيع وتحفيز مختلف مجالات الإنتاج وتنويعها.

[1]- بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)، مرجع سابق. ص ص97-98.

* إعادة توزيع المداخيل بشكل عادل والعمل على حماية القوة الشرائية للعملة من خلال دفع الضريبة، فتصبح بذلك تمثل إحدى عوامل التحكم في معدلات التضخم السائدة في البلاد.

* المساهمة في تحقيق أهداف جهود اللامركزية السياسية والاقتصادية للبلاد للتقليل من الاختلالات الناجمة عن عدم التوازن الجهوي وتباين الاستفادة من برامج جهود التنمية بين مختلف مناطق البلاد.

* تحسين شفافية النظام الضريبي وتبسيط إجراءاته ومكوناته ليسهل التحكم فيه أخذا بعين الاعتبار مستوى الكفاءة للإدارة الجبائية.

* تبسيط النظام الضريبي وجعله متناسقا ومنسجما مع أنظمة الدول الأخرى في إطار مواكبة التحولات الدولية لنمط الاقتصاد العالمي.

* تحقيق التوازن في الهيكل الضريبي من خلال زيادة أهمية الضرائب المباشرة.

تلك كانت أهم الأهداف التي حاولنا حصرها، ولا يكتمل فهم مخرجات الإصلاح الجبائي إلا إذا اطلعنا على السياق الوطني والدولي الذي جاءت فيه هذه الإصلاحات.

2) السياق الوطني والدولي في إصلاحات النظام الجبائي الجزائري

أخذت الإصلاحات الجبائية في الجزائر لسنة 1992م عدة اعتبارات يمكننا ترتيبها ضمن السياق الوطني أي على المستوى المحلي ومنها ما كان في سياق دولي في إطار العلاقات مع العالم الخارجي، اللذين نفصل فيهما كما يلي:

أ) السياق الدولي للإصلاح الضريبي: كان للتطورات الخارجية أثر كبير في تحديد توجهات الاقتصاد الجزائري مطلع تسعينيات القرن الماضي، فكانت الإصلاحات الجبائية حتمية في الوقت الذي كانت تعرف فيه الجزائر منعرج تاريخي في اتباعها النظام الاقتصادي الجديد ومبادئ اقتصاد السوق، فكان للبعد الدولي أثر كبير في هذه الإصلاحات ومن بين أهم النقاط التي وردت في السياق الدولي للإصلاح الضريبي نذكر:[1]

* فشل النظام الاشتراكي وسيطرة النظام الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية والذي يتحكم في إدارة الاقتصاد العالمي والسياسة الدولية، من خلال استعانته بالمؤسسات المالية الدولية كصندوق النقد الدولي ومؤسسات التجارة العالمية.

* إعادة هيكلة الاقتصاد العالمي نتيجة للثورة العلمية التكنولوجية وإفرازاتها المتمثلة في التحولات الجديدة في سياق ظاهرة العولمة.

* الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي بين الدول المتقدمة والذي يتطلب تنسيق الآليات الاقتصادية لهذه الدول وتدعيم لقدراتها التفاوضية في مجال التجارة العالمية.

[1]- ناصر مراد. الإصلاحات الضريبية في الجزائر. مجلة الباحث، ع02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة. الجزائر. 2003. ص ص24-32.

* استمرار أزمة التنمية في دول العالم الثالث نتيجة أزمة المديونية، وهذا ما جعلها تخضع لضغوطات فيما يتعلق بتعقد شروط الاقتراض في الأسواق المالية الدولية، وبنمو أعباء الديون.

تلك هي العوامل التي كان لابد للإصلاحات الجبائية أن تأخذها بعين الاعتبار في التأسيس لنظام جبائي يتماشى مع المتغيرات الدولية، والأخذ بمبادئ العولمة الاقتصادية وتكييف علاقاتها مع العالم الخارجي الذي أصبح يتكتل لتشكيل قوى اقتصادية مهيمنة على الاقتصاد العالمي، في الوقت الذي كانت فيه الجزائر تخرج من الدائرة المغلقة التي وضعت فيها باسم المنهج الاشتراكي الذي لم يقوى على تحدي قوانين السوق للنظام الرأسمالي.

ب) السياق الوطني للإصلاح الجبائي: أما السياق الوطني الذي جاءت فيه الإصلاحات الجبائية في الجزائر فقد كانت هناك عدة عوامل جعلت من الإصلاح الجبائي تتويجا لعدة إصلاحات أولية شملت مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، فكان بذلك الإصلاح الجبائي جزء فرعي من إصلاحات اقتصادية كبرى باشرتها الجزائر مرحليا عقب العسر المالي الذي مرّ على الجزائر سنة 1986م نتيجة انخفاض أسعار البترول وتراجع مداخيل الجباية البترولية التي كانت ومازالت خزينة الدولة رهينة لها ولتقلبات سوقها الدولية. فشكلت هذه الأزمة نقطة تحول في توجه الاقتصاد الوطني وإصلاح عميق في الوسائل ومكوناته، وإعادة النظر في علاقة الدولة بالاقتصاد وتحرير الأسواق وتغيير نمط التسيير في المؤسسات العمومية بالتركيز على عنصر الفعالية وفتح المجال أمام القطاع الخاص، كل ذلك كان استجابة لمخططات الإصلاح الاقتصادي التي فرضتها وأشرفت عليها الهيئات والمؤسسات المالية الدولية ممثلة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، فكان من بين أهم مظاهر الإصلاحات الاقتصادية التي شكلت السياق الوطني للإصلاحات الجبائية فيما بعد نذكر:[1]

ب-1) تحول علاقة الدولة بالمؤسسات الاقتصادية: بعدما كانت الدولة مالكة ومسيرة للمؤسسات الاقتصادية، أصبحت مالكة لرأس مال المؤسسة (عن طريق صناديق المساهمة) دون التدخل في شؤون التسيير، لتخضع وفقا لذلك علاقة الدولة بالمؤسسة لقواعد الفعّالية والمردودية الاقتصادية على أن يكون تدخلها فقط في مجال التوجيه من أجل تحقيق أهداف وقواعد التنمية الشاملة من خلال استخدامها لأدوات الضبط الاقتصادي المناسبة، فكانت أدوات السياسة المالية ممثلة أساسا في النظام الضريبي إحدى أهم وسائل التدخل وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، ومن هذا المنطلق كان لزاما على هيكل النظام الضريبي أن يتوافق مع التوجهات الجديدة في إصلاحات المؤسسة العمومية بما يتماشى مع إصلاحات القطاع العمومي وتشجيع الأنشطة الاقتصادية والقطاع الخاص وتحرير الأسواق.

ب-2) إصلاح نظام الأسعار: تحقيقا لاستقلالية المؤسسة ومبدأ الفعالية تمت مراجعة نظام الأسعار من خلال القانون 89-12 المتعلق بالأسعار والذي أصبح يميز بين نوعين من الأسعار هما:

[1]- ناصر مراد. الإصلاحات الضريبية في الجزائر. مرجع سابق. ص ص24-32.

- **الأسعار المقننة:** وهي التي تخضع لإدارة الدولة سواء عن طريق التسقيف أو تحديد الهوامش القصوى.

- **الأسعار الحرة:** وهو ما يعرف بنظام التصريح بالأسعار الذي يلزم الأعوان الاقتصادية بالتصريح بالمنتجات والأسعار المرغوبة لدى المصالح التجارية على أن يتم الالتزام بذلك، وفي حال تغيير الأسعار يصبح الفعل محل وجوب تقديم تصريح جديد.

وأمام الانفتاح الاقتصادي وفي خضم الإصلاحات الاقتصادية الكبرى صدر الأمر 95-06 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والذي يقضي بتحرير أسعار السلع والخدمات إرساء لقواعد المنافسة التي يقوم عليها نظام اقتصاد السوق، على أن يكون تدخل الدولة لتقييد الحرية العامة للأسعار مشروط (كحدوث كوارث طبيعية أو صعوبات في التموين لقطاع نشط معين...الخ)

ليصبح الأخذ بمبدأ حرية الأسعار في مكونات النظام الضريبي إحدى أهم العناصر الجوهرية في الإصلاحات الجبائية، على اعتبار أنّ الضريبة يجب أن يكون لها دور فعّال في تحقيق مختلف التوازنات لقوى العرض والطلب على أنواع السلع والخدمات في السوق، وما يجسد ذلك فعلا ما جاء في توصيات صندوق النقد الدولي بإدراج الضريبة على القيمة المضافة التي لها وظائف عدّة إلى جانب وظيفتها الأساسية والمتمثلة في وفرة حصيلتها المالية.

ب-3) إصلاح التجارة الخارجية: إنّ الانفتاح التدريجي على العالم الخارجي وتحرير التجارة الخارجية استيرادا وتصديرا قلّص من الدور الاحتكاري الذي كانت تلعبه الدولة في هذا المجال، فكانت البداية بالقانون 88-29 الذي خصص للمؤسسات الاقتصادية مبلغ محدد من النقد الأجنبي والائتمان حسب حاجاتها، ليليه المرسوم 88-167 في نفس السنة 1988م، ليضبط أكثر هذه العملية من خلال تحديد نصيب المؤسسة من العملة الأجنبية بناء على إيرادات التصدير وحاجاتها من الواردات خلال السنة فتتحرر بذلك المؤسسة في معاملاتها مع الخارج، ليزيد القانون 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض حرية أكثر لحركة رؤوس الأموال بين الجزائر والعالم الخارجي بهدف تمويل المشارع الاقتصادية ومحاولة جذب الاستثمار الأجنبي للبلاد. كلها كانت عبارة عن إصلاحات اقتصادية في شقها المتعلق بالسياسة النقدية تستوجب في نفس الوقت توافق السياسة الجبائية تحقيقا للأهداف الكلية للسياسة الاقتصادية الجديدة، فكان لزاما على الإصلاحات الجبائية أن تأخذ بهذه المعطيات لتكون عامل ضبط آخر ومورد هام لخزينة الدولة دون إهمال الهدف الاقتصادي للضريبة في ذلك.

زيادة على هذه العوامل التي جاء في سياقها الإصلاح الجبائي نجد كذلك تغير علاقة البنك بالمؤسسة الاقتصادية التي كانت تحكمها قرارات سياسية بامتياز، لتصبح قرارات التمويل للمؤسسات الاقتصادية تخضع لمعايير اقتصادية بحتة كعامل المخاطرة والمردودية والجدوى الاقتصادية للمشاريع محل طلبات التمويل. وعلى العموم كانت هذه العوامل أهم العناصر التي شكلت السياق الوطني والأرضية التي لابد للإصلاحات الجبائية أن تبنى عليها.

3) هيكل النظام الضريبي الجزائري بعد الإصلاحات الجبائية والتعديلات الحديثة

بناء على ما تقدم ذكره من أسباب ودوافع للإصلاحات الجبائية وكذا السياق الوطني والدولي الذي جاءت فيه، فقد كانت هذه الإصلاحات محورا أساسيا في رسم التوجهات الجديدة للاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية في ظل نظام تتحكم فيه قوى السوق المحلية والدولية من جهة، والتحديات التي تفرضها استراتيجيات التخلص من التبعية للجباية البترولية ومتطلبات تشجيع الاستثمار والتنوع الاقتصادي من جهة أخرى، وعلى هذا الأساس اجتهد المشرع الجزائري في بناء هيكل ضريبي يتوافق ومقتضيات المرحلة، مركزا على البساطة وسهولة الفهم والابتعاد عن تعدد الضرائب وتحقيق عامل المرونة لمكونات النظام الضريبي، وذلك بما يتماشى وأهداف الانفتاح على العالم الخارجي وإعطاء الفرصة للقطاع الخاص الذي كان شبه مغيب في المراحل السابقة. فكانت بذلك التغييرات الجذرية التي مست جميع مكونات النظام الضريبي السابق تشمل كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة بالإضافة إلى تعديلات أخرى نفصل فيها كما يلي:

3-1) الضرائب المباشرة: إنّ التعقيد وتعدد الضرائب الذي تميز به النظام الضريبي السابق دفع بالمشرع إلى اختزال تعدد الضرائب المباشرة الذي كان سائدا آنذاك والتي كانت تتمثل أساسا في:

- الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية (IBIC).- ضريبة على المداخيل العقارية (IRF).
- الضريبة على الأرباح غير التجارية (IBNC). - ضريبة على المداخيل الفلاحية (IRA).
- ضريبة على مداخيل الديون والودائع والكفالات (IRCDC).
- ضرائب المرتبات والأجور والمنح العمومية (ITS). - الضريبة التكميلية على الدخل (ICR)

ليتم استحداث نوعين من الضرائب في الإصلاحات الجبائية التي تضمنها قانون المالية لسنة 1991 (القانون رقم 90-36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990) تتبع الصفة القانونية للمكلف بالضريبة وطبيعة نشاطه، وتتمثل هاتين الضريبتين في كل من:[1]

- **الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG). - الضريبة على أرباح الشركات (IBS).**

أ) الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG): هناك إجماع على أنّ هذه الضريبة تتميز بالبساطة والشفافية بحكم أنّها ضريبة وحيدة على الدخل الذي تتعدد مصادره، فهي محل تصريح واحد من طرف المكلف وفي نفس الوقت قلصت من عدد النصوص القانونية التي تعتمدها الإدارة الجبائية في عمليات الربط والتحصيل. وفي محاولة من المشرع الجزائري تحقيق جانب العدالة في هذه الضريبة نجد لها خاصيتين فهي تأخذ معدلات ثابتة على مداخيل معينة ومعدلات تصاعدية على مداخيل أخرى، بالإضافة إلى أنّها تستخدم طريقتين في عملية التحصيل فنجدها تطبق

[1]- المادتين 01، 02 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون المالية الجزائري لسنة 1991 رقم 90-36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990.

الاقتطاع من المصدر مباشرة على مجموعة من المداخيل، ومداخيل أخرى تخضع لنظام التصريح السنوي فيما تعلق من المداخيل المتأتية من الأرباح التجارية والصناعية مثلا، بالإضافة إلى أنّها عبارة عن ضريبة شخصية تفرض على الأشخاص الطبيعيين ويحدد الوعاء الضريبي لها من الدخل بعد خصم الأعباء القابلة للخصم وفق مواد القانون المنشئة لهذه الضريبة.

أ-1) مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي: تطبق الضريبة على الدخل الإجمالي على مصادر الدخل التالية:[1]

- الأشخاص الذين لهم موطن التكليف بالجزائر. - المساهمين في شركة الأشخاص.
- الأشخاص الذين موطن تكليفهم خارج الجزائر ومصدر دخلهم في الجزائر.
- جزائريو الجنسية أو الأجانب الذين يحول فرض الضريبة عليهم في الجزائر سواء كان موطن تكليفهم في الجزائر أو الخارج، وذلك في إطار الاتفاقيات الجبائية ذات الطابع الدولي مع البلدان الأخرى.

ويخضع لضريبة الدخل بصفة شخصية على حصة الفوائد العائدة لهم من نصيبهم في الشراكة:[2]

- شركاء الشركات المدنية والمهنية المكونة أساسا من أجل الممارسة المشتركة لمهن الشركاء.
- أعضاء الجمعيات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة.
- أعضاء الشركات المدنية التي تخضع لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي على أن لا تكون هذه الشركة في شكل شركة أسهم أو شركة محدودة المسؤولية.

أ-2) المداخيل الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي: نجد المداخيل التي تشكل وعاء للضريبة على الدخل الإجمالي ما يلي:[3]

- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية.
- أرباح المهن غير التجارية.
- عائدات المستثمرات الفلاحية.
- العائدات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.
- المرتبات والأجور.

وبعد الإصلاحات الضريبية لسنة 1991م طرأت تغيرات أخرى على معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي وإصلاحات شكلية وأهمها سنة 2003، ليأتي إصلاح 2008 ويعدل جدول الضريبة على الدخل الإجمالي ويغير الحد الأدنى من 60 000.00 دج إلى 120 000.00 دج، بالإضافة إلى تخفيض في أعلى معدل والذي كان يمثل 40%

[1]- المادتين 03،04 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون المالية لسنة 1991 رقم 90-36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990.
[2]- المادة 07، نفس المرجع.
[3]- المادة 04، نفس المرجع.

إلى 35%، فتكون بذلك المادة 104 المتعلقة بتحديد معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي شهدت 16 تعديل إلى غاية سنة 2018م.[1]

أ-3) حساب وتسديد الضريبة على الدخل الإجمالي:

أ-3-1) طريقة تسديد الضريبة على الدخل الإجمالي:[2]

يتم أداء الضريبة على الدخل، استثناء لأحكام المادة 354، بدفع تسبيقين:

- من 20 فيفري إلى 20 مارس.
- ومن 20 ماي إلى 20 جويلية.

من السنة التي تلي السنة التي تحققت فيها المداخيل المعتمدة كوعاء لهذه الضريبة. ويساوي مبلغ كل تسبيق 30 % من الحصص الضريبية المفروضة على المكلف بالضريبة عن طريق الجداول المتعلقة بالسنة الأخيرة التي دفع وفقا لها الضريبة.

ويخضع للاقتطاع من المصدر المداخيل التالية:[3]

- المبالغ المدفوعة كمكافآت عن نشاط منجز في الجزائر عند ممارسة المهن الحرة والوظائف والمهام التي لا يتمتع أصحابها بصفة التاجر، والمستثمرات المدرة للأرباح، والتي تعتبر مصادر كسب لا تنتمي إلى صنف آخر من الأرباح أو المداخيل؛
- ريوع عائدات المؤلف التي يتقاضاها الكتاب أو المؤلفون الموسيقيون، وورثتهم أو الموصى لهم بحقوقهم وكذا الريوع التي يتقاضاها المخترعون من منح رخصة استغلال شهاداتهم أو بيع علامات الصنع أو طرق أو صيغ الإنتاج أو التنازل عنها والمقبوضة من قبل.
- مخترعين أو بعنوان حقوق التأليف وكذا كل الحواصل المستمدة من الملكية الصناعية أو التجارية والحقوق المماثلة لها؛
- المبالغ المدفوعة كمكافآت عن مختلف أنواع الخدمات المقدمة أو المستعملة في الجزائر. يشمل هذا الاقتطاع الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة.
- الاقتطاع من المصدر الذي تخضع لها الأتعاب المدفوعة لأشخاص يمارسون نشاطا يتعلق بالمهن الحرة، من قبل الدولة، والجماعات المحلية، والهيئات العمومية والمؤسسات (ملغى بالمادة 10 من قانون المالية 1997).
- الاقتطاع الذي تخضع لها ريوع رؤوس الأموال المنقولة الموزعة.

[1]- المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة . قانون المالية 2018م.
[2]- المادة 355. نفس المرجع.
[3]- المواد 33، 108 إلى 110، 112، 121 إلى 130. نفس المرجع.

– الاقتطاع من المصدر الذي تخضع لها المرتبات والأجور، والمعاشات، والريوع العمرية.

أ–3–2) معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي: كما سبق وأن أشرنا فقد تعرضت معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي لعدة تغييرات نوجزها وفق ما يلي:[1]

- قسط الدخل لا يتجاوز 120000 دج المعدل 0%.
- قسط الدخل من 120001 إلى 360000 المعدل 20 %.
- قسط الدخل من 360001 إلى 1440000 المعدل 30 %.
- قسط الدخل أكثر من 1440000 المعدل 35 %.

وتستفيد المداخيل المذكورة في المادة 66 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة من تخفيض نسبي من الضريبة الاجمالية قدره 40 %. غير أنّه لا يمكن أن يقل هذا التخفيض عن 12.000 دج/ سنويا أو يزيد عن 18.000 دج/ سنويا، (بما يعني 1000 دج و 1500 دج/ في الشهر).

ب) الضريبة على أرباح الشركات (IBS): مقابل الضريبة على الدخل الإجمالي المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين، أضاف المشرع الجزائري ضريبة على أرباح الشركات للتفرقة بين مداخيل الأشخاص المعنويين والطبيعيين في النظام الجبائي الجزائري، وهو الأمر الذي يساعد على تجسيد أهداف السياسة الاقتصادية عن طريق ضبط مكونات النظام الضريبي وفق ما يخدم الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال إجراءات التحفيز الجبائي التي يمكن أن تلجأ إليها الدولة في تشجيع مؤسسات قطاع اقتصادي معين دون قطاعات اقتصادية أخرى وذلك من منطلق أنّ المؤسسة الاقتصادية اللبنة الأساسية في بناء اقتصاد أي بلد، وهذا يعود إلى الخصائص التي تتميز بها هذه الضريبة والتي نلخصها فيما يلي:[2]

* تعتبر الضريبة على أرباح الشركات ضريبة عامة يتشكل وعاؤها من جميع الأرباح التي تحققها الشركة ذات الشخصية المعنوية.

* ضريبة ثابتة لا يتغير معدلها مهما ارتفعت نتيجة الأرباح التي يمكن أن تحققها المؤسسة.

* ضريبة سنوية تفرض مرة واحدة على الأرباح المحققة من نتيجة السنة.

* تخضع للنظام التصريحي في مجال التحصيل، فالمؤسسة هي ملزمة بتقديم تصريح سنوي تظهر فيه نتيجة السنة إن كانت أرباح فيتم إخضاعها للضريبة والعكس صحيح، ويعتبر تاريخ 30 أبريل من كل سنة آخر أجل لتقديم هذا التصريح.

[1]- المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. قانون المالية 2018.

[2]- حراق مصباح. النظام الجبائي الجزائري- قراءة في البنية والهيكل على ضوء المستجدات الأخيرة. مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد02، ع01، المركز الجامعي ميلة. فيفري 2018. ص ص189-290.

* يستثنى من نظام التصريح بهذه الضريبة بعض المداخيل وتصبح خاضعة لنظام الاقتطاع من المصدر وهذه المداخيل متعلقة بـ:[1]

– اقتطاع من المصدر يتم على مداخيل المؤسسات الأجنبية التي ليست لها إقامة مهنية دائمة بالجزائر.

– اقتطاع من المصدر يتم على ريوع رؤوس الأموال المنقولة والتي تشمل:

* ريوع القيم المنقولة (تم إلغاؤها بموجب المادة 17 من قانون المالية لسنة 1997)

* عائدات الديون والودائع والكفالات.

وقد طرأ على المادة 156 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التي تحدد الاقتطاع من المصدر لمداخيل المؤسسات الأجنبية التي ليست لها إقامة في الجزائر تعديلين، الأول سنة 2001 (المواد 10 و11 من قانون المالية لسنة 2001) والثاني سنة 2006 (المادة 07 من قانون المالية لسنة 2006).

* ضريبة تخضع وجوبا إلى النظام الحقيقي.

* ضريبة تفرض على الأشخاص المعنويين فقط مثل شركات رؤوس الأموال وجوبا (شركة ذات أسهم، الشركات ذات المسؤولية المحدودة، الشركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة، الشركات للتوصية ذات الأسهم، وشركات الأشخاص بالاختيار (شركة تضامن، شركة التوصية البسيطة وشركات المحاصة).

ب–1) حساب وتسديد الضريبة:

ب–1–1) طريقة التسديد: تسدد الضريبة على أرباح الشركات عن طريق التسديدات التلقائية، والذي يكون في شكل ثلاث تسبيقات بالإضافة إلى رصيد التصفية كما يلي:[2]

– التسبيق الأول يدفع من 20 فيفري إلى 20 مارس.

– التسبيق الثاني يدفع من 20 ماي إلى 20 جوان.

– التسبيق الثالث يدفع من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر.

– رصيد التسوية يدفع في يوم إيداع التصريح السنوي في شهر أبريل الذي يلي سنة النشاط

وقد توصل المشرع إلى هذه الطريقة في التسديد بعد أن طرأ على المادة 356 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة إلى 09 تعديلات إلى سنة 2018م.

ب–1–2) معدلات الضريبة على أرباح الشركات: أما عن معدلات هذه الضريبة فقد انخفضت تدريجيا وطرأ على المادة 150 المحدد لمعدلات هذه الضريبة 10 تعديلات من التأسيس لها إلى غاية قانون المالية لسنة 2018، وذلك استجابة لتخفيض العبء الضريبي على المؤسسة الاقتصادية وإعطائها حافزا على الاستمرارية وتوسيع نشاطها

[1]- المادتين 155،156 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. قانون المالية 2018.
[2]- المادة 356. نفس المرجع.

الاقتصادي بأريحية، فبعد أن بلغ المعدل 60 % و42%، 38% انخفض إلى 30%، ليستقر مؤخرا بنص المادة 02 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015م على الشكل التالي:[1]

- 19% بالنسبة للأنشطة المنتجة للمواد والسلع.
- 23% بالنسبة لمؤسسات البناء والأشغال العمومية والري والأنشطة السياحية.
- 26% بالنسبة للأنشطة التجارية والخدمات.

وفيما يخص معدلات الضريبة على أرباح الشركات التي يتم اقتطاعها من المصدر مثلما أشرنا إليه أعلاه، نجدها كما يلي:

* 10% من عوائد الديون والودائع والكفالات.

* 40% بالنسبة للمداخيل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها.

* 20% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الاقتطاع من المصدر.

* 24% بالنسبة لـ:

– للمبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات؛

– للمبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدى أو تستعمل في الجزائر؛

– للحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، إما بموجب امتياز رخصة استغلال براءاتهم، وإما بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوبها أو صيغتها، أو منح امتياز ذلك.

* 10 % بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري في إطار المعاملة بالمثل.

ج) تأسيس الرسم على النشط المهني: بالإضافة إلى التعديلات الهيكلية السابقة فقد أضاف المشرع الرسم على النشاط المهني بموجب قانون المالية لسنة 1996م تعويضا لكل من الرسم على النشاطات التجارية والصناعية والرسم على النشاطات غير التجارية. وتحدد معدلاته بـ 02% ويخفض إلى 01% بالنسبة لأنشطة الإنتاج دون تراكم الاستفادة من التخفيضات، ويستفيد الناشطين في مجال البناء والأشغال العمومية والري من تخفيض نسبته 25% من معدل الخضوع 02%.

ج–1) مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني: يفرض هذا الرسم على رقم الأعمال المحقق في القطاعات التجارية والمهنية من طرف الأشخاص التالية:

[1]- المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. قانون المالية 2018.

– الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الممارسون لنشاط يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي (فئة الأرباح الصناعية والتجارية).

– الأشخاص المعنويون الخاضعون للضريبة على أرباح الشركات.

– الأشخاص الطبيعيين الممارسين لنشاط تخضع عائداته للضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأرباح غير الصناعية.

د) تأسيس الضريبة الجزافية الوحيدة: تم التأسيس لهذه الضريبة حديثا جدا فقط في سنة 2018 المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، لتحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات وتغطي في نفس الوقت الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني، وذلك فقط بالنسبة للأشخاص الطبيعيين أو المعنويون والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو مهنة غير تجارية، الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 30.000.000.00 دج، ويتم التصريح بها من 20 يناير إلى 15 فيفري من السنة ن+1.[1]

د–أ) معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة: يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:[2]

– 05% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع. – 12% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

3–2) الضرائب غير المباشرة: في مجال الضرائب غير المباشرة فقد ركزت الإصلاحات الجبائية كذلك على اختزال تعدد معدلاتها التي كانت سائدة من قبل ممثلة في الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات، والتخلص من التعقيد الذي تميز به النظام الضريبي في فترة الاقتصاد الموجه. فتوجه الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر حتّم على المشرع الجبائي التأسيس لرسم جديد وهو الرسم على القيمة المضافة الذي جاء به قانون المالية لسنة 1991م ملغيا الرسمين السابقين.

ويطبق الرسم على القيمة المضافة أغلب الأنظمة الجبائية في دول العالم والذي ظهر أول مرة في فرنسا سنة 1948م وأخذ بالانتشار بسرعة في الدول الصناعية ليشمل كل أوروبا وأمريكا الجنوبية مع نهاية ستينيات وإلى غاية سبعينيات القرن الماضي، ليتم تطبيقه فيما بعد في البلدان النامية بداية الثمانينات ليصبح عدد الدول التي تطبق هذا الرسم أكثر من 130 دولة في العالم، وذلك لأهمية حجم إيراداتها الجبائية على المستوى العالمي فهي تمثل حوالي ربع إيرادات الجباية العالمية.[3] وذلك نتيجة بعض الخصائص التي يتميز بها هذا الرسم نلخصها فيما يلي:[4]

[1]- المادة 282 مكرر، 282 مكرر1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. قانون المالية 2018.
[2]- المادة 282 مكرر4. نفس المرجع.
[3]- حراق مصباح. النظام الجبائي الجزائري- قراءة في البنية والهيكل على ضوء المستجدات الأخيرة. مرجع سابق. ص285.
[4]- ناصر مراد. الإصلاحات الضريبية في الجزائر. مرجع سابق. ص ص24-32.

– **توسيع مجال التطبيق:** يساعد الرسم على القيمة المضافة بتوسيع مجال التطبيق مما يعطي للدولة مجال واسع للتحكم الجيد في توجيه مختلف النشاطات الاقتصادية من جهة، وباتساع مجال التطبيق أو الوعاء الخاضع لهذا الرسم تزيد معه الحصيلة المالية التي يجنيها.

– **توسيع مجال الخصم:** يسمح تطبيق الرسم على القيمة المضافة للمكلفين به بإمكانية خصم مبلغ الرسم المحمل على مشترياتهم من مبلغ الرسم المستحق على مبيعاتهم، ولا يكتفي هذا الخصم بأن يكون خصم مادي أو مالي بل يتعداه ليشمل أيضا عمليات القطاعين الإداري والتجاري، بالإضافة إلى العمليات الخاصة بتأدية الخدمات والتي ترتبط بالنشاط الخاضع للرسم على القيمة المضافة، فأصبح أسلوب الخصم الجديد يعمل على ضبط المعاملات التجارية بإلزام المتعاملين على استخدام الفواتير التي تمثل البيان من أجل الاستفادة من الخصم، بالإضافة إلى الحياد الذي تتميز به الضريبة فهو لا يعرقل التوسع في نشاط المؤسسة.

– **تقليص عدد المعدلات:** حسب قانون المالية لسنة 2001 أصبح نظام الرسم على القيمة المضافة يتضمن معدلين بعدما كان يشمل 18 معدل في النظام السابق، ويطبق على رقم الأعمال خارج الرسم عكس ما كان معمول به (يطبق على رقم الأعمال متضمنا الرسم).

– **ضريبة نسبية (ثابتة):** حيث يأخذ الرسم على القيمة المضافة معدلات ثابتة ولا تزيد بزيادة رقم الأعمال.

– **الرسم على القيمة المضافة ضريبة جمركية:** وذلك على اعتبار أن هذه الضريبة تفرض على عمليات التجارة الخارجية (الاستيراد) على وجه الخصوص، وتطبق عليها كافة القواعد المتعلقة بالضرائب الجمركية من تحصيل ومنازعات ...الخ.[1]

– يمول الرسم على القيمة المضافة جزئيا ميزانية الجماعات المحلية زيادة على خزينة الدولة.

3-2-أ) مجال التطبيق: يخضع لمجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة ما يلي:[2]

* بالنسبة للمبيعات، من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة: سواء كان تحصيل الثمن كلي أو جزئي، ويصبح الرسم على القيمة المضافة مستحق الأداء بعد أجل سنة ابتداء من تاريخ التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.

* بالنسبة للأشغال العقارية من قبض الثمن كليا أو جزئيا.

* بالنسبة للتسليمات للذات من المنقولات المصنوعة ومن الأشغال العقارية بشرط التسليم.

* بالنسبة للواردات من إدخال البضاعة عند الجمارك والمدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك.

* بالنسبة للصادرات من المنتوجات الخاضعة للضريبة والمدين بهذا الرسم هو المصرح لدى الجمارك.

[1]- حراق مصباح. النظام الجبائي الجزائري- قراءة في البنية والهيكل على ضوء المستجدات الأخيرة. مرجع سابق. ص287.
[2]- المادة 14 من قانون الرسوم على رقم الأعمال. قانون المالية 2018.

* بالنسبة للخدمات عموما بقبض الثمن جزئيا أو كليا.

3-2-ب) معدلات الرسم على القيمة المضافة: بعد التأسيس لهذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 1991م، فقد طرأ على المادة المحددة لمعدلات الرسم على القيمة المضافة عدة تعديلات (06 تعديلات بالنسبة للمعدل العادي، و19 تعديل بالنسبة للمعدل المخفض) واستقرت المعدلات المعمول بها إل يومنا هذا على النحو التالي:[1]

- **19% المعدل العادي للرسم على القيمة المضافة.**
- **09% المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة.**

3-3) استحداث قانون الإجراءات الجبائية: أضاف المشرع الجزائري وإن كان متأخرا زيادة على القوانين الجبائية التي جاءت بها الإصلاحات الجبائية لسنة 1991م قانون الإجراءات الجبائية، تم استحداثه من خلال المادة 40 من قانون المالية لسنة 2002م، والذي قام من خلاله بجمع القواعد الإجرائية التي تربط المكلفين بالإدارة الجبائية ينظم من خلالها:[2]

* الإجراءات المتعلقة بالرقابة الجبائية.

* التحقيقات الجبائية في التصريحات (التحقيق في المحاسبة، التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة والتحقيق المصوب).

* المنازعات الجبائية.

* إجراءات التحصيل.

* إجراءات المتابعات وتنظيم التقادم.

4) سياسات التحفيز وحجم الانفاق الجبائي في النظام الجبائي الجزائر

إنّ الاطلاع على سياسات التحفيز وأهدافها الاقتصادية التي يتضمنها النظام الجبائي الجزائري يساعدنا في عملية تقييم نتائج السياسة الجبائية بناء على حجم الانفاق الجبائي وأهمية النسبة التي يمثلها من إجمالي الإيرادات الجبائية.

4-1) المحطات الأساسية في تطور قوانين الاستثمار وسياسة التحفيز الجبائي:

إنّ التطورات التي شهدها الاقتصاد الوطني وانتقاله من مرحلة الاقتصاد الموجه إل اقتصاد السوق، جعلت منه يمر بعدّة محطات أساسية في تطوير قوانين الاستثمار وسياسات التحفيز الجبائي المرافقة لها بسن قوانين المالية حسب توجهات البلاد الاقتصادية .

[1]- المادتين 21، 23 من قانون الرسوم على رقم الأعمال. قانون المالية 2018.
[2]- حراق مصباح. النظام الجبائي الجزائري- قراءة في البنية والهيكل على ضوء المستجدات الأخيرة. مرجع سابق. ص290.

فنجد أن سياسة التحفيز الجبائي ليست وليدة الانفتاح الاقتصادي والانتقال إلى اقتصاد السوق، بل يعود ظهورها عشية استقلال الجزائر فكان أول قانون للاستثمار هو قانون الاستثمار الخاص رقم 63-277 الذي صدر بتاريخ 26 جويلية 1963 موجها خاصة للمستثمرين الأجانب ولرؤوس الأموال الأجنبية، ليأتي بعد ذلك قانون الاستثمار رقم 66-284 المؤرخ في 15 جوان 1966 لتحديد النظام الذي يحكم الاستثمار الخاص والمجالات التي يمكن أن ينشط فيها، وصاحبته إعفاءات جبائية تشمل مختلف الضرائب والرسوم التي كان يتضمنها النظام الجبائي في تلك الفترة. وفي سنة 1982 صدر قانون الاستثمار رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982، الذي فتح المجال أكثر أمام القطاع الخاص والتأسيس للشراكة الأجنبية، وتضمن هو الآخر عدة إجراءات تحفيزية جبائية وتمويلية للمشاريع الاستثمارية. ثم جاء قانون 1986 الذي تزامن مع أزمة البترول قانون الاستثمار رقم 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 والخاص بالشركات المختلطة والذي أعطى صلاحيات أكثر للمستثمر الأجنبي. تصاحبه دائما سياسات تحفيزية جبائية والتي تضمنتها القوانين السابقة. ليأتي فيما بعد قانون الاستثمار رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1988 لتوجيه الاستثمار الخاص المحلي أو الوطني، والذي ألغى وعوّض القانون رقم 82-11 السابق له. والذي صاحبته إجراءات تحفيز جبائي مميزة في تلك الفترة، تتراوح بين إعفاء كلي وإعفاء دائم حسب نوع الضريبة، وخصت النشاط السياحي بإعفاءات من 06 سنوات إلى 10 سنوات من دفع الضرائب حسب نوع الضريبة. بصفة كانت قوانين الاستثمار السابقة وسياسات التحفيز الجبائية للاستثمار فيها تتناقض مع التوجهات الاشتراكية لاقتصاد البلاد.

وبعد مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق جاء قانون الاستثمار الصادر ضمن المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993، ليكرس الانفتاح الاقتصادي الفعلي على القطاع الخاص تزامنا مع ورشة الإصلاحات الكبرى للاقتصاد الجزائري وبخاصة إصلاحات النظام الضريبي، والتي أسست بدورها لمنح التحفيزات الضريبية وفق نظامين إحداهما عام والآخر خاص أو استثنائي بعد التعديل في مكونات النظام الضريبي، ويقوم بمنح هذه الامتيازات وكالة تم إنشاؤها (وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار APSSI) ثم جاء قانون تطوير الاستثمار الصادر بالأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 الذي قام بإنشاء المجلس الوطني للاستثمار CNI بالإضافة إلى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار ANDI التي عوضت الوكالة السابقة APSSI، كان أكثر تنظيما من القوانين السابقة في مجال منح الامتيازات الجبائية. ليأتي الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بتطوير الاستثمار الذي جاء لتنظيم المناخ الاستثماري أكثر وضبط الانفتاح المتزايد للاقتصاد. وفي 15 جويلية 2006 تم إصدار الأمر 06-08 المتعلق بتطوير الاستثمار كذلك الذي يعدل ويتمم الأمر 01-03 ويلغي مواد أخرى، وحاول تنظيم وتوزيع الاستثمارات عبر المناطق وحاجة الاقتصاد الوطني من خلال منح تحفيزات جبائية تخدم هذه الأهداف. ليأتي القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار، لكن التحفيزات الجبائية في هذا القانون جاءت حسب قطاع

النشاط بما يوحي أنه قد تم إعادة الصياغة في تشجيع الاستثمار من خلال تسريع الإجراءات والتبسيط فيها بما يجعل من السياسة الجبائية تتوافق مع أهداف السياسة الاقتصادية.

تلك هي أهم محطات القوانين المتعلقة بالاستثمار وسياسات التحفيز الجبائية المرافقة والتي تشهد تطورا ملحوظا، ناهيك عن قوانين المالية وقوانين المالية التكميلية التي لم نتطرق إليها في هذه المحطات، لكن الأمر الذي يهمنا في هذا الباب رغم تعدد المبررات الاقتصادية في سن هذه القوانين وسياسات التحفيز الجبائي، هو حجم الانفاق الجبائي الناتج عن التحفيزات أو الفراغات الجبائية في سبيل تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، والمتمثلة في تطوير وترقية الاستثمارات عن طريق الإعفاء من دفع الضرائب. ولذلك نستعرض فيما يلي حجم النفقات الجبائية حسب نوع الضريبة لنقارنها بحجم توسع الوعاء الجبائي عن طريق إنشاء أكبر عدد ممكن من المؤسسات الاقتصادية التي تشكل لنا الوعاء الضريبي المستقبلي.

4-2) نتائج التحفيز وحجم الإنفاق الجبائي في الجزائر:

إنّ الحديث عن التحفيزات الجبائية وحجم الانفاق الجبائي المتعلق بها أصبح يأخذ حيزا كبيرا من الاهتمام لدى المختصين الاقتصاديين في الجزائر، والهيئات الدولية التي تعد التقارير الدورية عن اقتصاديات البلدان النامية. خاصة في الظروف الحالية التي تراجعت فيها الإيرادات العامة للدولة نتيجة اعتمادها على مداخيل الجباية البترولية بالدرجة الأولى، والتي تزامنت مع إجراءات الدعم لمختلف المشاريع الاستثمارية عن طريق التحفيزات الجبائية لإنشاء أكبر عدد ممكن من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تقوية البناء الاقتصادي وضمان إيرادات مستقبلية في إطار التنويع الاقتصادي والخروج عن الاقتصاد الريعي. ولذلك سنتطرق فيما يلي إلى تحليل نتائج الانفاق الجبائي مقارنة بما سبق دراسته حول نتائج المرونة لمكونات النظام الجبائي الجزائري من جهة وآثار هذه التحفيزات الجبائية في تحقيق هدف إنشاء أكبر عدد ممكن من النسيج المؤسساتي في مختلف القطاعات.

الجدول رقم (4-2): تطور الإنفاق الجبائي لأهم مكونات النظام الجبائي مقابل تطور إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة (1999-2012).

السنوات	IBS	IRG	TVA	VF	TAP	TP	DET	إجمالي إ ج	إيرادات ج ع	إ ج/إج ع	تطور عدد م ص م	
											العدد **	نسبة التطور
1999	5120	31	19847	1476	4483	19	31	31 007	*343770	%09	159507	-
2000	3651	11	22312	1028	4483	18	11	31 514	*361600	%8,72	179893	13%
2001	7237	17	29283	2365	4483	29	17	43 431	405200	%10,72	245348	36%
2002	4090	05	22004	803	6964	11	5	33 877	481000	%7,04	261853	7%
2003	5923	03	39606	1486	21320	8	3	68 349	524500	%13,03	288587	10%
2004	3424	04	34838	403	4483	11	4	43 167	574700	%7,51	312959	8%
2005	12158	08	32523	193	4483	9	8	49 382	644600	%7,66	342788	10%
2006	5117	1	36060	43	2946	6	1	44 174	712600	%6,20	376767	10%
2007	1880	1	33255	0	4421	8	1	39 566	769500	%5,14	410956	9%
2008	6705	12	72992	0	3978	2	12	83 701	965300	%8,67	519526	26%
2009	843	09	65319	0	4587	35	1	70 794	1147800	%6,17	570838	10%
2010	13381	11	78942	0	5095	1	0	97 430	1282800	%7,60	619072	8%
2011	3622	10	79649	0	5320	2	0	88 603	1524300	%5,81	659309	6%
2012	1872	07	131338	0	58021	3	0	191 241	1911210	%10,01	711832	8%

المصدر: - شريف إسماعيل، لجناف عبد الرزاق. تحليل وتقييم سياسة الإصلاحات الجبائية في مجال دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. مجلة دراسات جبائية، ع4 (مخبر تحديات النظام الضريبي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية)، جامعة البليدة 2 لونيسي علي.2014. ص138.

-*زغيب مليكة، رميتة عبد الغني. مدى نجاعة الحوافز الضريبية في تشجيع الاستثمار الخاص الوطني في الجزائر. مجلة دراسات جبائية، ع3 (مخبر تحديات النظام الضريبي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية)، جامعة البليدة 2 لونيسي علي. 2013 . ص463

- **كليبات بسمة. دور التحفيزات الضريبية في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. مرجع سابق.ص53.

من خلال المعطيات الموضحة في الجدول أعلاه، حاولنا التركيز في تجميع هذه المعلومات على حجم المبالغ المالية التي لم تدخل خزينة الدولة بمبرر التحفيزات الجبائية التي رافقت قوانين الاستثمار للنهوض بالاقتصاد الوطني، ومقارنة هذه الإعفاءات التي تعني الجباية العادية بإجمالي الإيرادات الجبائية العادية طيلة الفترة 2000-2012. ومن خلال قراءتنا لهذه الأرقام يتضح لنا جليا أنّ نسب الإنفاق الجبائي من الإيرادات العادية الناتج عن التحفيزات الجبائية المتعلقة بمختلف مكونات النظام الضريبي الجزائري مهمة خاصة ببلوغها أعلى معدل لها سنة 2003 بنسبة 13.03%، وهي أعلى نسبة خلال فترة الدراسة، ويعود السبب إلى التنظيم الإيجابي الذي بدأت تشهده قوانين الاستثمار (الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001) كما سبق وأن أشرنا والأريحية المالية التي عرفتها خزينة الدولة آنذاك، ومن جهة أخرى تزامن ذلك مع إطلاق برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي كان يحتاج أكبر عدد من المؤسسات المحلية، والذي في نفس الوقت كان بمثابة فرصة تكوين وإطلاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حديثة النشأة بمحاولة إدماجها بكافة الطرق في

إنجاز المشاريع والبرامج. وهو الأمر الذي جعل من معدلات تطور إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحافظ نوعا ما على وتيرة استحداث المؤسسات بمعدلات نمو متقاربة تتراوح من 08% إلى 10% سنويا خلال الفترة 2000-2012 ما عدا سنتي 2001 و2008، وهي نسب جد متواضعة أمام حجم التحفيزات الجبائية التي جاءت بها قوانين الاستثمار وتضمنتها قوانين المالية. أما فيما يخص نسب حجم الانفاق الجبائي من الإيرادات العادية التي تراوحت بين 05% إلى 07 % خلال الفترة 2004-2007 والفترة 2009-2011 فتفسيرها يعود إلى أنّ سياسة التحفيز الجبائية في الجزائر تركز بنسبة كبيرة على المؤسسات الناشئة والتي تكون نتائج نشاطها في البداية غير مستقرة، وإن كانت هناك أرباح فتكون بنسب قليلة فيكون حجم الإعفاءات بالنتيجة قليل. وبالتالي فالقراءة الصحيحة لنسب الإنفاق الجبائي من إجمالي الإيرادات العادية منتظر أن تكون منخفضة في بعض الفترات، لكن ينعكس إيجابا في المستقبل على توسيع الوعاء الضريبي بعد انتهاء فترة المرافقة في بداية النشأة.

وبالتالي نجد أنّ انخفاض مردودية النظام الجبائي الجزائري وأخذا بضعف عامل المرونة الجبائية للإيرادات العادية فعلا يفسرها بنسبة كبيرة حجم الإنفاق الجبائي الذي أخذ نسب معتبرة خاصة وأننا لم نذكر الانفاق الجبائي المتعلق بالحقوق الجمركية طيلة فترة الدراسة (لغياب الإحصائيات)، بالنتيجة نجد أنّ التحفيزات الجبائية المرافقة لقانون الاستثمار في الجزائر جد معتبرة من حيث حجم الانفاق الجبائي، لكن في النهاية نجده ليس العامل الوحيد في تسهيل عملية إنشاء المؤسسات وتوسيع الوعاء الجبائي الذي يعود في الفترات المستقبلية بالإيجاب على إيرادات الخزينة العمومية.

ولتوضيح ذلك أكثر نستعين بالمعلومات الإضافية التي تهتم بمجال الأعمال والترتيب الدولي لمختلف بلدان العالم وفق بعض المؤشرات، نلخصها وفق الجدولين التاليين:

الجدول رقم (4-3): ترتيب الجزائر حسب تقرير Doing Business لسنة 2013.

سهولة ...	تقرير 2009 (181 اقتصاد بلد)	تقرير 2013 (185 اقتصاد بلد)
ممارسة نشاطات الأعمال	132	152
إنشاء المؤسسات	141	156
منح رخصة البناء	112	138
الحصول على القروض	131	129
دفع الضرائب	166	170
غلق المؤسسات	49	62

الجدول رقم (4-4): مؤشر خاص بجباية المؤسسات في الجزائر والبلدان المجاورة وبلدانOCDE لسنة 2009.

المؤشرات بالنسبة للأرباح (%)	الجزائر	البلدان المجاورة	OCDE
الضرائب على الأرباح	8.3	12.9	17.5
ضرائب وأعباء اجتماعية	30.2	16.3	24.4
اقتطاعات أخرى	35.7	4.1	3.4
إجمالي المعدلات الضريبية	74.2	33.3	45.3

Source : Hind Ouguenoune. La politique de promotion Et d'attraction de l'investissement en Algérie. Economies et finances. Université de la Sorbonne nouvelle - Paris III, France 2014. pp198-203

من خلال الجدولين تكتمل الصورة عن النظام الجبائي والآليات والإجراءات المتعلقة بالاستثمار في الجزائر بعيدا عن تضارب الأرقام الرسمية لنفس الهيئة في بعض الأحيان، فنجد ترتيب الجزائر يفوق المائة في التقريرين الصادرين عن هيئة Doing Business[1] لسنتي 2009 و2013، ضمن 181 دولة (2009) و185 دولة (2013). فكان ترتيب الجزائر حسب مؤشر إنشاء المؤسسات 141 لسنة 2009 ليتراجع ترتيبها بعد أربع سنوات إلى 156 لسنة 2013، وهي فعلا ما تبرهنه معدلات نمو المؤسسات في الجدول رقم (4-3) لسنة 2009إلى 2012، أما عن مؤشر دفع الضرائب فتذيل الترتيب في المرتبة 166 لسنة 2009 وتراجعه إلى المرتبة 170 لسنة 2013، يفسر جزءا منها حجم التحفيزات الجبائية كما رأينا والجزء الآخر يعود إلى التهرب والغش الضريبيين الذين تعرفهما مختلف الأنظمة الضريبية ولكن في الجزائر تكثر أشكال التهرب الضريبي نتيجة الثغرات القانونية التي تعتبر إجراءات التحفيز الجبائي أحد ملذات أصحاب التهرب الضريبي، ومن جهة أخرى مؤشر غلق المؤسسات تتقدم فيه الجزائر الترتيب إلى الرتبة 49 لسنة 2009 والرتبة 62 لسنة 2013، مما يدعو إلى النظر في الأسباب الحقيقة وراء غلق المؤسسات خاصة تلك التي لا يطول بقاؤها في السوق.

وفي إطار المنافسة الضريبية يتضح لنا في الجدول رقم (4-4) فارق المعدلات الضريبية بين الجزائر ودول الجوار وبلدان OCDE، وهو ما يستدعي كذلك إعادة النظر في سياسة التحفيز الجبائي التي نرى حضورها في الضرائب على الأرباح، في حين أنّ المستثمر يخضع لاقتطاعات أخرى وضرائب وأعباء اجتماعية سجلت في الجزائر سنة 2009 أعلى معدل لها مقارنة بدول الجوار وبلدان OCDE، ويبلغ معدل الاقتطاعات الضريبية بالنسبة لأرباح المؤسسة 74% في الجزائر في حين البلدان المجاورة 33% وهو الأمر الذي يؤثر على الجهد الضريبي وبالتالي إيرادات الجباية العادية للدولة.

5) تحديث وعصرة الإدارة الجبائية في الجزائر

إنّ الإصلاحات الجبائية التي اعتمدها المشرع الجزائري وإن كانت هادفة لا يمكن لها وحدها تحقيق الأهداف المرجوة من السياسة الجبائية، بل العنصر الحيوي الوحيد الذي أصبحت تعوّل عليه الأنظمة الضريبية في مختلف بلدان العالم المتقدم منها والنامي، هو الاجتهاد المستمر والمتواصل في سبيل تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية التي بقيت الهامش الوحيد الذي يناور فيه نظام جبائي في أرضية اقتصادية منفتحة على الاقتصاد العالمي من جهة، ومن

[1]- Le projet *Doing Business* mesure la réglementation des affaires et son application effective dans 190 économies et dans certaines villes au niveau infranational et régional. Lancé en 2002, le projet *Doing Business* analyse les petites et moyennes entreprises au niveau national et mesure la réglementation s'appliquant à celles-ci tout au long de leur cycle de vie.

جهة أخرى وبحكم أنّ التشريعات الجبائية سهلة الاجتهاد والتغيير إن لزم ذلك لكن في المقابل التغيير والتحديث في الإدارة الجبائية فهو يخضع لعدة عوامل تصعّب من الإصلاح الإداري لهذه الإدارة، وبالتالي يحول دون جني ثمار الإصلاحات الجبائية المنتظرة، ولذلك كان لابد لنا من إلقاء الضوء على إصلاحات الإدارة الجبائية في الجزائر لمعرفة التوجه والإرادة الحكومية في هذا الباب.

5-1) المحاور الرئيسية في إصلاح الإدارة الجبائية في الجزائر:

موازاة مع الإصلاحات الضريبية واتجاه السياسة الجبائية نحو تفعيل مكونات النظام الجبائي الجزائري، كان لزاما على الدولة مرافقة ذلك بإعادة هيكلة للإدارة الجبائية بما يخدم الفعّالية وتحديات النظام الضريبي الجديد، فكان من بين أهم المحاور الرئيسية في إصلاح الإدارة الجبائية ما يلي:[1]

أ) إعادة هيكلة وتنظيم الإدارة الضريبية: عرفت الإدارة الضريبية تغيير جذري في هيكلها التنظيمي على مستوى المصالح الخارجية، متمثلة أساسا في إحداث مديرية كبريات المؤسسات والمراكز الضريبية والمراكز الضريبية الجوارية، وكان تفصيلها كالتالي:

أ-1) مديرية كبريات المؤسسات: جاء بها البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية من الناحية التنظيمية والعملية، ومن مهامها الرئيسية فهي تقوم على تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات التابعة للقانون الجزائري والخاضعة للضريبة على أرباح الشركات، وتقوم بعمليات الفحص والتحصيل بالنسبة للشركات الأجنبية والشركات العاملة في ميدان المحروقات والشركات التي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دج، بالإضافة إلى المهام الأخرى أهمها:

- تقوية الضمانات للمكلفين بالضريبة المعترف بها.
- توسيع طرق الطعن.
- وضع جهاز متكامل للمعلوماتية بهدف تحديث وتبسيط الإجراءات.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمؤسسات اعتمادا على المحادث الجبائي الوحيد.

أ-2) مركز الضرائب: أعلن عن مركز الضرائب كمشروع جديد بتاريخ 19 سبتمبر 2001م، وهو يختص بملفات الخاضعين للضريبة حسب النظام الحقيقي والذين لا يقل رقم أعمالهم عن عشرة ملايين دينار جزائري، ويقوم هذا المركز بتسيير ومتابعة المكلفين ذوي الأهمية المتوسطة وذلك من خلال متابعة تصريحاتهم الجبائية والتسديدات والتسجيل المحاسبي للإيرادات والمراقبة وعمليات التحصيل لهذه الفئة من المكلفين، ويختص كذلك مركز الضرائب بمتابعة الشركات والأشخاص الطبيعيين الخاضعين للنظام الحقيقي والحقيقي المبسط وأصحاب المهن الحرة.[2]

[1]- أوشان احم، بلعزوز بن علي. الإصلاحات الضريبية كأداة لعصرنة وتطوير الإدارة الضريبية بالإشارة إلى حالة الجزائر. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، ع17، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف. جانفي 2017.ص ص69-70.

[2]- قاسمي مريم. إصلاح هياكل الإدارة الجبائية. رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01. 2014/2013.ص51.

أ-3) المركز الجواري للضرائب: تمثل المراكز الجوارية للضرائب مرحلة الانتهاء من برنامج إعادة الهيكلة وعصرنة الإدارة الضريبية والإجراءات المتعلقة بتسييرها، والذي كان من المقرر انطلاق العمل به سنة 2007م لكنه تعطل بسبب تأخر عملية انجاز الهياكل الإدارية، وتقوم هذه المراكز الجوارية بتسيير ملفات فئة واسعة من الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة.

ب) إدخال تكنولوجيا المعلومات: وهو العنصر الأساسي بل الجوهري في عمليات تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية الجزائرية، فعملت الحكومة على تكييف التشريع الضريبي من أجل التوجه نحو التقنيات غير المادية وتأطير الدخول الالكتروني للنظام المركزي، مستعينة بمكتب استشارة إسباني (Indra-Sitema) من أجل تصميم نظام معلوماتي دوره الأساسي يتمثل في:

- تقديم تطبيقات بسيطة الاستعمال تسمح للمستخدمين بممارسة مسؤولياتهم بالفعالية والنجاعة المطلوبتين.
- ضمان وجود المعطيات الصحيحة لمجمل المستخدمين المؤهلين.
- تبسيط الإجراءات لا سيما الالتزامات المتعلقة بالمكلفين.
- البحث عن تحسين الأداء من خلال التدقيق المستمر للأنظمة المعمول بها.
- تحقيق النجاعة في الإدارة الجبائية من خلال تجميع المعلومات الكافية وتحديد خصوصيات كل مكلف، وتعزيز الثقافة الجبائية لدى المكلفين بالضريبة باعتماد تقنية التحصيل الالكتروني، بالإضافة إلى التخفيض في مدة دراسة الشكاوى والطعون المقدمة من طرف المكلف بالضريبة والتكفل السريع بانشغالاته، بالإضافة إلى المعالجة السريعة والفعالة للكم الهائل من التصريحات الجبائية في آن واحد وتحديد حالات الغش والتهرب الضريبي الممكن حصولها، والتقليل من تكاليف التحصيل.
- انشاء موقع الكتروني للمديرية العامة للضرائب والذي يمثل نافذة للولوج المباشر للمصالح المركزية والاطلاع على المستجدات التشريعية ...الخ
- تسهيل عملية التصريح عن بعد خدمة للمكلفين بالضريبة تسمح لهم بالاكتتاب في تصريحاتهم الجبائية عن طريق الأنترنيت عبر موقع جبايتك.
- إمكانية استخراج الوثائق الجبائية على غرار المستخرج الضريبي، بحيث يكفي إدخال المعلومات المتعلقة بالمكلف عبر البوابة الالكترونية ليتم الحصول على هذه الوثيقة.

5-2) تكاليف تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية الجزائرية ومعوقات النجاح:

إنّ البرنامج الذي سطرته المديرية العامة للضرائب في مجال التحديث والعصرنة يعتبر من أكبر المشاريع الإدارية التي اعتمدتها منذ الاستقلال نظرا لحجم الأغلفة المالية المخصصة لذلك.

أ) تكلفة تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر: للاطلاع أكثر على التكاليف المخصصة لذلك نفصل فيها كما يلي:[1]

– قدرت تكاليف إنجاز مديرية كبريات المؤسسات الذي تأخر تسليمها حوالي أربع سنوات بعدما كان من المفروض تسليمها سنة 2002م، بمبلغ إجمالي قدره (840.00 118 179 دج) دون احتساب تكاليف التجهيزات المكتبية.

– تكلفة الإنجاز الأولية المتعلقة بمراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب خلال الفترة 2005–2009م قدرت بمبلغ إجمالي (000.00 082 523 32 دج).

– تكلفة تصميم وإعداد البرامج المعلوماتية وأنظمة الاعلام الآلي المتعلقة بالتسيير الالكتروني لإدارة الضرائب، والتي أوكلت مهمة إنجازها لمجموعة الهندسة العسكرية والالكترونيات الاسبانية، قدرت بـ (000.00 000 28 €) بالإضافة إلى تكاليف اقتناء أجهزة الاتصال والحواسيب ومختلف المعدات الالكترونية المتطورة والبرمجيات التطبيقية تصل التكلفة إلى مبلغ إجمالي قدر بـ (000.00 000 150 €).

لتصل التكلفة الاجمالية لبرنامج تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية إلى مبلغ (000.00 000 000 50 دج).

ب) معوقات نجاح عملية التحديث والعصرنة للإدارة الجبائية: تدل المبالغ المخصصة المذكورة أعلاه على حجم الأهمية التي توليها الدولة لعملية تحديث وعصرنة الإدارة الجبائية، لكن في المقابل تلقت هذه العملية عراقيل ومعوقات عطلت عمليات الإصلاح الجبائي بصفة عامة، وهو ما كان لابد من ذكره حتى تكتمل النظرة حول أهم أسباب تعطيل الفعالية في النظام الجبائي الجزائري، نوجزها فيما يلي:

– ضخامة برنامج العصرنة وتعدد مجالات الإصلاح فيه نظرا لما يتضمن من استحداث مديريات ومراكز جديدة للضرائب، واقتناء آلات وبرامج معلوماتية متطورة من أجل التسيير الإداري الالكتروني، وامتداد عمليات الإصلاح هذه على المستوى الوطني.

– عدم توفر المساحات الأرضية المناسبة لتجسيد المشاريع الإدارية وبخاصة في الجزائر العاصمة والتغيير العشوائي والمتكرر للأراضي المخصصة للبناء.

– ثقل الإجراءات الإدارية ولا سيما تلك المتعلقة برخص البناء ومختلف الرخص الأخرى ذات الصلة.

– التغيير المتكرر لأصحاب إنجاز المشروع لنقص الخبرة وعدم احترام دفتر الشروط.

– عدم احترام الآجال في الانجاز للجهل بأهمية المشاريع.

[1] - HARRACHE Brahim. « تقييم عصرنة إدارة الضرائب الجزائرية ». Revue d'économie et de statistique appliquée (RESA). 12,02. Ecole nationale supérieur de statistique et d'économie appliquée, Alger. Algérie. Décembre 2015. pp 81-82.

– عدم كفاية رخص البرامج أي الأغلفة المالية المخصصة لإنجاز برنامج العصرنة بسبب التغير في أسعار السلع ومواد البناء.

– عدم تعاون بعض الولاة للتسهيل في إنجاز المشاريع الإدارية الجديدة فوق دوائرهم الإقليمية واهتمامهم بالشأن السياسي والاجتماعي فقط.

كل هذه الأسباب جعلت من أهداف الإصلاح الجبائي تبقى في غالبها مجرد توصيات وحبر على ورق في عدّة نقاط تخص برنامج الإصلاح، وهو ما ترك مصالح الإدارة الجبائية وإن لم يكن غالبها مؤخرا يعاني فيها المكلفون النقائص التالية:[1]

– تدني ظروف وطريقة استقبال المكلفين بالضريبة واهتراء بعض الهياكل الإدارية الخاصة بالمفتشيات وقباضات الضرائب، وانعدام الفضاءات المخصصة للانتظار في بعض الإدارات.

– عدم تبسيط الإجراءات الضريبة للمكلفين بالضريبة.

– غياب استعمال طرق الدفع الالكتروني والذي يعتبر عامل لضياع الوقت.

– بطء سير الإجراءات الجبائية.

– تعقيد عمليات التدقيق الجبائي واحتمال زيادة الأخطاء.

– عدم التوثيق وحماية الملفات الجبائية من الضياع وخاصة تلك المتعلقة بكبار المكلفين.

– زيادة الجهد والوقت والتكلفة على الموظف الإداري والمكلف في نفس الوقت.

– فشل عمليات متابعة الغش والتهرب الضريبيين.

بعد التعرض لأهم ما جاءت به الإصلاحات الجبائية في النظام الجبائي الجزائري بعد سنة 1991م، والاطلاع على التعديلات المتواصلة إلى غاية سنة 2018م لم يبقى لنا إلاّ الانتقال إلى مرحلة القياس التي يتبين لنا من خلالها إثبات وإسقاط مختلف فروع النظرية الاقتصادية على واقع النظام الجبائي الجزائري في شقها المتعلق بالسياسية المالية، وهو ما سنتطرق إليه بالتفصيل في المبحثين التاليين.

[1] - HARRACHE Brahim. « تقييم عصرنة إدارة الضرائب الجزائرية ». Op cité.pp 86-87,pp 91-92.

المبحث الثاني: مردودية النظام الجبائي الجزائري وتغطية النفقات العامة

إنّ البحث في مردودية النظام الجبائي الجزائري له عدة مداخل وآليات تمكننا من الحكم على عائدية مختلف مكوناته الضريبية، وهو ما يتم سواء من خلال دراسات تحليلية بالمقارنة البسيطة بين حجم الإيرادات العامة وتغطيتها للإنفاق العام، والذي يعني في نفس الوقت معرفة حجم العجز الذي حدث في موازنة الدولة والاطلاع على أهم مسبباته، فكانت مثل هذه الدراسات تعتمد على الجمع بين المنهج الوصفي والمنهج التحليلي اللذين في الغالب نتعرض من خلالهما إلى تحليلات وأحكام عامة، منها ما يقارب الصواب ومنها ما يحيد عنه، وحتى يكتمل البحث وتكون نتائجه أكثر واقعية كان لابد من دراسة هذه المقارنة دراسة قياسية وذلك من خلال تحديد العلاقة السببية بين كل من الإيرادات والنفقات العامة، ومن ثم معرفة المتغير التابع والمستقل لنتمكن بعد ذلك تحديد ما إذا كان الانفاق العام يتبع ما تم تحصيله من إيرادات عامة أو العكس، ونأخذ على هذا الأساس مطابقة النتائج لواقع السياسة الجبائية وتوجهات السياسة الاقتصادية الكلية والحكم على مردودية النظام الجبائي في النهاية من خلال النتائج المحصل عليها.

1) الاختلاف النظري حول الانفاق العمومي والإيرادات الجبائية في الفكر الاقتصادي

تتمة لما تم التطرق له في الفصل الأول حول التطورات التي عرفتها مالية الدولة والتساؤل حول ما إن كانت الإيرادات تسبب النفقات العامة أو العكس وجب علينا التطرق لأهم الأفكار التي وردت في هذا الشأن كما يلي:

❖ لم يكن الاهتمام بمالية الدولة كبير في الفكر الكلاسيكي وذلك لفلسفة الحرية الاقتصادية التي كانت تحول دون تدخل الدولة في تنظيم الشأن الاقتصادي، والإيمان بتلقائية التوازنات دون أن يتعدى دورها تغطية نفقات الوظائف الأساسية للدولة المتمثلة في الأمن، العدالة والدفاع، على أن يكون أي تدخل تتجاوز فيه الدولة وظائفها الكلاسيكية يكون سببا رئيسيا في الاخلال بمبدأ تلقائية التوازن، فكانت دعوة الكلاسيك بناء على ذلك إلى ضغط الموازنة العامة للدولة وإلزامية تعادل طرفي الموازنة العامة (الإيرادات والنفقات) مع شرطية تمويل الانفاق العام من خلال الإيرادات الجبائية والمتمثلة أساسا في الضرائب، الرسوم والمداخيل المتعلقة بالدومين، دون اللجوء إلى القروض أو زيادة في الإصدار النقدي الجديد.[1]

❖ تعتبر المدرسة الكينزية المرجع الفكري لمبدأ التدخل لمالية الدولة في تنظيم الحياة الاقتصادية، وللاطلاع على الفكر الكينزي في شقه المتعلق بالمالية العامة نجده يبرر الدور الاقتصادي للدولة بتدخلها من أجل تصحيح الاختلالات التوازنية عن طريق تحفيز الطلب الكلي الفعّال من خلال:[2]

* التوسع في الانفاق العام وخفض الضرائب حتّى وإن كلّف ذلك عجزا في الموازنة العامة.

[1]- حسين يونس عدنان، وعلي اسماعيل عبد المجيد. الهيمنة المالية للدول الريعية. دار الأيام للنشر والتوزيع، ط1. عمان-الأردن.2016.ص24.
[2]- طاهر الجنابي. دراسات في المالية العامة. مطبعة التعليم العالي. بغداد، العراق. 1990. ص41.

* اعتماد التمويل بالعجز خاصة في فترات الكساد، واستخدام السياسات المالية التوسعية والانكماشية حسب فترات الركود والرواج.

فلم تبقى النفقات العامة مقتصرة على تمويل وظائف الدولة الكلاسيكية (دفاع، أمن وعدالة) بل أصبح قبول اجتماعي لاتساع غرض الإيرادات العامة الذي تجاوز الهدف التمويلي للإنفاق العام إلى بلوغ أهداف أخرى ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية.

❖ يرى ميلتون فريدمان أنّ رفع الضرائب سيؤدي بكل بساطة إلى ارتفاع حجم الانفاق العام، ليضع بذلك قاعدة أساسية مفادها انّ الانفاق العام يكون حسب حصيلة الإيرادات العامة وإن كان هناك عجز فلابد ألا يتجاوز مستويات القبول الاجتماعي،[1] ويسانده في هذا الرأي كل من Buchanan وWagner اللذين اشتركا في الرأي القائل بأنّ الضرائب الحكومية تؤدي إلى الانفاق العام لكن بعلاقة عكسية، لأنّ التخفيض في المعدلات الضريبية يعطي الانطباع لدى المجتمع بأن تكلفة البرامج (الحكومية) انخفضت فيؤدي بالنتيجة إلى ارتفاع الطلب على هذه البرامج و زيادة في النفقات العامة محققا عجز موازني أعلى من مستوياته السابقة، لأنّ العائدات الضريبية قد انخفضت لكن الانفاق العام زاد عمّا كان عليه لارتفاع الطلب الاستثماري، ولعلاج الوضعية تزيد المعدلات الضريبية لتغطية العجز المسجل، ولذلك كان زيادة الانفاق العام سببا في زيادة الإيرادات الجبائية حتى وإن كانت العلاقة بينهما في البداية عكسية.[2]

❖ بالإضافة إلى ما سبق نجد كل من Wiseman وPeacock يرون بأنّ النفقات تسبب الإيرادات، ذلك بأنّهم يقولون أنّ الزيادة في الانفاق الحكومي الناجم عن حالات الأزمة سيؤدي إلى تغييرات دائمة في الإنفاق، وهو ما يتطلب الزيادة في الضرائب التي تلقى قبول اجتماعي جراء الأزمة لتصبح سياسة جبائية دائمة. ونجد اتجاه آخر يأخذ بفرضية التزامن المالي الذي يقول بأنّ الحكومات تغير في نفقاتها وضرائبها بشكل متزامن (Meltzer & Richard Musgrave)، مما يعني أنّ العلاقة السببية ثنائية الاتجاه بين الانفاق والإيراد الحكومي، ويرى Barro (1979) من خلال نموذجه الذي اعتمد فيه على التكافؤ الريكاردي بأنّ الانفاق الحكومي المصحوب بالعجز اليوم يؤدي إلى زيادة الضرائب مستقبلا.[3] إلا أننا نجد موقف مدرسة الحياد المالي تأخذ بوجهة النظر التي اقترحها كل من (McNown وBaghestani) (1994) التي تنفي وجود علاقة بين الإيرادات والنفقات العامة، وأنّ تحديد هذين الأخيرين يعتمد على النمو الاقتصادي في الأجل الطويل.[4]

[1]- Narayan, P. K. The Government Revenue and Government Expenditure Nexus (Empirical Evidence from Nine Asian Countries). Journal of Asian Economics, 15. 2005. P1205.

[2] - Mehrara , M., Pahlavani , M., & Elyasi , Y. Government Revenue and Government Expenditure Nexus in Asian Countries: Panel Cointegration and Causality. International Journal of Business and Social Science, 2(7). 2011, april. P200.

[3] - Narayan, P. K. Op cité. PP1205-1206.

[4] - Mehrara , M., Pahlavani , M., & Elyasi , Y. Op cité. P200.

2) الأسباب الرئيسية لتزايد الانفاق العام ونمو الإيراد الجبائي

ولدعم دراستنا للعلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة نقوم بالاطلاع على الأسباب الرئيسية مبدئيا من الناحية النظرية المتعلقة بزيادة كل من الانفاق والإيراد العامين، والتي نلخصها فيما يلي:

1.2 أسباب تزايد الانفاق العام: نوجزها فيما يلي[1]:

– **الأزمات الاقتصادية:** وهي الوضعية التي يمر بها الاقتصاد بمرحلة الركود الذي يستدعي من الدولة التدخل بزيادة الانفاق العام لدعم الطلب الاستهلاكي مثل الإعانات للعاطلين عن العمل والتحويلات الاجتماعية الأخرى أو الطلب الاستثماري عن طريق التمويل بالعجز للدفع بالمشاريع والبرامج التنموية.

– **ارتفاع الانفاق العسكري:** يحتل حجم الانفاق العسكري المراتب الأولى في الموازنات الحكومية، ولا يقتصر ذلك على فترات الحروب أو عدم الاستقرار الداخلي ولكن حتى في أوقات السلم نظرا لما أصبحت تفرضه الساحة الدولية من المتطلبات الحديثة للأمن والدفاع القومي.

– **ارتفاع أعباء الدين العام المحلي والخارجي:** وهي الحالة التي عرفتها معظم الدول النامية في مواجهتها للعجز الكبير جراء تفاقم حجم الديون وارتفاع خدماتها، فيتم تخصيص نسبة كبيرة من حجم الانفاق العام لسداد الديون وأعبائها، عوض استغلاله المباشر في البرامج التنموية.[2]

– **الانفاق الحكومي المظهري:** المقصود منه الاسراف في إقامة المباني الحكومية الضخمة وتخصيص نفقات كبيرة للمرافق الإدارية وموظفيها، وتنظيم المهرجانات والنشاطات الثقافية الضخمة دون مردودية مالية.

– **زيادة الدعم السلعي والانتاجي وزيادة الانفاق العام على الاستهلاك:** وهو ما يعكس حجم تدخل الدولة بدعمها لبعض السلع المحلية ودعمها للمستثمرين المحليين.[3]

– **سياسة التمويل بالعجز:** وهو العجز الذي يتم تغطيته سواء عن طريق الاقتراض الحكومي داخليا أو من طرف دول أجنبية أو باللجوء إلى الإصدار النقدي، وهو يختلف بالنسبة للبلدان المتقدمة عنه بالنسبة للدول النامية، وذلك لأنّه في الحالة الأولى يمكن استيعاب العجز بسهولة على عكس الحالة الثانية ينتج عنها عدم القدرة على سداد الديون في المستقبل.[4]

---

[1]- صبرينة كردودي. ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي. أطروحة دكتوراه. قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر. بسكرة، الجزائر. 2013/2014. ص ص174-179.

[2]- زكي رمزي. انفجار العجز: علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشي والمنهج التنموي. دار الهدى للثقافة والنشر. سوريا. 2000. ص93.

[3]- حسن دردوري. سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة (دراسة مقارنة الجزائر - تونس). أطروحة دكتوراه. قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر. بسكرة، الجزائر. 2013/2014. ص123.

[4]- محمود عبد الرازق. الاقتصاد المالي الدار الجامعية، ط1. الاسكندرية، مصر.2011. ص73.

– **التضخم:** يعتبر التضخم هو الآخر عاملا من عوامل تزايد الانفاق العام تماشيا مع الارتفاع الحاصل في الأسعار، وحفاظا على نفس نمطية الاستهلاك تلجأ الدولة إلى رفع نفقاتها المخصصة للدعم السلعي وترتفع معها كلفة الاستثمار العام وهو ما ينعكس سلبا على الحصيلة الجبائية، ويمكن أن تقرر علاوات غلاء لموظفيها، إضافة إلى تداعيات تدهور قيمة العملة وآثارها على مضاعفة مدفوعات أعباء الدين العام.

– **سياسات التوظيف والأجور في الحكومة والقطاع العام:** والتي لا تخضع للعامل الاقتصادي والذي ينتج عنه زيادة حجم نفقات التسيير في الموازنات الحكومية للبلدان النامية على الخصوص تزايدا مستمرا سببه الأساسي تنامي الكتلة الأجرية.

إلاّ أننا نجد الاعتقاد السائد، أن نسبة الانفاق العام المقبولة إلى الناتج المحلي الخام تتراوح بين 05% إلى 25%، وهي ليست بالمرجعية لعدم إمكانية إثبات وتعميم ذلك لأن حجم الانفاق العام يتوقف على عدّة عوامل تحدده والتي تختلف من دولة إلى أخرى.[1]

2.2 أسباب تراجع الإيرادات العامة: من أهمها ما يلي:[2]

– **ضعف الجهد الضريبي:** ضعف الجهد الضريبي يعود بالدرجة الأولى إلى انخفاض متوسط الدخل الفردي من جهة وانتشار نشاطات الاقتصاد غير الرسمي وانخفاض الوعي الضريبي من جهة أخرى.

– **التهرب الضريبي:** الذي يمثل هاجسا بالنسبة للنظم الضريبية وينمو بتوسع بؤر النشاط الاقتصادي الموازي التي تضاعف حجم التهرب الضريبي، ولا تقتصر هذه الظاهرة على البلدان النامية فقط.

– **جمود النظام الضريبي:** والذي يعكس انخفاض مرونته الناتجة عن الارتباط بتغيرات القوانين التشريعية التي تتميز هي الأخرى بالبطء في الاستجابة نتيجة الإجراءات المعقدة التي يتطلبها تغيير القوانين من جهة، وضعف الإدارة الجبائية بفقدانها للكفاءات التي تعمل على تطبيق القوانين وتأخر استخدامها للتكنولوجيا الحديثة لاستيعاب التغيرات التي يعرفها مجال النشاط الاقتصادي.

– **سياسة الانفاق الجبائي:** والتي تضم جميع الإجراءات التحفيزية الضريبية من تخفيضات وإعفاءات كلية، وهو ما يؤدي في حال عدم التسيير الكفء إلى نتائج سلبية. ويرى المعارضين لهذه السياسة أنّه يتم استخدامها كمنفذ للتهرب الضريبي بتحويل المزايا إلى قطاعات وأنشطة غير معنية بالمزايا[3] وبالتالي يكون أثرها سلبي على الحصيلة الجبائية.

– **الاختلال في الهيكل الضريبي وضعف الجهاز الاداري:** وهو ما نلاحظه بمقارنة هيكل النظم الضريبية في البلدان النامية الذي يعتمد على الضرائب غير المباشرة بكثرة، بنظيره في الدول الصناعية المتقدمة التي تعتمد بشكل كبير

[1]- عبد المجيد قدي.. مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية (الإصدار 2). ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2005. ص179.
[2]- حسن دردوري. سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة (دراسة مقارنة الجزائر - تونس). مرجع سابق. ص ص125-126.
[3]- عبد المجيد قدي.. دراسات في علم الضرائب. دار جرير للنشر والتوزيع. عمّان، الأردن. 2011. ص123.

على الضرائب المباشرة. فالاعتماد على نوع معين من الضرائب يؤثر سلبا على الإيراد العام في حال تأثر أوعية هذا النوع من الضرائب. ويضاف إلى ذلك ضعف الجهاز الإداري الناتج عن ضعف مصالح التحصيل والمنازعات، وتفشي الفساد والرشوة التي تحول دون بلوغ الهدف المالي للضريبة والاقتصادي بشكل عام.[1]

– **ظاهرة المتأخرات المالية:** من أسبابها الرئيسية ضعف الإمكانيات والاهمال الكبير من العمال المكلفين بتحصيل الضرائب وكثرة التعقيدات الموجودة في التشريعات الضريبية، مما يؤدي إلى التأخر في التحصيلات الضريبية في مواعيدها المقررة فيؤثر سلبا بتدهور موارد الموازنة العامة.

3) تطور حجم النفقات والإيرادات العامة في الجزائر للفترة 1970-2017م

في البداية نحاول أن نطلع على أهم التطورات التي شهدها كل من الإنفاق والإيراد العامين في الموازنة العامة للدولة وذلك طيلة الفترة الممتدة من 1970 إلى غاية 2017م، على أساس أنّ طول الفترة يجمع بين مرحلتين أساسيتين والتي تشمل مرحلة الاقتصاد الموجه والذي كان خيار الجزائر المستقلة إلى غاية نهاية الثمانينيات والتي اكتفينا فيها بالمنهج التحليلي فقط وقراءة لأهم العوامل المؤثرة على تطور الإيرادات والنفقات في المرحلة الاشتراكية، أما المرحلة الثانية تمثلت في بداية الانتقال الاقتصادي من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق انطلاقا من سنة 1988م إلى يومنا هذا، هذه الأخير التي شملت المحاور الكبرى لمختلف البرامج الإصلاحية على المستوى الكلي للاقتصاد بما فيها الإصلاحات الجذرية للنظام الجبائي سنة 1991م، بالإضافة إلى ما تضمنته الفترة الممتدة من 2001م إلى 2017م من برامج إصلاح اقتصادية كبرى بعد تجاوز مرحلة الاعداد أو الدخول إلى نظام اقتصاد السوق، والتعديلات الجبائية المرافقة التي جسدتها قوانين الاستثمار المستحدثة، وهذه المرحلة خصّيناها بالدراسة القياسية لمعرفة العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر أثناء وبعد فترة التحول الاقتصادي.

وعلى هذا الأساس نستعرض جداول (أنظر الملاحق) وبيانات تطور النفقات والإيرادات العامة طيلة الفترة الممتدة من 1970 إلى 2017م على النحو التالي:

[1]- صبرينة كردودي. ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الاسلامي. مرجع سابق. ص ص181-182.

الشكل رقم (4-1): نسبة الجباية العادية والبترولية لمجموع الإيرادات الجبائية في الجزائر للفترة 1970-1989م

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الملحق رقم 01

الشكل رقم (4-2): نسبة نفقات التسيير والتجهيز من إجمالي النفقات العامة في الجزائر للفترة 1970-1989م

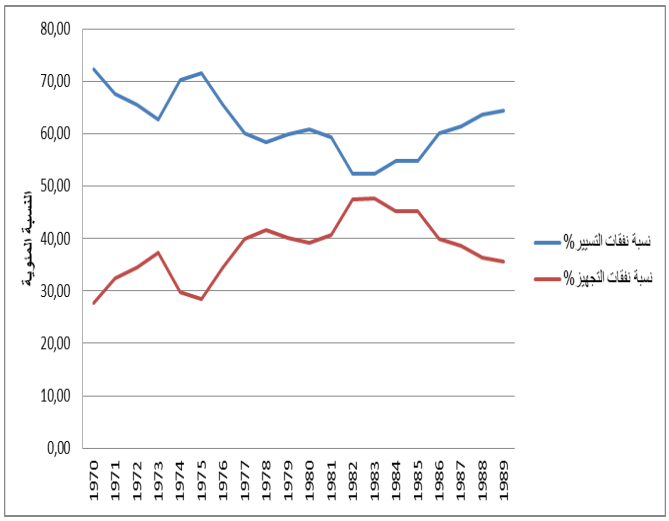

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الملحق رقم 01

الشكل رقم (4-3): نسبة عجز وفائض الموازنة العامة في الجزائر للفترة 1970-1989م

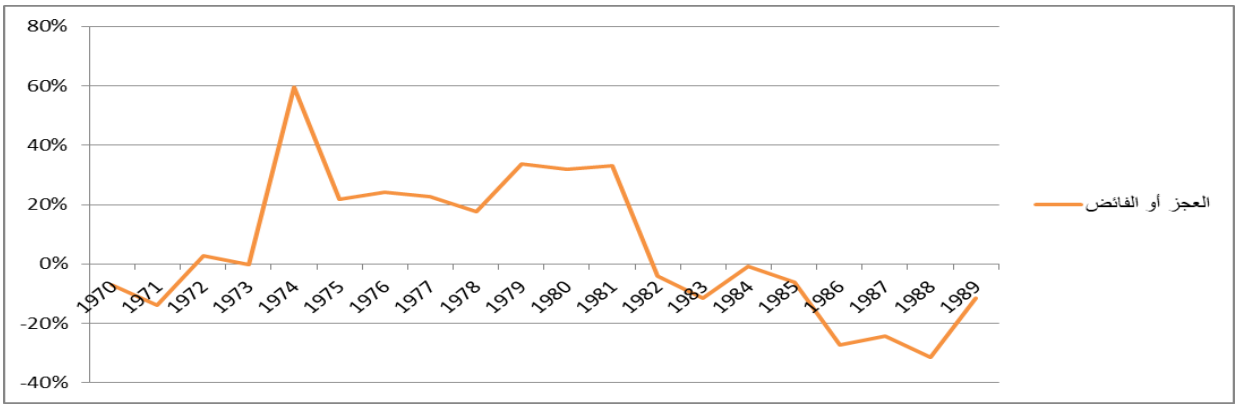

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول رقم 01

أ) تطور الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر للفترة 1970-1989م:

تميزت هذه المرحلة بنظام التسيير الاشتراكي الذي اتبعته الدولة عشية الاستقلال منذ ستينيات القرن الماضي، ولعله كان النهج المناسب الذي حتم على الدولة القيام بجميع المهام وتحمل مختلف الأعباء في سبيل التخلص من النمط الاقتصادي الموروث عن الفترة الاستعمارية. فكانت البداية بتأسيس دولة مصنعة باستيراد الصناعات الثقيلة وهو ما يفسر ارتفاع الانفاق العام وبخاصة في شقه المتعلق بنفقات التجهيز، حيث تزامنت هذه الفترة مع المخطط الرباعي الأول في إطار منهج التخطيط المركزي الذي اتبعته الجزائر للفترة 1970-1973م، وقد نال حصة الأسد في مخصصات برامج الاستثمارات العمومية في هذا المخطط الصناعة الجديدة في قطاع المحروقات والصناعة الميكانيكية معتمدة الحكومة في ذلك على مصدرها الأساسي في التمويل وهو الجباية البترولية، فيتضح من خلال

الشكل رقم (4-1) ارتفاع نسبة الجباية البترولية في تمويل الموازنة العامة ببلوغها ثلاث أضعاف النسبة التي كانت عليها سنة 1970م (62.62% سنة 1974م،بعدما كانت 27.74%) وذلك تزامنا مع تحرير أسعار البترول وارتفاعها بمناسبة العداء العربي الاسرائيلي في حرب أكتوبر 1973م، ويؤكد ذلك الشكل رقم (4-2) الذي يبين ارتفاع نسبة نفقات التجهيز من إجمالي النفقات العامة خلال نفس الفترة بوتيرة تتبع فيها نسبة التقدم في تنفيذ الاستثمارات العمومية، فبعدما كانت نسبة نفقات التجهيز سنة 1970م 27.62% بلغت 41.62% سنة 1978م وهو ما تفسره مخصصات الاستثمار العمومي خلال المخطط الرباعي الثاني للفترة 1974-1977م، حيث تم تخصيص مبلغ قدر بحوالي 110 مليار دج تسعى من خلاله الحكومة إلى التخلص من التبعية الاقتصادية والرفع من معدلات النمو الاقتصادي كأهداف رئيسية، ليصبح القطاع الصناعي يمثل نسبة 62% من القطاعات التي يتكون منها الاقتصاد الجزائري آنذاك لكن في المقابل لم تتحقق النتائج المنتظرة حسب الأهداف المخطط لها بسبب طرق التسيير البيروقراطي للإدارة التي أخرت عمليات تنفيذ الاستثمارات العمومية.

في الوقت نفسه الذي كانت تعتمد فيه الجزائر في تمويل مشاريعها الاستثمارية على الجباية البترولية، لجأت كذلك إلى مصادر التمويل الخارجية التي تراوحت خلال المخططين الرباعيين (1970-1973م) و(1974-1977م) بين 23% إلى 29%، وهوما يدل على تراجع دور الجباية العادية في تمويل النفقات الاستثمارية خلال سبعينيات القرن الماضي، فمن خلال الشكلين السابقين (نفقات التجهيز والإيرادات العادية وجباية البترولية) نجد أنّ نفقات التجهيز أخذت اتجاه عام تصاعدي تتخلله فترات تراجع منذ 1970م إلى غاية بداية بوادر أزمة انهيار أسعار البترول ابتداء من سنة 1983م، حيث أخذت نفقات التجهيز في الانخفاض المستمر والمتواصل إلى غاية 1989م مع التراجع الحاد في نسبة تمويل الجباية البترولية للموازنة العامة، وهو ما يوضحه جليا الشكل رقم (4-3) المتعلق بفائض وعجز الموازنة العامة، بحيث سجلت الموازنة العامة فائضا بنسب جد معتبرة ابتداء من سنة 1973م (ارتفاع أسعار البترول) ليبلغ أقصاه سنة 1974م بنسبة 60%، وتبقى الموازنة تشكل فائضا دائما تبعا لانتعاش السوق الدولية لأسعار البترولية، إلى غاية منتصف سنة 1982م كما هو موضح في نفس الشكل بحيث يمر منحنى الفائض بالنقطة الصفرية ويأخذ في الانخفاض بعد ذلك تزامنا مع الأزمة البترولية المفتعلة والتي تراجعت معها أسعار النفط إلى ما دون 13 دولار للبرميل، ويستمر بعدها العجز بين انخفاض وارتفاع إلى غاية سنة 1984م ليأخذ المنحدر بعد عام 1984م بصفة مستمرة إلى غاية 1989م، فتكون أزمة البترول لسنة 1986م نقطة تحول جذري في المنهج الاقتصادي الجزائري بالإعلان اتخاذ نظام اقتصاد السوق كنمط اقتصادي فتحت لأجله ورشات إصلاح عميقة للتوجه الاقتصادي، وما يهمنا في هذا الشأن هو المجال الجبائي والتفكير في مصادر تمويل الخزينة العمومية، فبعدما أهمله النظام الاشتراكي أعطته الإصلاحات الاقتصادية أهمية بالغة في التوجه الجديد نظرا لشح مصادر الجباية العادية وتعقيدات النظام الجبائي

الذي كان سائدا بل وكان سببا في اتساع مجالات التهرب الضريبي، لتتضمن ورشات الإصلاح الاقتصادي إصلاحات جذرية للنظام الجبائي الجزائري سنة 1991م كما سبق وأن أشرنا في المبحث الأول من الفصل الرابع، أما عن الفترة الممتدة من 1990 إلى 2017 نتعرض إليها بالتفصيل في الآتي.

ب) تطور النفقات والإيرادات العامة في الجزائر للفترة 1990-2017:

قبل التطرق إلى الدراسة التطبيقية في تحديد العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر، سنلخص بعض التحاليل المتعلقة بتطورات الإنفاق العام وكذا حصيلة الإيرادات العامة طيلة الفترة الممتدة من 1990 إلى 2017 بناء على معطيات الشكل التوضيحي التالي:

الشكل (4-4): تطور الإيرادات والنفقات العامة وقيمة الفائض والعجز الموازني في الجزائر 1990-2017. (الوحدة: مليون دج)

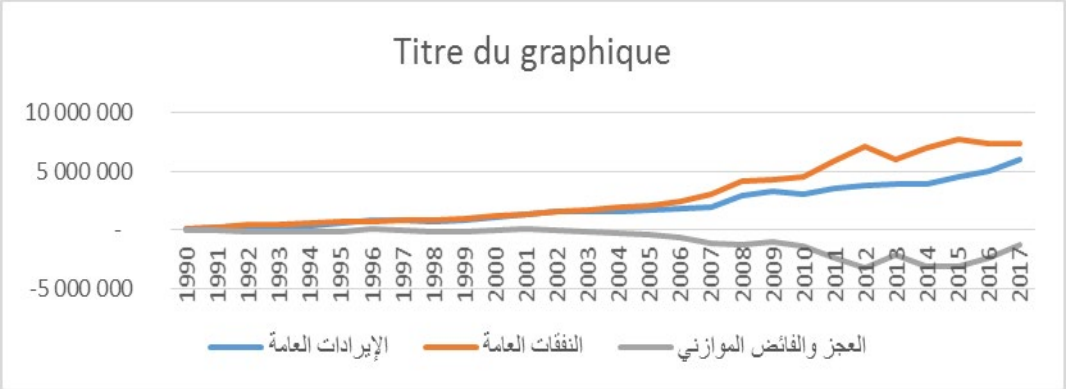

المصدر: - الديوان الوطني للإحصاء، الحوصلة الإحصائية 1962-2011، فصل المالية العامة. ص211.

- موقع المديرية العامة للتخطيط والسياسة www.dgpp-mf.gov.dz consulté le (19/01/2019)

ب-1) تطور الإيرادات العامة في الجزائر (1990-2017م):

اعتمدنا في تحليلنا هذا على إجمالي الإيرادات العامة التي تضم كل من إيرادات الجباية العادية والجباية البترولية بالإضافة إلى الموارد الأخرى غير الجبائية، وذلك من أجل مقارنتها بحجم الانفاق العام لمعرفة الاتجاه الذي تأخذه حصيلة الإيرادات العامة والعجز الذي سجلته خزينة الدولة طيلة الفترة 1990-2017، فوجدنا أنّ تطور الإيرادات العامة يأخذ شكل متباطئ نحو الارتفاع ليحقق ستة مرات فقط رصيداً إيجابيا لسنوات (1990، 1991، 1996، 1997، 2001، 2002) خلال 28 سنة، والذي يعود بالدرجة الأولى إلى الجباية البترولية التي تمثل نسبتها في المتوسط من إجمالي الإيرادات العامة خلال فترة الدراسة حوالي 64%، وهي نسبة جد كبيرة على اعتبارها مصدر واحد مقارنة بمصادر الجباية العادية، لتعكس في الوقت نفسه نمط الاقتصاد الريعي السائد في الجزائر بالرغم من الإصلاحات الضريبية لسنة 1992 التي كان لها جانب تنظيمي إيجابي إلى حد ما على تطور الحصيلة الجبائية، وسياسات التحفيز والاعفاءات الجبائية التي رافقت مختلف البرامج الاقتصادية سواء خلال مراحل التحول الاقتصادي إلى اقتصاد السوق، التي عرفت خلالها الجزائر تراجع كبير في النشاط الاقتصادي مما أثر سلبا بنسبة كبيرة على

مصادر الجباية العادية، لكن ما يمكن ملاحظته من خلال الشكل أعلاه هو أنّ نسبة تغطية الإيرادات العامة للنفقات العامة كانت جد مقبولة طيلة الفترة(1990–2006) بنسب تتراوح من 70% إلى 115%، وتفسير ذلك يعود إلى سياسة التقشف (مما أدى إلى تراجع النفقات العامة) التي فرضتها إملاءات صندوق النقد الدولي خلال التسعينيات، ضف إلى ذلك انتعاش أسعار البترول مع نهاية التسعينيات وإلى غاية ظهور بوادر الأزمة المالية العالمية لسنة 2008. ويمكن الاستدلال بمعدل الضغط الضريبي خارج المحروقات الذي بلغ في المتوسط خلال الفترة 1990–2017 حوالي 15% وهو ضعيف مقارنة بالنسبة التي حددها الاقتصادي البريطاني كولن كلارك والمقدرة بـ 25%، وبالنسب المتعلقة بالبلدان المجاورة كل من تونس 20% والمغرب 24%، أما نسبة الضغط الضريبي الذي تسجله البلدان الصناعية الكبرى هو 27%.[1]

ب–2) تطور النفقات العامة في الجزائر (1990–2017م):

على عكس الإيرادات العامة نجد أنّ النفقات العامة كانت تقارب حصيلة الإيرادات الجبائية خلال العشر سنوات الأولى لفترة الدراسة (1990–1999)، وهو ما يوضحه الشكل رقم (4–4) أعلاه ويفسره منحنى العجز والفائض الموازني الذي سجل خلال هذه العشرية أربع أرصدة موجبة، ويعود ذلك إلى سياسة تجفيف منابع الانفاق التي كانت سائدة في مرحلة الاقتصاد الموجه (قبل التحول الاقتصادي) وتماشيا مع المذهب الليبيرالي لاقتصاد السوق الداعي إلى حياد الدولة وتحرير الأسعار والقطاع الخاص، بالإضافة إلى شروط الاستفادة من تمويلات صندوق النقد الدولي وإعادة جدولة الديون. لكن سرعان ما نلاحظ ارتفاع منحنى الانفاق العام على نحو متسارع ابتداء من سنة 2001 إلى غاية 2017، وهي المرحلة التي تضمنت البرامج الكبرى للإصلاح الاقتصادي في شكل برامج خماسية، على غرار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001–2004) الذي خصصت له ميزانية قدرت بـ 525 مليار دج تم رصد حوالي 79% منها للأشغال الكبرى والهياكل القاعدية من جهة والتنمية المحلية والبشرية من جهة أخرى، ليتضاعف حجم الميزانية المخصصة للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005–2009) 08 مرات ميزانية البرنامج السابق بغلاف مالي قدر بـ 202.7 4 مليار دج، خصصت لمختلف برامج تحسين الظروف المعيشة للسكان (السكنات، الصحة العمومية، تهيئة الإقليم، برامج بلدية تنموية، تنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا ...الخ) وبرامج تطوير المنشآت القاعدية (قطاع النقل، الأشغال العمومية، بناء السدود ...الخ)، بالإضافة إلى برامج دعم التنمية الاقتصادية وتطوير الخدمات العمومية ومجال التكنولوجيا الجديدة للاتصال. ويلي ذلك برنامج توطيد النمو الاقتصادي للفترة (2010–2014) بميزانية قدرت بـ 412 20 مليار دج أخذت منه برامج تحسين الظروف المعيشية للسكان حصة الأسد بنسبة 49.42% ويليها المحور المتعلق بالمنشآت القاعدية بنسبة 38.52%.[2] أما عن الفترة من 2015 إلى 2017 فقد عمدت الدولة إلى تقليص نفقاتها نظرا للهزّات التي تعرضت لها أسعار البترول على المستوى الدولي، فنشاهد نوعا من

[1]- عنترة برياش، و محمد خليل بوحلايس. قراءة تحليلية لتطور الإيرادات العامة في الجزائر للفترة (1990-2017). الأفاق للدراسات الاقتصادية، 03 مج، ع05، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر. سبتمبر 2018. ص53.

[2]- بيل بوفليح. دراسة تقييمية لسياسة الانعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة (2000- 2010). الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، ع09، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف. 2013. ص ص47-48.

الانخفاض في المنحنى ابتداء من سنة 2015 نظرا لسياسة الترشيد والتراجع الحاد والمستمر في أسعار البترول، ليتم إقرار الميزانية الثلاثية سنة 2017 حفاظا على مستوى الانفاق وعدم الزيادة خلال السنوات الثلاث المقبلة.

ولفهم العلاقة أكثر بين الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر لابد من دراسة السببية بينهما كمرحلة أولى ومن ثم تحديد النموذج القياسي الذي يمكننا من التنبؤ لكلا من الإيراد والانفاق العام.

4) عرض الدراسة التطبيقية وتحليل النتائج

في دراستنا للعلاقة بين المتغيرين الإيرادات العامة والنفقات العامة نعتمد على تطبيقات برنامج Eviews 8.01، مع الترميز التالي: سلسلة النفقات العامة: dépenses، سلسلة الإيرادات العامة: recette، ونبدأ العمليات التطبيقية وفق ما يلي:

1.4 اختبار الاستقرارية لسلسلتي حجم الإيرادات العامة والنفقات العامة:

تعتبر دراسة الاستقرارية للسلسلة الزمنية لمعطيات الظاهرة الاقتصادية محل الدراسة أولى المراحل التي لها علاقة مباشرة باختيار تقنية التوقع المناسبة،[1] وذلك من خلال تحديد درجة التكامل لكل متغير بشكل مستقل، ويمكننا اختبار هذه الاستقرارية اعتمادا على اختبارات الجذر الوحدوي (Unit Root tests) المختلفة على غرار اختبار ديكي فولر، فيليبس وبيرون أو KPSS، ولذلك فإنّنا نعتمد في بحثنا هذا على اختبار ديكي فولر الموسع (Dickey-Fuller Augmented 1981) في اختبار الجذر الوحدوي الذي يعتمد بدوره على النماذج الثلاث المقدرة بطريقة المربعات الصغرى التالية:[2]

Modèle [4] $$\Delta x_t = \rho\, x_{t-1} - \sum_{j=1}^{\rho} \emptyset\, x_{t-j+1} + \varepsilon_t$$

Modèle [5] $$\Delta x_t = \rho\, x_{t-1} - \sum_{j=2}^{\rho} \emptyset\, \Delta x_{t-j+1} + c + \varepsilon_t$$

Modèle [6] $$\Delta x_t = \rho\, x_{t-1} - \sum_{j=2}^{\rho} \emptyset\, \Delta x_{t-j+1} + c + bt + \varepsilon_t$$

والاختلاف بين هذه النماذج يكمن في أنّ كل نموذج يتم إضافة مركب لم يكن متواجد في سابقه، بداية بالنموذج الخامس نجد فيه الحد ثابت إضافة على النموذج الرابع، أما النموذج السادس فيضاف له المتغير الزمني زيادة على مركبة الحد الثابت، وتحقق فرضية العدم $\emptyset = 1$ التي تعني وجود جذر وحدوي يدل على عدم استقرار السلسلة الاحصائية، ولبحث الاستقرارية نقوم بإجراء الفروقات من الدرجة الأولى أو الثانية، والتي تعني تحقق الفرضية البديلة $|\emptyset| < 1$، وبالإسقاط على المعطيات المتعلقة بدراستنا نجد النتائج التالية:

[1]- محمد شيخي. طرق الاقتصاد القياسي. دار الحامد للنشر والتوزيع، ط01. عمان، الأردن. 2011. ص200.

[2] -REGIS, B. Econométrie cours et exercices corrigés. DUNOD. Paris, France. 2015. pp 249-250.

أ) بالنسبة لحجم النفقات العامة: من خلال الشكل(4-5) نلاحظ أن سلسلة لوغاريتم النفقات العامة غير مستقرة، وبإجراء اختبار Dickey-Fuller Augmented، بيّن أن السلسلة تستقر عند الفرق الأول، أي أنّها متكاملة من الدرجة الأولى كما توضحه نتائج الاختبار في الجدول (4-5).

ب) بالنسبة لحجم الإيرادات العامة: من خلال الشكل(4-6) نلاحظ أن سلسلة لوغاريتم الإيرادات العامة كذلك غير مستقرة، إلاّ أن نفس الاختبار السابق (ديكي فولر الموسع) أظهر أن السلسلة تستقر عند الفرق الأول، أي أنّها متكاملة من الدرجة الأولى كما تبينه نتائج الاختبار في الجدول رقم (4-6).

الشكل (4-5): التمثيل البياني لسلسلة النفقات العامة

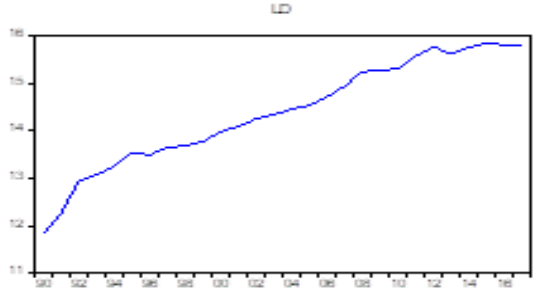

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات (Eviews 8.01)

الشكل (4-6): التمثيل البياني لسلسلة الإيرادات العام

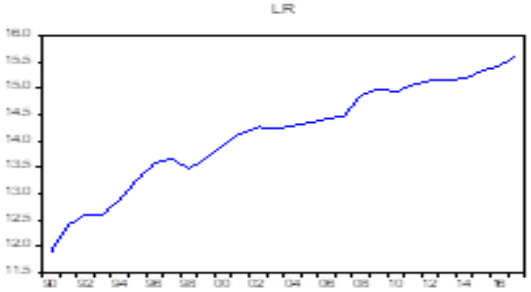

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات (Eviews 8.01)

الجدول (4-5): اختبار ديكي فولر الموسع لنموذج الفروق الأولى لسلسلة لوغاريتم النفقات العامة

Null Hypothesis: D(LD) has a unit root			
Exogenous: None			
Lag Length: 2 (Automatic - based on SIC, maxlag=6)			
		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-2.427473	0.0176
Test critical values:	5% level	-1.955681	

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات Eviews 8.01

الجدول (4-6): اختبار ديكي فولر الموسع لنموذج الفروق الأولى لسلسلة لوغاريتم الإيرادات العامة

Null Hypothesis: D(LR) has a unit root			
Exogenous: None			
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=6)			
		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-3.427549	0.0014
Test critical values:	5% level	-1.954414	

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات Eviews 8.01

2.4. اختبار السببية وفق غرانجر (Granger):

إنّ اختبار السببية وفق غرانجر يعتبر من بين أهم اختبارات السببية في تحليل العلاقة السببية بين مختلف متغيرات الظاهرة المدروسة، كما يساعد في صياغة النموذج الاقتصادي لمتغيرات الدراسة. ومن منطلق أنّ هذا

الاختبار يتطلب استخدام السلاسل المستقرة، سنقوم بإجراء هذا الاختبار على اتجاه العلاقة التي يمكن أن تربط السلسلتين المستقرتين كل من الإيرادات والنفقات العامة للجزائر طيلة فترة الدراسة الممتدة من (1990-2017)، مع الأخذ بفترة الإبطاء (K=1) على أقل تقدير (بالرغم من أن الفترة التي تم استخراجها هي (K=0) والتي ليست لها دلالة اقتصادية ولا واقعية وبخاصة في الجزائر لأنّه مبدئيا من أجل صياغة الموازنة العامة لأي دولة فهي تنطلق على الأقل من معطيات السنة الماضية)، فكانت نتائج اختبار السببية وفق غرانجر كما يلي:

الجدول (4-7): نتائج اختبار السببية وفق غرانجر.

عدد المشاهدات	فرضية العدم	F-Sstatistic	الاحتمالية
26	Depenses لا تسبب Recette	0.00027	0.9871
	Depenses لا تسبب Recette	0.59550	0.4482

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات Eviews 8.01

من خلال نتائج الاختبار لسببية العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر على المدى القصير، أظهرت انعدام السببية في الاتجاهين وهو ما يتوافق مع الواقع ودليل ذلك على سبيل المثال قانون ضبط الميزانية الذي ترصد فيه الحسابات يتم إعداده بعد مرور 03 سنوات عن السنة المعنية، فيكون الانفاق مستقلا في تقديراته على حصيلة الإيرادات العامة في المدى القصير، وما يمكن أن يبرر انعدام السببية بين المتغيرين هو الاعتماد في تمويل العجز على صندوق ضبط الإيرادات (الذي تم إنشاؤه سنة 2000)، كما تعتبر إجراءات التشريع الجبائي التي لا يمكن أن تصدر إلاّ في القوانين المالية حائلا أمام الاستجابة في المدى القصير لتغطية النفقات العامة.

3.4 اختبار Toda-Yamamoto (غرانجر المعدلة بالنسبة للمدى الطويل):

نعتمد في اختبار السببية بين السلاسل الزمنية في المدى الطويل على منهجيةToda-Yamamoto، وذلك باتباع خطوات سببية غرانجر باستخدام نموذج VAR كما يلي:[1]

- تحديد درجة التكامل(الاستقرار) والتباطؤ بين المتغيرات وفق صيغة الانحدار الذاتي لكل متغير من خلال معيار Schwarz Information Criterion، فنحصل على تباطؤ K ودرجة تكامل dmax.

- تقدير نموذج VAR (k+dmax)، أي تقدير العلاقة بين المتغيرات بتباطؤ يساوي التباطؤ K مضافا إليه درجة التكامل dmax وبالتالي يصبح التباطؤ (k+dmax) وهذا يعني أن K ≥dmax، ويكتب النموذج على النحو التالي: (الترميز : dépenses : D, recette : R)

$$D_t = \alpha + \sum_{i=1}^{d\,max} \beta_i D_{t-i} + \sum_{j=0}^{d\,max} \gamma_j R_{t-j} + \varepsilon_{1t}$$

$$R_t = \alpha + \sum_{i=1}^{d\,max} \beta_i D_{t-i} + \sum_{j=0}^{d\,max} \gamma_j R_{t-j} + \varepsilon_{2t}$$

[1]- رضا دحماني، ومراد زايد. جدلية البطالة والنمو الاقتصادي حسب قانون أوكن لواقع الاقتصاد الجزائر (دراسة تحليلية وقياسية للفترة 1991-2015). مجلة البشائر الاقتصادية، مج04، ع3. جامعة بشار. الجزائر. ص42.

ثم ننتقل إلى تقدير اختبار والد (Wald) المعدّل لاختبار سببية غرانجر Granger Causality، فقمنا بتحديد فترة التباطؤ المناسبة والمساوية لـ 1 أي (k=1) وفق معياري (SIC) (AIC) كما يبينه الملحقين (01 و02)، وبعد ذلك أخذنا أقصى درجة تكامل وهي الدرجة الأولى في بحثنا أي dmax=1، لنحصل في الأخير على رتبة نموذج الـ VAR من خلال: (1+1) =(k+dmax) بمعنى VAR (2)، والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار:

الجدول رقم (4-8): نتائج اختبار تودا – ياماماتو.

عدد المشاهدات	فرضية العدم	Chi-sq	الاحتمالية
26	Rec لا تسبب Dep	0.183844	0.9122
	Dep لا تسبب Rec	8.321112*	0.0156

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات Eviews 8.01

* **معنوية عند مستوى 5%.**

يتضح لنا من خلال نتائج الجدول رقم (4-8) لاختبار والد أنّنا نقبل الفرض البديل الذي يقول بأنّ النفقات تسبب الإيرادات العامة في المدى الطويل بنسبة تصل إلى 98.5%، في الحين الذي نرفض فيه الفرضية الأخرى التي تقول بأنّ الإيرادات تسبب النفقات. وبناء على إثبات صحة الفرضية البديلة باتباع منهج تودا ياماموتو، ننتقل فيما يلي إلى تقدير نموذج تصحيح الخطأ بعد اختبار التكامل المشترك.

4.4 اختبار التكامل المشترك وتقدير نموذج شعاع تصحيح الخطأ (VECM):

وبناء على نتائج اختبارات السببية التي نصت على وجود علاقة بين النفقات كمتغير مستقل والإيرادات كمتغير تابع في الأجل الطويل، فإننا سنعتمد على نموذج تصحيح الخطأ الذي يستدعي وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرين باعتماد اختبار جوهانسن (اختبار الأثر)، ولإجراء هذا الاخير للتحقق من وجود علاقة طويلة الأجل بين المتغيرين، فهو يشترط أن تكون السلسلتين (الإيرادات والنفقات العامة) مستقرتين من نفس الدرجة (سبق وأن أثبتنا ذلك)، ليتضح لنا أنّ هناك علاقة تكامل مشترك واحدة (01) بين المتغيرين (الملحق 08).

وأخذا بدرجة الابطاء المقدرة بـ01 قمنا بتقدير نموذج شعاع تصحيح الخطأ بناء على مخرجات EVIEWS وفق (الملحق09) ، حسب الصيغة الرياضية التالية:

$$Lr = 0.83\ ld + 2.07 \ldots\ldots(1)$$

ويعتبر هذا النموذج مقبول وفق نتائج اختبار ستودنت التي دلت على أنّ المعلمتين المقدرتين معنويتين عند مستوى دلالة 05%، بالإضافة إلى أنّ معامل تصحيح الخطأ (CointEq1) سالب وذو معنوية إحصائية عند مستوى الدلالة 05%، بمعنى أنّ (0.515861) من أخطاء الأجل القصير يتم تصحيحها عبر الزمن لبلوغ التوازن في الأجل الطويل، فيعمل هذا النموذج على تعديل السلسلتين كل سنتين (أي أنّ السلسلتين تعدل بمقدار حوالي 50% كل سنة). بالنتيجة فإنّ العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة في الموازنة الحكومية في الجزائر تعكس الواقع الذي يترجمه ضعف اقتصادها الوطني تحاول فيه الحكومة ضبط حصيلتها الجبائية تبعا لبرامج إنفاقها العمومية، وهو ما يعكس أهمية الهدف المالي والمردودية المالية للنظام الجبائي في ضبط أدوات السياسة الجبائية لتتمكن في النهاية من تغطية جميع نفقاتها العامة وتدنية العجز الموازني والحفاظ على التوازن المالي، لكن ما يهمنا كذلك إلى جانب الهدف المالي للنظام الجبائي الجزائري هو معرفة ما إذا كان هذا الأخير له تأثير إيجابي أو سلبي على المؤشرات الكلية للاقتصاد بما يمكننا من معرفة فعّاليته الاقتصادية، وهو موضوع المبحث الثالث.

المبحث الثالث: قياس الفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي

بعد معرفة شكل العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة في الجزائر يبقى لنا التطرق إلى دراسة فعّالية النظام الجبائي الجزائري التي تناولناها في مطلبين، مستخدمين معدل الضغط الضريبي خارج المحروقات في المطلب الأول أين قمنا بقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر للفترة 1997-2017م ومقارنته مع معدل الضغط الضريبي السائد، أما في المطلب الثاني فقد لجأنا إلى استخدام المعادلات البنائية أو الهيكلية من خلال النموذج العاملي التوكيدي في تحديد أثر معدل الضغط الضريبي (متضمنا لقطاع المحروقات) على المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري، ومعرفة أثر هذه الأخيرة على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني متمثلة في كل من معدل البطالة، معدل النمو الاقتصادي، معدل التضخم، معدل الاقتصاد غير الرسمي، بالإضافة إلى مؤشر النفقات العامة والجباية العادية والجباية البترولية، ملخصين بذلك فعالية النظام الجبائي من خلال أثر معدل الضغط الضريبي على هذه المؤشرات عن طريق المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري.

1) قياس الضغط الضريبي الأمثل في النظام الجبائي الجزائري

تعتبر النظم الضريبية محل اهتمام قوي من طرف حكومات الدول على اختلاف أنظمتها الاقتصادية نظرا للأثار الإيجابية أو السلبية التي يمكن أن تخلفها على اقتصاد البلد، ومن بين أهم مؤشرات قياس هذه الآثار نجد الضغط الضريبي الذي تداولته العديد من البحوث الاقتصادية الحديثة لدلالته القوية في توجيه السياسة المالية وتحقيق مختلف أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية، ولفهم مصدر الأهمية لمعدل الضغط الضريبي نتطرق إليه فيما يلي:

1.1 مفهوم الضغط الضريبي: بتحديد مفهوم الضغط الضريبي يمكن لنا التفرقة بينه وبين بعض المعايير المشابهة التي يستدل بها في النظم الجبائية، ويعرف الضغط الضريبي على أنّه "نسبة إجمالي الضرائب إلى الناتج المحلي الخام وهو يهدف إلى تحديد التغيرات الاقتصادية الناتجة عن الاقتطاعات الضريبية"[1]. وبصفة أدق الضغط الجبائي هو "النسبة المئوية للدخل المقتطع في شكل ضرائب ورسوم على الدخول المحققة من طرف كل فرد مكلّف بالضريبة أو من طرف الدولة في حد ذاتها"[2].

أما عن المعايير المشابهة نقصد بها كل من الجهد الضريبي والطاقة الضريبية، فنجد الجهد الضريبي يعبر عن الإيرادات الضريبية المتحققة (العبء الضريبي الفعلي) نسبة إلى الطاقة الضريبية المقدرة (العبء الضريبي الأمثل)، ويعبر الجهد الضريبي على مدى استغلال الدولة الطاقة الضريبية في المجتمع على شكل ضرائب ويقاس بـالعلاقة: **الجهد الضريبي = العبء الضريبي الفعلي/الطاقة الضريبية**"[3]، وكلما تجاوزت هذه النسبة الواحد الصحيح تكون لها

[1]- بن علي بلعزوز، و الطيب احمد محمدي. دليلك في الاقتصاد. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع. 2008. ص 222.
[2]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. الجزائر: دار النشر ITCIS. 2010. ص 140.
[3]- أحمد عبد القادر المجالي. تقدير الطاقة والجهد الضريبي في الأردن. دراسات، 43. 2016. ص 455.

دلالة على أنّ العبء الضريبي يتجاوز الطاقة الضريبية للمجتمع والذي يكون له تبعات سلبية على الاقتصاد. أما الطاقة الضريبية فهي "تمثل العبء الضريبي الأمثل الذي يوفق بين حاجة الحكومة للإيرادات الضريبية لتغطية نفقاتها ومقدرتها على جباية وتحصيل تلك الإيرادات من جهة، ومقدرة المواطن على دفع الضرائب وقدرته على تحمل عبها من جهة أخرى"[1].

2.1 طرق قياس معدل الضغط الضريبي: يقياس معدل الضغط الضريبي (RTP) كما يلي[2]: $RTP = TaxG/GDP$ على أنّ **(TaxG)** إجمالي الاقتطاعات الجبائية إلى الناتج المحلي الخام **(GDP)** وهو يعكس الضغط الجبائي العام، مع العلم أنّ إجمالي الاقتطاعات الجبائية تضم كل من الاقتطاعات الضريبية والاقتطاعات المتعلقة باشتراكات الضمان الاجتماعي. وهو المعدل الذي يتوافق مع المفهوم الواسع للضغط الضريبي، في حين أنّ المفهوم الضيق للضغط الضريبي تقتصر فيه الاقتطاعات الجبائية على الحصيلة الضريبية فقط[3].

كما أنّنا نجد معيار آخر لقياس معدل الضغط الضريبي والذي يعتمد نسبة الاقتطاع الضريبي إلى مجموع الاقتطاعات العامة، لكن هذا المعيار يتميز بنوع من الصعوبة في قياس بعض الاقتطاعات غير الضريبية وتباين مدلول كثير من الموارد الحكومية في بعض الدول[4].

إلى جانب الضغط الضريبي العام نجد الضغط الضريبي الفردي (RTPI) والذي يحسب على أساس دخل المكلف بالضريبة (R) ومقدار الضرائب الفردية ($Taxg_i$) (مضافا إليها الاشتراكات الاجتماعية) بالمفهوم الواسع للضغط الضريبي ويعطى بالعلاقة: $RTPI = Taxgi/R$، وهنا يجب التنبيه إلى أنّ قياس معدل الضغط الضريبي لا يأخذ في الحسبان الضرائب غير المباشرة على الاستهلاك المتضمنة في أسعار السلع التي تم اقتناؤها، للصعوبة والاستحالة في بعض الأحيان قياس هذه الضرائب[5].

3.1 صعوبات ومشاكل قياس معدل الضغط الضريبي: تكمن صعوبات ومشاكل القياس لمعدل الضغط الضريبي في تحديد حصيلة المداخيل الضريبية وطرق قياس المجمع الاقتصادي المتمثل في الناتج المحلي الإجمالي GDP، وحتى نفهم هذه الصعوبات نتطرق إليها في شقين كما يلي[6]:

1.3.1 صعوبات تحديد الحصيلة الضريبية: يجب أن تتوفر في الضرائب والرسوم الجبائية مجموعة من الشروط حتى يتم احتسابها ضمن الحصيلة الضريبية لحساب معدل الضغط الضريبي، وتتمثل هذه الشروط في أن تكون تدفقات

[1]- نجمي مفتاح عامر الزواغي. محددات الطاقة الضريبية وانعكاسها على الاقتصاد الليبي. مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، 4(1). 2017. ص 140.
[2]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. مرجع سابق. ص 141.
[3]- عبد الحكيم بلوفي. "ترشيد نظام الجباية العقارية". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر-بسكرة. (2012/2011). ص 66.
[4]- نفس المرجع. ص 73.
[5]- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. مرجع سابق. ص 141.
[6]- عبد الحكيم بلوفي. "ترشيد نظام الجباية العقارية". مرجع سابق. ص ص 73-75.

حقيقية، وأن تدفع لخزينة الدولة أو إحدى المؤسسات العامة، وأن تكون إجبارية. إلاّ أننا نجد صعوبة في حالة الدراسات المقارنة لما نجد من تباين بين الدول والتغطية غير المتجانسة لأنظمة التأمين الاجتماعي التي تمول بطرق تختلف من بلد لآخر، بالإضافة إلى الاختلافات المطبقة في طرق الحساب لاختلاف نظم الحسابات الوطنية، ومن جهة أخرى نجد الطرق المتبعة في التدخل الحكومي لها أثر هي الأخرى في تحديد حجم الحصيلة الضريبية في النهاية، فقد يكون التدخل بشكل مباشر بمنح الإعانات أو بطريقة غير مباشرة باللجوء إلى الانفاق الجبائي الذي لا يدخل في حساب هذا المعدل وبالتالي يكون له تأثير على دقة النتائج. ويضاف إلى هذه الصعوبات في الجزائر على وجه التحديد، أنّ الإيرادات الضريبية المحلية غير محتسبة في الحصيلة الاجمالية للضرائب في الدولة لصعوبة التقدير[1].

2.3.1 صعوبات تحديد المجمع الاقتصادي: إنّ أهم شيء يجب التنبه إليه عند استخدام الناتج الداخلي الخام Le PIB هو التفرقة بينه وبين الإنتاج الداخلي الخام La PIB، من منطلق أنّ الناتج الداخلي الخام هو عبارة عن مجموع دخول عناصر الإنتاج أو ما يسمى بالقيمة المضافة الكلية للقطاعات الاقتصادية الكبرى في اقتصاد البلد، في حين الإنتاج الداخلي الخام يمثل مجموع السلع والخدمات الإنتاجية المنتجة من قبل الأعوان الاقتصادية والتي تشكل موضوعا للاستخدامات النهائية فقط. ونظرا لحاجتنا إلى الناتج الداخلي الخام Le PIB فإننا نجد ثلاثة طرق متبعة في قياسه وهي طريقة الإنتاج، طريقة الانفاق وطريقة الدخل، إلاّ أننا نكتفي بطريقة الإنتاج التي يقدمها الديوان الوطني للإحصاء في الجزائر وفق العلاقة التالية[2]:

طريقة الإنتاج: الناتج المحلي الخام = مجموع القيم المضافة + الضريبة على القيمة المضافة + رسوم الإيرادات

أما عن الصعوبة فهي تكمن في اختلاف الطرق المتبعة في المحاسبة الوطنية بين البلدان مما يحول أمام الدراسات المقارنة في دقة النتائج المتوصل إليها.

4.1 حدود الضغط الضريبي: يمكن تقسيم مستويات حدود الضغط الضريبي إلى مستويين نوجزهما فيما يلي[3]:

1.4.1 المستوى الاجتماعي السياسي: وهو المستوى الذي يفرض حدا لارتفاعات الضغط الضريبي أمام طاقة تحمل الأفراد المكلفين بدفع الضريبة، مما يؤدي تجاوز هذا المستوى إلى زعزعة السلم المدني، ومن جهة أخرى فإنّ ارتفاع الضغط الضريبي يدفع بالمكلفين إلى تهريب رؤوس أموالهم إلى بلدان أخرى تتميز بانخفاض ضغطها الضريبي، في الحين الذي يكون فيه أيضا عاملا أساسيا في عزوف المستثمرين الأجانب الذين يبحثون عن الجنّات الضريبية.

2.4.1 المستوى الاقتصادي: أما المستوى الاقتصادي فهو يتعلق أساسا بتفسير منحنى Laffer الذي جاء بفكرة الضريبة تقتل الضريبة، في توضيحه البياني الذي يأخذ شكل الجرس للعلاقة بين الضغط الضريبي والإيرادات

[1]- حميد بوزيدة. الضغط الضريبي في الجزائر. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا (4). جوان. 2006. ص 296.
[2]- حميد زيدوني. "طريقة إعداد الحسابات الوطنية" . اليوم الافريقي للإحصاء. الديوان الوطني للإحصاء. الجزائر. 18 نوفمبر 2011.
[3]- رحال نصر. الضغط الضريبي كحافز للتهرب والغش الضريبي. مجلة الواحات للبحوث والدراسات (18)، 2013. ص ص: 130-131.

الجبائية، ويقدم تفسيره على أنّ الاقتطاعات الضريبية تأخذ منحى تصاعدي ذات الأثر الإيجابي على الحصيلة الضريبية، إلى أن تصل إلى النقطة الأعظمية للضغط الجبائي التي يوافقها أقصى إيراد ممكن من الإيرادات الجبائية ليكون الأثر في ارتفاع الضغط الجبائي بعدها سلبي مادامت المعدلات الضريبية ترتفع إلى أن تنعدم الحصيلة الجبائية ببلوغ الضغط الجبائي معدل 100%. وحتى يتضح المعنى أكثر فقد تم تطوير منحنى Laffer وأصبح يسمى منحنى لافر المطور (courbe de Laffer Développée)، والتي اكتشفها Barro (1990) بحيث أصبحت العلاقة بين معدل الضغط الضريبي ومعدل النمو الاقتصادي والتي لها نفس التفسير السابق، فهو يرى أنّه إلى حد معين من معدلات الضغط الضريبي تكون السياسة الجبائية مشجعة على النمو حتى يصل هذا المعدل إلى حدّه الأقصى ليصبح فيما بعد له أثر سلبي على النمو الاقتصادي ونوضح ذلك وفق المنحنى التالي[1]:

مع العلم أنّ:

t^*: المعدل الضريبي الذي يعظم النمو.

g^*: معدل النمو الاقتصادي الأمثل الموافق.

الشكل رقم (4-7): منحنى لافر المطور

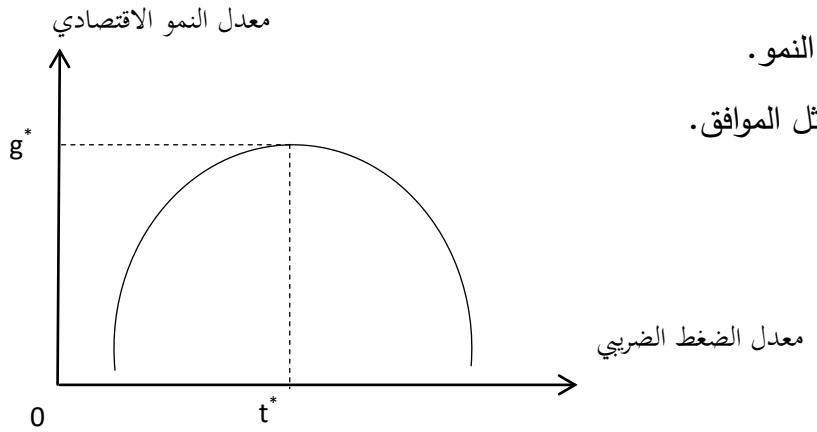

Source : Salah Eddine SALHI, Abdellah ECHAOUI. **MODÉLISATION DE LA PRESSION FISCALE OPTIMALE AU MAROC.** International Journal Of Advanced Resrarch (IJAR). Vol 06 N°09. United Kingdo. 2018. P40

ويتضح من خلال المنحنى ما يلي:

- أنّ المجال الممتد من 0 إلى t^* تكون فيه السلع والخدمات الممولة بالاقتطاعات الجبائية أكثر إنتاجية بالنسبة للقطاع الخاص، مما يجعل من السياسة الجبائية مشجعة للنمو الاقتصادي.
- في النقطة t^* تعكس المعدل الضريبي الذي يوافق أقصى قيمة لمعدل النمو الاقتصادي g^* (معدل النمو الأمثل).
- بعد النقطة t^* ينتج على ارتفاع معدل الضغط الضريبي آثار سلبية على معدلات النمو الاقتصادي، بتراجع هذه المعدلات وانخفاضها بصفة مستمرة مادام معدل الضغط الضريبي يقع في المجال الذي يتجاوز النقطة t^* ويستمر في الارتفاع.

[1]- salhi, S., & echaoui, a. MODÉLISATION DE LA PRESSION FISCALE OPTIMALE AU MAROC. International Journal Of Advenced Research, 6(9), 2018, p.140.

1-2) الضغط الجبائي والناتج الداخلي الخام في الجزائر:

تعتبر النظم الضريبية المعيار الأساسي في تقييم السياسة المالية ومعرفة التوجهات وتحقيق الأهداف الكلية للسياسة الاقتصادية، فكان النظام الضريبي الجزائري محل ورشة إصلاحات كبيرة بداية تسعينيات القرن الماضي (1992م) ليصبح الهيكل الضريبي في النظام الجبائي الجزائري ما هو عليه الآن، لأنّ الإصلاحات لم تتعدى على العموم تقليص عدد الضرائب واختزالها ومحاولة التبسيط، لكن في الجانب الآخر لازال يعاني النظام الجبائي الازدواجية والتعقيد والتي تتجلى أساسا في الجباية البترولية والجباية العادية من جهة، وصعوبة إحصاء وضبط الإيرادات الجبائية الكلية في الدولة بسبب تقسيم الحصيلة الضريبية بين ما هو مستحق لميزانيات الجماعات المحلية (البلدية والولاية) وما هو مستحق لميزانية الدولة.

وعلى هذا الأساس كان لزاما علينا إحصاء الحصيلة الجبائية الكلية في الجزائر (خزينة الجماعات المحلية وخزينة الدولة)، والناتج الداخلي الخام (GDP) للفترة الممتدة من 1997-2017 خارج المحروقات حتى نتمكن من الحصول على نتائج تتوافق مع نتائج النشاط الاقتصادي بعيدا عن الاقتصاد الريعي، والشكل (4-8) فيما يلي يبين تطور الحصيلة الجبائية والناتج الداخلي الخام خارج المحروقات.

الشكل (4-8): تطور الناتج الداخلي الخام وإجمالي الحصيلة الجبائية خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة 1997-2017 (الوحدة مليار دج)

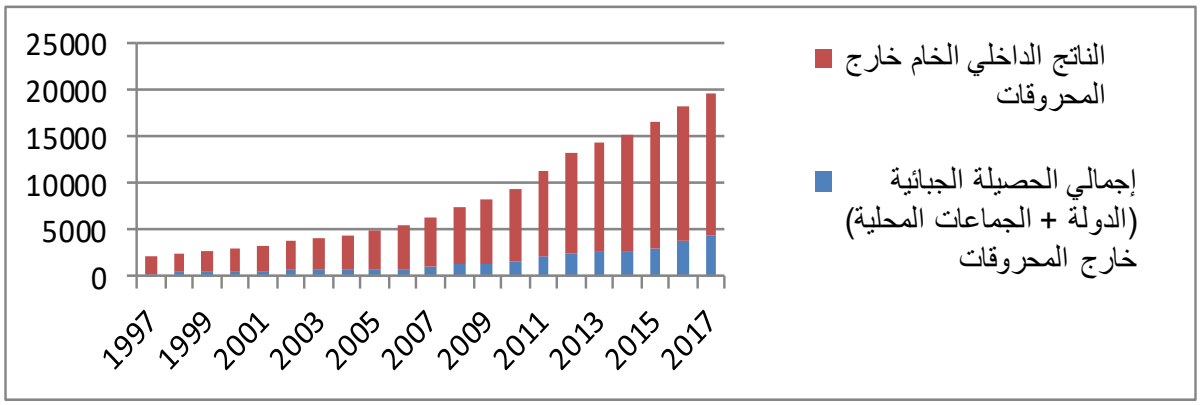

المصدر: من إعداد الباحث بناء على تجميع البيانات من مختلف التقارير الصادرة عن الديوان الوطني للإحصاء في الجزائر ONS.

HIMRANE Mohammed. Vers un code de la fiscalité locale en Algérie. The journal of Economics and Finance. - Vol 4, N°01. Université Hassiba Ben Bouali de Chlef. 2018. P56.

- علي عزوز. إصلاحات النظام الجبائي وانعكاساتها على تطور الجباية المحلية في الجزائر. مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات.ع01، جامعة البليدة 02. جوان 2012. ص162.

- لخضر عبيرات. أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية (البلدية). مجلة دراسات العدد الاقتصادي، مج15.ع02. جامعة الأغواط. جوان 2018. ص91.

ومن جهة أخرى وكما سبق وأن أشرنا فإنّنا لم نأخذ في حسابنا لمعدل الضغط الضريبي بالمفهوم الموسع الذي يضيف الاقتطاعات المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، لأنّ هذه الأخيرة نجدها في بعض البلدان اختيارية مقارنة بالجزائر، وهو ما يحول أمام المقارنة بين معدلات الضغط الضريبي في حال الحاجة لذلك، وهو ما حاولنا اكتشاف تطوراته عبر فترة الدراسة 1997-2017 من خلال الشكل (4-9)، لمعرفة أثر تطورات معدل الضغط الضريبي على تطور الناتج الداخلي الخام، لجأنا إلى تمثيل معدل نمو الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات وفقا للشكل (4-10):

الشكل (4-9): تطور معدلات الضغط الضريبي (خارج المحروقات) خلال الفترة 1997-2017 (%).

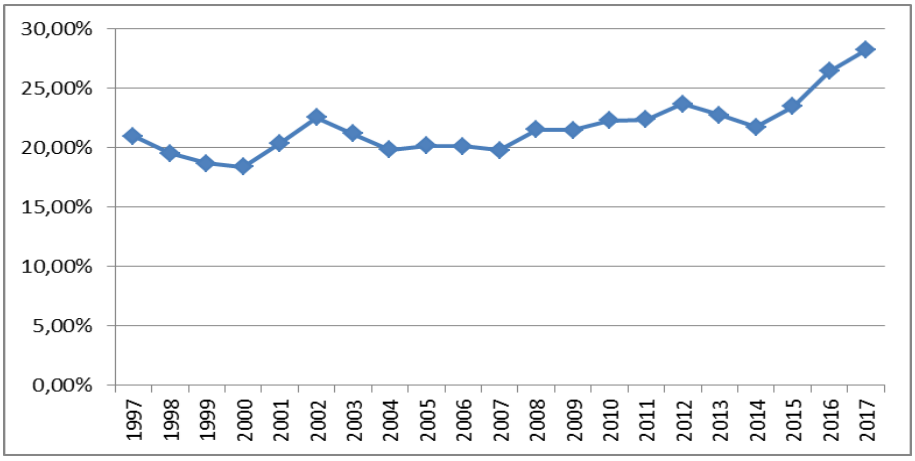

المصدر: من إعداد الباحث بناء على تجميع البيانات من مختلف التقارير الصادرة عن الديوان الوطني للإحصاء في الجزائر.

الشكل (4-10): تطور معدلات نمو الناتج الداخلي الخام (خارج المحروقات) خلال الفترة 1997-2017 (%).

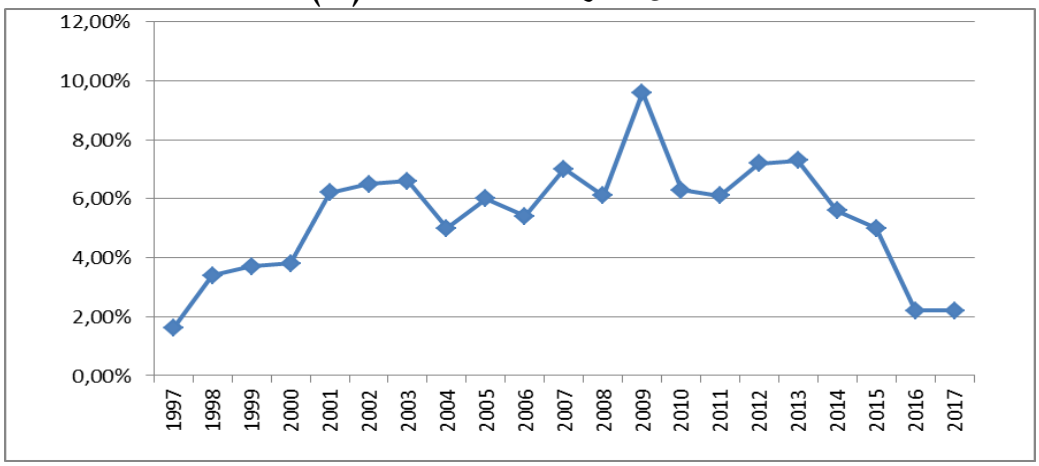

المصدر: من إعداد الباحث بناء على تجميع البيانات من مختلف التقارير الصادرة عن الديوان الوطني للإحصاء في الجزائر.

يتضح من خلال الشكل (4-8) أعلاه أنّ التغيرات التي عرفها الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات خلال فترة الدراسة كانت كلها عبارة عن تطورات إيجابية من سنة إلى أخرى، فأخذ وتيرة تصاعدية متباطئة قبل سنة 2003 ليتسارع الارتفاع في حجم الناتج الداخلي الخام بعد ذلك انطلاقا من سنة 2004 وذلك تماشيا مع نتائج البرامج

الاقتصادية الضخمة التي أطلقتها الحكومة، منتهجة سياسة توسعية في نفقاتها العمومية مجسدة ذلك في برامج الإنعاش الاقتصادي بداية ببرامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004، الذي عكفت الحكومة من خلاله على تهيئة الظروف للانطلاق الاقتصادي والرفع من معدلات النمو الاقتصادي حيث حققت فيه معدلات نمو حقيقية للناتج الداخلي الخام بما فيه قطاع المحروقات تتراوح بين 4.30% إلى 7.20%، ويليه البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009) خصص له ما يقارب أربع أضعاف ونصف المبلغ الذي خصص لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي بغلاف مالي 4202.7 مليار دج[1]، إلاّ أن معدلات النمو لم تكن في المستوى المطلوب مسجلة أقصى قيمة لها سنة 2005 بمعدل نمو حقيقي في الناتج الداخلي الخام الكلي 5.9%، وتزامنت هذه الفترة مع بوادر الأزمة المالية العالمية نهاية 2007 وبداية 2008، وإن لم يكن لها تأثير آني ومباشر إلاّ أن التأثير وقع في السنوات التالية التي تزامنت مع برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014) التي لم تتعدى فيه معدلات النمو للناتج الداخلي الخام الحقيقية مستوى 3.60% متأثرة بتقلبات أسعار النفط. في الحين الذي تسجل فيه معدلات النمو خارج قطاع المحروقات اتجاه تصاعدي من سنة 1997 إلى غاية 2009 كما يوضحه الشكل (4-10)، ليتم التراجع في هذه المعدلات محافظة على مستواه السابق الذي كان يتراوح بين 05%، 06%، 07% حتى سنة 2013 ليتم الانخفاض بعد ذلك إلى نسبة 2.20% سنتي 2016 و2017، وهو ما كان نتيجة سياسة شد الحزام التي اتبعتها الدولة في إطار ترشيد الانفاق العام والمحافظة على التوازنات المالية غداة نفاذ أرصدة صندوق ضبط الإيرادات والتراجع الكبير الذي عرفته مستويات احتياطي الصرف.

كل ذلك كان يصاحبه تعديلات في مكونات هيكل النظام الجبائي منذ الإصلاحات الكبرى التي عرفها النظام الضريبي سنة 1992، ويوضح الشكل (4-9) كذلك التغيرات التي عرفها معدل الضغط الضريبي الذي يشمل الضرائب العائدة إلى ميزانية الجماعات المحلية والأخرى العائدة إلى ميزانية الدولة(خارج المحروقات)، حيث كان معدل الضغط الضريبي يتميز بالاستقرار خلال الفترة 1997-2000م بمعدلات تتراوح بين 18% و20% كأقصى حد، ليأخذ منحى متذبذب يتراوح بين 18% و23% خلال الفترة 2000-2015م وهو الارتفاع الذي يفسره الهدف المالي للدولة بعدما انتهجت في السنوات الماضية وإلى يومنا هذا سياسة الانفاق الجبائي كدعم مالي وإن كان بطريقة غير مباشرة على حساب الخزينة العمومية، ليرتفع معدل الضغط الضريبي في سنتي 2016 و2017 إلى أقصى حد له طيلة 30 سنة الماضية ليبلغ مستوى 26% و28% على التوالي، ومرد ذلك إلى التعديلات التي شهدها الرسم على القيمة المضافة من 17% إلى 19% مؤخرا وانتهاء فترات الاعفاء الخاصة والامتيازات الجبائية التي تم الاستفادة منها من قبل وبشكل

[1]- طارق خاطر، عادل زقرير، و كريمة حبيب.. الملتقى العلمي الدولي السادس "بدائل النمو زالتنويع الاقتصادي في الدول المغاربية بين الخيارات والبدائل المتاحة". دور برامج الإنعاش الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014 في تحقيق إقلاع وتنويع الاقتصاد الجزائري (دراسة تحليلية وتقييمية). الوادي، جامعة الشهيد حمه لخضر، الجزائر: مخبر النمو والتنمية بالدول العربية. يومي 03-02 نوفمبر, 2016.

أساسي التراجع الشديد في نمو حجم الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات خلال السنتين الأخيرتين كما يوضحه منحنى معدل نمو الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات في الشكل (4-10).

وما يشغلنا في هذا البحث هو معرفة ما إذا كانت السياسة الجبائية في الجزائر تضع معدلات ضريبية تفوق طاقة النمو التي ينمو بها الاقتصاد فتتأثر بذلك معدلات نموها الاقتصادي بالتراجع، ولتحديد هذا التجاوز من عدمه كان لابد علينا من اللجوء إلى تحديد معدل الضغط الضريبي الأمثل الذي يتناسب مع طاقة الاقتصاد الجزائري في الدراسة القياسية التي نتعرض إليها بالتفصيل فيما سيأتي.

3.1) عرض الدراسة التطبيقية وتحليل النتائج:

في عرضنا للدراسة التطبيقية لبحثنا هذا سنعتمد مرحلتين، المرحلة أولى نقوم فيها بعرض الطريقة الرياضية التي تمكننا من حساب معدل الضغط الضريبي الأمثل باستخدام النموذجين، نموذج Scully الذي يعتمد دالة الإنتاج Coob-Douglas والنموذج التربيعي الذي يعتمد على معادلة كثير الحدود. أما المرحلة الثانية ننتقل فيها إلى تقدير معلمات النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى (MCO) بالاعتماد على برنامج Eviews 8.01 لكلا النموذجين. ثم نقوم بإجراء أهم الاختبارات الإحصائية المتبعة في ذلك التي تتمثل أساسا في اختبار الارتباط الذاتي بين الأخطاء (Autocirrélation) باستخدام اختبار Breusch-Godfrey، واختبار White الذي نكتشف به عدم ثبات تباين الأخطاء (Homoscédasticité)[1]، بالإضافة إلى اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي Jarque-Bera، وبعد التأكد من المعنوية الاقتصادية والاحصائية للنموذجين نقوم بحساب معدل الضغط الضريبي الأمثل وفق العلاقات الرياضية التي تحصلنا عليها في السابق ونقارن النتيجة بالمعدل في الواقع.

1.3.1) طريقة تقدير نموذج Scully وحساب معدل الضغط الضريبي الأمثل:

بناء على ما سبق ذكره فإن نموذج Scully ينطلق من فرضية توازن الميزانية العامة للدولة أي تعادل النفقات مع الإيرادات العامة، وفرضية العلاقة بين الاقتطاعات الجبائية والنمو الاقتصادي على أنّها تأخذ الشكل الجرسي (والتي تنطلق من منحنى لافر الذي أسس لشكل العلاقة ذات الجرس بين المعدلات الضريبية ومستوى الإيرادات العامة)، ولا يمكن أن تكون نتائج النموذج مقبولة إلاّ إذا كانت معطيات الدراسة بهذا الشكل، بالإضافة إلى تقسيم Scully الاقتصاد إلى قطاعين، قطاع عام وقطاع خاص اللذين يشتركان في تكوين الناتج الداخلي الخام Le PIB، على أساس أنّ النفقات الحكومية G_t يتم تمويلها من الإيرادات العامة tY_t $(G_t = tY_t)$ حيث:

t: يمثل معدل الضغط الضريبي.

Y_t: يمثل الناتج الداخلي الخام Le PIB أو الدخل الوطني،

[1]- محمد شيخي. طرق الاقتصاد القياسي (المجلد ط01). عمان، الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع. 2012. ص 115.

وما بقي بعد الاقتطاع الضريبي $((1-t)Y_t)$ فهو يوجه إلى تمويل إنتاج السلع والخدمات في القطاع الخاص. فيتم في الأخير الحصول على الانتاج الوطني بعد جمع ناتج القطاعين العام والخاص، والذي من خلالهما يتسنى لنا تحديد معدل الضغط الضريبي الأمثل باستخدام دالة الإنتاج Cobb-Douglas ذات العائد الثابت وفق ما يلي[1]:

$$Y_t = a(G_{t-1})^{\delta}[(1-\tau_{t-1})Y_{t-1}]^{\beta} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots \quad (1)$$

Y_t: تمثل الناتج الداخلي الخام Le PIB. **τ:** معدل الضغط الضريبي للسنة t.

G_{t-1}: النفقات العامة التي تمول إنتاج السلع العامة.

ومن منطلق الافتراض السابق بأنّ الموازنة العامة متوازنة: $G_t = \tau Y_t$ .....(2)

مع العلم أنّ τ نحصل من نسبة الإيرادات الجبائية إلى الناتج الداخلي الخام الاسمي، وبتعويض (2) في المعادلة (1) نحصل على المعادلة التالية:

$$Y_t = a(\tau_{t-1}Y_{t-1})^{\delta}[(1-\tau_{t-1})Y_{t-1}]^{\beta} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots \quad (3)$$

ويمكننا حساب معدل النمو الاقتصادي g من خلال العلاقة التالية:

$$\frac{Y_t}{Y_{t-1}} = 1 + g \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots \quad (4)$$

وبعد تقسيم المعادلة (3) على Y_{t-1} نحصل على:

$$\frac{Y_t}{Y_{t-1}} = a(\tau_{t-1})^{\delta}(1-\tau_{t-1})^{\beta}(Y_{t-1})^{\delta+\beta-1} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots \quad (5)$$

وهو مايعطينا:

$$1 + g = a(\tau_{t-1})^{\delta}(1-\tau_{t-1})^{\beta}(Y_{t-1})^{\delta+\beta-1} \quad \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots \quad (6)$$

تعتبر المعادلة رقم (06) المعادلة التي يتم اشتقاقها بالنسبة إلى عنصر الضغط الضريبي τ من أجل الحصول على العلاقة التي تمكننا من حساب معدل الضغط الضريبي الأمثل τ^*_{opm} والذي نحصل عليه كما يلي:

$$\frac{\partial g}{\partial \tau} = 0 \Rightarrow a(Y_{t-1})^{\delta+\beta-1}\left(\delta(\tau_{t-1})^{\delta-1}(1-\tau_{t-1})^{\beta} - \beta(\tau_{t-1})^{\delta}(1-\tau_{t-1})^{\beta-1}\right) = 0$$

$$\delta(\tau_{t-1})^{\delta-1}(1-\tau_{t-1})^{\beta} = \beta(\tau_{t-1})^{\delta}(1-\tau_{t-1})^{\beta-1}$$

وبعد حل معادلة الاشتقاق نحصل على العلاقة التي تمكننا من حساب معدل الضغط الضريبي الأمثل وهي كما يلي:

$$\frac{\delta}{\tau} = \frac{\beta}{1-\tau} \quad \Rightarrow \quad \tau^*_{opm} = {}^{\delta}/_{(\delta+\beta)} \quad \ldots\ldots\ldots \quad (7)$$

ومن أجل تقدير معلمات النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى، نقوم بإدخال اللوغاريتم على معادلة دالة الإنتاج رقم (3) أعلاه، فنحصل على النموذج التقديري الذي نستخدمه في برنامج الـ Eviews 8 وهو كالتالي [2]:

[1]- AMEDANOU, Y. Examen de l'optimalité de la performance fiscale dans les pays en développement : le cas de l'UEMOA. MPRA, 01-29. 2018. pp. 11-12.

[2]- KEHO, Y. Estimating the growth-maximizing tax rate for Cote d'Ivoire: Evidence and implications. Journal of Economics and International Finance, 2(9), 2010. p 168.

$$\log Y_t = \log \alpha + \delta \log(\tau_{t-1} Y_{t-1}) + \beta \log[(1-\tau_{t-1})Y_{t-1}] + \mu \quad ...(8)$$

Y_t: تمثل الناتج الداخلي الخام Le PIB للفترة t.

Y_{t-1}: تمثل الناتج الداخلي الخام Le PIB للفترة t−1.

τ_{t-1}: معدل الضغط الضريبي للفترة t−1.

μ : المتغير العشوائي أو حد الخطأ.

$(1-\tau)$: الإيرادات الموجهة لتمويل القطاع الخاص.

2.3.1) طريقة تقدير النموذج التربيعي (Quadratique) وحساب معدل الضغط الضريبي الأمثل:

يعتبر النموذج التربيعي طريقة مكملة لنموذج Scully والذي نعتمده في قياس العلاقات بين متغيرين يكون شكل العلاقة فيها شكل الجرس وهي الفرضية الأساسية التي ينطلق منها نموذج Scully، وباعتماد النموذج التربيعي الذي نقيس من خلاله العلاقة بين معدلات النمو الاقتصادي ومعدلات الضغط الضريبي باستخدام كثير الحدود من الدرجة الثانية، يكون فيها معدل النمو هو المتغير التابع ومعدل الضغط الضريبي المتغير المستقل، يمكننا حساب معدل الضغط الضريبي الأمثل الذي يعظم معدلات النمو الاقتصادي من خلال البحث عن الحل الأعظمي لصيغة النموذج التربيعي التالي[1]:

$$g_t = \propto + \beta\tau_t + \gamma\tau_t^2 + \varepsilon_t \quad \ldots\ldots\ldots\ldots (9)$$

ونحصل على معدل الضغط الضريبي الأمثل الذي يعظم معدلات النمو الاقتصادي بعد اشتقاق المعادلة (8)، وشرط الحل الأعظمي هو أنّ المشتق يساوي 0، كما يلي:

$$\frac{\partial g_t}{\partial \tau} = 0 \Rightarrow \beta + 2\gamma\tau_t = 0$$

$$\Rightarrow \tau^*_{opm2} = -\beta/2\gamma \ldots\ldots\ldots\ldots\ldots\ldots (10)$$

ولنجاح النموذج التربيعي وحساب معدل الضغط الضريبي الأمثل يجب أن تكون معلمات النموذج بعد التقدير كما يلي: $\beta > 0$، و $\gamma < 0$، بحيث تمثل الإشارة الموجبة لـ τ_t الأثر الإيجابي المتوقع للنفقات الحكومية على معدلات النمو الاقتصادي، والاشارة السالبة لـ τ_t^2 تدل على الآثار السلبية المتوقعة لزيادة المعدلات الضريبية.

[1]- KEHO, Y. Estimating the growth-maximizing tax rate for Cote d'Ivoire: Evidence and implications. OP Cité p-p. 168-170.

4.1) تقدير نموذج Scully:

بالاعتماد على برنامج Eviews 8 وبعد إدخال معطيات النموذج المتمثلة أساسا في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات في الجزائر للفترة 1997-2017، وبعد حساب معدل الضغط الضريبي باعتماد الإيرادات الضريبية خارج المحروقات بما فيها الجباية المحلية على المستوى الوطني لنفس الفترة، فكان تقدير النموذج وفق طريقة المربعات الصغرى بناء على مخرجات Eviews 8 مع اعتماد مستوى معنوية إحصائية 05% كما يلي:

وبناء على الجدول (4-9) يمكننا صياغة النموذج التقديري وفقا للمعادلة رقم (8) أعلاه كما يلي:

$$\log Y_t = 0.61 + 0.18\log(\tau_{t-1}Y_{t-1}) + 0.82\log[(1-\tau_{t-1})Y_{t-1}] + \mu$$

وبعد القيام بالاختبارات الإحصائية التي سبق ذكرها تحصلنا على النتائج التالية ملخصة في الجدول التالي:

الجدول (4-9): تقدير معلمات نموذج Scully

Dependent Variable: LPIB				
Method: Least Squares				
Sample (adjusted): 1998 2017				
Included observations: 20 after adjustments				
Variable	**Coefficient**	**Std. Error**	**t-Statistic**	**Prob.**
LPRIVAT(-1)	0.816738	0.116678	6.999936	0.0000
LPUBLIC(-1)	0.178796	0.100193	1.784513	0.0922
C	0.611371	0.303119	2.016932	0.0598
R-squared	0.997386	**F-statistic**		3243.202
Adjusted R-squared	0.997078	**Prob(F-statistic)**		0.000000

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 8.01.

الجدول (4-10): نتائج الاختبارات الإحصائية لنموذج Scully

الاختبار	الدلالة	النتيجة الإحصائية	الاحتمال	المعنوية
Jarque-Bera	التوزيع الطبيعي	JB=1.22	0.54	هناك توزيع طبيعي للأخطاء
Breusch-Godfrey	الارتباط الذاتي	obs R^2=3.40	0.18	لا يوجد ارتباط ذاتي للأخطاء
White	التجانس	obs R^2=2.61	0.75	يوجد تجانس بين الأخطاء

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 8.01.

وبناء على نتائج الاختبارات الإحصائية نجد أنّ النموذج مقبول إحصائيا واقتصاديا، وعليه نمر إلى حساب معدل الضغط الضريبي الأمثل وفق صيغة المعادلة رقم (7) أعلاه باستخدام المعلمات المقدرة كما يلي:

$$\tau^*_{opm} = \delta/(\delta+\beta) = 0.18/0.18+0.82 = 18\%$$

إذن من خلال النتيجة نجد أنّ معدل الضغط الضريبي الأمثل الذي يساعد على تعظيم معدلات النمو الاقتصادي في الجزائر هو **18%**، وهو جد منخفض مقارنة بسنتي 2016 و2017 حيث وصل معدل الضغط الضريبي إلى عتبة 26% و28% على الترتيب، ولاستكمال نموذج Scully كما سبق وأن أشرنا سنتطرق إلى النتائج التي يعطيها لنا النموذج التربيعي ليتسنى لنا في الأخير التعليق على النتائج المتحصل عليها.

5.1) تقدير النموذج التربيعي (Quadratique):

باتباع نفس الخطوات السابقة من أجل تقدير معلمات النموذج التربيعي، وذلك باستخدام طريقة المربعات الصغرى لتقدير النموذج التربيعي من خلال معطيات الدراسة والمتمثلة أساسا في معدلات النمو الاسمية طيلة الفترة 1997-2017م معدلات الضغط الضريبي لنفس الفترة، وبعد حساب قيمة مربعات معدلات الضغط الضريبي طيلة نفس الفترة كذلك، قمنا بإدراج المعطيات في برنامج Eviews 8 لتقدير النموذج وباستخدام صيغة معادلة النموذج التربيعي المبينة في المعادلة رقم (09) أعلاه، يمكننا كتابة النموذج التقديري كالآتي:

$$g_t = -0.72 + 7.04\tau_t - 15.66\tau_t^2 + \varepsilon_t$$

وأخذا بشروط صحة النموذج التربيعي نجد أنّ معلمة مربع الضغط الضريبي τ_t^2 سالبة ومعلمة τ_t موجبة وبالتالي النموذج مقبول رياضيا واقتصاديا موافقا لمنحنى لافر، وهو ما يجعلنا ننتقل إلى اختبارات المعنوية الإحصائية للنموذج المقدر أعلاه.

الجدول (4-11): تقدير معلمات النموذج التربيعي Quadratique

Dependent Variable: PIBTAUX				
Method: Least Squares				
Sample: 1997 2017				
Included observations: 21				
Variable	**Coefficient**	**Std. Error**	**t-Statistic**	**Prob.**
TAX	7.041382	2.140505	3.289589	0.0041
TAXS	-15.66024	4.646054	-3.370653	0.0034
C	-0.728278	0.244199	-2.982317	0.0080
R-squared	0.408831	**F-statistic**		6.224084
Adjusted R-squared	0.343146	**Prob(F-statistic)**		0.008819

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 8.01.

الجدول (4-12): نتائج الاختبارات الإحصائية للنموذج التربيعي Quadratique

الاختبار	الدلالة	النتيجة الاحصائية	الاحتمال	المعنوية
Jarque-Bera	التوزيع الطبيعي	JB=5.48	0.064	هناك توزيع طبيعي للأخطاء
Breusch-Godfrey	الارتباط الذاتي	obs R^2=2.07	0.35	لا يوجد ارتباط ذاتي للأخطاء
White	التجانس	obs R^2=1.40	0.84	يوجد تجانس بين الأخطاء

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 8.

تبين نتائج الاختبارات الإحصائية للنموذج التربيعي المقدر بأنّ كافة النتائج كانت معنوية عند مستوى المعنوية 05%، وبصلاحية النموذج التقدير ننتقل إلى حساب معدل الضغط الضريبي الأمثل وفق المعادلة رقم (10):

$$\Rightarrow \tau^*_{opm2} = -\beta/2\gamma = -7.04/2(-15.66) = 22.47\%$$

وفق النموذج التربيعي فإنّ معدل الضغط الضريبي الأمثل يصل إلى 22.47% وهو مرتفع مقارنة بالمعدل الذي تم قياسه حسب نموذج Scully (18%)، أي الحد الأقصى الذي لا يجب أن يتجاوزه معدل الضغط الضريبي في الاقتصاد الوطني.

من خلال نتائج الدراسة التطبيقية لقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل (خارج المحروقات) في الاقتصاد الجزائري، تبين لنا أنّ المجال المسموح به لصانعي قرار السياسة الجبائية في تحديد المعدلات الضريبية (بما فيها الضرائب المحلية) هو ألا يتعدى معدل الضغط الضريبي كحد أقصى معدل 22.47% وألاّ ينخفض دون معدل 18%، لكننا نجده في الواقع تخطى عتبة 25% ليصل معدل 28% سنة 2017م مرتفعا بـ 06 نقاط عن الحد الأقصى المسموح به، وهو ما يفسر أثره في تراجع عائدية الجباية العادية من جهة وعدم الفعالية التي تجسدها مظاهر التهرب الضريبي وكثرة المنازعات الجبائية التي أصبحت تمثل فيها المبالغ غير المحصلة نسبة جد معتبرة حسب تصريحات مسؤولي وزارة المالية، والذين يقدمون عدة أسباب إلاّ أننا نرى أحد أسبابها الرئيسية هو ارتفاع معدلات الضغط الضريبي عن المعدل الأمثل (22.47%).

2) قياس الفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي الجزائري باستخدام النمذجة بالمعادلات البنائية

إنّ تطور العلوم الكمية ساهم في ظهور مجموعة من نماذج القياس التي تجاوزت قيود نماذج التقدير الكلاسيكية خاصة بعد ظهور المتغيرات الكامنة التي يتطلب قياسها جملة من العمليات الإحصائية الحديثة والتي عرفت بنماذج المعادلات الهيكلية (Structural Equation Models SEM)، وقد تم اعتماد هذا النوع من النماذج في بداية سبعينيات القرن الماضي من طرف(1970) Arnold Zelner الذي حاول من خلالها تقدير علاقات

الانحدار التي تحتوي على متغيرات كامنة، ليتم بعدها وبالتحديد في سنة 1972م إدراج هذه النماذج وتحليلها ضمن فروع العلوم الإنسانية من طرف Arthur S.Goldberger.[1]

2-1) الإطار النظري للنمذجة بالمعادلات البنائية:

تعرف النمذجة بالمعادلات البنائية على أنّها نمط مفترض للعلاقات الخطية المباشرة وغير المباشرة بين مجموعة من المتغيرات الكامنة (غير ملاحظة) والمتغيرات المشاهدة (المقاسة)، وتعتمد هذه النماذج على التمثيلات البيانية للمتغيرات التي يمكن وصفها أو تمثيلها، فيكون بذلك نموذج المعادلات البنائية امتدادا للنموذج الخطي العام بما في ذلك الانحدار المتعدد.[2] ونجد أن لهذه النمذجة تقسيمات وأنواع مختلفة يمكن تلخيصها وفق الشكل التالي:

الشكل رقم (4-11): تصنيفات النمذجة بالمعادلات البنائية

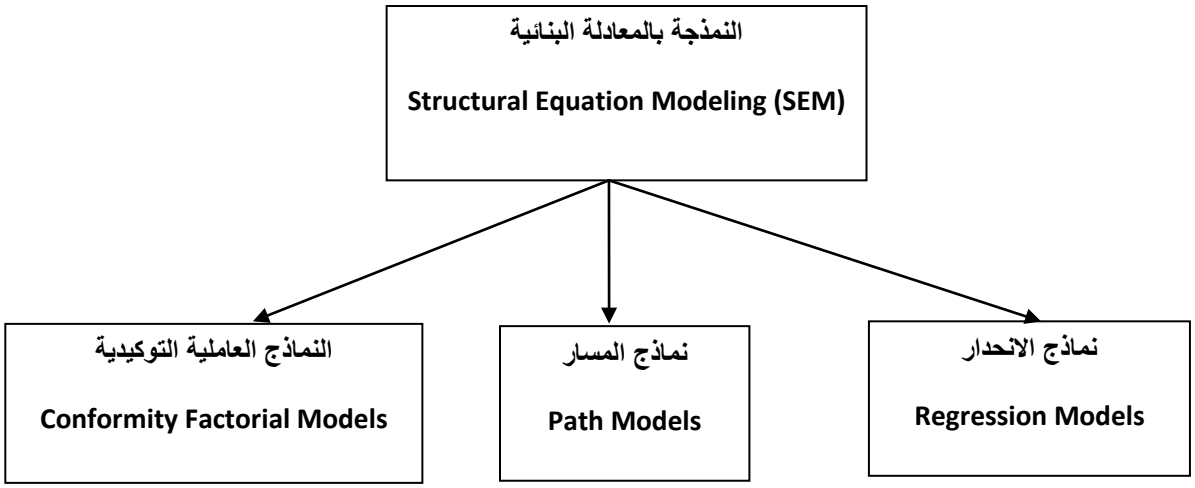

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على Randall Schumacker, Richard Lomax. A beginner's guide to structural equation modeling, Edition Taylor and francis group, Routledge-New york. 2010. P125,P143,P163

2-1-1) النمذجة بالمعادلات البنائية عن طريق نماذج الانحدار:

تعتبر نماذج الانحدار المتعددة طريقة لنمذجة المتغيرات الملاحظة (المقاسة) والتي أصبحت نهجا متكاملا لتحليل البيانات عن طريق النمذجة الخطية منذ سنة 1976م، وأصبح نهجا معروفا لسد الفجوة بين الارتباط وتحليل التباين في الإجابة على فرضيات البحث.[3]

[1]- Breusch Trevor. The Canadian underground economy: An examination of Giles and Tedds. Canadian Tax Journal, Vol53N°02.2005. P368.

[2]- ياسر فتحي الهنداوي المهدي. منهجية النمذجة بالمعادلة البنائية وتطبيقها في بحوث الإدارة التعليمية. مجلة التربية والتنمية، ع40. جامعة وهران. أفريل 2007. ص19.

[3] - Randall Schumacker, Richard Lomax. Op cite. P125.

2-1-2) النمذجة بالمعادلات البنائية عن طريق نماذج تحليل المسار:

يعتمد تحليل المسار بشكل أساسي على تحليل العلاقات بين المتغيرات في نماذج سببية مبنية على أسس نظرية أو منطقية أو تجريبية، أي أنّ الباحث لا يعمل على إثبات العلاقة السببية بما يعني أنّ المتغير المستقل ليس بالضرورة مسببا للمتغير التابع.[1] فتحليل المسار يهدف إلى استنباط علاقة سببية محققة أو غير محققة بين مجموعة من المتغيرات باستخدام قيم معاملات الارتباط عن طريق استخدام تحليل البيانات لنموذج سببي يتم افتراضه على أساس نظري معين.

2-1-3) النمذجة بالمعادلات البنائية عن طريق النماذج العاملية التوكيدية:

تتضمن النماذج العاملية التوكيدية المتغيرات المشاهدة (المقاسة) التي يفترض أنّها تقيس واحدا أو أكثر من المتغيرات الكامنة مستقلة كانت أو تابعة[2]، وتتضمن هذه النماذج نوعا من التحليل العاملي الذي يأتي مرادفا للتحليل العاملي التوكيدي والذي يطلق عليه بالتحليل العاملي الاستكشافي كذلك كونه يعد المرحلة التي تسبق التحليل التوكيدي.

يعتمد التحليل العاملي الاستكشافي على البيانات التي يكون الغرض منها بناء نموذج واضح انطلاقا من المجهول، على عكس التحليل العاملي التوكيدي الذي يكون الغرض منه إثبات استنتاجات مسبقة. ونجد أن للنماذج العاملية التوكيدية ثلاثة أنواع نفصل فيها كما يلي:[3]

أ) **النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل:** يفترض الباحث في هذه النماذج على أنّ عامل واحد تشترك فيه مجموعة من الفقرات (المتغيرات المقاسة) بقدر يفسر جيدا هذا العامل، أي أنّ هذه الفقرات أو المتغيرات لها قاسم مشترك يتمثل في العامل (أو البعد) المراد تحليله.

ب) **النموذج العاملي التوكيدي من الدرجة الأولى:** يفترض هذا النوع من التحليل وجود عامل كامن واحد أو عاملين كامنين أو عدد أكثر من العوامل الكامنة التي ترتبط بمؤشراتها المقاسة الخاصة بها، مع افتراض عدم وجود عامل أكبر أو عامل عام أكبر اتساعا تنطوي ضمنه العوامل الكامنة السابقة.

ت) **النموذج العاملي التوكيدي من الدرجة الثانية أو الهرمي:** تعد هذه المرحلة مرحلة متقدمة في عملية التنظير التي يهتدي إليها الباحث عند تصور وجود بنية هرمية بين العوامل الكامنة، بحيث يستبدل النموذج التوكيدي الهرمي العلاقات الارتباطية بين العوامل بمسارات تدل على تأثير العامل الهرمي العام في العوامل الكامنة غير الهرمية.

2-2) خطوات بناء النمذجة العاملية التوكيدية:

تختلف خطوات اختيار النموذج العاملي التوكيدي من باحث إلى آخر، إلاّ أننا نجد نوع من الاجماع حول المراحل الأساسية المبينة في الشكل التالي:

---

[1]- عبد الررزاق محمد صلاح شربجي. الانحدار الخطي المتعدد. جامعة الموصل. العراق. 1981. ص61.

[2]- بوقصارة منصور، زياد رشيد. تطبيق منهجية النماذج العاملية التوكيدية في دراسة صدق البناء للاختبارات والمقاييس النفسية والتربوية-مقياس DASS21 كنموذج. ملتقى وطني حول الاختبارات النفسية والمدرسية والمهنية حلقة وصل بين الجامعة والمؤسسة. جامعة باتنة. 23-24 نوفمبر 2015.

[3]- نفس المرجع.

الشكل رقم (4-12): خطوات اختبار النموذج العاملي التوكيدي

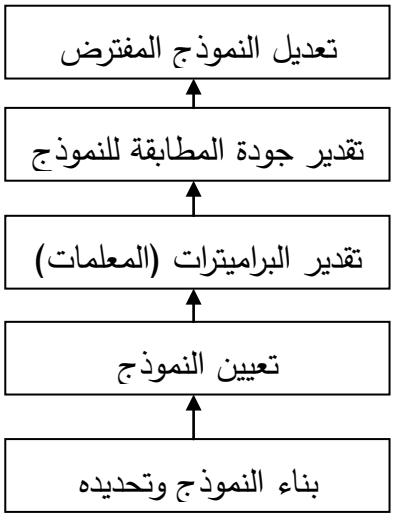

المصدر: تيغزة امحمد، النمذجة بالمعادلات البنائية باستخدام حزمة أموس، دورة تكوينية، مدرسة الرشد-زرالدة، الجزائر، أيام: 24، 25 و26 جانفي 2019.

- **المرحلة الأولى: بناء النموذج وتحديده.**

يفضل تدعيم النموذج النظري أو توضيحه برسوم تخطيطيه، والجدول رقم (4-13) أحد الأمثلة عن الأشكال التوضيحية. ويوجد شبه اتفاق على استعمال الرموز التالية:

الجدول رقم (4-13): لغة النمذجة العاملية التوكيدية.

	الشكل دائري أو بيضوي يدل على المتغيرات الكامنة (غير المقاسة).
	يرمز الشكل المستطيل أو المربع على المتغير الملاحظ، أو المقاس أو المتغير غير الكامن
	يرمز السهم المستقيم ذو الرأس أو الاتجاه الواحد على العلاقة بين متغيرين التي تكون في الغالب إما علاقة سببية أو علاقة تنبؤيه. وتسمى أحيانا بمعامل المسار أو معاملات المسارات أو مسارات اختصارا.
	السهم المحدب ذو الرأسين على مجرد الارتباط أو التغاير بين متغيرين مستقلين
e_n	خطأ القياس للمتغيرات المشاهدة أو البناء للمتغيرات الكامنة.

المصدر: تيغزة امحمد، النمذجة بالمعادلات البنائية باستخدام حزمة أموس، دورة تكوينية، مدرسة الرشد-زرالدة، الجزائر، أيام: 24، 25 و26 جانفي 2019.

- المرحلة الثانية: تعيين النموذج.

يقصد بالتعيين تحديد أو تقدير احتياجات النموذج المفترض ومقارنتها بوحدات المعلومات غير المتكررة في البيانات (المعلومات المتاحة أو المتوفرة في البيانات)، وتوجد ثلاث حالات:

*** نموذج متعدي التعيين أو بكل بساطة نموذج معين Over-identified overidentified**

*** نموذج دون التعيين أو بكل بساطة غير معين Under-identified underidentified**

*** نموذج مشبع Saturated Just-identified**

وعلى هذا الأساس يُعبَر عن احتياجات النموذج بعدد وحدات المعلومات التي يتطلبها النموذج لتقدير البرامترات، ويقصد بالبرامترات أي شيء غير مقيد بقيمة ثابتة يقوم البرنامج بحسابه. ويمكن معرفة عدد برامترات النموذج التي تحتاج إلى التقدير سلفا قبل إخضاع النموذج إلى تقدير برامراته عن طريق حزمة أموس أو أي حزمة أخرى تستعمل لهذا الغرض.

ولذلك يمكننا معرفة أو تقدير احتياجات النموذج كما يلي:

أولا: حساب عدد التباينات للمتغيرات المستقلة سواء أكانت مقاسة أو كامنة.

ثانيا: عدد الارتباطات أو التغايرات بين العوامل أو المتغيرات المقاسة أو الكامنة (عدد الأسهم المحدبة أو ثنائية الاتجاه)

ثالثا: عدد المسارات (الأسهم المستقيمة وحيدة الاتجاه) غير المقيدة.

ثم نقارن احتياجات النموذج بوحدات المعلومات غير المتكررة المتوفرة في البيانات. وطريقة حساب وحدات المعلومات في البيانات تكون كما يلي:

عدد المتغيرات أو المؤشرات المقاسة × [عدد المتغيرات أو المؤشرات المقاسة +1]/2

ويفضل أن تكون نتيجة المقارنة أن المعلومات المتوفرة في البيانات أكبر من احتياجات النموذج ويسمى النموذج حينئذ بالنموذج المتعدي التعيين.

- المرحلة الثالثة: طريقة تقدير البراميترات الحرة.

تعتمد هذه المرحلة على إيجاد قيم عددية للبراميترات الحرة في النموذج، وتوفر الحزم الإحصائية المختصة عدة طرق للتقدير، فعلى سبيل المثال توفر حزمة أموس خمس طرق لتقدير براميترات النموذج والتي تتمثل في:[1]

- طريقة الاحتمال الأقصى أو الأرجحية القصوى.
- طريقة المربعات الصغرى غير الموزونة.

[1]- بوقصارة منصور، زياد رشيد. تطبيق منهجية النماذج العاملية التوكيدية في دراسة صدق البناء للاختبارات والمقاييس النفسية والتربوية. مرجع سابق.

- طريقة المربعات الصغرى.
- طريقة المربعات الصغرى المعممة.
- طريقة التقدير الحرة التوزيع التي تقوم على العينة الواسعة التي لا تقل عن 1000 فرد.

- المرحلة الرابعة: اختبار جودة مطابقة النموذج عن طريق مؤشرات المطابقة.

يعتبر التصنيف الأكثر استخداما وشيوعا التصنيف الذي يقسم مؤشرات المطابقة على اختلافها وتباينها إلى ثلاث أصناف أو مجموعات كبرى وهي:

*** <u>المجموعة الأولى:</u> مؤشرات المطابقة المطلقة Absolute Fit indices.**

سميت مطلقة لأنها لا تقوم على مقارنة مطابقة النموذج المفترض بنماذج أخرى مقيدة كما سنرى.

*** المجموعة الثانية: مؤشرات المطابقة المقارنة أو التزايدية Comparative Fit Indices / incremental Fit Indices.**

وهي المؤشرات التي تقدر مقدار التحسن النسبي في المطابقة التي يتمتع بها النموذج المفترض (نموذج الباحث) مقارنة بنموذج قاعدي Baseline model، ويتمثل النموذج القاعدي في الغالب في النموذج ذي المتغيرات المستقلة، ويدعى اختصارا بالنموذج المستقل Independent Model أو نموذج العدم Null model الذي يقوم على افتراض أن تغايرات المتغيرات الملاحظة على مستوى المجتمع تساوي صفرا أو منعدمة ولا تبقى إلا قيم تباين هذه المتغيرات.

*** المجموعة الثالثة: مؤشرات تصحيح الافتقار للاقتصاد Parsimony Correction Indices أو المؤشرات الاقتصادية.**

تختلف هذه المؤشرات عن مؤشر مربع كاي ومؤشر جذر متوسط مربعات البواقي المعيارية وغيرها بانطوائها على دالة عقابية Penalty Function عند تحرير أو إضافة بارامترات حرة للنموذج بدون جدوى، أي بدون أن يرافق ذلك تحسن في مطابقة النموذج المفترض. وهو الوضع الذي يسمى بالافتقار للاقتصاد في المتغيرات أو البارامترات الحرة غير المقيدة التي تحتاج إلى تقدير poor parsimony.

أما عن مؤشرات المطابقة التي يمكن الاعتماد عليها فيمكننا التفصيل فيها كما يلي:[1]

❖ **الجذر التربيعي لمتوسط خطأ الاقتراب Root Mean Square Error of Approximation (RMSEA)**

يعتبر الجذر التربيعي لمتوسط خطأ الاقتراب من أفضل المؤشرات التي أثبتت الدراسات دلالته القوية، فهو يأخذ بعين الاعتبار خطأ الاقتراب في المجتمع الذي يقيس من خلاله التباعد عن طريق درجات الحرية ولذلك يكون حساسا لعدد

[1] دحماني رضا. دور سياسات التشغيل في التحول من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2019/2018، ص ص 276-277.

البارامترات الحرة التي تحتاج إلى تقدير في النموذج المفترض، فإذا كانت قيمته قريبة من الصفر وأقل من 0.05 كلما كانت المطابقة جيدة، وعلى العكس إذا تجاوزت هذه القيمة 0.10 تكون المطابقة سيئة لأنّ القيمة القصوى المقبولة لهذا المؤشر التي أثبتتها غالب الدراسات هي (0.08).

❖ **مؤشر المطابقة المقارن Comparative Fit Index (CFI)**

يعتبر مؤشر المطابقة المقارن CFI كذلك من بين أفضل مؤشرات المقارنة والذي يقارن مربع كاي لنموذج البحث بقيمة كاي للنموذج المستقل، على أن تكون القيم المقبولة لهذا المؤشر وذات الدلالة القوية قريبة من 1 الصحيح أو أكثر من 0.9 لتكون المطابقة معقولة لنموذج الدراسة.

❖ **مؤشر تاكر– لويس Tucker-Lewis Index (TLI)**

يعبر كذلك عن هذا المؤشر أحيانا بمؤشر المطابقة غير المعياري **Non-Normed Fit Index (NNFI)**، وبالإضافة إلى عمل هذا المؤشر على المقارنة بنموذج مستقل (نموذج العدم) فهو يحتوي على دالة عقابية عند تعقيد النموذج بإضافة بارامترات حرة (لتقدير قيمتها في النموذج المفترض) لكن دون أن يكون لهذه البارامترات أي دور في تحسين مستوى المطابقة للنموذج الدراسة، أما عن قيمة المؤشر فهي نفسها مثل مؤشر CFI (خاصة وأن بعض قيمه تقع خارج المدى(0-1)) ويتم تأويله بنفس الطريقة

❖ **كاي مربع Chi-Square أو النسبة الاحتمالية لمربع كاي The Likelihood Ratio Chi-Square أو نسبة الاحتمال المعمم Generalized Likelihood Ratio**

يعتبر هذا المؤشر من أشهر مؤشرات حسن المطابقة بين مصفوفة التباين والتغاير غير المقيدة للعينة وبين مصفوفة التباين والتغاير للنموذج المفترض (محل الدراسة) ويقوم اختبار كاي على اختبار الدلالة الاحصائية للفرضية الصفرية التي تنفي الفرق بين النموذج المفترض والنموذج الحقيقي بما يعني أن نموذج المجتمع يساوي النموذج المفترض، أما عن قيمة هذا المؤشر ودلالته القوية في مطابقة النموذج المفترض للمعطيات الواقعية فهو يشترط اقترابها من الصفر والعكس كلما ابتعدت عن الصفر كانت له دلالة سيئة على مطابقة النموذج المفترض للبيانات.

❖ **جذر متوسط مربعات البواقي المعيارية Standardized Root Mean Square Residual (SRMR)**

يضاف إلى سابقيه من مؤشرات المطابقة الهامة فهو يعمل على تحويل كل من مصفوفة التباين والتغاير للعينة ومصفوفة التباين والتغاير للنموذج المتوقع إلى مصفوفتي معاملات الارتباط، ويقيس متوسط البواقي المطلقة لمعاملات الارتباط أي الفرق العام بين الارتباطات الملاحظة للعينة والارتباطات المتوقعة للنموذج المفترض، وتكون المطابقة جيدة للنموذج كلما قلت قيمة هذا المؤشر عن 0.1 .

❖ **مؤشر حسن المطابقة Goodness –of- Fit Index**

يدل هذا المؤشر على نسبة التباين والتغاير التي يستطيع النموذج المفترض أن يزودنا بها وهو نفس المفهوم الذي يقدمه معامل الارتباط المتعدد في معادلات الانحدار المتعدد إذ تدل قيمته على نسبة التباين في المتغير التابع التي تفسرها المتغيرات المستقلة، وهو من مؤشرات المطابقة المطلقة.

- المرحلة الخامسة: تعديل النموذج المفترض.

يعدل النموذج لعدة اسباب منها:

أ) أن بعض المسارات أو العلاقات بين الأخطاء أو بين العامل والمؤشرات المقاسة قد تزيد من قدرة النموذج على التفسير وبالتالي قدرة على المطابقة، ولذلك تضاف في ضوء مؤشرات التعديل ليتم تقديرها في النموذج المعدل.

ب) بعض البواقي بين مصفوفة البيانات للعينة (مصفوفة التغاير والتباين بين المتغيرات المقاسة) ومصفوفة البيانات المشتقة من النموذج كبيرة مما يدل على التباعد بين المصفوفتين في بعض البرامترات.

ت) بعض العلاقات تكون غير دالة سواء أتعلق ذلك بتباين خطأ المؤشرات الملاحظة، أو المتشبعات، والتي قد تكون دالة لكن منخفضة الشدة، وقد يعمل على حذفها أحيانا.

2-3) الدراسة التطبيقية:

نسعى في دراستنا التطبيقية إلى تحديد الفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي الجزائري من خلال تحليل أثر متغير الضغط الضريبي كمتغير مسبب مقاس على مردودية النظام الجبائي كمتغير كامن، وكما أشرنا سابقا إلى أنّ النماذج العاملية التوكيدية تنقسم إلى مجموعة من الأصناف بحسب عدد المتغيرات الكامنة في النموذج، وعلى هذا الأساس تم تحديد النموذج الموافق لدراستنا والذي يتمثل في النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل.

2-3-1) بناء النموذج: يندرج النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل ضمن نماذج المعادلات الهيكلية والمتكون من نوعين من المعادلات، معادلة هيكلية وأخرى قياسية، فالمعادلة الهيكلية تحدد العلاقة بين المتغير الكامن والمتغير المسبب له والتي تكتب على الشكل التالي:

$$\eta = \gamma' x + \varepsilon$$

بحيث:

η : يمثل المتغير الكامن (غير المشاهد) والذي يعبر عن مؤشر المردودية المالية والتي تنطوي ضمنها جملة من المؤشرات (المتغيرات المقاسة).

γ' : يمثل (q×1) متجه المعلمات التي تصف العلاقة بين المتغير الكامن والمتغير المسبب x وفي دراستنا يتمثل في الضغط الضريبي، ويمثل ε من خلال (q×1) متجه الأخطاء العشوائية.

وعن معادلات القياس التي تصف العلاقة بين المتغير الكامن (مؤشر المردودية المالية) والمؤشرات الكلية للاقتصاد التي تعبر في النهاية عن الفعالية الاقتصادية من جهة ومؤشر النفقات العامة الذي يعكس مدى تغطية الحصيلة الجبائية لها من جهة أخرى، تكتب على الشكل التالي:

$$y = \lambda\eta + \mu$$

$$y = \lambda\eta + \varepsilon$$

بحيث:

y = (y1, y2, ..., yp) : يمثل متجه مؤشرات المردودية المالية،

λ : تمثل (p×1) متجه المعلمات التي تصف العلاقات بين المتغير الكامن والمؤشرات.

μ : تمثل (p×1) متجه أخطاء القياس.

أما عن كيفية القياس فيتم استبدال المعادلة الهيكلية في معادلة القياس للحصول على مجموعة من نماذج الانحدار البسيط بحسب عدد المتغيرات ، ويكون ذلك من خلال ما يلي:

$$y = \lambda(\gamma' x + \varepsilon) + \mu$$

$$y = \alpha x + v$$

بحيث: $\alpha = \lambda\gamma'$ $\qquad$ $v = \lambda\varepsilon + \mu$

ولصعوبة تقدير مصفوفة المعلمات λ و γ' في حالة تعدد مؤشرات النموذج يتم تثبيت أحد معلمات المؤشرات لتصبح (1 أو−1=λ) وتكون إشارة معلمات النماذج متوافقة مع النظرية الاقتصادية، وعليه فإن عدم توافق المعلمات المقدرة للنظرية الاقتصادية فإنه يدفعنا إلى تغيير إشارة المعامل المثبت λ.[1]

2-3-2) وصف بيانات الدراسة:

إن اعتماد النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل لقياس مؤشر المردودية المالية يتطلب تحديد متغيرات الدراسة بعناية فائقة لتفادي المشاكل المتعلقة بالسببية (كون النموذج يدرس العلاقات دون الرجوع إلى السببية)، ولذلك قسمنا متغيرات الدراسة إلى ثلاث أقسام:

[1] دحماني رضا. دور سياسات التشغيل في التحول من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي حالة الجزائر. مرجع سابق، ص 213.

- **المؤشرات:** والتي تمثلت في مجموعة المتغيرات التي تتأثر بعامل المردودية المالية.
- **المتغير الكامن:** والذي يعبر عن المتغير غير المشاهد والمتمثل في مؤشر المردودية المالية.
- **المتغير المسبب:** وهو المتغير الذي يساهم في تحديد المتغير الكامن.

وفيما يلي نتطرق إلى التفاصيل المتعلقة بمتغيرات النموذج:

- ✓ **معدل الضغط الضريبي:** وهو المتغير المسبب الوحيد في نموذجنا الذي يؤثر في المتغير الكامن (المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري)، ويعتبر معدل الضغط الضريبي المعيار الأساسي في تقييم النظم الضريبية لمختلف البلدان، وكما سبق وأن أشرنا فقد قمنا بقياس معدل الضغط الضريبي في الاقتصاد الجزائري بنسب مجموع الاقتطاعات الضريبية إلى إجمالي الناتج الداخلي الخام (دون استثناء مداخيل الجباية البترولية) وذلك للفترة الممتدة من 1970 إلى غاية 2017م.
- ✓ **معدل النمو الاقتصادي:** يعتبر مؤشر معدل النمو الاقتصادي إحدى أهم المؤشرات التي تستعين بها مختلف الدراسات القياسية في علم الاقتصاد، ويتم قياس هذا المعدل باستخدام الناتج الداخلي الخام وفق المعادلة التالية: **معدل النمو الاقتصادي= (الناتج الداخلي الخام للسنة الحالية – الناتج الداخلي الخام للسنة الماضية) / الناتج الداخلي الخام للسنة الماضية،** واستخدامه كمؤشر يتأثر بالمتغير الكامن في نموذج دراستنا له دلالة قوية في بناء نموذجنا لما للحصيلة الجبائية من تأثير على الناتج الداخلي الخام، وهو ما سنحاول إثباته للمرة الثانية في نتائجنا، فكانت معطيات الدراسة لهذا المؤشر مأخوذة بناء على إجمالي الناتج الداخلي الخام بما فيها قطاع المحروقات للفترة الممتدة كذلك من 1970م إلى غاية 2017م.
- ✓ **معدل البطالة:** إضافة إلى مؤشر معدل النمو الاقتصادي، أخذنا كذلك معدل البطالة كمؤشر اقتصادي آخر لما له من دلالات قوية ونهاية تنتج عن الانعكاسات السلبية أو الإيجابية التي يمكن أن يخلفها معدل الضغط الضريبي في سوق العمل، فبذلك كان معدل البطالة إحدى مؤشرات الفعالية الاقتصادية للنظام الضريبي الجزائري في نموذجنا الابتدائي، وتبعا لعدد المشاهدات السابقة فقد كانت البيانات المتعلقة بمعدل البطالة خاصة بالفترة الممتدة من 1970م إلى 2017م.
- ✓ **معدل التضخم:** يعتبر معدل التضخم هو الآخر إحدى مؤشرات الاقتصاد الكلية ذات الدلالة القوية في الحكم على الفعالية الاقتصادية للنظم الجبائية، وإن كانت ظاهرة التضخم عبارة عن ظاهرة نقدية إلاّ أننا نجد في وسائل السياسة المالية أداة مصاحبة للسياسة النقدية في الحد من ارتفاع معدلات التضخم، ومن هذا المنطلق كان بناء النموذج يعتمد الفرضية الاقتصادية في هذا الجانب، فأخذنا بمعدلات التضخم لنفس الفترات السابقة في الاقتصاد الجزائري.

- ✓ **معدل الاقتصاد غير الرسمي:** إلى جانب المؤشرات السابقة يعتبر الاقتصاد غير الرسمي مؤشرا قويا كذلك على الفعالية الاقتصادية للنظم الجبائية، وذلك من منطلق أنّ المردودية المالية للنظام الجبائي تتأثر سلبا بتوسع الاقتصاد غير الرسمي وبالتالي سيكون الانعكاس سلبي هو الآخر على الفعالية الاقتصادية للضريبة، فكانت الفرضية الاقتصادية على هذا الأساس لنقوم بجمع البيانات المتعلقة بالاقتصاد غير الرسمي طيلة نفس الفترة من 1970م إلى 2017م.
- ✓ **النفقات العامة:** قمنا كذلك بإدراج مؤشر الانفاق العام كإحدى مؤشرات الفعالية الاقتصادية بعدما استخدمناه في المبحث الثاني في بحث مردودية النظام الجبائي الجزائري، لأنّه إلى جانب اعتبار تغطية النفقات العامة من الأهداف المالية للنظام الجبائي، فهي تحقق بدورها الفعالية الاقتصادية من جهة أخرى لهذا النظام، وتبعا لذلك قمنا بإدراجها في نموذجنا الابتدائي كمؤشر يتأثر بالمتغير الكامن أو بالمردودية المالية للنظام الجبائي، وتم تجميع المعطيات لنفس فترة الدراسة على أساس أنّ النفقات العامة شملت نفقات التسيير والتجهيز معا.
- ✓ **الإيرادات العامة العادية:** إلى جانب النفقات العامة نجد مؤشر الإيرادات العامة العادية له دلالة قوية هو الآخر في معرفة مدى تأثير معدلات الضغط الضريبي عن طريق المتغير الكامن والمتمثل في المردودية المالية في حصيلة إيرادات الجباية العادية، وهو ما يمثل الهدف المالي للنظام الجبائي الجزائري والذي يعكس في نفس الوقت الفعالية الاقتصادية له، خاصة عندما يتعلق الأمر بالميزة التي تميز اقتصاد الجزائر على أنّه اقتصاد ريعي، فيكون مؤشر الجباية العادية له دور هام في بناء نموذجنا الابتدائي لمعرفة مدى تأثير المردودية المالية عليه، ولذلك قمنا بتجميع البيانات المتعلقة بإيرادات الجباية العادية لنفس فترة الدراسة من 1970م إلى غاية 2017م.
- ✓ **الجباية البترولية:** قمنا باستخدام مؤشر حصيلة الجباية البترولية لمساهمته القوية في مردودية النظام الجبائي الجزائري واعتماد اقتصاد البلد على مداخيل المحروقات كمصدر أساسي في تمويل الانفاق العام والتنمية الاقتصادية، ولا يمكننا استثناؤه من النموذج محاولين بذلك مقاربة نتائج الدراسة القياسية للمعطيات الواقعية، فقمنا باستخراج حصيلة الجباية البترولية طيلة نفس فترة الدراسة من 1970م إلى 2017م لمعرفة تأثرها بالمتغير الكامن في نموذجنا (المردودية المالية للنظام الجبائي).

2-3-3) الدراسة التطبيقية:

يتطلب تقدير نموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل باستخدام نماذج المعادلات البنائية تقدير كلا من المعادلات الهيكلية ومعادلات القياس في نفس الوقت، على عكس النماذج التقليدية التي تقوم على حساب معلمات كل نموذج على حدى. وعلى هذا الأساس تم بناء النموذج الابتدائي على الشكل التالي:

الشكل رقم (4-13): نموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي.

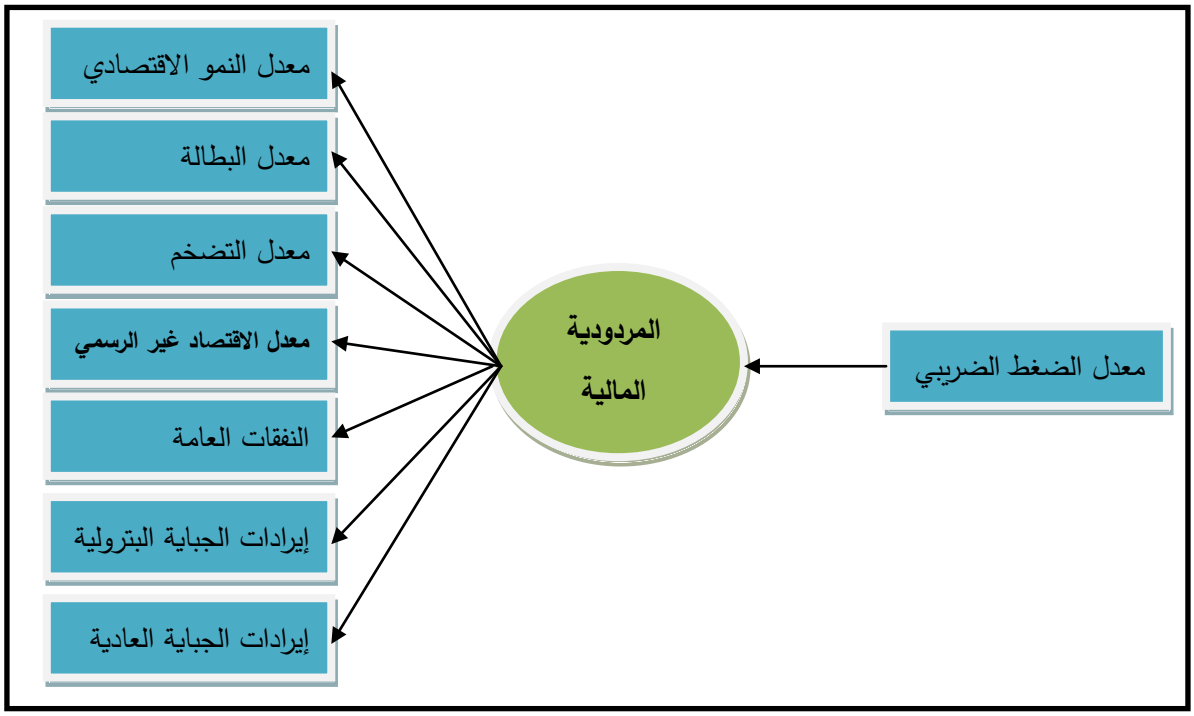

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على فرضيات بناء النموذج الابتدائي السابقة.

انطلاقا من الشكل التوضيحي السابق وبالاعتماد على البرنامج الاحصائي لحزمة AMOS.21 تم تقدير معلمات النموذج الابتدائي، لنقوم بعدها بإجراء مجموعة من الاختبارات التي تختلف نوعا ما عن الاختبارات التقليدية التي عهدناها في النماذج الكلاسيكية، ذلك أن هذا النوع من النماذج يتطلب المقارنة بين مجموعة من النماذج البديلة للنموذج الابتدائي وصولا إلى نموذج يتمتع بمؤشرات مطابقة مقبولة إضافة إلى المعنوية الإحصائية التي تتطلبها معلمات النموذج.

وعلى هذا الأساس ومن أجل تقدير معادلات النموذج (الهيكلية والقياسية)، فقد كان في نموذجنا متغير كامن واحد والمتمثل في المردودية المالية، أما باقي المتغيرات (المسبب والمؤشرات) فقد تم الإشارة إليها على النحو التالي:

X_1 : تمثل متغير الضغط الضريبي.

Y_1 : تمثل معدل النمو الاقتصادي.

Y_2 : تمثل معدل البطالة الرسمي وفقا لإحصاءات المحاسبة الوطنية.

Y_3 : تمثل معدل التضخم.

Y_4 : نسبة الاقتصاد غير الرسمي إلى الناتج المحلي الإجمالي.

Y_5 : حجم النفقات العامة.

Y_6 : حجم إيرادات الجباية البترولية.

Y_7 : حجم إيرادات الجباية العادية.

وعن المعادلة البنيوية التي تضمنها النموذج فقد كانت كما يلي:

$$\eta = \gamma x$$

وعن معادلات القياس فيحتوي نموذج الدراسة على سبع معادلات قياس تعبر كل منها عن الأثر المباشر للمتغير الكامن (المردودية المالية) على مؤشرات النموذج، مع تثبيت مسار مؤشر حجم النفقات العامة وذلك بناء على النظرية الاقتصادية والواقع الاقتصادي الذي تكون فيه $\boldsymbol{\lambda_5 = 1}$، وفيما يخص معادلات القياس للنموذج كانت كما يلي:

$$y_1 = \lambda_1 \eta + \varepsilon$$
$$y_2 = \lambda_2 \eta + \varepsilon$$
$$y_3 = \lambda_3 \eta + \varepsilon$$
$$y_4 = \lambda_4 \eta + \varepsilon$$
$$y_5 = \lambda_5 \eta + \varepsilon$$
$$y_6 = \lambda_6 \eta + \varepsilon$$
$$y_7 = \lambda_7 \eta + \varepsilon$$

يتم تقدير العديد من النماذج انطلاقا من النموذج الابتدائي للحصول على أفضل نموذج تتوفر فيه الشروط اللازمة من ناحية المطابقة ومن الناحية الإحصائية، وباستخدام طريقة الحد الأقصى لمقدار الاحتمال **(The maximum likelihood estimator)** في برنامج حزمة AMOS.21 تم تقدير معلمات النموذج النهائي بعد

إجراء جملة من التعديلات التي يتطلبها النموذج في كل مرحلة من مراحل التقدير. وكانت نتائج تقدير النموذج الابتدائي كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (4-14): النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي.

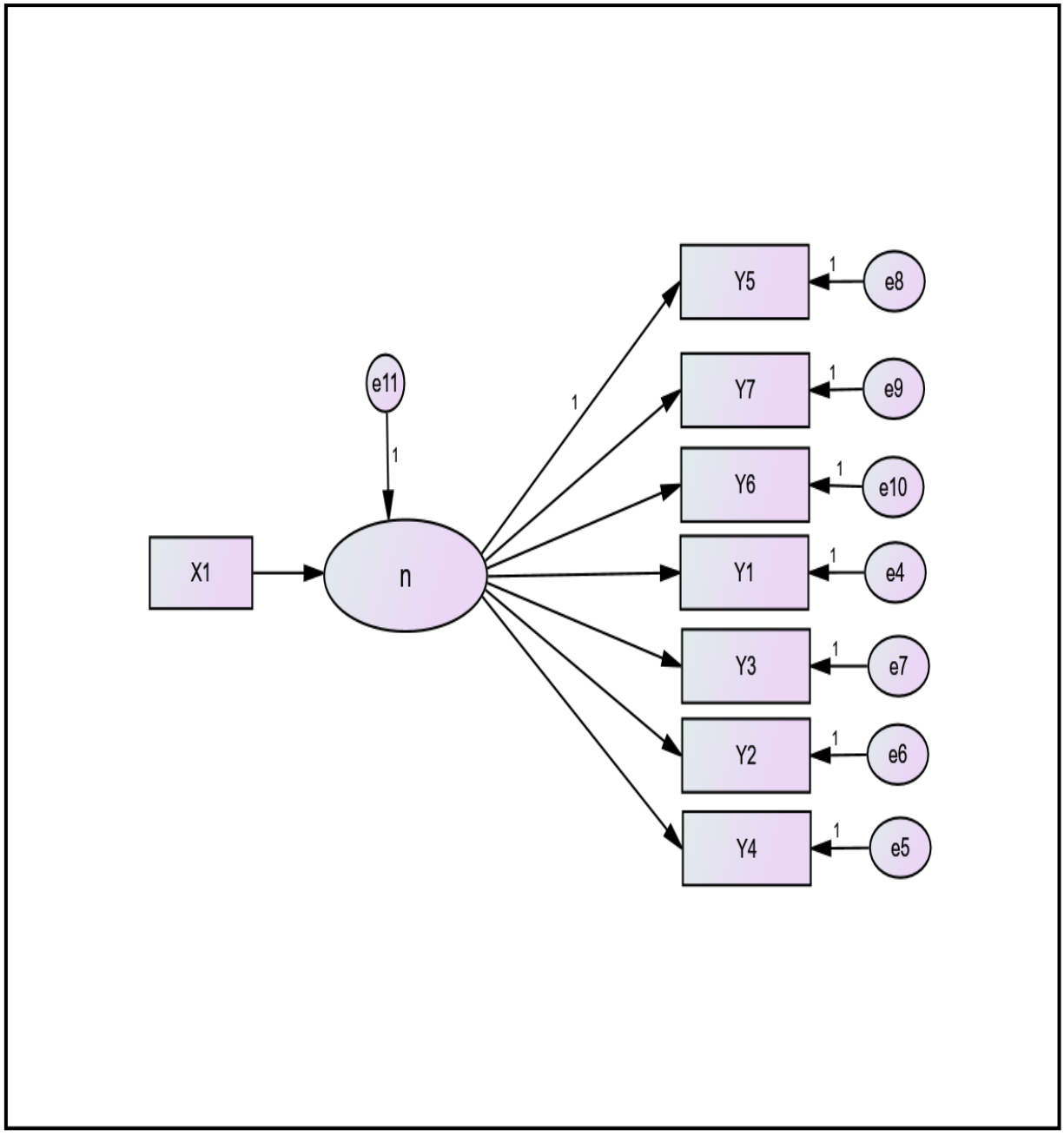

المصدر: مخرجات برنامج حزمة الأموس AMOS21

إن اعتماد النموذج السابق لا يعني بالضرورة أنه يتمتع بشروط القبول التي أشرنا إليها سابقا.

الجدول رقم (4-14): المعلمات المقدرة للنموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي.

المتغيرات	المعلمات المقدرة	المتغيرات	المعلمات المقدرة
الضغط الضريبي	- 0.50* (-3.99)	معدل البطالة	-0.635* (-5.68)
معدل النمو الاقتصادي	- 0.85 (-0.59)	معدل التضخم	-0.321* (-2.34)
معدل الاقتصاد غير الرسمي	-0.571* (-4.81)	حجم إيرادات الجباية البترولية	0.934* (18.40)
حجم النفقات العامة	1.00	حجم إيرادات الجباية العادية	0.983* (40.85)
الاختبارات الاحصائية		RMSEA = 0.229 SRMR = 0.1076 GFI = 0.81 TLI = 0.819 CFI = 0.871 Chi-square = 3.457 Degrees of freedom = 20 Probability level = 0.000	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات AMOS 21.

*: مستوى المعنوية 05%.

- القيمة ما بين قوسين تشير إلى t-statistics.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنّ معامل المسار من المتغير الكامن (المردودية المالية) نحو متغير النمو الاقتصادي غير معنوية عند مستوى 05%، الأمر الذي دفع بنا إلى القيام بمجموعة من التعديلات اللازمة للوصول إلى أفضل نموذج يتمتع بالقبول من ناحية مؤشرات المطابقة والمعنوية الإحصائية، فكانت النتائج معبر عنها في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-15): المعلمات المقدرة للنموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل النهائي (المقبول).

المتغيرات	المعلمات المقدرة
الضغط الضريبي ⟵ المردودية المالية	-0.501* (-4.020)
المردودية المالية ⟵ معدل البطالة	-0.643* (-5.826)
المردودية المالية ⟵ معدل التضخم	-0.319* (-2.335)
المردودية المالية ⟵ حجم النفقات العامة	1.000
المردودية المالية ⟵ حجم إيرادات الجباية البترولية	0.932* (18.187)
المردودية المالية ⟵ حجم إيرادات الجباية العادية	0.981* (40.067)
معدل التضخم ⟵ معدل الاقتصاد غير الرسمي	0.196* (2.597)
معدل التضخم ⟵ معدل النمو الاقتصادي	-0.252** (-1.787)
معدل البطالة ⟵ معدل الاقتصاد غير الرسمي	0.801* (10.627)
الاختبارات الاحصائية	RMSEA = 0.044 SRMR = 0.0724 GFI = 0.914 TLI = 0.993 CFI = 0.995 Chi-square = 1.093 Degrees of freedom = 19 Probability level = 0.35

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات AMOS 21.

*، **: مستوى المعنوية 05%، 10% على الترتيب.

- القيمة ما بين قوسين تشير إلى t-statistics.

2-3-4) تحليل النتائج:

بناء على نتائج الجدول رقم (4-15) تم قبول النموذج النهائي حسب الاختبارات الإحصائية المبينة أعلاه، وهو ما سجلته مؤشرات المطابقة التي اعتمدنا عليها في تقييم جودة النموذج، فكانت كالتالي:

*** الجذر التربيعي لمتوسط خطأ الاقتراب (Root Mean Square Error of Approximation RMSEA):**

يعكس هذا المؤشر الأداء الجيد للنموذج المقدر وذلك بتحديد عتبة 0.08 كحد أقصى يسمح لنا بقبول النموذج الدراسة، وكلما اقتربت هذه القيمة من الصفر كلما تميز النموذج بدرجة قبول عالية، وهو ما تشير إليه القيمة التي تحصلنا عليها في نموذجنا والتي بلغت 0.044 أي دون الحد الأقصى، وبالتالي درجة أداء نموذجنا كانت جيدة.

*** مؤشر جذر متوسط مربعات البواقي المعيارية (SRMR):**

كذلك يعتبر مؤشر جذر متوسط مربعات البواقي المعيارية من مؤشرات الدلالة القوية للنموذج التي تقوم بتحليل مصفوفة الارتباطات، على ألا يتجاوز هذا المؤشر قيمة 0.1 باعتباره شرطا من شروط المطابقة الجيدة للنموذج، وهو ما تحقق في نموذجنا حيث بلغت قيمة المؤشر 0.0724.

*** مؤشر حسن المطابقة (GFI):**

إنّ لهذا المؤشر نفس الدلالة التي يقدمها معامل التحديد R_2 في نماذج الانحدار المتعددة، والتي يبين من خلالها نسبة التباين في المتغير التابع التي تفسّرها المتغيرات المستقلة، وقد بلغت في نموذجنا النهائي نسبة 91.40 % وهي من القيم المقبولة جدا في مثل هذه النماذج.

*** مؤشر المطابقة المقارن(Comparative Fit Index CFI):**

بالإضافة إلى المؤشرات السابقة، نجد كذلك من بين مؤشرات الدلالة الإحصائية الأخرى التي تثبت قوة النموذج من الناحية الإحصائية مؤشر المطابقة المقارن(Comparative Fit Index CFI)، الذي يقيس مطابقة النموذج المتوقع بالنموذج المستقل (القاعدي)، حيث بلغت قيمته 99.5% بما يعكس درجة مطابقة جد عالية للنموذج.

*** مؤشر تاكر– لويس(Tucker-Lewis Index TLI):**

يقيس هذا المؤشر درجة مطابقة النموذج المقدر بالنموذج محل البحث، فبلغت درجة المطابقة لنموذجنا درجة عالية جدا بقيمة 99.3% .

أما عن تحليل المسارات وتفسيرها في النظرية الاقتصادية، فكانت أهم المسارات التي توصلنا إليها في نموذجنا النهائي وفق التعديلات اللازمة التي يفرضها برنامج حزمة الأموس (بحثا عن جودة النموذج) مبينة في الجدول أعلاه نتطرق إليها بالتفصيل التالي:

– تحليل المسار (الضغط الضريبي – المردودية المالية):

من الناحية الإحصائية ووفقا لاختبار ستودنت تبين أنّ المسار معنوي كون القيمة الاحتمالية لهذا المسار أقل من مستوى المعنوية 05% بقيمة بلغت 0.000%، وعلى هذا الأساس تم قبول هذا المسار، في الحين الذي يوافق فيه هذا المسار النظرية الاقتصادية التي تجزم بالأثر السلبي لمعدلات الضغط الضريبي على المردودية المالية للنظام الجبائي، مثلما أثبته منحنى لافر الشهير.

- تحليل المسار (المردودية المالية – معدل البطالة):

بين اختبار ستودنت أن مسار المردودية المالية – معدل البطالة معنوي كون القيمة الاحتمالية لهذا المسار أقل من مستوى المعنوية 05% بقيمة بلغت 0.000%، لنقبل بذلك الأثر السلبي المترتب عن تغير مؤشر المردودية المالية على معدل البطالة، وهو ما يتوافق مع واقع الاقتصاد الجزائري من جهة ومع النظرية الاقتصادية إلى حد كبير من جهة أخرى، ذلك أنّ ارتفاع المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري يساعد على تسطير البرامج التنموية وضمان تمويل مختلف برامج سياسة التشغيل وبالتالي يرتفع الطلب على اليد العاملة وتتراجع معه معدلات البطالة، وهو ما تبينه المعلمات المقدرة حيث وجدنا أنّ ارتفاع المردودية المالية بوحدة واحدة تتراجع معه معدلات البطالة بما يفوق النصف بقيمة قدرها 0.643-.

- تحليل المسار (المردودية المالية – معدل التضخم):

بين كذلك اختبار ستودنت أن مسار المردودية المالية – معدل التضخم معنوي كون القيمة الاحتمالية لهذا المسار أقل من مستوى المعنوية 05% بقيمة بلغت 0.020%، لنقبل كذلك بالأثر السلبي لمؤشر المردودية المالية على معدلات التضخم، فيكون بذلك هذا المسار موافقا جدا للنظرية الاقتصادية من منطلق أنّه يمكن الاستعانة بأدوات السياسة المالية في التقليل من معدلات التضخم ولو بنسب هامشية، ولأن الظاهرة نقدية وتستلزم أدوات السياسة النقدية فكانت معلمات التقدير لهذا المسار تقول بأن ارتفاع المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري بوحدة واحدة يؤثر سلبا على معدلات التضخم بقيمة 0.319- والتي نعتبرها مطابقة واقعية ونظرية جد مقبولة.

- مسار (المردودية المالية – حجم النفقات العامة):

هذا المسار تم تثبيته وكان بمثابة فرضية الانطلاق التي قمنا ببناء نموذجنا على أساسها، والتي مفادها كما سبق وأن أشرنا أنّ للمردودية المالية أثر إيجابي على حجم النفقات العامة بل وتعتبر من البديهيات المسلم بها في اقتصاد البلدان النامية والمتقدمة.

- تحليل المسار (المردودية المالية – حجم إيرادات الجباية البترولية):

بين اختبار ستودنت أن مسار المردودية المالية – حجم إيرادات الجباية البترولية معنوي كون القيمة الاحتمالية لهذا المسار أقل من مستوى المعنوية 05% بقيمة بلغت 0.000%، وهو ما يثبّت معه بديهية أخرى في اقتصاد ريعي مثل اقتصاد الجزائر فكانت نتائج الاختبار مطابقة لواقع الإيرادات الجبائية في الجزائر، وكانت المعلمة المقدرة في هذا المسار ذو الأثر الإيجابي لمؤشر المردودية المالية على حجم الحصيلة الجبائية لقطاع المحروقات ذا قيمة عالية بلغت

0.932، وتعني هذه القيمة أنّ ارتفاع مؤشر المردودية المالية بوحدة واحدة يؤدي بالنتيجة إلى الارتفاع في حصيلة الجباية البترولية تقريبا بنفس القيمة.

- تحليل المسار (المردودية المالية – حجم إيرادات الجباية العادية):

مقارنة بالمسار السابق فقد كان كذلك هذا المسار فيه تأثير إيجابي من المردودية المالية على إيرادات الجباية العادية، فبعدما بين اختبار ستودنت المعنوية الإحصائية القوية للقيمة الاحتمالية لهذا المسار عند مستوى معنوية 05% والتي بلغت 0.000%، بلغ تقدير معلمة المسار (المردودية المالية – حجم إيرادات الجباية العادية) قيمة 0.981 أكثر من معلمة المسار السابق، وهو ما يمكن تفسيره بأنّ حصيلة الجباية البترولية تميزت باضطرابات عديدة على امتداد فترة الدراسة (1970 إلى 2017م) مقارنة مع إيرادات الجباية العادية وإن كانت قليلة فحصيلتها لا تخضع لتقلبات أسواق عالمية، فارتفاع المردودية المالية بوحدة واحدة يؤثر إيجابا في ارتفاع قريب جدا بنفس الوحدة في إيرادات الجباية العادية.

- تحليل المسار (معدل التضخم – معدل الاقتصاد غير الرسمي):

كانت نتائج اختبار ستودنت للمسار معدل التضخم – معدل الاقتصاد غير الرسمي كذلك معنوية حيث بلغت القيمة الاحتمالية لهذا المسار 0.009% والتي كانت أقل من مستوى معنوية 05%، وكان تقدير معلمة المسار موافقا للنظرية الاقتصادية على اعتبار أن ارتفاع معدلات التضخم يعتبر من أسباب التوسع في الاقتصاد غير الرسمي وإن كانت هذه المساهمة منخفضة، فكلما ارتفع معدل التضخم بوحدة واحدة ارتفع معدل الاقتصاد غير الرسمي بقيمة 0.196، مع العلم أنّ هذا المسار ناتج عن التعديلات المطلوبة لتحسين جودة النموذج ككل، وهو ما يمكننا من القراءة غير المباشرة لتأثير المردودية المالية في حجم الاقتصادي غير الرسمي عن طريق التأثير السلبي لهذه المردودية على معدلات التضخم كما سبق وأن أشرنا، بما يعني كذلك أن انخفاض معدل التضخم بوحدة واحدة سيؤدي إلى الانخفاض في معدلات الاقتصاد غير الرسمي بقيمة 0.196.

- تحليل المسار (معدل التضخم – معدل النمو الاقتصادي):

كذلك يعتبر هذا المسار من نتائج التعديلات التي تطلبها تحسين جودة النموذج، وإن كانت نتائج اختبار ستودنت لهذا المسار مقبولة عند مستوى معنوية 10% حيث بلغت القيمة الاحتمالية للمسار 0.074%، فكان لمعدلات التضخم وفق هذا المسار تأثير سلبي على معدلات النمو الاقتصادي حسب ما دلت عليه معلمة المسار والتي قدرت بـ – 0.252، فلم يكن المسار المباشر بين مؤشر المردودية المالية ومعدل النمو الاقتصادي مقبولا إحصائيا، بحيث كان تأثير المردودية المالية على النمو الاقتصادي عن طريق معدلات التضخم، أخذا بأن تأثير المردودية المالية كما سبق

وأن أشرنا كان سلبيا على معدلات التضخم، ليكون تأثير هذه الأخيرة هو الآخر سلبي على معدلات النمو الاقتصادي وهو ما يتوافق مع النظرية الاقتصادية في كلا المسارين.

- تحليل المسار (معدل البطالة – معدل الاقتصاد غير الرسمي):

كانت نتائج اختبار ستودنت في هذا المسار مقبولة عند مستوى معنوية 05% حيث بلغت القيمة الاحتمالية لهذا المسار 0.000%، أما عن توافق مسار معدل البطالة – معدل الاقتصاد غير الرسمي مع النظرية الاقتصادية فقد كانت نتائج المعلمة المقدرة 0.801 جد منطقية في توافقها مع الواقع والنظرية الاقتصادية، وأكثر من التوافق فهذا التأثير الإيجابي بين معدلات البطالة ومعدلات الاقتصاد غير الرسمي يعتبر من المسلمات النظرية، بل ويعتبر ارتفاع معدلات البطالة من الأسباب الرئيسية في توسع أنشطة الاقتصاد الموازي خاصة في بلد مثل الجزائر التي تتميز بضعف نسيجها الاقتصادي، بالإضافة إلى التأثيرين غير المباشرين السابقين، يعتبر هذا المسار كذلك من المسارات غير المباشرة التي تؤثر من خلاله المردودية المالية على الاقتصاد غير الرسمي عن طريق معدلات البطالة، وذلك لأنّ التأثير المباشر لم يكن مقبولا إحصائيا وكان من أحسن مسارات تأثير المردودية المالية على الاقتصاد غير الرسمي هو المسار غير المباشر عن طريق معدلات البطالة، وكان لذلك دلالة ومعنوية اقتصادية قوية حسب معطيات اقتصاد الجزائر.

وكنتيجة من تحليل المسارات السابقة نجد أن النموذج النهائي المتوصل إليه من النمذجة بالمعادلات البنائية باستخدام حزمة Amos21، بعد تطبيق التعديلات التي استخرجها برنامج الحزمة لتحسين جودة نموذج بحثنا من خلال استخدام العلاقات ذات التأثير غير المباشر من المتغير الكامن (المردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري) إلى كل من مؤشرات النمو الاقتصادي ومعدلات الاقتصاد غير الرسمي، قد وافق في شكله العام النظرية الاقتصادية بعد جودة الاختبارات الإحصائية ومؤشرات المطابقة، فقد بيّن لنا كيفية تأثير النظام الجبائي الجزائري ممثلا في الضغط الضريبي على مختلف المؤشرات الاقتصادية (التي تعكس لنا الفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي) عن طريق عامل المردودية المالية لهذا النظام، أين توصلنا إلى أنّ النظام الجبائي الجزائري يجمع بين المردودية المالية لتغطية النفقات العامة (المثبتة) والفعالية الاقتصادية من خلال التأثير الموافق للنظرية الاقتصادية (المردودية المالية وباقي المؤشرات).

خلاصة:

بعد التعرض لأهم جوانب الإصلاح الجبائي في الجزائر الذي تزامن مع التحول الاقتصادي من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق والذي كان يحمل في طياته معالم جديدة لنظام جبائي يهدف إلى التحرر من تبعية خزينة الدولة للجباية البترولية، هدفٌ عكف المشرع الجزائري على تجسيده من خلال سياسة الانفاق الجبائي التي تضمنتها قوانين الاستثمار بغية الدفع بمختلف الأنشطة الاقتصادية وتحقيق التنويع الاقتصادي المنشود. لنتوصل في دراستنا التطبيقية التي حاولنا من خلالها الإجابة على أهم الأسئلة التي تراود كل مهتم أو باحث اقتصادي أو حتى صانعي قرارات السياسة الجبائية، والمتمثلة أساسا في العلاقة السببية بين الإيرادات والنفقات العامة أين قطعنا الشك باليقين فوجدنا أنّ النفقات العامة هي من تسبب الإيرادات العامة مما يعكس بالنتيجة مبدئيا أنّ هدف النظام الجبائي هو تغطية النفقات، وهو ما يغلب الجانب المالي في هذا النظام وإعطاء الأهمية البالغة للمردودية المالية للمكونات الضريبية، وقد كانت فترة الدراسة تقريبا بعد الإصلاحات الجبائية (1990-2017م) من منطلق أنّ الجزائر أخذت توجها جديداً في نظامها الضريبي، وفي نفس السياق وعلى اعتبار أنّ معدل الضغط الضريبي أحد أهم المؤشرات الدالة على النظام الجبائي، فقد حاولنا إيجاد معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر بعيدا عن قطاع المحروقات بعد إدراج الضرائب المحلية في حساب معدلات الضغط الضريبي للفترة 1997-2017م، أين وجدنا أنّ معدل الضغط الضريبي في الجزائر تجاوز المجال المسموح به 18%-22.47% مما ينعكس سلبا في النهاية على الفعالية الاقتصادية للنظام الضريبي الجزائري. لكننا لم نكتف بهذا القدر بل قمنا بدراسة قياسية أخرى حاولنا من خلالها معرفة الكيفية التي يؤثر بها معدل الضغط الضريبي عن طريق عامل المردودية للنظام الجبائي (الذي تحدده عدة عوامل) فأخذناه كمتغير كامن (غير مقاس) وذلك في أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد (النمو الاقتصادي، البطالة، التضخم، الاقتصاد غير الرسمي) إلى جانب بعض المؤشرات المالية متمثلة في (النفقات العامة، الجباية البترولية، الجباية العادية)، فتوصلنا من خلال النموذج إلى أنّ النظام الجبائي الجزائري يؤثر في جميع المؤشرات بتأثير إيجابي وسلبي يوافق فيه النظرية الاقتصادية، وحسب نتائج الاختبارات الإحصائية ومؤشرات المطابقة للنموذج النهائي المتوصل إليه وجدنا أنّ للنظام الجبائي الجزائري تأثير ذو فعالية اقتصادية على المؤشرات المستخدمة كل حسب حالته.

خاتمة

خــاتمة:

بعد العرض المفصل للجانب النظري والذي تطلبته حيثيات موضوع البحث التي عالجنا من خلالها الإشكالية الرئيسية والتي تمثلت في طرح التساؤل حول "**ما إن كان النظام الجبائي الجزائري يكتفي بتحقيق المردودية المالية من أجل تغطية النفقات العامة، أو لديه كذلك تأثيرات اقتصادية أخرى على المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني بما يعكس فعاليته الاقتصادية؟**"، أين خصصنا ثلاثة فصول في خطة البحث للجانب النظري بحثنا فيها جدلية الدور التدخلي للدولة في الشأن الاقتصادي كتمهيد للبحث في أدوات ووسائل هذا التدخل، لنفصل في هذه الأدوات بالشكل الذي يخدم الترتيب التسلسلي للأفكار بالانتقال بعد الفهم الجيد للموازنة العامة إلى الانفاق العام ثم الكيفية التي يتم من خلالها إعداد السياسة الاقتصادية وأدواتها، مركزين في ذلك على السياسة الجبائية والتقسيمات المعتمدة للإيرادات العامة ليكون الفصل الثالث مخصصا لدراسة الفعالية للنظم الجبائية بصفة عامة وبحث الكفاءة والفعالية الاقتصادية للإيراد العام، لتمكننا الدراسة النظرية لموضوع البحث من التحقق من الفرضيتين الأولى والثانية، لنخصص في الأخير الفصل الرابع للدراسات التطبيقية التي تناولتها الأطروحة محاولين بذلك اختبار فرضيات البحث المتبقية، لنحصل في النهاية على نتائج اختبار الفرضيات التي بدأنا بها موضوع البحث.

اختبار الفرضيات:

كانت نتائج اختبار الفرضيات وفق التفصيل التالي:

- **الفرضية الأولى:**

- أثبت البحث النظري الذي أجريناه في الفصل الأول **صحة الفرضية الأولى** والذي بيّن أنّه فعلا أصبح لأدوات ووسائل مالية الدولة الحديثة من نفقات وإيرادات عامة كفاءة وفعالية اقتصادية في تنفيذ برامج السياسة الاقتصادية، والدليل على ذلك ما توصل إليه الاقتصادي **بارو BARRO** إلى أنّ النشاط الحكومي هو مصدر النمو الداخلي في اقتصاد البلدان بناء على فرضيته بتدخل الحكومة بشراء جزء من الإنتاج الخاص لتستعمله في عرض خدماتها العامة والمجانية للمنتجين الخواص مرة أخرى، مستعينا في تفسيره هذا استخدام دالة الإنتاج كوب دوقلاس بإضافة متغير الانفاق الحكومي، ليصبح معدل النمو في الناتج الداخلي الإجمالي يتحدد تبعا لمعدلات النمو في مجمل إنتاجية عوامل الإنتاج (العمالة، رأس المال ومعدل النمو في الانفاق الحكومي) فيكون أثر الانفاق الحكومي على الناتج الداخلي إيجابيا في زيادة حجم الموارد الاقتصادية ورفع درجة تأهيلها على اعتبارها أحد العوامل المحددة للطاقة الإنتاجية، أما الجانب المتعلق بكفاءة وفعالية الإيرادات العامة فقد توصلت المالية الحديثة للدولة إلى تصنيف الضريبة بين ضرائب تشويهية وضرائب غير مشوهة، لتكون الحاجة إلى النوعية وهو كما يميز فعالية النظم الضريبية في الشق المتعلق بالإيراد العمومي بأنها تجمع المتناقضات من أجل تحقيق أهداف أسمى.

- الفرضية الثانية:

أثبت كذلك البحث النظري **عدم صحة الفرضية الثانية** والتي اكتفت بمعيار الفعالية وحده في تقييم سلامة ونجاح النظام الجبائي، في الحين الذي نجد فيه أنّ هناك معايير أخرى غير عنصر الفعالية والتي تطرقنا إليها في الفصل الثالث، متمثلة أساسا في معيار المردودية، البساطة، المرونة، الاستقرار والثبات ومعيار العدالة.

- الفرضية الثالثة:

أثبتت الدراسة القياسية للعلاقة بين الإيرادات العامة والنفقات العامة في الجزائر للفترة 1990-2017م عدم صحة الفرضية الثالثة والتي نصت على الاتجاه الوحيد في أنّ الإيرادات العامة هي التي تسبب النفقات العامة، في حين نجد أنّ العلاقة الصحيحة هي أنّ النفقات هي التي تسبب الإيرادات العامة وفي الأجل الطويل فقط، وانعدام العلاقة بينهما في الأجل القصير وهو ما يعكس فعلا واقع الموازنة العامة في الجزائر، وعلى سبيل المثال لم تتمكن الحكومة الجزائرية في فترة الدراسة من إعداد قوانين ضبط الموازنة العامة إلاّ ابتداء من سنة 2008م مما يفسر بشكل كبير انعدام العلاقة في الأجل القصير.

- الفرضية الرابعة:

تم إثبات **عدم صحة الفرضية الرابعة** من خلال الدراسة القياسية التي أجريناها في المبحث الثالث من الفصل الرابع، والتي كانت تنص على مطابقة معدل الضغط الضريبي السائد في الجزائر لمعدل الضغط الضريبي الأمثل لمعطيات الاقتصاد الجزائري، في الحين الذي وجدنا فيه معدل الضغط الضريبي الأمثل (خارج قطاع المحروقات) يتراوح بين 18% و22.47% ومقارنة مع المعدل السائد الذي تجاوز عتبة 28% سنة 2017م.

- الفرضية الخامسة:

أثبتت الدراسة القياسية في المطلب الثاني من المبحث الثالث في الفصل الرابع **صحة الفرضية الخامسة** والتي نصت على أنّ هناك تأثير للنظام الجبائي الجزائري على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الوطني وفق منطق النظرية الاقتصادية، مما يتحقق معه عنصر الفعالية الاقتصادية في أثر الضريبة. الأمر الذي تأكدنا منه من خلال استخدام النمذجة بالمعادلات البنائية، أين كان أثر النظام الجبائي ممثلا في أثر معدلات الضغط الضريبي على المتغير الكامن الذي اخترناه أن يكون ممثلا في المردودية المالية للنظام الجبائي لعدة اعتبارات، منها أنّ المردودية المالية مصطلح اقتصادي كثير الاستعمال لكن لا يمكن قياسه قياسا كميا، بالإضافة إلى محاولة معرفة تأثير الهدف المالي (ممثلا في المردودية المالية للنظام الجبائي) على مؤشرات الاقتصاد الكلي التي استخدمناها للدلالة على الأثر الاقتصادي للنظام الجبائي عن طريق الهدف المالي، فخلصنا إلى أنّ جميع الآثار المسجلة وفق نموذج الدراسة كانت مطابقة للنظرية الاقتصادية بين تأثير إيجابي للمردودية المالية وتأثير سلبي حسب العلاقة التي تضبطها النظرية الاقتصادية بين

المتغير الكامن ومؤشرات الاقتصاد الكلي، لنجد في النهاية أنّ هناك تأثير ذو فعالية اقتصادية للنظام الجبائي الجزائري.

نتائج الدراسة:

كانت نتائج الدراسة تشمل الجانب النظري والتطبيقي اللذين عالجنا من خلالهما إشكالية الأطروحة، ومن بين أهم النتائج المتوصل إليها نذكر:

- ❖ أثبتت وقائع الأحداث الاقتصادية التي سجلها القرن الماضي والقرن الواحد والعشرون في وقتنا الحالي أنّ الدور التدخلي للدولة في تنظيم النشاط الاقتصادي إلزامية لا خيار فيها، والاجتهاد الفكري الوحيد الذي يجب تبنيه هو الابتكار والتطوير في وسائل التدخل في مجال السياسات الانفاقية والجبائية المناسبة لتنفيذ مختلف الأهداف الاقتصادية.
- ❖ إنّ تصميم النظم والنماذج الجبائية الجيدة يخضع لعدة معايير ولا يقتصر ذلك على معيار الفعالية فقط، فإلى جانب هذا المعيار نجد معيار المردودية الذي يعبر عن عائدية مكونات النظام الضريبي في تحقيقها للهدف المالي للضريبة، ومعيار البساطة لما له من انعكاسات على جودة المعايير الأخرى، ومعيار المرونة الذي يعكس سرعة تأقلم النظم الجبائية مع تطور الوقائع الاقتصادية، بالإضافة إلى معيار الاستقرار والثبات الذي يحقق الاستقرار في الحصيلة الجبائية، وأخيرا معيار العدالة الذي يلعب دورا كبيرا في القبول الاجتماعي وانتشار الوعي الضريبي.
- ❖ إنّ التمويل بالعجز هو إحدى آليات التمويل في المالية العامة الحديثة وهو ما يتطابق مع نتائج بحثنا، لكن تطبيقها في الجزائر لا توجه فيه النفقات لخلق الثروة وإنّما النسبة الكبيرة توجه لتغطية نفقات الاستهلاك النهائي، ودليل ذلك نمط الاقتصاد الذي مازال ريعي من جهة، ومن جهة تأخر وفشل بورصة الجزائر التي من مهامها الأساسية تمويل الاقتصاد.
- ❖ توصلنا من نتائج اختبار السببية لغرانجر في المدى القصير إلى أنّه لا يوجد أي اتجاه لسببية العلاقة بين الإيرادات والنفقات العامة وهو ما يتطابق مع الواقع في تسيير مالية الدولة في الجزائر، والذي نرى من خلاله أنّ الإدارة وآليات التشريع المالي المعمول بها لها الأثر الكبير في انعدام السببية في الأجل القصير.
- ❖ على عكس المدى القصير فقد تم إثبات وجود علاقة سببية من النفقات إلى الإيرادات العامة على المدى الطويل وهو ما يترجم فعلا السياسة المالية في الجزائر التي أخذت بأولوية الانفاق، الذي يترجم تطور الإيرادات العامة فيما بعد وهو ما يتوافق مع التبرير السابق لكل من Wiseman وPeacock، أما عن بيان اتجاه العلاقة من النفقات إلى الإيرادات العامة له دلالة قوية في معرفة إن كانت أولوية النظام الجبائي الهدف المالي، لنجد أنّ لهذا الأخير فعلا أولوية في

النظام الجبائي الجزائري من منطلق أنّ الإيرادات تتبع النفقات العامة أي تسعى إلى تغطية حجم النفقات العامة وتقليص العجز الموازني.

- ❖ بعد جمع كافة المعطيات للحصول على معدلات الضغط الضريبي والتي لا تستثنى منها الإيرادات العامة للجماعات المحلية، مع استبعاد مداخيل قطاع المحروقات من الإيرادات العامة وحساب الناتج الداخلي الخام تبين لنا أنّ النموذجين المستخدمين في الدراسة التطبيقية، كلا من نموذج Scully والنموذج التربيعي (Quadratique) تحققا اقتصاديا وإحصائيا بناء على معطيات الدراسة للاقتصاد الجزائري للفترة الممتدة من 1997 إلى غاية 2017م.
- ❖ لابد لصانعي قرارات السياسة الجبائية في الجزائر من إعادة النظر في المعدلات الضريبية التي تتضمنها مكونات هيكل النظام الضريبي الجزائري، مراعاة للهامش (هامش معدلات الضغط الضريبي الأمثل) الذي يجوز للدولة التشريع وفقه للمعدلات الضريبية سواء على المستوى المحلي (مكونات الجباية المحلية) أو على المستوى الوطني (مكونات النظام الجبائي للدولة) بشكل إجمالي، وهو ألاّ ينخفض معدل الضغط الضريبي عن معدله الأمثل الذي توصلنا إليه في دراستنا هذه وهو 18% وألا يرتفع عن حده الأقصى والمتمثل في 22.47% وهو ما تثبته معطيات الدراسة خلال الفترة 2001-2015 التي لم تنخفض فيها معدلات النمو الاقتصادي عن معدل 05% وجاوزت عتبة 09% سنة 2009، في الحين الذي كانت تتراوح فيه معدلات الضغط الضريبي بين 19% و23%.
- ❖ إنّ ارتفاع معدلات الضغط الضريبي عن المعدل الأمثل لها يكون له انعكاس سلبي بالدرجة الأولى على مردودية النظام الجبائي من الجباية العادية، في الوقت الذي كانت ولازالت تسعى فيه الجزائر إلى التحرر من التبعية للجباية البترولية، بل ويكون هذا المسعى وحده عنوانا للفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي في اقتصادات البلدان الريعية مثل اقتصاد الجزائر، وبالتالي ارتفاع معدلات الضغط الضريبي عن الحد الأقصى له دلالة قوية على أنّ النظام الجبائي الجزائري بعيد عن الأخذ بأسباب فعاليته الاقتصادية التي يشكل فيها معدل الضغط الضريبي الأمثل مرجعا أساسيا في بحث سبل تفعيل الأنظمة الجبائية لمختلف البلدان.
- ❖ يفسرُ الارتفاع غير المسبوق لمعدلات الضغط الضريبي التي وصلت 26% و 28% سنتي 2016 و2017 على الترتيب بالتراجع في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات لهذه السنوات بسبب تراجع سياسة الانفاق العام في السنوات الأخيرة وسياسة شد الحزام التي اتبعتها الجزائر وهو ما كان له تأثير من جانب، والجانب الآخر سياسة الانفاق الجبائي غير المدروسة التي شجعتها الحكومة الجزائرية مما أدى إلى فقدان نسبة معتبرة من الإيرادات العامة، ضف إلى ذلك التهرب الضريبي واتساع معاملات الاقتصاد غير الرسمي كان لهما أثر كبير في ضياع حجم كبير ومعتبر من الناتج الوطني وبالتالي نسبة كبيرة من الإيرادات العامة لا يتم تحصيلها لهذا السبب ولا يدخل ناتج السوق الموازية في الحساب.

- ليس بالضرورة أن يكون معدل الضغط الضريبي الأمثل 25% كما يعتقد معظم الاقتصاديين نسبة إلى الدراسات التي توصل إليها Colin Clark، ذلك لأنّ معطيات وطاقة الاقتصاد تختلف من بلد إلى آخر، حتى وإن كان بين البلدان المتقدمة.
- هناك فعالية اقتصادية في تأثير النظام الجبائي الجزائري على المؤشرات الكلية للاقتصاد والتي توصلنا إليها بناء على نتائج الدراسة التطبيقية، وكانت نتائج قياس هذا الأثر وفق التفصيل التالي:

– يؤثر النظام الجبائي الجزائري (معدلات الضغط الضريبي) على المردودية المالية (المتغير الكامن) في نموذج الدراسة التطبيقية للنمذجة عن طريق المعادلات البنائية، بالشكل الذي يعكس فيه ارتفاع معدلات الضغط الضريبي خاصة عندما تكون إيرادات الجباية البترولية محتسبة في هذه المعدلات، وقد وافق شكل هذا التأثير النظرية الاقتصادية الذي كان سلبيا على أنّه كلما ارتفعت المردودية المالية للنظام الجبائي بوحدة واحدة رافقتها الاقتطاعات (معدلات الضغط الضريبي) بنصف الوحدة التي ارتفعت بها المردودية، وهي نسبة كبيرة وفق المنطق الاقتصادي في أبجديات السياسة المالية لكن التفسير الوحيد الذي يمكن تقديمه لحجم هذا التأثير هو حجم المداخيل الجبائية ونصيب قطاع المحروقات في الناتج الداخلي الخام، اللذان يؤديان في جميع الحالات إلى ارتفاع معدلات الضغط الضريبي في الاقتصاد الريعي للجزائر.

– أثبتت الدراسة التطبيقية أنّ هناك تأثير سلبي على مؤشر معدل البطالة من طرف متغير المردودية المالية، أين يمكن تصنيف هذا التأثير في خانة الجيد عندما يكون لتغير المردودية المالية بوحدة واحدة ينخفض معه معدل البطالة بقيمة تتجاوز نصف هذه الوحدة (0.64) دلالة على الاستجابة القوية والمباشرة للمردودية المالية للنظام الجبائي وهو بالفعل ما يعكس واقع قطاع التشغيل في الجزائر، أين يكون المردود المالي لحصيلة النظام الجبائي له دور كبير في تخطيط وتمويل البرامج التنموية وحتى برامج سياسة التشغيل التي تدعم وتمول إدماج اليد العاملة بشتى الطرق، لترفع في النهاية من الطلب على اليد العاملة وتتراجع معها معدلات البطالة كنتيجة جد إيجابية.

– ارتفاع المردودية المالية يعكس معه الانخفاض في معدلات التضخم وهي النتيجة التي توصلنا إليها في دراستنا التطبيقية، على اعتبار أنّ التأثير سلبيي ومباشر بينهما فهو يثبت معه فعالية أدوات السياسة المالية في معالجة الظواهر النقدية، فكان الأثر اقتصادي إلى حد بعيد.

– أثبتت كذلك الدراسة وبعد تثبيتنا لأثر المردودية المالية على النفقات العامة في النموذج أنّه بالرغم من التأثير السلبي القوي لمعدلات الضغط الضريبي على المردودية المالية، إلاّ أننا وجدنا أنّ الأثر إيجابي وقوي كذلك على كل من مؤشري الجباية العادية والجباية البترولية، أين كان التأثير جد قوي يقترب من الثبات على الجباية العادية من على

الجباية البترولية، لما تتميز به الجباية العادية من الاستقرار في المداخيل عكس الجباية البترولية التي تتحكم فيها عوامل خارجية.

– توصلنا كذلك إلى أنّ هناك تأثيرات غير مباشرة للمردودية المالية على كل من مؤشري معدل النمو الاقتصادي ومعدل الاقتصاد غير الرسمي، ويمكننا التفصيل في هذا الأثر كما يلي:

* حيث أنّ تأثير المردودية المالية على معدلات النمو الاقتصادي كان عن طريق مؤشرات التضخم والتي نجد فيها من المنطق الاقتصادي إلى حد بعيد، على اعتبار الأثر السلبي الذي يمكن أن يخلفه ارتفاع معدلات التضخم على معدلات النمو الاقتصادي، فكان فعلا الأثر سلبي بين المردودية المالية عن طريق التضخم على معدلات النمو الاقتصادي، وتكون القراءة لمسار التأثير في النموذج المحصل عليه أنّ ارتفاع المردودية المالية بوحدة واحدة يخفض من معدلات التضخم بقيمة (0.319)، وهذا الانخفاض بدوره وفي إطار التأثير السلبي بين التضخم والنمو الاقتصادي سيؤدي إلى الارتفاع في معدلات النمو الاقتصادي بقيمة (0.252)، وهي نتيجة مقبولة لما يتم المزج بين وسائل السياسة النقدية (التأثير على معدلات التضخم) وأدوات السياسة المالية (النظام الجبائي).

* أما التأثير غير المباشر للمردودية المالية على الاقتصاد غير الرسمي فقد أخذ مسارين، هذين الأخيرين كان لهما معنوية اقتصادية قوية في تفسير الاقتصاد غير الرسمي، حيث وجدنا أنّ ارتفاع معدل البطالة بوحدة واحدة يؤدي إلى الارتفاع في معدلات الاقتصاد غير الرسمي بقيمة (0.80) وهو ما يعكس القوة التفسيرية والأثر الموجب للبطالة في اتساع نشاط الاقتصاد غير الرسمي، في الوقت الذي كان فيه تأثير المردودية المالية سلبي على معدلات البطالة وهذا ما يوافق جدا النظرية الاقتصادية، حيث يمكن قراءة النتيجة المحصل عليها في أنّ ارتفاع المردودية بوحدة واحدة يؤدي بأثر غير مباشر إلى تراجع معدلات الاقتصاد غير الرسمي بقيمة (0.80) عن طريق التأثير في معدلات البطالة كما سبق وأن أشرنا في الأثر المباشر للمردودية المالية على البطالة.

* يتأثر كذلك الاقتصاد غير الرسمي وفق نموذج الدراسة التطبيقية المتوصل إليه في إطار الأثر غير المباشر للمردودية المالية عن طريق التضخم بأثر موجب من مؤشر معدل التضخم إلى مؤشر معدل الاقتصاد غير الرسمي، دون أن تكون الاستجابة قوية لمعدلات الاقتصاد غير الرسمي لهذا التأثير والتي تعكس في نفس الوقت ضعف اتجاه التأثير المباشر من المردودية المالية إلى مؤشر معدل التضخم كما سبق وأن أشرنا إليه، ويمكن قراءة الأثر غير المباشر للمردودية المالية على الاقتصاد غير الرسمي عن طريق التضخم، أنّ الارتفاع في المردودية المالية بوحدة واحدة يؤدي إلى الانخفاض في معدلات التضخم، هذا الانخفاض وتبعا للأثر الموجب بين التضخم والاقتصاد غير الرسمي فإنّه سيؤدي إلى الانخفاض في معدلات الاقتصاد غير الرسمي بقيمة (0.19) بعد أن تنخفض معدلات التضخم بقيمة (0.30).

التوصيات:

بنا على ما تقدم من اختبار للفرضيات والنتائج المتوصل إليها حاولنا صياغة بعض المقترحات والتوصيات التي من شأنها أن تعزز من المقومات والفعالية الاقتصادية للنظام الجبائي الجزائري كما يلي:

- كان اتجاه السببية في دراستنا هذه يتوافق إلى حد ما مع مراحل الورشات الكبرى التي مر بها الاقتصاد الجزائري (البناء وبرامج التنمية الكبرى)، لكن على الجزائر أن تعمل على تقليص العجز إلى التوازن المالي قدر الإمكان بالتجسيد العملي لمتطلبات سياسة ترشيد الانفاق العام.
- على المشرع الجزائري إعادة النظر في مكونات الهيكل الجبائي (سواء على المستوى الوطني أو المحلي) بعدم تجاوز أو الانخفاض دون معدل الضغط الضريبي الأمثل الخاص باقتصاد البلد (خارج قطاع المحروقات) والذي يتواجد ضمن المجال 18% و22.47%، بهدف الزيادة من كفاءة وفعالية النظام الجبائي الجزائري في تحصيل الإيرادات الجبائية والتخلص من التبعية للجباية البترولية خاصة والعالم يتجه تدريجيا من تخلصه من التبعية للمنتجات البترولية.
- عقلنة التحفيزات الضريبية وحصرها مراعاة لنقص الكفاءة الإدارية للمصالح الجبائية والحاجة الفعلية للاقتصاد من مختلف قطاعات النشاط.
- الاسراع بالتحول الجدي والتركيز على الأهداف قصيرة المدى في تسطير برامج السياسة الاقتصادية واعتماد المرونة في تسيير المالية العامة باتخاذ أشكال الموازنة العامة المناسبة للظرف الاقتصادي بالدرجة الأولى.
- الرفع من كفاءة الإدارة الجبائية التي صرحت في السنوات القليلة الماضية أنّ 50% من الحصيلة الجبائية لم تتمكن من تحصيلها، ويعود سبب ذلك في جزء منه إلى الإهمال الإداري والتأخر في استخدام تكنولوجيا الاعلام والاتصال، والجزء الآخر إلى التشريعات الضريبية سواء تعلق الأمر بالعدالة الضريبية أو مرونة التشريع النظام الضريبي في تأقلمه مع التغيرات الظرفية التي يشهدها الاقتصاد الوطني.
- إعطاء الأولوية في مخططات السياسة الاقتصادية مستقبلا في الجزائر من خلال استهداف معدلات التضخم والبطالة لما لهما من دور أساسي في التأثير على كل من معدلات النمو الاقتصادي ومعدلات الاقتصاد غير الرسمي، من تخصيص تمويلات إضافية لبرامج سياسة التشغيل وفق أثر كل مكون من مكونات هذه البرامج في التأثير على معدلات البطالة، والتركيز على استهداف معدلات التضخم في استخدام وسائل السياسة النقدية بكل استقلالية عن القرار السياسي.
- إعادة النظر في الامتيازات الجبائية الممنوحة للمستثمرين على ألا تكون سبيل للتهرب الضريبي، والعمل على توجيهها إلى قطاعات النشاط التي من شأنها تقوية النسيج الاقتصادي من خلال المرافقة الجدية وتغيير الذهنيات البيروقراطية

بتغليب الهدف الاقتصادي على الاجتهادات الشخصية في تطبيق قوانين الاستثمار ومنح الامتيازات الجبائية التي تنص عليها هذه القوانين.

- تكييف القوانين الجبائية بالشكل الذي يسمح باستيعاب القدر الكبير من نشاطات الاقتصاد الموازي التي لا تخضع للضريبة، عن طريق توسيع صلاحيات الرقابة الجبائية في عمليات الاخضاع الضريبي لنشطاء السوق الموازية دون أن يكون ذلك على حساب عدالة النظم الجبائية في المجتمع.

آفاق البحث

يبقى البحث في مجال فعالية النظم الضريبية محل اجتهاد متواصل ومستمر خاصة مع تطور دور الدولة في تنظيم الحياة الاقتصادية أمام الأهمية التي تكتسبها الضرائب في تأمين الموارد المالية لخزينة الدولة من جهة وآثارها الاقتصادية المطالبة بتحقيقها، فكان بحثنا هذا عبارة عن بوابة للبحوث المستقبلية في استخدام النمذجة بالمعادلات البنائية نظرا لأهميتها القصوى في الدراسات المتعلقة بتوجهات السياسة المالية في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمــة المراجــع:

أولا: المراجع باللغة العربية:

I- الكتــب:

1- ابراهيم علي عبد الله، أنور العجارمة. مبادئ المالية العامة. دار الصفاء للطباعة. عمان 2000.

2- إبراهيم كبة. تاريخ الاقتصاد والفكر الاقتصادي. ط2. مطبعة العاني. بغداد. 1973.

3- أحمد السيد مصطفى، نهر السيد حسين. السياسة النقدية والبعد الدولي لليورو. مؤسسة شباب الجامعة. الإسكندرية – مصر. 2000.

4- أحمد جامع. علم المالية العامة – فن المالية العامة. ج1، دار النهضة العربية. بيروت–لبنان. 1975.

5- أحمد عبد الرحمن أحمد. مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية. دار المريخ. الرياض – السعودية. 2001.

6- إسماعيل خليل إسماعيل. المحاسبة الضريبية. ط1، دار الكتب للطباعة والنشر. بغداد–العراق. 2002.

7- أشرف حافظ. الرأسمالية وأزمة الفكر العربي ط 1. دار كنوز المعرفة 2009.

8- باتريك سافيدان. الدولة والتعدد الثقافي (ترجمة المصطفى حسوني). دار توبيقال للنشر، ط01، 2011.

9- براهيمي سهام تحت إشراف الدكتور مولود ديدان. أبحاث في الاصلاح المالي. دار بلقيس دار البيضاء الجزائر 2010.

10- برحماني محفوظ. المالية العامة في التشريع الجزائري. دار الجامعة الجديدة الاسكندرية –مصر 2015.

11- بريبش السعيد. الاقتصاد الكلي (نظريات، نماذج وتمارين محلولة). دار العلوم للنشر والتوزيع. الجزائر. 2007.

12- بشور عصام. المالية العامة والتشريع المالي. ط7، منشورات جامعة دمشق. سوريا. 1995.

13- جمال جويدان الجمل. التجارة الدولية. مركز الكتاب الأكاديمي. عمان. 2006.

14- جمال لعمارة. منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر. دار الفجر للنشر. القاهرة 2004.

15- جون كينيث جالبريت، ترجمة أحمد فؤاد بلبع. تاريخ الفكر الاقتصادي الماضي صورة الحاضر. عالم المعرفة، ع261، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت. 2000.

16- حازم الببلاوي. دليل الرجل العادي إلى تاريخ الفكر الاقتصادي ط1. دار الشروق 1995 القاهرة.

17- حامد عبد المجيد دراز، ومحمد عمر أبو دوح. مبادئ المالية العامة. الدار الجامعية. الاسكندرية – مصر. 2005.

18- حسن حسين أحمد البشايره. سياسة تدخل الدولة في سوق السلع والخدمات في الاقتصاد الاسلامي. عماد الدين للنشر والتوزيع عمان2010.

19- حسين عواضة. المالية العامة. دار الطليعة، بيروت، لبنان.1997.

20- حسين مصطفى حسين. المالية العامة. ديوان المطبوعات الجامعية. عنابة – الجزائر. 1992.

21- حميد بوزيدة. جباية المؤسسات. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2007.

22- حوارتني وجيمس. الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص (المترجم عبد الفتاح عبد الرحمن). دار المريخ. الرياض-المملكة العربية السعودية. 1999.

23- حيدر غيبة. ماذا بعد إخفاق الرأسمالية والشيوعية (نحو إيديولوجية جديدة للتوازن الاقتصادي والاجتماعي، اسلامية وعالمية) ط2، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت لبنان 1995.

24- خالد أمين، حامد داود الطحلة. النظم الضريبية دراسة مقارنة. ط1 دار وائل للنشر. عمان-الأردن. 2013.

25- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية. أسس المالية العامة. ط02، دار وائل للنشر. عمان-الأردن. 2005.

26- خطار شبلي. العلوم المالية. دار الكتاب اللبناني. لبنان. 1968.

27- زينب حسين عوض الله. الاقتصاد الدولي. دار الجامعة الجديدة. الاسكندرية-مصر. 2004.

28- زينب حسين عوض الله. مبادئ المالية العامة دراسة مقارنة. دار النهضة العربية، لبنان 1978.

29- سعيد عبد العزيز عتمان. المالية العامة مدخل تحليلي معاصر. الدار الجامعية. بيروت-لبنان. 2008.

30- سعيد عبد العزيز عتمان. النظام الضريبي وأهداف المجتمع مدخل تحليلي معاصر. الدار الجامعية. الإسكندرية-مصر. 2008.

31- سعيد عبد العزيز عتمان، شكري رجب العشماوي. النظم الضريبية مدخل تحليل وتطبيقي. مكتبة الاشعاع الفنية. الإسكندرية-مصر. بدون سنة نشر.

32- سعيد عبد العزيز عثمان، رجب شكري العشماوي. اقتصاديات الضرائب. الدار الجامعية القاهرة.2006.

33- سعيد علي العبيدي. اقتصاديات المالية العامة. ط1، دار دجلة. عمان-الأردن. 2011.

34- سلامة موسى. الاشتراكية. مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة-القاهرة 2012.

35- سلوم حسين، القانون المالي والضريبي. دار الفكر اللبناني، لبنان.1990.

36- سلوى على سليمان. السياسة الاقتصادية. وكالة المطبوعات. الكويت. 1973.

37- سمير الشاعر. المالية العامة والنظام المالي الإسلامي. ط1، الدار العربية للعلوم ناشرون. بيروت-لبنان. 2011.

38- سمير صلاح الدين حمدي. المالية العامة. ط1، منشورات زين الحقوقية. بيروت-لبنان. 2015.

39- سوزي عدلي ناشد. المالية العامة. منشورات دار الحلبي للطباعة والنشر ط01. بيروت-لبنان. 2006.

40- سوزي عدلي ناشد. ظاهرة التهرب الضريبي الدولي وآثارها على اقتصاديات الدول النامية. دار المطبوعات الجامعية. الإسكندرية. 1999.

41- شريف علي الصوص. التجارة الدولية الأسس والتطبيقات، ط01. دار أسامة للنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 2012.

42- ضياء مجيد الموسوي. الخوصصة والتصحيحات الهيكلية-أراء واتجاهات. ديوان المطبوعات الجامعية-الطبعة الثانية 2005.

43- طاهر الجنابي. علم المالية العامة والتشريع المالي. دار الكتب للطباعة والنشر - جامعة الموصل - العراق. بدون تاريخ.

44- عادل أحمد حشيش وآخرون. أساسيات الاقتصاد الدولي. دار الجامعة الجديدة للنشر. الاسكندرية-مصر. 1998.

45- عادل أحمد حشيش. أساسيات الاقتصاد الدولي. دار الجامعة الجديدة. الاسكندرية-مصر. 2002.

46- عادل أحمد حشيش. أساسيات المالية العامة مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. بيروت-لبنان. 1992.

47- عادل أحمد حشيش. أساسيات المالية العامة، مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية -مصر 1997.

48- عادل أحمد حشيش. اقتصاديات المالية العامة (دراسة تحليلية لأصول الفن المالي لمالية الاقتصاد العام. مؤسسة الثقافة الجامعية. الاسكندرية - مصر. 1983.

49- عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب. الاقتصاد الدولي. الدار الجامعية. بيروت-لبنان. ب ت.

50- عادل عبد المهدي وآخرون. الموسوعة الاقتصادية ط01. دار ابن خلدون للطباعة والنشر. بيروت-لبنان.1980.

51- عادل فليح العلي. المالية العامة والتشريع المالي والضريبي، ط1. دار الحامد للنشر والتوزيع. عمان - الأردن. 2003.

52- عاطف وليم اندراوس. الاقتصاد المالي العام في ظل التحولات الاقتصادية المعاصرة. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية-مصر.

53- عبد الحليم كراجة، هيثم العابادي. المحاسبة الضريبية. دار الصفاء للنشر والتوزيع ط01. الأردن. 2000.

54- عبد السلام أبو قحف. اقتصاديات الإدارة والاستثمار. الدار الجامعية. بيروت-لبنان.1993.

55- عبد العزيز على السوداني. البناء الضريبي مدخل تحليل النظم. الدار الجامعية. الإسكندرية-مصر. 1996.

56- عبد العزيز فهمي هيكل. موسوعة المصطلحات الاقتصادية الإحصائية. دار النهضة العربية. القاهرة-مصر.1980.

57- عبد الغفور ابراهيم أحمد. مبادئ الاقتصاد والمالية العامة. دار زهران للنشر والتوزيع عمان- الأردن 2009.

58- عبد القادر حاتم. حول النظرية الاشتراكية. كتب قومية العدد السابع. الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة (بدون سنة النشر).

59- عبد الكريم صادق وحامد عبد المجيد دراز. علم المالية العامة. مؤسسة شباب الجامعة. الاسكندرية – مصر. بدون سنة النشر.

60- عبد الله الحرتسي حميد. تطبيقات فنيات الضرائب بالنظام الجبائي. دار زهران للنشر والتوزيع ط1. عمان، الأردن. 2012.

61- عبد المجيد قدي. المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية (دراسة تقييمية) ط02. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2005.

62- عبد المجيد قدي. المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية (دراسة تحليلية تقييمية). ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر.2003.

63- عبد المجيد قدي. دراسات في علم الضرائب. دار جرير للنشر والتوزيع، ط01، عمان الأردن. 2011.

64- عبد المجيد قدي. مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. ديوان المطبوعات الجامعية، ط03، الجزائر. 2006.

65- عبد المطلب عبد المجيد. السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كمي). مجموعة النيل العربية. القاهرة-مصر. 2003.

66- عبد المنعم فوزي. المالية العامة والسياسة المالية. منشأة المعارف بالإسكندرية – مصر (دت).

67- عصام بشور. المالية العامة والتشريع المالي. مطبعة جامعة دمشق، سوريا. 1995.

68- علي أحمد السالوس. المعاملات المالية المعاصرة في ميزان الفقه الإسلامي. مكتبة الفلاح. الكويت. 1987.

69- علي عباس عياد. النظم الضريبية المقارنة. مؤسسة شباب الجامعة. الإسكندرية-مصر. 1978.

70- علي عبد الفتاح أبو شرار. الاقتصاد الدولي نظريات وسياسات، ط2. دار المسيرة. عمان-الأردن. 2010.

71- عناية غازي. المالية العامة والتشريع الضريبي. دار البيارق، عمان. الأردن. 1998.

72- فاطمة السويسي. المالية العامة -موازنة ضرائب. المؤسسة الحديثة للكتاب طرابلس لبنان 2005.

73- فضل الله محمد إسماعيل. الدولة المثالية بين الفكر الإغريقي والفكر الإسلامي. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية-مصر. 2008.

74- فهمي محمود شكري. الموازنة العامة. دار المجد. بيروت-لبنان. 1990.

75- فوزي عطوي. المالية العامة - النظم الضريبية وموازنة الدولة. منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان.2003.

76- كردودي صبرينة. تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي. دار الخلدونية. الجزائر 2007.

77- كريم النشاشبي وآخرون. الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق. صندوق القد الدولي. واشنطن- و م أ. 1998.

78- ماهر ظاهر بطرس. دور الدولة في ظل اقتصاديات السوق. دار النهضة العربية للنشر. القاهرة - مصر. 1995.

79- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد الدولي. دار المعرفة الجامعية. الاسكندرية- مصر. 1996.

80- مجدي محمود شهاب. الاقتصاد المالي. نظرية مالية الدولة. السياسات المالية للنظام الرأسمالي. دار الجامعة الجديدة للنشر. الاسكندرية 1999.

81- مجيد جعفر الكرخي. دراسات في النشاط المالي للدولة ط01. دار المناهج للنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 2015.

82- محمد أبو نصار. الضرائب ومحاسبتها بين النظرية والتطبيق. ط01، دار وائل للطابعة والنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 1996.

83- محمد البنا. اقتصاديات المالية العامة. الدار الجامعية. جامعة المنوفية. مصر. 2009.

84- محمد الحلاق. التشريع الضريبي. منشورات الجامعة الافتراضية السورية. الجمهورية العربية السورية. 2018.

85- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلا. المالية العامة. دار العلوم للنشر والتوزيع. عنابة 2003.

86- محمد حلمي مراد. مالية الدولة. مطبعة نهضة مصر، القاهرة. 1957.

87- محمد حمو، منور أوسرير. محاضرات في جباية المؤسسات. ط1، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود. الجزائر. 2009.

88- محمد خالد المهايني وخالد الخطيب الجشي. المالية العامة والتشريع الضريبي. منشورات جامعة دمشق. دمشق – سوريا. 2000.

89- محمد خالد المهايني. الاتجاهات الحديثة للموازنة العامة للدولة (تجارب عربية مقارنة). المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية. القاهرة – مصر. 2012.

90- محمد دويدار. دراسات في الاقتصاد المالي، النظرية العامة في مالية الدولة، السياسة المالية في الاقتصاد الرأسمالي. دار المعرفة الجامعية. 1996.

91- محمد سلمان سلامة. الإدارة المالية العامة. دار المعتز للنشر والتوزيع، ط2015،01 الأردن.

92- محمد طاقة، هدى العزاوي. اقتصاديات المالية العامة. دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط02، عمان، الأردن. 2010.

93- محمد عباس محرزي. اقتصاديات المالية العامة. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر 2003.

94- محمد عباس محرزي. المدخل إلى الجباية والضرائب. دار النشر ITCIS، الجزائر 2010.

95- محمود حسين الوادي. تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد. دار صفاء للنشر والتوزيع. عمان–الأردن. 2010.

96- محمود حسين الوادي. مبادئ المالية العامة. دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط02، عمان، الأردن. 2010.

97- محمود رياض عطية. موجز في المالية العامة. دار المعارف، مصر. 1961.

98- محي محمد مسعد. دور الدولة في حل الأزمة المالية العالمية. المكتب الجامعي الحديث. الإسكندرية– مصر. 2010.

99- المرسى السيد حجازي. النظم الضريبية. الدار الجامعية. الإسكندرية–مصر. 1998.

100-مرعشلي محمد. واقع السياسة الاقتصادية الدولية المعاصرة. المؤسسة الجامعية للنشر. بيروت– لبنان.1987.

101-مهدي محفوظ. اتجاهات الفكر السياسي في العصر الحديث. مجد المؤسسات الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت–لبنان. 1990.

102-ميثم صاحب عجام، علي محمد مسعود. المالية العامة بين النظرية والتطبيق. دار البداية. ط01، عمان الأردن، 2015.

103-ميثم عجام، علي سعود. تخطيط المال العام. دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، ط1. عمان-الأردن.2014.

104-ميثم لعيبي إسماعيل. المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة. دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 2016.

105-ناصر مراد. النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر. 2011.

106-نائل عبد الحافظ العوالمة. الإدارة المالية العامة بين النظرية والتطبيق. مؤسسة زهران للطباعة والنشر والتوزيع. عمان-الأردن. 1983.

107-نزيه عبد المقصود محمد مبروك. الآثار الاقتصادية للاستثمارات الأجنبية. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية-مصر. 2007.

108-نوزاد عبد الرحمن الهيتي، منجد عبد اللطيف الخشالي. المدخل الحديث في المالية العامة. دار المناهج. عمان-الأردن. 2005.

109-هال فاريان، ترجمة أحمد عبد الخير، أحمد أبوزيد. الاقتصاد الجزئي التحليلي (مدخل حديث). جامعة الملك سعود. الرياض-السعودية. 2000.

110-هشام راضي هاشم التاية. النظام القانوني للإدارة الضريبية في فلسطين بين النظرية والتطبيق. كلية الدراسات العاليا، جامعة النجاح الوطنية. فلسطين. 2004.

111-هشام مصطفى الجمل. دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية-مصر. 2006.

112-هلال إدريس مجيد. الدور الاقتصادي للدولة في ظل العولمة. دار حميثرا للنشر والترجمة. القاهرة-مصر. 2018.

113-وليد عبد الحميد عايب. الآثار الاقتصادية الكلية لسياسة الانفاق الحكومي. مكتبة حسين للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت-لبنان. 2010.

114-يلس شاوش بشير. المالية العامة. المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري. ديوان المطبوعات الجامعية وهران 2007.

115-يونس أحمد بطريق. سعيد عبد العزيز عثمان. النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارن. الدار الجامعية الجديدة. مصر. 2002.

116-يونس محمود عبد الحق. النظم الضريبية المعاصرة. الدار الجامعية للطباعة والنشر لبنان. 1983.

117-يونس محمود عبد الحق. النظم الضريبية المعاصرة. دار الحكمة للنشر والتوزيع دمشق سوريا، 2006.

II- الأطروحات والرسائل:

أ- أطروحات الدكتوراه:

118-بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. جامعة الجزائر. 2005-2006.

119-درواسي مسعود. "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر 1990-2004". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر. 2006/2005.

120-صرامة عبد الوحيد. تدخل الدولة في ظل الانتقال إلى اقتصاد السوق مداه وحدوده. أطروحة دكتوراه. جامعة منتوري، قسنطينة- الجزائر. 2007/2006.

121-عبد الهادي مخطار. الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر. أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان. الجزائر. 2016/2015.

122-فلاح محمد. "السياسة الجبائية الأهداف والأدوات". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 2005-2006.

123- فنغور عبد السلام. تحليل السياسة الجبائية في الجزائر منذ إصلاحات 1992 : تقييم وآفاق. أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة. الجزائر. 2017/2016.

124-كليبات بسمة. دور التحفيزات الضريبية في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الصناعية الناشطة في ولاية عنابة). أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار. عنابة. 2017/2016.

125-محمد طالبي. السياسة الجبائية كأداة لاندماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2012/2011.

126-محمد عبد المومن. "السياسة الاقتصادية بين أدوات السياسة المالية وأدوات السياسة النقدية – حالة الجزائر 1963-2011". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير- جامعة الجزائر 03. 2017.

127-محمد لعلاوي. "دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة 2015/2014.

128-محمود جمام. "النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية – دراسة حالة الجزائر". أطروحة دكتوراه. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمود منتوري – قسنطينة، 2010/2009.

ب- رسائـل الماجستيـر:

129-أسماء عدة. "أثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي في الجزائر". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران 2 – الجزائر. 2016/2015.

130-اواس زواق. "دور السياسة الجبائية في تأهيل المؤسسة الاقتصادية –حالة الجزائر–". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر. 2004-2005.

131-جعفر خليل عباس. "واقع النظام الضريبي في البلدان المتقدمة والنامية". مذكرة ليسانس. كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة القادسية. العراق. 2017.

132-حجار مبروكة. " أثر السياسة الضريبية على استراتيجية الاستثمار في المؤسسة – حالة مؤسسة بن حمادي لصناعة أكياس التغليف polyben ". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.2006/2005.

133-طورش بتاتة. "مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر". رسالة ماجستير. كلية الحقوق. جامعة قسنطينة1. الجزائر. 2012/2011.

134-عابد عبد الكريم غريسي. "دور الدولة في الاقتصاد". رسالة ماجيستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أب بكر بلقايد. تلمسان – الجزائر.2011/2010.

135-فلاّح محمد. " الغش الجبائي وتأثيره على دورة الجباية في التنمية الاقتصادية (حالة الجزائر)". رسالة ماجستير. معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 1997/1996.

136-فيروز سلطاني. "دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الأورو متوسطية)". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. جامعة محمد خيضر بسكرة. 2013/2012.

137-قاسمي مريم. إصلاح هياكل الإدارة الجبائية. رسالة ماجستير. كلية الحقوق. جامعة الجزائر01. 2014/2013.

138-قدي عبد المجيد. " النظام الضريبي في النظام الاقتصادي – دراسة مقارنة". رسالة ماجستير. معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 1991.

139-قريز سعاد. " التجارة الخارجية بين التقييد والتحرير- حالة الجزائر". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير- جامعة الجزائر. 2001/2000.

140-لابد لزرق. "ظاهرة التهرب الضريبي وانعكاساتها على الاقتصاد الرسمي في الجزائر". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان. الجزائر. 2012/2011.

141-محمد مصطفى أبو مصطفى. "دور وأهمية التمويل الخارجي في تغطية العجز الدائم لموازنة السلطة الوطنية الفلسطينية (دراسة تحليلية مقارنة عن الفترة 1999-2008)". رسالة ماجستير. الجامعة الاسلامية – غزة، كلية الدراسات العليا، كلية التجارة. 2009.

142-مشري الحبيب. السياسة الضريبية وأثرها على الاستثمار في الجزائر. رسالة ماجستير. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة. 2010/2009.

143-معزوز نشيدة. "التحفيزات الجبائية ودورها في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة حالة الجزائر)". رسالة ماجستير. جامعة سعد دحلب، البليدة. الجزائر. 2006/2005.

144- مغني ناصر. دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الأداء (ولاية المسيلة 2004-2008). رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس. الجزائر. 2010/2009.

145-والي صفية. "دور التحفيزات الجبائية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر (دراسة مقارنة الجزائر-تونس)". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية. الجزائر.2012/2011.

146-وشان أحمد. "دور الجباية في تشجيع الاستثمار الخاص من خلال سياسة التحفيز (حالة الجزائر)". رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر. الجزائر. 2006/2005.

III - القوانين والتشريعات:

147-قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون المالية لسنة 1991 رقم 90-36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990.

148-قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (حسب قانون المالية 2018م).

IV- البحوث والمقالات:

149-أحمد سبع. دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة والحدود. المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية. ع07. جامعة الجزائر 03. 2016.

150-أحمد سلامي. مقالة بعنوان "العلاقة السببية بين الانفاق الحكومي والنمو الاقتصادي في الجزائر (دراسة تطبيقية للفترة 1970-2013)". مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع 17. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر-بسكرة. 2015.

151-أوشان احم، بلعزوز بن علي. الإصلاحات الضريبية كأداة لعصرنة وتطوير الإدارة الضريبية بالإشارة إلى حالة الجزائر. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، ع17، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف. جانفي 2017.

152-بكريتي بومدين، يوسفي رشيد. السياسة الجبائية وإشكالية الغش الجبائي في الجزائر (دراسة تحليلية واقتصادية). مجلة المالية والأسواق، ع3 ج02. جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم-الجزائر. سبتمبر 2015.

153-بوزيد سفيان. التهرب الضريبي ...مفهوم وقياس. ع2، مجلة المالية والأسواق. جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم. الجزائر. 2015.

154-بوشيخي عائشة، بوشيخي فاطمة. أسباب التهرب الضريبي وأثره على الخزينة العامة في الجزائر. ع01، مجلة دراسات جبائية. مخبر تحديات النظام الضريبي الجزائري في ظل التحولات الاقتصادية، جامعة لونيسي علي. البليدة – الجزائر. 2014.

155-بوعكاز سميرة. "مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي". مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع14. جامعة محمد خيضر، بسكرة. 2013.

156-جمال لعمارة. مقالة بعنوان "تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة". مجلة العلوم الانسانية العدد الأول نوفمبر 2001 – جامعة محمد خيضر بسكرة.

157-جمام محمود. الإصلاح الضريبي في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية. مجلة العلوم الإنسانية، مج ب، ع31. جامعة الاخوة منتوري قسنطينة. الجزائر. جوان 2009.

158-حدادو فهيمة، فرج شعبان. دور الشفافية والمساءلة في الرفع من كفاءة الإدارة الضريبية (دراسة ميدانية). ع 22 مجلة معارف، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة. جوان 2017.

159-حراق مصباح. النظام الجبائي الجزائري- قراءة في البنية والهيكل على ضوء المستجدات الأخيرة. مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد02، ع01، المركز الجامعي ميلة. فيفري 2018.

160-خير فضيلة. دور السياسة الجبائية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2013). مجلة أبعاد اقتصادية ع01 ج07. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة امحمد بوقرة، بومرداس، ديسمبر 2017.

161-سالم عبد الله محمد باسويد. مقالة بعنوان "أثر الانفاق الحكومي على النمو الاقتصادي في اليمن خلال المدة 1990-2014". مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية. المجلد17، ع16. جامعة الأندلس للعلوم والتقنية، صنعاء-الجمهورية اليمنية. أكتوبر-ديسمبر 2017.

162-سامي محمود مراد. دراسة تحليلية لآليات تجنب الازدواج الضريبي الدولي. مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، مج 03، ع01. جامعة المسيلة، الجزائر. نوفمبر 2018.

163-سراج محمد خلاط. دور النظام الضريبي في الاقتصاد الليبي. ع15، مج 03، المجلة الجامعة، جامعة الزاوية. ليبيا. 2013.

164-سهاد كشكول. التهرب الضريبي وأثره على التنمية الاقتصادية في العراق. مج 08، ع24، مجلة دراسات محاسبية ومالية. كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة بغداد. العراق.

165-سيد رمضان عبد الباقي إسماعيل. العلاقة بين اتفاقيات الازدواج الضريبي وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان النامية. مجلة أوراق اقتصادية، ع02. جامعة عبد الحق بن حمودة، ولاية جيجل- الجزائر. جوان 2018.

166-شارفي ناصر. دور الاتفاقيات الضريبية في الحد من الازدواج الضريبي. مجلة الأبحاث الاقتصادية، ع04. جامعة سعد دحلب، البليدة-الجزائر. ديسمبر 2010.

167-شوقي جبار، بوديار زهية. الآثار المرتقبة للنقود الالكترونية على السياسة النقدية. مجلة الاقتصاد الجديد ع05. جانفي 2012.

168-طالبي محمد. أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ع06. جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

169-عبد الحق بوقفة وآخرون. أثر التحفيز الجبائي على تحسين الأداء المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر (دراسة ميدانية). مجلة« Global Journal of Economics and Business ». جامعة اليرموك-الأردن.

170-عبد الحق بوقفة، بغدلد بنين. الحوافز الجبائية وشبه الجبائية وأثرها على تصدير التمور في الجزائر (دراسة حالة ولاية الوادي). ع04، مجلة رؤى اقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، ولاية الوادي. الجزائر. جوان 2013.

171-عبد الستار حمد أنجاد. مقال بعنوان "الطبيعة القانونية لعقد القرض العام الإجباري". مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ع19. 2005.

172-عبد المليك مزهوده. الأداء بين الكفاءة والفعالية، مفهوم وتقييم. ع01، مجلة العلوم الإنسانية. جامعة محمد خيضر. بسكرة-الجزائر. نوفمبر 2001.

173-عمر محمود أبو عيدة. مقالة بعنوان "أثر الإنفاق الحكومي على النمو الاقتصادي في الأراضي الفلسطينية: دراسة قياسية تطبيقية خلال الفترة (1995-2013م). مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات الإدارية والاقتصادية، مجلد 1، ع03. جامعة القدس المفتوحة -القدس-فلسطين. 2015.

174-عون الله صلاح الدين. مداخل ومشكلات قياس الفعالية التنظيمية. ع 54، مجلة الإدارة العامة. الرياض-السعودية. 1987.

175-عزوز مفتاح. الازدواج الضريبي المفهوم والآليات. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ع02. جامعة زيان عاشور، الجلفة-الجزائر. جوان 2018.

176-فلاح تايه النعيمي. اتخاذ القرار وفق النظرية الموقفية. ع63، مجلة الإدارة العامة. الرياض-السعودية. 1986.

177-كمال رزيق. الفراغ الضريبي والروح المقاولاتية لتشجيع التنمية الاقتصادية. « les Cahiers du MECAS »، ج4 ع01. مخبربحث "مانجمت المؤسسات والرأسمال الاجتماعي"، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون. تيارت. ديسمبر 2008.

178- محمد الكامل شلغوم. أساس حق الدولة في فرض الضريبة. مجلة العلوم القانونية والشرعية ع السابع ديسمبر 2015، جامعة الزاوية، ليبيا.

179- محمد بوطلاعة، نسيم بوكحيل. التوجه نحو سياسة التحفيز الجبائي لتوسيع الوعاء الضريبي بالإشارة لحالة الجزائر. مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، ع03. جوان 2015.

180- محمد راتول، صلاح الدين كروش. تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري لكالدور في الجزائر خلال الفترة 2000-2010. مجلة بحوث اقتصادية عربية ع 66. الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية. 2014.

181- محمد عكروش، علاء الدين زهيري. دراسة تحليلية لواقع التهرب الضريبي والتهريب في سوريا وأثره على التنمية. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية.ع01. سوريا. 2005.

182- محمد كريم قروف. محمد الطاهر سعودي. مقالة بعنوان "السياسة الاقتصادية في الجزائر وانعكاسها على الأداء الاقتصادي، دراسة تحليلية للفترة 1999-2011". مجلة جامعة تكريت، المجلد 19، ع12. كانون الأول 2012.

183-محمود حسين علي المرسومي، محمد غازي نصيف. الانفاق العام والنمو الاقتصادي في العراق دراسة تحليلية (1990-2012). مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، ع19. كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة واسط. العراق. 2015.

184-مصطفاوي عماري وآخرون. إشكالية الازدواج الضريبي الدولي بين الآثار السلبية وفعالية الحلول الوطنية. مجلة دفاتر السياسة والقانون، ع15. جامعة قاصدي مرباح، ورقلة- الجزائر. جوان 2016.

185-مراد ميهوبي. إجراءات تحصيل الضريبة أي فعالية. مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون. ع39. كلية الحقوق والعلوم السياسة. جامعة 08 ماي 1945 قالمة. سبتمبر 2014.

186-مي محرزي. طبيعة القرض العام ومبرراته وآثاره الاقتصادية. مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 38 ع 02. سوريا. 2016.

187-ناصر مراد. الإصلاحات الضريبية في الجزائر. مجلة الباحث، ع02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة. الجزائر. 2003.

188-النذير قمرة، غضبان مبروك. تأثير الفكر الاقتصادي على دور الدولة في المجال الاقتصادي في العالم الثالث. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، ع2017/18. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير- جامعة محمد بوضياف بالمسيلة – الجزائر.

189-هيثم علي محمد. علاقة الازدواج الضريبي بالاستثمار بين إعادة التكيف والتغير في النظام الضريبي العراقي (بحث تطبيقي). ع35، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية. العراق. 2013.

190-ونادي رشيد. آلية تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عبر سياستها المالية. مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية – العدد التاسع جوان 2011. جامعة البليدة.

191-يوسف قاشي. إشكالية تحقيق العدالة في النظم الضريبية مع الإشارة إلى حالة الجزائر. مجلة "الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات"،ع10. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. جامعة أكلي محند أولحاج البويرة. ب ت.

192-يوسفي نور الدين. نحو تحيين اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي بين دول المغرب العربي من خلال النماذج العالمية الحديثة. مجلة معارف ع22، جامعة بويرة- الجزائر. جوان 2017.

V- الملتقيات والندوات العلمية (المداخلات):

193-الجيلاني بلواضح، نبيلة ميمون. مداخلة بعنوان "مكافحة التهرب الضريبي كهدف لجهود القضاء على البطالة". ملتقى دولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة. 16/15 نوفمبر 2011.

194-شوقي بورقبة. التمييز بين الكفاءة والفعالية والأداء. حوار الأربعاء 1430-1431. معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز. المملكة العربية السعودية. 09 جوان 2010.

195-كمال رزيق، بوعلام رحمون. مداخلة بعنوان "تقييم السياسة الجبائية في الجزائر". الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة. جامعة البليدة. الجزائر. 2003.

196-ولهي بوعلام عجلان العياشي. دور السياسة الجبائية في تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة في ظل التحولات المتسارعة. ملتقى دولي تحت عنوان "اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس – سطيف. الجزائر. من 03 إلى 07 أكتوبر 2004.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

I- Les ouvrages :

197- ANNIE Vallee, les systèmes fiscaux. Edition du seuil. France. 2000.

198- BENSAHLI Mustapha. La gouvernance en fiscalité et ses septe règles capitales expérience Algérienne. ENAG Edition. réghaia-Alger.

199- Chevallier Jacques, L'Etat post-moderne, droit et société, Maison des sciences de l'Homme, vol35, 2eme édition. 2004.

200- Dmitri George La Vroff , Les grandes étapes de la pensée Politique, 2eme édition Dalloz 1999.

201- Dwayne Ward, Toward a critical political economics , édition Good year publishing company california, USA. 1977.

202- Fantanel et Samson. « La liaison dangereuse entre l'Etat et l'économie Russe », édition l'harmattan. Paris 2001.

203- Gianmarco Monsellato. Les cahiers (Le cercle des économistes) « Fiscalité et croissance ». Édition descartes. France. 2011.

204- GUY GILBERT. La théorie économique de l'impôt optimal : une introduction. Revue française de finance publique, N° 55. 1996.

205- James. M. Buchanan, The Public Finances, édition. Revised, USA.1965.

206- Jean philipe lotis. Comprendre la croissance économique. OCDE. Paris-France. 2004.

207- Jean-Didier Lecaillon **et autres.** Economie Contemporaine : Analyse Et Diagnostics. De Boeck. Paris. 2001.

208- LOUIS Carton. Droit fiscal international et européen. LGDJ. Paris-France. 1991.

209- MEHEL Lucien. Traité de politique fiscale. Edition PFU. paris-France. 1996.

210- Peat burgenmerier. Analyse et politique économique. Economica. Paris-France. 2002.

211- Philippe Lorino. Méthodes et pratiques de la performance. Edition d'organisation. Paris. 1998.

212- PIERE Lalumiere. Finance Publique. Edition Armand colin. Paris. 1973.

II- Les thèses:

213- Ahmed ZAKANE. Thèse de Doctorat «Dépenses Publiques Productives, Croissance à long terme et politique Economique (Essai d'analyse Econométrique Appliquée au cas de l'Algérie). Faculté des sciences économiques et sciences de gestion, Université d'Alger. 2002-2003.

III- Revues et périodiques

214- Andrew master. « Stratégie d'amélioration des systèmes d'incitations fiscales - l'expérience de l'Afrique australe ». Séminaire de haut niveau organisé par le FMI en coopération avec l'institut Multilatéral d'Afrique « sur la réalisation du potentiel d'investissement rentable en Afrique », Tunis, Tunisie. 28 fév-01mars 2006.

215- Aurélien Beleau. Théorie de la taxation optimale et politique de stabilisation : une incompatibilité théorique?. Documents de travail du Centre d'Economie de la Sorbonne 2013.

216- Cameron Kim S. Effectiveness As Paradox: Consensus and Conflict in Conceptions of Organizational Effectiveness. , vol.32, No.5, Management Science, Columbia University. May 1986.

217- Éric Chancellier, « Des outils pour la simulation économique : Jan Tinbergen et l'émergence des modèles structurels (1935-1940) », Recherches économiques de Louvain 2007/3 (Vol. 73).

218- FELLAH Mohammed. Problématique du choix du système fiscal entre efficacité économique et équité sociale. Revu des « Recherches économiques et managériales », N°03. Faculté des Sciences Economiques et de gestion université Mohamed Khider - Biskra. Juin 2008.

219- GUY GILBERT. La théorie économique de l'impôt optimal : une introduction. Revue française de finance publique, N° 55. 1996.

220- HARRACHE Brahim. « تقييم عصرنة إدارة الضرائب الجزائرية ». Revue d'économie et de statistique appliquée (RESA). 12,02. Ecole nationale supérieur de statistique et d'économie appliquée, Alger. Algérie. Décembre 2015.

221- Jacques Picotte, Juri dictionnaire, Recueil des difficultés et des ressources dictionnaire français juridique, centre de traduction et de terminologie juridiques, Faculté de droit, Université de Moncton,2015.

222- Jean-Marc DANIEL. Rchard Musgrave et les Fonction économiques de l'Etat. La Revue du trésor- Mensuel d'études administratives, juridiques, financières, fiscales et économique N°1 janvier 2008.

223- Jean-Marie Monnier. La politique fiscale : objectifs et contraintes. Les Cahiers français : documents d'actualité, La Documentation Française, 2008.

224- Najat Zatla, Zinelaabidine Djelil. Aperçu sur les dépenses fiscales en Algérie. Revu Algérienne de Finances Publiques, N° 05. Universite de Tlemcen. Décembre 2015.

ثالثا: قائمة المراجع الإلكترونية:

225- Cour des comptes. Rapport d'appréciation de la cour des compte sur l'avant-projet de loi portant règlement budgétaire de l'exercice 2013. Du site www.ccomptes.org.dz/aplrb.html.

قائمة الملاحق

الملاحـــق:

الملحق 01: مختلف المؤشرات الاقتصادية المستخدمة في الدراسة

السنوات	نسبة الاقتصاد غير الرسمي	معدل البطالة	معدل التضخم	الناتج خارج المحروقات	الناتج الاجمالي	النفقات العامة	الجباية البترولية	الجباية العادية	معدل النمو الاقتصادي
1970	26,84	22,5	4,94	24000946710	2,4012E+10	5876	1350	4106	8,86
1971	26,44	23	17,15	24934348830	2,4942E+10	6941	1648	4334	-11,33
1972	27,94	25	-4,61	30299763541	3,0318E+10	8197	3278	5156	27,42
1973	24,51	20	9,63	34445300239	3,4505E+10	9989	4114	5842	3,81
1974	23,72	22	48,9	45624741560	5,5227E+10	13408	13399	8000	7,49
1975	25,45	21	5,91	52855089760	6,1445E+10	19068	13462	9732	5,05
1976	27,23	23	10,84	62365049447	7,3817E+10	20118	14237	10739	8,39
1977	29,44	24	11,93	73041429507	8,6966E+10	25473	18019	13260	5,26
1978	22,74	12	10,09	90058205078	1,0456E+11	30106	17365	18014	9,21
1979	20,46	12,5	13,99	89532855109	1,281E+11	33515	26516	18328	7,48
1980	22,32	15,8	25,86	1,19977E+11	1,625E+11	44016	37658	20362	0,79
1981	24,06	15,4	14,35	1,59579E+11	1,914E+11	57655	50954	25760	3
1982	20,89	15	1,94	1,81118E+11	2,076E+11	72445	41458	27990	6,4
1983	20,13	14,3	6,8	2,0672E+11	2,337E+11	84825	37711	37454	5,4
1984	22,63	16,5	8,43	2,38745E+11	2,676E+11	91598	43841	46968	5,6
1985	24,18	16,9	4,97	2,62803E+11	2,913E+11	99841	46787	46991	3,7
1986	27,05	18,4	2,41	2,889E+11	2,995E+11	101817	21439	52656	0,4
1987	26,53	20,1	8,84	3,05656E+11	3,237E+11	103977	20479	58215	-0,7
1988	27,49	21,8	9,06	3,32812E+11	3,495E+11	119700	24100	58100	-1
1989	27,16	20,7	16,01	3,87987E+11	4,233E+11	124500	45500	64500	4,4
1990	28,67	19,8	30,26	4,93733E+11	5,558E+11	136500	76200	71100	0,8
1991	32,26	20,3	53,79	7,6814E+11	8,445E+11	212100	161500	82700	-1,2

1992	36	21,4	21,93	9,68406E+11	1,0482E+12	420131	193800	108864	1,8
1993	33,39	23,2	13,62	1,08797E+12	1,166E+12	476627	179218	121469	-2,1
1994	38,01	24,4	29,08	1,38566E+12	1,4915E+12	566329	222176	176174	-0,9
1995	40,7	28,1	28,58	1,82954E+12	1,9906E+12	759617	336148	241992	3,8
1996	34,07	25,9	24,02	2,29007E+12	2,57E+12	724609	495997	290603	4,1
1997	29,5	26,41	7	2,51948E+12	2,7802E+12	845196	564765	314013	1,1
1998	30,92	28	-3,13	2,68967E+12	2,8305E+12	875739	378556	329828	5,1
1999	30,57	29,3	10,86	2,99356E+12	3,2382E+12	961682	560121	314767	3,2
2000	28,46	29,5	22,65	3,5915E+12	4,1235E+12	1178122	720000	364909	3,82
2001	28,84	27,3	-0,48	3,75337E+12	4,2271E+12	1321028	840600	441944	3,01
2002	26,76	25,7	1,31	3,98954E+12	4,5228E+12	1550646	916400	557535	5,61
2003	26,1	23,7	8,33	4,50634E+12	5,2523E+12	1690175	836060	582214	7,2
2004	20,93	17,7	12,25	5,14989E+12	6,1491E+12	1891769	862200	622541	4,3
2005	17,07	15,3	16,12	5,94681E+12	7,562E+12	2052037	899000	675549	5,91
2006	15,05	12,3	10,56	6,54825E+12	8,5016E+12	2453014	916000	765314	1,68
2007	16,93	13,8	6,42	7,33142E+12	9,3529E+12	3108569	973000	842122	3,37
2008	16,13	11,3	15,36	8,48844E+12	1,1044E+13	4191051	1715400	1079188	2,36
2009	16,85	10,2	-11,19	8,45998E+12	9,968E+12	4246334	1927000	1214248	1,63
2010	16,4	10	16,08	9,87947E+12	1,1992E+13	4466940	1501700	1362417	3,63
2011	18,06	10	18,24	1,16225E+13	1,4589E+13	5853569	1529400	1606023	2,89
2012	20,47	11	7,48	1,31657E+13	1,621E+13	7058173	1519040	1986513	3,37
2013	16,76	9,8	-0,06	1,37572E+13	1,6648E+13	6024131	1615900	2114740	2,77
2014	17,51	10,6	-0,29	1,4521E+13	1,7229E+13	6995769	1577730	2167562	3,79
2015	19,49	11,2	-6,57	1,51873E+13	1,6702E+13	7656331	1722940	2602190	3,76
2016	19,26	10,5	0,89	1,55053E+13	1,7407E+13	7297494	1682550	2659462	3,3
2017	18,8	11,7	6,8	1,89066E+13	1,8907E+13	7282630	2126987	2900868	1,7

الملحق 02: مؤشرات الدراسة التطبيقية المتعلقة بقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر للفترة 1997-2017.

السنة	الجباية المحلية	جباية الدولة خارج المحروقات	إجمالي الحصيلة الجبائية (الدولة + الجماعات المحلية) خارج المحروقات	الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	معدل الضغط الضريبي خارج قطاع المحروقات	معدل نمو الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	مربع معدل الضغط الضريبي
1997	72.74	334.1	406.84	1941.2	0.209581702039975	0.016	0.043924489829973
1998	78.56	348.7	427.26	2192.3	0.194891210144597	0.034	0.0379825837916255
1999	85.25	354.5	439.75	2357.3	0.186548169515972	0.037	0.0348002195497597
2000	90.73	364.9	455.63	2482.5	0.183536757301108	0.038	0.0336857412806057
2001	95.72	472.9	568.62	2791.7	0.203682344091414	0.062	0.0414864972945731
2002	94.64	595	689.64	3064.9	0.225012235309472	0.065	0.0506305060389651
2003	94.57	624.2	718.77	3397.9	0.211533594278819	0.066	0.0447464615085161
2004	107.9	646	753.9	3807.7	0.197993539406991	0.05	0.0392014416469077
2005	116	718.4	834.4	4145.7	0.201268784523723	0.06	0.040509123623657
2006	124	782.7	906.7	4510	0.201042128603104	0.054	0.0404179374732671
2007	159	890.8	1049.8	5319	0.197367926301936	0.07	0.0389540983327266
2008	197.66	1101.7	1299.36	6041.3	0.215079535861487	0.061	0.0462592067463926
2009	221.5	1263.3	1484.8	6925.2	0.214405360134003	0.096	0.0459696584541917
2010	251.7	1487.7	1739.4	7811.2	0.222680253994265	0.063	0.0495864955189502
2011	276.1	1810.4	2086.5	9346.1	0.223248199783867	0.061	0.0498397587067374
2012	368.2	2155	2523.2	10672.3	0.236425137974007	0.072	0.0558968458660285
2013	370.5	2279.4	2649.9	11675.8	0.226956611110159	0.073	0.0515093033266082
2014	392.3	2330.5	2722.8	12547.3	0.21700286117332	0.056	0.0470902417574073
2015	450.4	2729.6	3180	13567.9	0.234376727422814	0.05	0.0549324503574281
2016	465.9	3329	3794.9	14381.1	0.263881066121507	0.022	0.069633217057423
2017	497.7	3810.3	4308	15297.8	0.281609120265659	0.022	0.0793036966167985

الملحق 03: اختبار ديكي فولر الموسع لسلسلة لوغاريتم النفقات العامة

Null Hypothesis: LD has a unit root			
Exogenous: None			
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=6)			
		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		4.268240	1.0000
Test critical values:	1% level	-2.653401	
	5% level	-1.953858	
	10% level	-1.609571	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.			

الملحق 04: اختبار ديكي فولر الموسع لسلسلة لوغاريتم الايرادات العامة

Null Hypothesis: LR has a unit root			
Exogenous: None			
Lag Length: 0 (Automatic - based on SIC, maxlag=6)			
		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		4.353168	1.0000
Test critical values:	1% level	-2.653401	
	5% level	-1.953858	
	10% level	-1.609571	
*MacKinnon (1996) one-sided p-values.			

الملحق 05: درجات الابطاء لسلسلتي الفروق الاولى لكل من لوغاريتم النفقات والايرادات العامة

VAR Lag Order Selection Criteria						
Endogenous variables: DLD DLR						
Exogenous variables: C						
Date: 06/26/19 Time: 20:59						
Sample: 1990 2017 Included observations: 23						
Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	32.49908	NA*	0.000242*	-2.652094*	-2.553356*	-2.627262*
1	34.26618	3.073212	0.000294	-2.457929	-2.161713	-2.383431
2	37.08043	4.404910	0.000330	-2.354820	-1.861127	-2.230658
3	40.66299	4.984428	0.000351	-2.318521	-1.627350	-2.144693
4	44.00967	4.074220	0.000390	-2.261710	-1.373063	-2.038218
* indicates lag order selected by the criterion						

الملحق 06: نتائج اختبار غرانجر

Pairwise Granger Causality Tests			
Date: 06/26/19 Time: 21:00			
Sample: 1990 2017			
Lags: 1			
Null Hypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
DLR does not Granger Cause DLD	26	0.59550	0.4482
DLD does not Granger Cause DLR		0.00027	0.9871

الملحق 07: درجات الإبطاء لسلسلتي لوغاريتم النفقات والايرادات العامة

VAR Lag Order Selection Criteria						
Endogenous variables: LD LR						
Exogenous variables: C						
Date: 06/26/19 Time: 21:06						
Sample: 1990 2017 Included observations: 23						
Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-13.03051	NA	0.012668	1.307001	1.405740	1.331834
1	39.53521	91.41866*	0.000186*	-2.916106*	-2.619890*	-2.841608*
2	41.37612	2.881419	0.000227	-2.728358	-2.234665	-2.604196
3	43.70749	3.243639	0.000269	-2.583260	-1.892089	-2.409432
4	48.96908	6.405412	0.000253	-2.692963	-1.804315	-2.469471
5	52.94425	4.148010	0.000276	-2.690804	-1.604680	-2.417647
* indicates lag order selected by the criterion						

الملحق 08: نتائج اختبار تودا-ياماموتو

VAR Granger Causality/Block Exogeneity Wald Tests			
Date: 06/26/19 Time: 21:08			
Sample: 1990 2017 Included observations: 26			
Dependent variable: LD			
Excluded	Chi-sq	Df	Prob.
LR	0.183844	2	0.9122
All	0.183844	2	0.9122
Dependent variable: LR			
Excluded	Chi-sq	df	Prob.
LD	8.321112	2	0.0156
All	8.321112	2	0.0156

الملحق 09: نتائج اختبار جوهانسون للتكامل المشترك

Sample (adjusted): 1992 2017				
Included observations: 26 after adjustments				
Trend assumption: Linear deterministic trend				
Series: LD LR				
Lags interval (in first differences): 1 to 1				
Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)				
Hypothesized		Trace	0.05	
No. of CE(s)	Eigenvalue	Statistic	Critical Value	Prob.**
None *	0.359666	16.68837	15.49471	0.0329

الملحق 10: نتائج تقدير نموذج تصحيح الخطأ

Vector Error Correction Estimates		
Sample (adjusted): 1992 2017 Included observations: 26 after adjustments		
Standard errors in ( ) & t-statistics in [ ]		
Cointegrating Eq:	CointEq1	
LR(-1)	1.000000	
LD(-1)	-0.838947	
	(0.04604)	
	[-18.2226]	
C	-2.067110	
Error Correction:	D(LR)	D(LD)
CointEq1	-0.515861	0.033346
	(0.16407)	(0.21767)
	[-3.14420]	[0.15320]
D(LR(-1))	0.352365	0.162089
	(0.18521)	(0.24572)
	[1.90253]	[0.65965]
D(LD(-1))	-0.309048	0.166334
	(0.19264)	(0.25558)
	[-1.60428]	[0.65082]
C	0.122937	0.088564
	(0.03506)	(0.04652)
	[3.50611]	[1.90381]
R-squared	0.331443	0.081360
Adj. R-squared	0.240277	-0.043909
Sum sq. resids	0.316677	0.557401
S.E. equation	0.119977	0.159174
F-statistic	3.635570	0.649482
Log likelihood	20.41120	13.06096
Akaike AIC	-1.262400	-0.696997
Schwarz SC	-1.068847	-0.503444

Mean dependent	0.123441	0.136007
S.D. dependent	0.137648	0.155791
Determinant resid covariance (dof adj.)		0.000304
Determinant resid covariance		0.000218
Log likelihood		35.83635
Akaike information criterion		-1.987412
Schwarz criterion		-1.503528

الملحق 11: نتائج تقدير معلمات نموذج Scully

Dependent Variable: LPIB				
Method: Least Squares				
Date: 06/26/19 Time: 22:58				
Sample: 1997 2017				
Included observations: 21				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
LPRIVAT	0.801587	0.007768	103.1964	0.0000
LPUBLIC	0.196968	0.006510	30.25665	0.0000
C	0.510703	0.021345	23.92617	0.0000
R-squared	0.999985	Mean dependent var		8.617367
Adjusted R-squared	0.999984	S.D. dependent var		0.689495
S.E. of regression	0.002789	Akaike info criterion		-8.794959
Sum squared resid	0.000140	Schwarz criterion		-8.645741
Log likelihood	95.34706	Hannan-Quinn criter.		-8.762575
F-statistic	611320.8	Durbin-Watson stat		0.788285
Prob(F-statistic)	0.000000			

الملحق 12: نتائج الاختبارات المتعلقة بالبواقي لنموذج Scully

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:			
F-statistic	7.634935	Prob. F(2,16)	0.0047
Obs*R-squared	10.25483	Prob. Chi-Square(2)	0.0059
Heteroskedasticity Test: White			
F-statistic	16.96114	Prob. F(5,15)	0.0000
Obs*R-squared	17.84387	Prob. Chi-Square(5)	0.0031
Scaled explained SS	18.38914	Prob. Chi-Square(5)	0.0025

الملحق 13: نتائج تقدير معلمات النموذج التربيعي Quadratique

Dependent Variable: PIBTAUX				
Method: Least Squares				
Date: 06/26/19 Time: 23:02				
Sample: 1997 2017				
Included observations: 21				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
TAX	7.041382	2.140505	3.289589	0.0041
TAXS	-15.66024	4.646054	-3.370653	0.0034
C	-0.728278	0.244199	-2.982317	0.0080
R-squared	0.408831	Mean dependent var		0.053714
Adjusted R-squared	0.343146	S.D. dependent var		0.019647
S.E. of regression	0.015923	Akaike info criterion		-5.310489
Sum squared resid	0.004564	Schwarz criterion		-5.161272
Log likelihood	58.76014	Hannan-Quinn criter.		-5.278105
F-statistic	6.224084	Durbin-Watson stat		1.213932
Prob(F-statistic)	0.008819			

الملحق 14: نتائج الاختبارات المتعلقة بالبواقي للنموذج التربيعي Quadratique

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:			
F-statistic	0.878390	Prob. F(2,16)	0.4346
Obs*R-squared	2.077650	Prob. Chi-Square(2)	0.3539
Heteroskedasticity Test: White			
F-statistic	0.287721	Prob. F(4,16)	0.8816
Obs*R-squared	1.409175	Prob. Chi-Square(4)	0.8426
Scaled explained SS	2.269954	Prob. Chi-Square(4)	0.6862

الملحق 15: نتائج اختبارات مختلف نماذج العاملي التوكيدي وحيد العامل المحصل عليها

	النموذج الأول		النموذج الثاني		النموذج الثالث		النموذج الرابع		النموذج الخامس		النموذج السادس	
	coef	t-statistic	coef	t-statistic	coef	t-statistic	coef	t-statistic	coef	t-statistic	coef	t-statistic
X→ Y1	-0,5	-3,999	-0,5	-3,994	-0,5	-4,001	-0,5	-4,01	-0,5	-4,01	-0,5	-4,01
η→ Y1	-0,085	-0,59										
η→ Y2	-0,635	-5,686	-0,635	-5,683	-0,642	-5,801	-0,643	-5,815	-0,643	-5,816	-0,643	-5,826
η→ Y3	-0,321	-2,343	-0,342	-2,633	-0,341	-2,627	-0,34	-2,623	-0,34	-2,622	-0,319	-2,335
η→ Y4	-0,571	-4,81	-0,571	-4,812	-0,063	-0,626	-0,006	-0,065				
η→ Y5	1.00		1.00		1.00		1.00		1.00		1.00	
η→ Y6	0,934	18,401	0,935	18,424	0,933	18,272	0,933	18,233	0,933	18,231	0,932	18,187
η→ Y7	0,983	40,859	0,983	40,893	0,982	40,309	0,981	40,17	0,981	40,157	0,981	40,067
Y1→ Y3			-0,279	-2,136	-0,279	-2,13	-0,278	-2,127	-0,278	-2,126		
Y2→ Y4					0,802	7,913	0,795	8,338	0,799	10,596	0,801	10,627
Y3→ Y4							0,196	2,504	0,197	2,61	0,196	2,597
Y3→ Y1										-0,252	-1,79	
RMSEA	0,229		0,219		0,085		0,043		0,025		0,044	
SRMR	0,1076		0,1632		0,0617		0,0526		0,0526		0,0724	
GFI	0,81		0,824		0,895		0,919		0,919		0,914	
TLI	0,819		0,834		0,975		0,994		0,998		0,993	
CFI	0,871		0,881		0,983		0,996		0,999		0,995	
DF	20		20		19		18		19		19	
NC	3,457		3,258		1,338		1,087		1,03		1,093	

الملحق 16: النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل الابتدائي

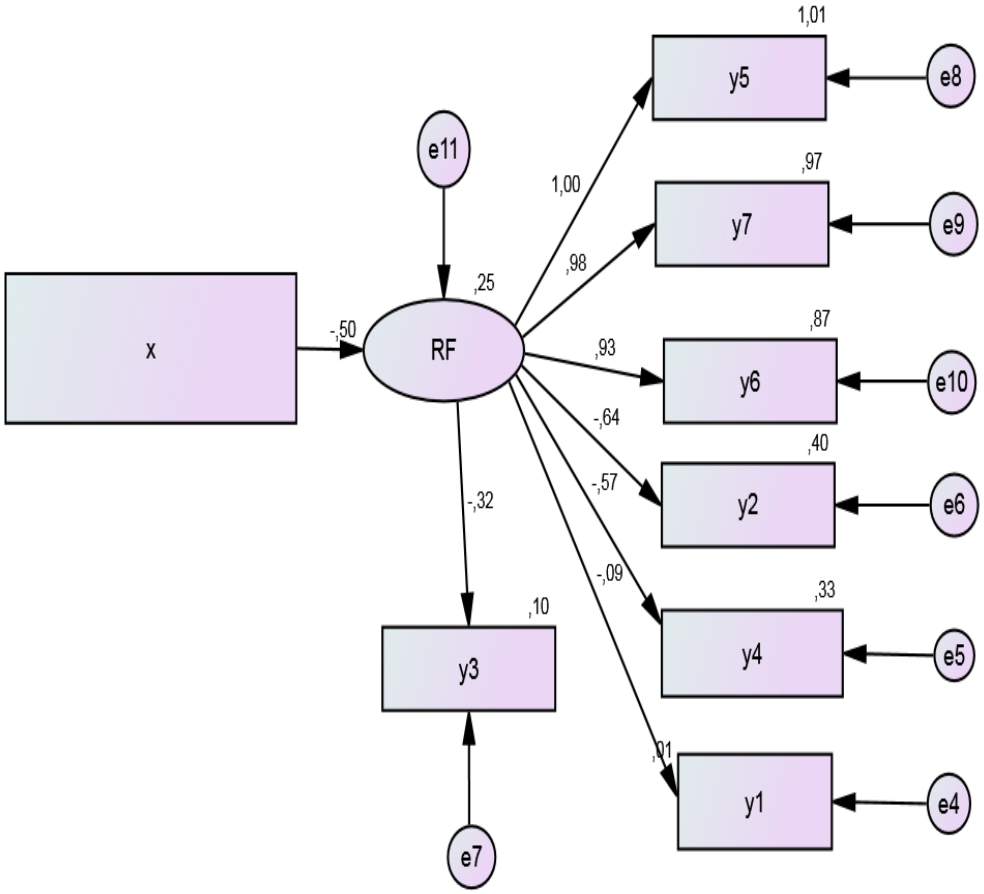

الملحق 17: النموذج العاملي التوكيدي وحيد العامل النهائي

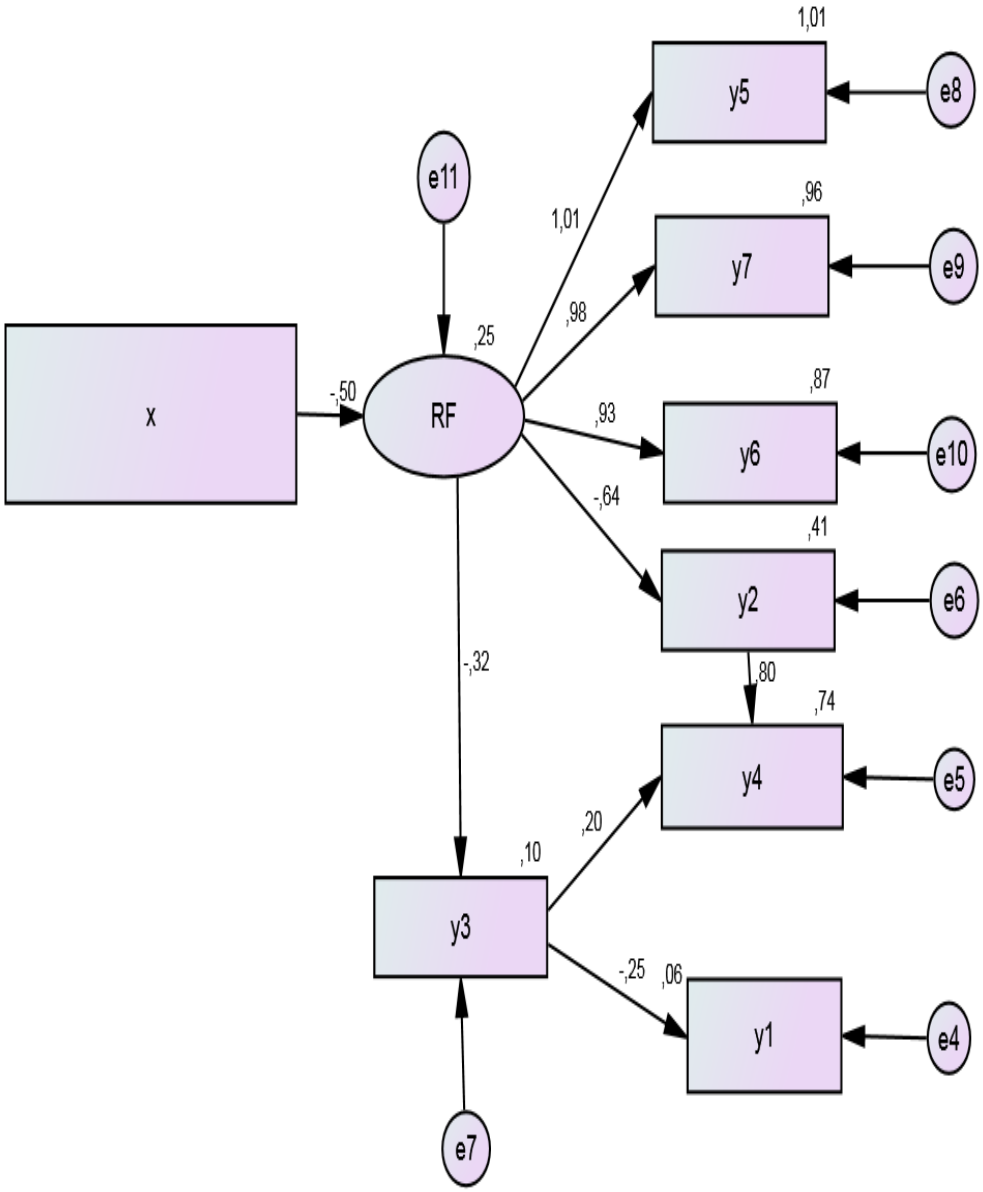

ملخص:

إنّ النظم الجبائية تعتبر أحد أهم المعايير الأساسية في تقييم السياسة المالية للدولة وتحقيق أهداف سياساتها الاقتصادية، ولذلك نجدها تعنى بأهمية خاصة في تسيير مالية الدول الحديثة التي فرضتها وقائع الأحداث الاقتصادية. فأصبح معيار الفعالية إحدى معايير تقييم سلامة النظم الجبائية القائمة إلى جانب معيار المردودية المالية اللذين ركزنا عليهما في بحثنا هذا، فبعد التأكد في بحثنا من العلاقة السببية التي وجدنا فيها أنّ النفقات العامة هي من تسبب الإيرادات العامة طيلة فترة الدراسة (1990-2017م)، اتضحت أولوية الهدف المالي والمردودية المالية للنظام الجبائي الجزائري، لتتأكد هذه الأولوية مرة أخرى في دراستنا للفعالية التي يصعب قياسها في البلدان النامية لغياب معظم البيانات المتعلقة بالمؤشرات التي تتطلبها نماذج القياس، وبخاصة بيئة الاقتصاد الجزائري التي لم نتمكن فيها من تجميع المعلومات اللازمة لقياس الفعالية بمفهومها الواسع للنظام الجبائي، أين اكتفينا في دراسة هذه الفعالية مستخدمين مصطلح الفعالية الاقتصادية التي حاولنا ترجمتها بقياس معدل الضغط الضريبي الأمثل في الجزائر، وباستخدام كلا من النموذجين(**نموذج Scully والنموذج التربيعي**) للفترة (**1997-2017م**)، توصلنا إلى أنّ معدلات الضغط الضريبي في الجزائر(خارج قطاع المحروقات) في السنوات الأخيرة تجاوزت مجال الأمثلية (**18% - 22.47%**) لتبلغ عتبة 28%، مما يعكس أولوية الهدف المالي على الأثر الاقتصادي الذي يمكن أن يخلفه النظام الجبائي (ممثلا في معدلات الضغط الضريبي). ولمعرفة الأثر الاقتصادي للنظام الجبائي كذلك وتحديده بشكل قياسي على أهم المؤشرات الكلية للاقتصاد الجزائري في إطار أولوية الهدف المالي ، استعنا بالنمذجة بالمعادلات البنائية في قياس أثر معدلات الضغط الضريبي (مع احتساب قطاع المحروقات) على كل من مؤشرات النمو الاقتصادي، البطالة، التضخم، الاقتصاد غير الرسمي، النفقات العامة، الجباية العادية، الجباية البترولية عن طريق المتغير الكامن الوحيد في النموذج والمتمثل في المردودية المالية للنظام الجبائي للفترة (**1970-2017م**)، فتوصلنا إلى أنّ أثر الضغط الضريبي على مؤشرات الدراسة يوافق النظرية الاقتصادية إلى أبعد الحدود مما يدفعنا إلى القول بأنّ هناك أثر اقتصادي مقبول للنظام الجبائي الجزائري، وأنّ لهذا الأخير فعالية اقتصادية في حدود معنى المصطلح المعمول به.

الكلمات المفتاحية: السياسة الجبائية، النظام الجبائي، الفعالية الاقتصادية، معدل الضغط الضريبي الأمثل، النمذجة بالمعادلات الهيكلية.

Abstract:

Taxation systems are one of the most important criteria in the assessment of the state's fiscal policy and the achievement of its economic policy objectives. Therefore, they are of special importance in the management of the modern financial state imposed by the economic events. The effectiveness criterion has become one of the criteria for evaluating the tax systems and the criterion of financial revenue that we focused on in our research. After proving in our research the causal relationship in which we found that public expenditure caused public revenues throughout the study period (1990-2017). The priority of the financial objective and financial revenue of the Algerian tax system has become clear, to ensure that this priority is once again confirmed in our study of the effectiveness that is difficult to measure in developing countries because there is a lack of most data on the indicators required by the measurement models, in particular the Algerian's economy, in which we could not gather the information necessary to measure effectiveness in the broad sense of the fiscal system. In order to measure the effectiveness of the tax system, we have only used the term economic effectiveness, which we tried to translate by measuring the optimal tax rate in Algeria using both the Scully model and the quadratic model for the period (1997-2017), we found that the rate of tax pressure in Algeria (outside the hydrocarbon sector) in recent years exceeded the range of optimization (18% - 22.47%) to reach the threshold of 28%, reflecting the priority of the financial target on the economic impact of the tax system (represented by tax rates). In order to know the economic impact of the fiscal system and measure it on the most important indicators of the Algerian economy within the priority of the financial objective, we used modeling of structural equations in measuring the impact of tax pressure rates (with the hydrocarbon sector) on indicators of economic growth, unemployment, inflation, The public expenditure, the ordinary taxation, the petroleum taxation, through the only latent variable in the model, which is the financial revenue of the tax system for the period (1970-2017), we concluded that the impact of tax pressure on the indicators of the study agrees economic theory to which leads us to say that there is an acceptable economic impact of the Algerian tax system, and that the latter has economic effectiveness within the meaning of the term used.

Keywords: State's finance, The tax system, Economic's effectiveness, Optimal tax rate pressure, Structural equation modeling**.**